كتاب اللفظ المكرم

بخصائص النبي صلى الله عليه وسلم

الجزء الثاني

١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

تأليف

الحافظ العلامة محمد بن محمد بن عبد الله الخيضري

" ت ٨٩٤هـ "

" من أشهر تلاميذ الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى "

تحقيق ودراسة وتوثيق

الدكتور محمد الأمين بن محمد محمود بن أحمد الجكني

أستاذ مساعد بقسم السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي

بالجامعة الإسلامية - بالمدينة " النبوية "

طبع على نفقة السيد

حبيب محمود أحمد

وجميع وقفًا لله تعالى

جزاه الله خيرًا في الدنيا والآخرة



كتاب اللفظ المكرم

الدكتور محمد الأمين بن محمد محمود أحمد الجكني الشنقيطي

بالمدينة "النبوية" ت ٨٢٣٥٩٣٨

الطبعة الأولى

١٤١٥ - ١٤١٦ هـ

١٩٩٥ - ١٩٩٦ م

● **القسم الثاني : فيما يتعلق به من الفضائل والكرامات ﷺ : وفيه مسائل :**

● **المسألة الأولىٰ :**

هو ﷺ خاتم النبيّين : وهذه المسألة من قواعد دين الإسلام ، قال الله تعالىٰ : **﴿ما كان محمدٌ أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيّين﴾**[(١)]. وفي « الصحيحين » من حديث أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مثلي ومثل الأنبياء قبْلي كمثل رجل بَنَىٰ بنيانًا فأحسنه وأكمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه ، فجعل النّاس يطوفون به ، ويعجبون له ، ويقولون : [هلَّا وضعت هذه اللّبنة قال : فأنا اللّبنة وأنا خاتم النبيين »[(٢)]. وفيهما أيضًا من حديث جابر عن النبيّ ﷺ قال: «مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بَنَىٰ دارًا فأتمها وأكملها إلا موضع لبنة ، فجعل النّاس يدخلونها ويتعجبون منها » . زاد مسلم : « ويقولون][(٣)] : لولا موضع اللّبنة » قال رسول الله ﷺ : « فأنا موضع اللّبنَة ، جئت فختمت الأنبياء »[(٤)]. وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « فُضِّلت على الأنبياء بست : أُعطيت جوامع الكلم ، ونُصرت بالرُّعب ، وأُحلَّت لي الغنائم ، وجُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ، وأُرسلت إلى الخلق كافة ، وخُتم بي النبيون »[(٥)].

---

(١) الأحزاب : ٤٠ .

(٢) أخرجه البخاري في المناقب ، باب : خاتم النبيين ﷺ . الصحيح مع الفتح ٦ / ٥٥٨ (٣٥٣٥) وأخرجه مسلم في الفضائل . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ٥١ . وأخرجه أحمد . المسند ٢ / ٣٩٨ .

(٣) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٣٣ / أ ويظهر أنه قد حدث تداخل في الروايات .

(٤) أخرجه البخاري في المناقب ، باب : خاتم النبيين ﷺ . الصحيح مع الفتح ٦ / ٥٥٨ (٣٥٣٤) وأخرجه مسلم في الفضائل . صحيح مسلم بشرح النووي ٥٢/٥ (واللفظ له) .

(٥) أخرجه مسلم في المساجد . صحيح مسلم بشرح النووي ٥ / ٥ .

قال ابن عطية : هذه الألفاظ عند جماعة علماء الأمة خلفًا وسلفًا متلقاة على العموم التام مقتضية نصًّا أنّه لا نبيّ بعده ﷺ ؛ أي لا يتنبأ أحد بعده . انتهىٰ . ولا يُقال : عيسىٰ عليه السّلام ينزل في آخر الزمان ، فإنّه كان نبيًّا قبله ، ورفعه الله إليه لحكمة اقتضتها الإرادة الإلـٰهية ، ثم إذا نزل لا يأتي بشريعة مستقلة ناسخة لشريعة محمد ﷺ [٦٨ / ب] ؛ بل إنما يحكم بشريعتنا ويعمل بها . هكذا نصَّ عليه علماؤنا ، ولم أرَ أحدًا منهم تعرَّض لدليل ذلك ، وظهر لي استنباطه من قوله تعالىٰ : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيّين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه** ﴾[١] وقد نقل علماء التفسير أن المراد بالرسول في هذه الآية محمد ﷺ[٢] ، فأخذ الله تعالىٰ الميثاق على الأنبياء عليهم السّلام : لئن بُعث محمد ﷺ وهم أحياء ليُؤمنُنَّ به ولينصُرُنَّه . قال ابن عباس : ما بعث الله تعالىٰ نبيًّا إلّا أخذ عليه الميثاق : لئن بُعث محمد ﷺ وهو حيّ ليؤمنن به ولينصرنه »[٣] ، والإيمان والنصرة يلزم منهما المتابعة . وروىٰ الإمام أحمد من حديث جابر أن رسول الله ﷺ قال : « والّذي نفسي بيده لو أن موسىٰ كان حيًّا لما وسعه إلّا أن يتّبعني »[٤] فإذا كان هذا في حال نبوتهم ، فكيف بمن رُفع إلى السّماء ، ثم ينزل في آخر الزمان ، ويرىٰ شريعة محمد ﷺ باقية مستمرة ، لكنها تقاصرت وتناقصت بموت علمائها ؛ فيعمل بها وينصرها ويُؤيدها ؟ وقد روىٰ الإمام أحمد[٥] وأبو داود[٦] بإسناد صحيح من طريق عبد الرحمـٰن بن آدم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال : « ينزل عيسىٰ عليه السلام عليه ثوبان ممصَّران ، فيدُقُّ الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجنزية ، ويدعو النّاس إلى الإسلام ، ويُهلك الله في زمانه المِلل

---

(١) آل عمران : ٨١ .

(٢) قاله القرطبي عن علي وابن عباس رضي الله عنهما. (الجامع لأحكام القرآن ٤ / ١٢٥).

(٣) أخرجَ الطبري هذا القول عن علي بن أبي طالب . (جامع البيان ٣ / ٣٣٢) ونقله عنه السيوطي . (الدر المنثور ٢ / ٢٥٢ – ٢٥٣)

(٤) أحمد . المسند ٣ / ٣٨٧ . (٥) أحمد . المسند ٢ / ٤٠٦ .

(٦) أخرجه أبو داود في الملاحم ، باب : خروج الدجال . السنن ٤ / ٤٩٨ – ٤٩٩ (٤٣٢٤) .

كلّها إلّا الإسلام ، وتقع الأمنة في الأرض حتّى ترتع الأُسود مع الإبل ، ويلعب الصبيان بالحيّات » ، وقال في آخره : « ثم يُتوفّى ويصلي عليه المسلمون » . فهذا نصٌّ صريح بدعوته إلى شريعة محمد ﷺ والتزام أحكامه ، فاشدُدْ يديك بهذا الدليل .

فإن قلت : إذا كان الحكم بشريعة محمد ﷺ ، فكيف أخبر عنه ﷺ أنّه يضع الجزية ؟ وقد فسَّر ذلك جماعة من العلماء بأنّه يتركها عن الكفار ، ولا يقبل من أحد [منهم][1] غير الإسلام[2]. وهذا مُخالف لشرعنا ، قال تعالىٰ : ﴿ **حتّى يعطوا الجزية** ﴾[3] فهي ثابتة في شرعنا – فالجواب عنه أن مشروع أخذ الجزية من الكفار مؤقتٌ إلى نزول عيسىٰ عليه السّلام ؛ لأن نبينا ﷺ قد أخبرنا بذلك ، وليس عيسىٰ عليه السّلام هو الناسخ لحكمها ؛ بل نبينا ﷺ هو المشرِّع لنسخ ذلك بقوله ﷺ : « ويضع الجزية » فهذا إذن منه ﷺ بصيغة الخبر ، فحينئذ صار حكمها مؤقتًا باقيًا إلى نزول عيسىٰ عليه السّلام ، وهي بعد نزوله لا تُقبل ، فهذا من شرعنا ، والله أعلم . وأما ما ذكره القاضي أبو بكر بن الطيِّب في كتابه المسمىٰ بـ« الهداية » من تجويز الاحتمال في ألفاظ قوله تعالىٰ : ﴿ **خاتم النبيين** ﴾ هو تجويز ضعيف[4].

[5]« وقد قرأ الحسن وابن عامر وعاصم بفتح التاء على الاسم ؛ بمعنى أنهم به ختموا ، فهو كالخاتم والطابع لهم . وقرأ الجمهور بكسر التاء على الفاعل ؛ بمعنى أنّه ختمهم ؛ أي جاء آخرهم . وقيل : الخاتَم والخاتِم ؛ بالفتح والكسر لغتان ؛ مثل طابَع وطابِع ، ودانَق ودانِق »[6]. وقرأ ابن مسعود : (من رجالكم ولكن نبيًّا خَتَم

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٣٤ / أ .

(٢) ذكر النووي نحوه نقلًا عن الخطابي ، وقال : حكى القاضي عياض رحمه الله عن بعض العلماء معنى هذا. شرح صحيح مسلم للنووي ٢/١٩٠ .

(٣) التوبة : ٢٩ .

(٤) نقل ذلك القرطبي عن أبي بكر بن الطيب من كتابه الهداية . (الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٤ / ١٩٦) .

(٥) الطبري ، جامع البيان ، جـ ٢٢ / ١٦ .
ابن الجوزي ، زاد المسير ، جـ ٦ / ٣٩٣ .

(٦) جميع هذا البيان ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٤ / ١٩٦ .

النبيين)[1]. وقال الرماني ختم به عليه الصلاة والسلام الاستصلاح ، فمن لم يُصلح به فميئوس من صلاحه[2]. « ومن هذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام : « بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق » . قاله القرطبي »[3].

تنبيـــه :

في قوله ﷺ : « مثلي ومثل [سائر][4] الأنبياء قبلي »[5] : وهو أن هذا مثلٌ ضربه النبي ﷺ لنفسه وللأنبياء قبله، ومن شرط التشبيه اتحاد [المشبه و][6] « المشبَّه به في الوصف وغيره ، وهاهنا المشبه به واحد ، وهو بناء الدار ، والمشبه جماعة ، فكيف يصح التشبيه ؟ والجواب عن ذلك أنه جعل الأنبياء كرجل واحد ؛ لأنه لا يتمُّ ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل ، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان . وجواب آخر : وهو أنه يحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلي ، وهو أن يُوجد وصف من أوصاف المشبه ، ويُشبَّه بمثله من أحوال المشبه به ، وكأنه شبَّه الأنبياء وما بُعثوا به من إرشاد الناس ببيت أُسِّست قواعده ، ورُفع بنيانه ، وبقي منه موضع يتمُّ به صلاح ذلك البيت »[7][8]. وزعم القاضي أبو بكر بن العربي « أن اللبنة المشارَ إليها كانت في أسِّ الدار المذكورة ، وأنه لولا وضعها لانقضّت تلك

---

(١) قراءة ابن مسعود أخرجها الطبري في جامع البيان ، ج ٢٢ / ١٦ .

(٢) قول الرماني نقله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، ج ١٤ / ١٩٧ .

(٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج ١٤ / ١٩٧ .
الحديث أخرجه الحاكم عن أبي هريرة بلفظ : « بُعثت لأتمم صالح الأخلاق » المستدرك مع التلخيص ، ج ٢ / ٦١٣ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٣٤ / ب .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٦ / ٥٥٨ ، رقم (٣٥٣٤ – ٣٥٣٥) ، كتاب المناقب ، باب : خاتم النبيين ﷺ . صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٥ / ٥٠ – ٥١ ، كتاب الفضائل .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٧) هذا البيان ذكره ابن حجر في الفتح ج ٦ / ٥٥٩ .

(٨) هذا نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ج ٦ / ٥٥٩ .

الدار . قال : وبهذا يتمُّ المراد من التشبيه المذكور »[1]. انتهى . قال شيخنا ابن حجر : « وهذا إن كان منقولًا فحسن ، وإلا فليس بلازم . نعم ، ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها ، وقد وقع في رواية همام عند مسلم : « إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها »[2] « فظهر[3] أن المراد أنها مُكمِّلة مُحسِّنة ، وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها كان ناقصًا ، وليس كذلك ، فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملة ، فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع »[4] ، والله أعلم .

● **المسألة الثانية :**

أمته ﷺ خير الأمم : قال تعالى : ﴿ **كنتم خير أمة أُخرجت للناس** ﴾[5] [٦٩ / أ] . وظاهر [كلام][6] أئمة التفسير في هذه الآية وإن اختلفت مداركهم يرجع إلى أفضلية هذه الأمة مطلقًا على غيرهم ، ولهذا اختُلف في معنى ﴿ **كنتم** ﴾ ، فقيل : معناه : [7]« كنتم في اللوح المحفوظ ، وقيل : كنتم مذ آمنتم خير أمة ، وقيل : جاء ذلك لتقدُّم البشارة بالنبي ﷺ وأمته ، فالمعنى : كنتم عند من تقدَّمكم من أهل الكتب خير أمة » . وقال الأخفش : معناه : أهل أمة[8] ؛

---

(١) زعم ابن العربي وقوله هذا نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٦ / ٥٥٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٥١ ، كتاب الفضائل ، باب : ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين .

(٣) في فتح الباري جـ ٦ / ٥٥٩ (فيظهر) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٦ / ٥٥٩ ، وزاد :... من الشرائع الكاملة .

(٥) الآية ١١٠ من سورة آل عمران .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٣٥ / أ .

(٧) هذه المعاني ذكرها القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٤ / ١٧٠ ويبدو أن الخيضري استفاد في هذه المسألة من القرطبي .
كما ذكرها الماوردي في تفسيره (النكت والعيون) جـ ١ / ٤١٦ .

(٨) الأخفش الأوسط ، معاني القرآن ، جـ ١ / ٢١٢ . وقد نقل القرطبي قول الأخفش . (الجامع لأحكام القرآن جـ ٤ / ١٧٠) علمًا بأن قوله : أي خير أهل دين ؛ لم يذكره الأخفش .

«[1] أي خير أهل دين ، وقيل : هي (كان) التامة ، والمعنى : خُلقتم ووُجدتم خير أمة ، فـ﴿ **خير أمة** ﴾ حال ، وقيل : (كان) زائدة ، والمعنى : أنتم خير أمة .

وأنشد سيبويه[2] :

* وجيران لنا كانوا كرام[3] *

ومثله قوله تعالىٰ : ﴿ **كيف نُكلِّم مَنْ كان في المهد صبيًّا** ﴾[4] ، وقوله تعالىٰ : ﴿ **واذكروا إذ كنتم قليلًا فكثَّركم** ﴾[5] ، وقال في موضع آخر : ﴿ **واذكروا إذْ أنتم قليل** ﴾[6]»[7] . وأما ما روى البخاري من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ﴿ **كنتم خير أمة أُخرجت للنّاس** ﴾ ، قال : خير النّاس للنّاس ، يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتّى يدخلوا في الإسلام[8] — فمعناه : « خير بعض النّاس لبعضهم أنفعهم لهم ، وإنما كان ذلك ؛ لكونهم كانوا سببًا في إسلامهم »[9] . وهذا لا يُنافي عموم الأفضلية لهذه الأمة ، فكلّهم مؤمنون بالله ، دعاة إليه ، وقد قال الحسن : نحن آخرها وأكرمها على الله تعالى . وروىٰ الإمام أحمد[10] والترمذي[11] ....

---

(١) هذا نص ما ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن جـ ٤ / ١٧٠ .

(٢) سيبويه ، كتابه ، جـ ٢ / ١٥٣ .

(٣) هذا الشطر هو عجز بيت للفرزدق ، وصدره :

* فكيف إذا رأيت ديار قوم *

(٤) الآية ٢٩ من سورة مريم . (٥) الآية ٨٦ من سورة الأعراف .

(٦) الآية ٢٦ من سورة الأنفال .

(٧) جميع هذا قد ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن جـ ٤ / ١٧٠ – ١٧١ .

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨/٢٢٤ ، رقم (٤٥٥٧) ، كتاب التفسير .

(٩) هذا البيان هو نص كلام الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث . (فتح الباري جـ ٨ / ٣٢٥) .

(١٠) أحمد ، المسند ، جـ ٤ / ٤٤٧ وجـ ٥ / ٥ .

(١١) الترمذي ، السنن جـ ٤ / ٢٩٤ ، رقم (٤٠٨٧) أبواب تفسير آل عمران . ولم يعزُ المعجم الحديث للترمذي .

وابن ماجه[1] والحاكم[2] من حديث حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جدّه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أنتم تُوفون يوم القيامة سبعين أمة ، أنتم خيرها ، وأنتم أكرمها على الله عزّ وجلّ » ، وهو حديث مشهور ؛ حسَّنه الترمذي ، وفي روايته : سمعت النبيّ ﷺ يقول في قوله تعالىٰ : ﴿ **كنتم خير أُمّة أُخرجت للنّاس** ﴾ قال : [3]« أنتم مُتمون سبعين أُمّة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالىٰ »[4]. وروىٰ الإمام أحمد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أُعطيت ما لم يُعطَ أحد من الأنبياء » ، فقلنا : يا رسول الله ، ما هو ؟ قال : « نُصرت بالرعب ، وأُعطيت مفاتيح الأرض ، وسُمِّيت أحمد ، وجُعل التراب لي طهورًا ، وجُعلت أمتي خير الأمم »[5]. تفرّد به أحمد من هذا الوجه ، وإسناده حسن . وروىٰ البخاري[6] ومسلم[7] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال : « عُرضت عليَّ الأمم ، فرأيت النبيّ [ومعه الرهط ، والنبيّ][8] ومعه الرجل والرجلان ، والنبيّ وليس معه أحد ؛ إذ رفع إليَّ سواد عظيم ، فظننت أنهم أمتي ، فقيل لي : هذا موسىٰ وقومه ، ولكن انظر إلى الأفق

---

(١) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه بتصحيح الألباني ، ج ٢ / ٤٢٦ ، رقم (٣٤٦١ - ٤٢٨٨) كتاب الزهد ، باب : صفة أمة محمد ﷺ .

(٢) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، ج ٤ / ٨٤ .

(٣) عند الترمذي : « إنكم تتمون » . السنن ، ج ٤ / ٢٩٤ .

(٤) الترمذي ، السنن ، ج ٤ / ٢٩٤ ، رقم (٤٠٨٧) .

(٥) أحمد ، المسند ، ج ١ / ٩٨ و١٥٨ ونقله ابن حجر في فتح الباري ج ٤٣٩/١ . وقد أخرجه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة في المصنف ، ج ٦ / ٣٠٤ ، رقم (٣١٦٤٧) .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٠ / ١٥٥ ، رقم (٥٧٠٥) ، كتاب الطب ، باب : مَنْ اكتوى أو كوى غيره . وفي ج ١١ / ٤٠٥ - ٤٠٦ ، رقم (٦٥٤١) ، كتاب الرقاق ، باب : يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٩٣ - ٩٤ ، كتاب الإيمان ، باب : الرقية وأخرجه أحمد في المسند ، ج ١ / ٢٧١ .

(٨) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٣٦ .

فنظرت ، فإذا سواد عظيم ، فقيل لي : انظر إلى الأفق الآخر ، فإذا سواد عظيم ، فقيل لي : هذه أمتك ، ومعهم سبعون ألفًا يدخلون الجنّة بغير حساب ولا عذاب ... » فذكر الحديث . وفي « الصحيحين » من حديث عبد الله بن مسعود قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنّة » فكبّرنا ، ثم قال : « أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنّة » فكبّرنا ، ثم قال : « أما ترضون أن تكونوا شطر أهل الجنّة » فكبّرنا ، ثم قال : « إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنّة »[1]. وفي رواية للطبراني[2] من حديث ابن مسعود أيضًا قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف أنتم وربُع الجنّة لكم ، ولسائر الناس ثلاثة أرباعها » ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « كيف أنتم وثلثها لكم » قالوا : ذلك أكثر ، قال : « كيف أنتم والشطر لكم » قالوا : ذلك أكثر ، فقال رسول الله ﷺ : « أهل الجنّة عشرون ومائة صف ، لكم منها ثمانون صفًّا »[3]. وروى الدارقطني في « الأفراد » من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : « إنَّ الجنّة حُرِّمت على الأنبياء كلّهم حتّى أدخلها ، وحُرِّمت على الأمم حتّى تدخلها ....

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١ / ٣٧٨ ، رقم (٦٥٢٨) ، باب : الحشر ، كتاب الرقاق .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٩٥ - ٩٦ ، كتاب الإيمان ، باب : بيان كون هذه الأمة نصف أهل الجنة .
وأخرجه الترمذي في السنن ، جـ ٤ / ٨٩ ، رقم (٢٦٧١) ، أبواب صفة الجنة .

(٢) الطبراني ، المعجم الكبير ، جـ ١٠ / ٢٠٨ - ٢٠٩ ، رقم (١٠٣٥٠) ، وأخرجه أيضًا في المعجم الصغير ، جـ ١ / ٦٤ ، رقم (٧٦) ، ونقله الهيثمي ، وقال : هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاثة ، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وُثِّق (مجمع الزوائد جـ ١٠ / ٤٠٦) وقد أخرجه أيضًا الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، جـ ١ / ٨٢ .

(٣) ورد في الحاشية ، نسخة ط ورقة ٢٣٦ / أ وكذلك في نسخة (س) :
قال الزركشي في التنقيح : ويُجمع بينهما بأنه ﷺ طمع أن تكون أمته شطر أهل الجنة ، فأعلمه ربه تعالى أنهم ثمانون صفًا من مائة وعشرين ، فلا تَنافي في الحديثين . انتهى بحروفه ، فاستفد .

أمتي »[1].

تنبيـــه :

إذا تقرَّر هذا ، فقد روى البخاري[2] ومسلم[3] من حديث عمران بن حصين عن النبيّ ﷺ أنّه قال : « خير النّاس قرني ، ثم الّذين يلونهم » . [4]« وهذا الحديث يقتضي أن يكون الصحابة أفضل من التابعين ، والتابعون أفضل من أتباع التابعين ، لكن هذه الأفضلية هل هي بالنسبة إلى الأفراد حتّى نقول : إن مَنْ صَحِب النبيّ ﷺ ولقيه ولو مرَّة من العمر أفضل من كل مَنْ يأتي بعده ، وإن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل ؟ أو نقول بالنسبة إلى المجموع حتّى يلزم منه أنّ مَنْ يأتي بعد الصحابة يكون أفضل ممن كان من آحاد الصحابة ، وأن قوله عليه الصّلاة والسّلام : « خير النّاس قرني » ليس [هو][5] على عمومه ، فإنَّ القرن يشمل الفاضل والمفضول ، فقد كان في القرن الأول جماعة من المنافقين وأهل الكبائر ممن أقام عليه النبيّ ﷺ الحدود ونحو ذلك ؟ هذا محل بحث ونظر ، وإلى الأول ذهب الجمهور ، وإلى الثاني ذهب ابن عبد البر »[6].

قال شيخنا ابن[7] حجر : « والّذيْ يظهر أن مَنْ قاتل مع النبيّ ﷺ أو

---

(١) الحديث نقله ابن حجر عن الدارقطني في الأفراد . (التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤١) وقد أوضح ابن حجر أن الحديث رُوي مرفوعًا .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٧ / ٣ ، رقم (٣٦٥٠) ، باب : فضائل أصحاب النبي ﷺ ، كتاب الفضائل .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٦ / ٨٧ - ٨٨ ، كتاب الفضائل ، باب : فضل الصحابة رضي الله عنهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم .

(٤) هذا البيان هو من كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٧ / ٦ عند شرح هذا الحديث ، ولكن الخيضري زاد فيه بعض التفصيل .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٣٦ / ب .

(٦) ذكر ابن حجر مذهب الجمهور ، ومذهب ابن عبد البر . (فتح الباري ، ج ٧/٦) .

(٧) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٧ / ٦ .

في زمانه بأمره ، أو أنفق شيئًا [من ماله][1] بسببه ، لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنًا مَنْ كان ، وأما مَنْ لم يقع له ذلك ؛ فهو محل البحث ، والأصل في ذلك قوله تعالىٰ : ﴿ **لا يستوي منكم مَنْ أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الّذين أنفقوا** [٦٩ / ب] **من بعد وقاتلوا** ... ﴾[2] الآية . واحتج ابن عبد البر لما ذهب إليه بما روىٰ الترمذي وغيره من حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمتي مثل المطر لا يُدرىٰ أوله خير أم آخره »[3]. وهو حديث حسن ، له طرق قد يرتقي بها إلى الصّحة ، وأغرب النووي فعزاه في « فتاويه » إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف ، مع أنّه عند الترمذي بإسناد أقوىٰ منه كما ذكرناه ، وصحَّحه ابن حبان من حديث عمار[4][5]. « وأجاب عنه النووي بما حاصله أن المراد مَنْ يشتبه عليه الحال في ذلك من أهل الزمان الّذي يدركون عيسىٰ بن مريم عليهما السّلام ، وَيَرَوْنَ في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام وَدَحْضِ[6] أمر الكفر ، فيشتبه الحال على مَنْ شاهد ذلك أي الزمانين خير »[7].

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ؛ لأنه مطموس في (س) وهو مذكور في كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٧ / ٦ .

(٢) الآية ١٠ من سورة الحديد .

(٣) الترمذي ، سننه بتصحيح الألباني ، جـ ٢ / ٣٨١ ، رقم (٢٣٠٢ - ٣٠٤٢) ، أبواب الأمثال . في حين ذكره المعجم المفهرس لألفاظ الحديث أنه في أبواب الأدب .

(٤) ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ٩ / ١٧٦ رقم (٧١٨٢) .

(٥) هذا كله نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٧ / ٦ .

(٦) ورد في الحاشية ، نسخة (س) :
الدَّحْض ؛ بإسكان المهملة وتحريكها ، كما في الصحاح ، ومعناه هنا الزوال والبطلان ؛ أي وبطلان أمر الكفر وزواله ، ومنه : ﴿ ليدحضوا به الحق ﴾. الآية ٥٦/ الكهف. و ٥/ غافر(الجوهري ، الصحاح ، جـ ٣ / ١٠٧٥) (الأزهري ، تهذيب اللغة ، جـ ٤ / ١٩٨ . ابن الأثير ، النهاية ، جـ ٢ / ١٠٤) .

(٧) كلام النووي ، نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، ٧ / ٦ .

قلت[1] : « وهذا الاشتباه مُندفع بصريح قوله ﷺ : « خير القرون قرني » . وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير أحد التابعين بإسناد حسن قال : قال رسول الله ﷺ : « ليُدركنّ المسيح أقوامًا ؛ إنّهم لمثلُكم أو خير ثلاثًا ، ولن يُخزي الله أمة أنا أولها ، والمسيح آخرها »[2]. وروىٰ أبو داود[3] والترمذي[4] من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [« أتدرون][5] ، تأتي أيام ؛ للعامل فيهن أجر خمسين » ، قيل : منهم أو منّا يا رسول الله ؟ قال : « بل منكم »[6]. وهو شاهد لحديث : « أمتي مثل المطر » . واحتج ابن عبد البر أيضًا بحديث عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أتدرون أيَّ الخلق أفضل إيمانًا ؟ » قلنا : الملائكة ، قال : « وحقّ لهم ؛ بل لغيرهم » ، قلنا : الأنبياء ، قال : « وحقَّ لهم ؛ بل لغيرهم » ، ثم قال رسول الله ﷺ : « أفضل الخلق إيمانًا قوم في أصلاب الرجال ، يُؤمنون بي و لم يروني ، يجدون ورقًا ، فيعملون بما فيها ، فهم أفضل الخلق إيمانًا » . أخرجه أبو داود الطيالسي[7] وغيره ، لكن إسناده ضعيف ، فإنّه من طريق محمد بن ....

---

(١) القائل هو الحافظ ابن حجر ؛ لأن هذا نص كلامه . (فتح الباري ج ٧/٦) .

(٢) ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج ٤ / ٢٠٦ ، رقم (١٩٣٤٤) .
والحديث نقله ابن حجر في فتح الباري ج ٧ / ٦ نقلًا عن ابن أبي شيبة .

(٣) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، ج ٥١٢/٤ ، رقم (٤٣٤١) ، كتاب الملاحم .

(٤) الترمذي ، السنن ، ج ٤ / ٣٢٣ ، رقم (٥٠٥١) ، تفسير سورة المائدة .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٣٧ / أ ، وكذلك في فتح الباري ، حيث لم يذكر ابن حجر هذه العبارة ، كما أنها غير مذكورة عند أبي داود والترمذي .

(٦) الحديث نقله ابن حجر عن أبي داود والترمذي ، وأوضح أنه مرفوع (فتح الباري ج ٧ / ٦) ، ولفظ الحديث : « ... فإن من ورائكم أيامًا ؛ الصبر فيهن مثل القابض على الجمر ، للعامل ... » وقال الترمذي في آخره : هذا حديث حسن غريب .
انظر : ضعيف سنن ابن ماجه للألباني / ٣٨٦ .

(٧) الحديث نقله الهيثمي عن أبي يعلى (مجمع الزوائد ، ج ١٠ / ٦٨) وقد أخرج =

أبي حميد[1] عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر . واحتج أيضًا بما روى الإمام أحمد[2] والدارمي[3] والطبراني[4] من حديث صالح بن جبير عن أبي جمعة قال : قال أبو عبيدة : يا رسول الله ، هل أحد خير منا ؟ أسلمنا معك ، وجاهدنا معك ، قال : « قوم يكونون من بعدكم ، يُؤمنون بي و لم يروني » . وإسناده حسن ، وقد صحّحه الحاكم »[5][6] . وأبو جمعة صحابي ، واسمه حبيب بن سباع[7] . [8]« واحتج أيضًا بأن السبب في كون القرن الأول خير القرون أنهم كانوا غرباء في إيمانهم ؛ لكثرة الكفار حينئذ ، وصبرهم على أذاهم ، وتمسكهم بدينهم . قال : فكذلك أواخرهم إذا أقاموا الدّين وتمسّكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن ؛ كانوا

= البزار الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ، (مسند البزار ، ج ١ / ٤١٣ ، رقم ٢٨٩) . ونقله الهيثمي ، وقال : الصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم ، وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن ، المنهال بن بحر وَثّقه أبو حاتم ، وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . (مجمع الزوائد ، ج ١٠ / ٦٨) .

(١) قال ابن حجر : محمد بن أبي حميد إبراهيم ، ضعيف ، من السابعة . (تقريب التهذيب ج ٢ / ١٥٦) .

(٢) أحمد ، المسند ، ج ٤ / ١٠٦ .

(٣) الدارمي ، السنن ، ج ٢ / ٣٩٨ ، رقم (٢٧٤٤) ، باب : في فضل آخر هذه الأمة . والحديث أخرجه أبو يعلى ج ٩ / ١ .

(٤) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٤ / ٢٢ ، رقم (٣٥٣٧) .
نقل ابن حجر الحديث عن أحمد والدارمي والطبراني (فتح الباري ج ٧ / ٦) .

(٥) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، ج ٨٥/٤ . (الهيثمي ، مجمع الزوائد ج ٦٩/١٠) .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٧ / ٦ .

(٧) ورد عند الطبراني : جنيد بن سبع ، ويُقال : حبيب بن سباع وهو أبو جمعة قد خَرّجت حديثه في باب الحاء (المعجم الكبير ، ج ٢ / ٢٩٠) وفي (ج ٤ / ٢٢) . وقال ابن حجر : أبو جمعة الأنصاري .. ويُقال : الكناني ، مشهور بكنيته مختلف في اسمه ، قيل : اسمه جندب بن سبع ، وقيل : ابن سباع ، وقيل : جنبد ؛ بتقديم النون على الموحدة ، وقيل : حبيب ؛ بمهملة مفتوحة وموحدة ، وهو أرجح الأقوال .
(الإصابة مع الاستيعاب ج ٤ / ٣٣) .

(٨) هذا من ضمن ما نقله الخيضري عن ابن حجر . (فتح الباري ج ٦/٧ – ٧) .

عند ذلك غرباء ، وَزَكَت أعمالهم في ذلك الزمان كما زكت أعمال أولئك ، ويشهد له ما رواه مسلم(١) عن أبي هريرة رفعه : « بدأ الإسلام غريبًا ، وسيعود [غريبًا](٢) كما بدأ ، فطوبى للغرباء » . وقد تُعقِّب كلام ابن عبد البر بأن مقتضاه كما ذكرناه أن يكون فيمن يأتي بعد الصحابة مَنْ يكون أفضل من بعض الصحابة ، وبذلك صرح القرطبي »(٣) في « تفسيره ». (٤)« لكن كلام ابن عبد البر ليس على الإطلاق في حق جميع الصحابة ، فإنّه صرَّح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية . نعم ، الّذي ذهب إليه الجمهور أن أفضلية الصحبة لا يعدلها [شيء](٥) عمل ؛ لمشاهدة رسول الله ﷺ ، وأما مَنْ اتفق له الذبُّ عنه ، والسبق إليه بالهجرة أو النُّصرة ، وضبط الشرع المُتلقَّى عنه وتبليغه لمن بعده ، فإنّه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده ؛ لأنّه ما من خصلة من الخصال المذكورة إلا وللّذي سبق بها مثل أجر مَنْ عمل بها من بعده ؛ فيظهر فضلهم . ومُحصّل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلّا مجرد المشاهدة كما تقدم ، فإن جُمع بين مختلف الأحاديث المذكورة ؛ كان مُتَّجهًا على أن حديث : « للعامل منهم أجر خمسين منكم » لا يَدُلُّ على أفضلية غير الصحابة على الصحابة ؛ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة ، وأيضًا فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل ، فأما ما فاز به من مشاهدة النبيّ ﷺ من فضيلة المشاهدة ؛ فلا يعدله فيها أحد ، فبهذه الطريق(٦) يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة . وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه ، فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم ، ورواه بعضهم بلفظ قلنا : يا رسول الله ، هل من

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ١٧٦ ، كتاب الإيمان .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ١ / ٣٩٨ ، وجـ ٢ / ١٧٧ و٣٨٩ ، وجـ ٤ / ٧٣ .

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط . ورقة ٢٣٧ / ب .

(٣) هذه المعلومات كلها من ضمن ما نقله الخيضري عن ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٧ / ٦ - ٧ . لكن يُلاحظ أن ابن حجر ذكر ما صرَّح به القرطبي ، ولم يُبيِّن أيهما ؛ هل الشارح أم المفسر ، وقد بيَّن ذلك الخيضري .

(٤) هذا من ضمن ما نقله الخيضري عن ابن حجر في فتح الباري جـ ٧ / ٧ .

(٥) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .

(٦) في ط (الطريقة) ورقة ٢٣٨ / أ .

قوم أعظم منا أجرًا ؟ الحديث أخرجه الطبراني[(١)] . وهذه المسألة إسنادها أقوىٰ من إسناد الرواية المتقدمة ، وهي تُوافق حديث أبي ثعلبة ، وقد تقدم الجواب عنه ، والله أعلم »[(٢)(٣)] .

● **المسألة الثالثة :**

الشرائع المتقدمة نُسخت بشريعته ﷺ وجعلت مؤبَّدة : هكذا قاله أصحابنا ، ولم يذكروا لذلك دليلًا . وقال بعض المتأخرين : لوضوح دليل ذلك ، ولم يذكره . وقد أعْملتُ الفكرة في دليل صريح لذلك من الكتاب أو السنّة [٧٠ / أ] فلم أجد ؛ غير أن الكتاب العَزيز ناطق بما يدل على أن ما جاء به محمد ﷺ يجب اتباعه ؛ سواء كان موافقًا لشرع مَنْ قبله أو مخالفًا له وهو النسخ ، قال تعالىٰ : ﴿ **وما ءَاتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾[(٤)] ، وقال تعالىٰ : ﴿ **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول** ﴾[(٥)] ، وقال تعالىٰ : ﴿ **فليحذر الّذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم** ﴾[(٦)] . وأصرح آية في الدلالة على أن هذه الشريعة ناسخة ؛ قوله تعالىٰ : ﴿ **هو الذي أرسل رسوله بالهدىٰ ودين الحقّ ليظهره على الدّين كلّه** ﴾[(٧)] ، وأيضًا قوله تعالىٰ : ﴿ **كان النّاس أمة واحدة فبعث الله النبيّين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحقّ ليحكم بين النّاس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلّا الّذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيًا بينهم فهدىٰ الله الّذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحقّ بإذنه والله يهدي مَنْ يشاء إلى صراط** ....

(١) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٤ / ٢٣ ، رقم (٣٥٤٠) .

(٢) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٢٣٨ / أ : قوله : قد تقدم الجواب عنه ؛ أي وهو قوله : على أن حديث : « للعامل منهم » – إلى قوله – فلا يعدله فيها أحد ، فتفطن لذلك .

(٣) هذا آخر كلام الحافظ ابن حجر في هذه المسألة . (فتح الباري ج ٧ / ٧)

(٤) الآية ٧ من سورة الحشر . (٥) الآية ٥٩ من سورة النساء .

(٦) الآية ٦٣ من سورة النور . (٧) الآية ٣٣ من سورة التوبة .

مستقيم ﴾[1] ، فبيَّن الله تعالىٰ في هذه الآية أن النّاس كانوا أمة واحدة على طريقة واحدة ؛ أي على شريعة واحدة من الحق والهدىٰ من وقت آدم إلى مبعث نوح ، ثم اختلفوا فيه ، فبعث الله نوحًا ؛ وهو أول رسول بُعث ، ثم بعث بعده الرسل لمّا كثر الاختلاف والضلال[2] . وقيل : ﴿ **كان النّاس أمّة واحدة** ﴾ على الكفر والباطل ؛ بدليل قوله تعالىٰ : ﴿ **فبعث الله النبيين** ﴾ لتشريع الشرائع ، وإرشاد الخلائق من الضلال ﴿ **وأنزل معهم الكتاب** ﴾ ؛ أي الكتب ، أو يكون التقدير : وأنزل مع كل واحد الكتاب ، ﴿ **بالحقّ** ﴾ ؛ أي بالعدل والإنصاف ، ﴿ **ليحكم بين النّاس** ﴾ ؛ يعني الكتاب ، وإنما أُضيف الحكم إلى الكتاب ، وإن كان الحاكم هو الله تعالىٰ ؛ لأنّه أنزله ، والمعنى : ليحكم الله بالكتاب الّذي أنزله ، وقيل : معناه : ليحكم بين النّاس كل نبيّ بكتابه المنزّل عليه ، فإسناد الحكم إلى الكتاب أو النبيّ مجاز ، والله تعالىٰ هو الحاكم في الحقيقة ، وقيل : هو من المقلوب ، والمعنى : فهدىٰ الله الّذين آمنوا للحقّ الّذي اختلفوا فيه ، ﴿ **وما اختلف فيه** ﴾ ؛ أي الحقّ ، ﴿ **إلّا الّذين أوتوه** ﴾ ؛ أي اليهود والنصارىٰ ، أُعطوا الكتاب ؛ وهو التوراة والإنجيل ، وقيل : اختلافهم : تحريفهم وتبديلهم ، ﴿ **من بعد ما جاءتهم البيّنات بغيًا بينهم فهدىٰ الله الّذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق** ﴾ ، والمعنى : فهدىٰ الّذين آمنوا بمحمد ﷺ وهم هذه الأمة لمعرفة ما اختلفوا فيه من الحقّ ، ثم قال تعالىٰ : ﴿ **والله يهدي مَنْ يشاء إلى صراط مستقيم** ﴾ ؛ يعني أن هذا الذي هداهم إليه هو الصراط المستقيم ، والطريق القويم الّذي لا يجوز العدول عنه ولا[3] التمسك بغيره ، فهذا هو النسخ بعينه . وكذلك إذا تأملت قوله تعالىٰ : ﴿ **سيقول الّذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذّب الّذين من قبلهم حتّى ذاقوا** ....

---

(١) الآية ٢١٣ من سورة البقرة .

وقد ذكر القرطبي معلومات مُفصَّلة في تفسير الآية الكريمة .

(الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٣ / ٣٠ - ٣١) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان ، جـ ٢ / ٣٣٤ - ٣٣٥ عن ابن عباس وعن قتادة .

(٣) في ط (إلى التمسك) ورقة ٢٣٩ / أ .

بأسنا ...﴾[1] الآيات إلى قوله : ﴿**وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلّكم تتقون** ﴾[2] – وجدتها صريحة أيضًا في نسخ الشرائع بهذه الشريعة، فإنّه لما ذكر ما يعتمده أهل الملل من اتباعهم الظن في شرائعهم ؛ أمر الله نبيّه ﷺ أن يتلو عليهم ما حرّم الله عليهم ، فذكر ذلك إلى أن قال : ﴿ **وأنَّ هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه** ﴾ ؛ يعني : وأن هذا [الذي][3] وصَّيتكم به، وأمرتكم به في هاتين الآيتين هو صراطي وطريقي وديني الّذي ارتضيته لعبادي ، ﴿ **مستقيمًا** ﴾ ؛ يعني : قويمًا ، لا اعوجاج فيه ﴿**فاتبعوه**﴾؛ يعني: فاعملوا به، وقيل: إن الله تعالىٰ لما بيَّن في الآيتين المتقدمتين ما وصَّى به مفصَّلًا ؛ أجمله في هذه الآية إجمالًا يقتضي دخول جميع ما تقدم ذكره فيه ، ويدخل فيه أيضًا جميع أحكام الشريعة . وكل ما بيَّنه رسول الله ﷺ من دين الإسلام ، وأبطل به ما كان من شرع مَنْ قبله هو المنهج القويم ، والصراط المستقيم ، والدّين [الّذي][4] ارتضاه لعباده المؤمنين ، وأمرهم باتباع جملته وتفصيله ، ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولا تتبعوا السبل** ﴾ ؛ يعني الطرق المختلفة ، والأهواء المضلة ؛ مثل اليهودية والنصرانية وسائر الملل والأديان المخالفة لدين الإسلام ، ﴿ **ذلكم وصَّاكم به** ﴾ ؛ يعني : باتباع دينه وشرعه الّذي نسخ به شرع مَنْ قبله ، ﴿ **لعلكم تتقون** ﴾ ؛ يعني الطرق المختلفة والسُّبل المضلة . والآيات في القرآن العظيم في هذا المعنى كثيرة ، والأحاديث كثيرة ؛ منها ما في « صحيح مسلم » من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ، ثم يموت و لم يُؤمن بالّذي أُرسلت به ؛ إلّا كان من أصحاب النّار »[5]. قال النّووي في « شرحه » : « فيه دلالة على نسْخ الملل كلّها برسالة نبينا ﷺ ،

---

(١) الآية ١٤٨ من سورة الأنعام .

(٢) الآيات ١٤٨ – إلى – ١٥٣ من سورة الأنعام .

(٣) ما بين المعكوفين غير مذكور في النسخ، ولعل السياق يقتضي زيادته .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط، ورقة ٢٣٩/ ب .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٨٦/٢، كتاب الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة النبي ﷺ بلفظ: «والذي نفس محمد بيده ..»، وأخرجه أحمد في المسند، ج ٢ / ٣١٧.

وإنّما ذكر اليهود والنّصارى ؛ تنبيهًا على مَنْ سواهما ، وذلك لأن اليهود والنصارىٰ لهم كتاب ، فإذا كان هذا شأنهم مع أن لهم كتابًا ؛ فغيرهم ممن لا كتاب له أولىٰ ، والله أعلم »[1]. ومن هذا المعنى حديث جابر الّذي أخرجه الإمام أحمد أن النبيّ ﷺ رأى في يد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورقة من التوراة ينظر فيها ، فغضب النبيّ ﷺ ، وقال : « أمتهوكون[2] يا ابن الخطاب ، لقد جئتكم بها بيضاء نقيَّة »[3].

وقد اختلف أئمتنا رحمهم الله تعالىٰ في شرع مَنْ قبلنا هل هو شرع لنا أم لا[4] ؟

وقالوا : هل كان النبيّ ﷺ بعد البعثة مُتَعَبِّدًا بشرع مَنْ تقدم أم لا[5].

فالمحكي عن جمهور أصحاب الشافعي وأبي حنيفة ، وإحدى الروايتين عن أحمد ؛ أنّه كان مُتعبِّدًا بما صحَّ من شرائع مَنْ قبله بطريق الوحي إليه ، لا من

---

(١) النووي ، شرح صحيح مسلم ، جـ ٢ / ١٨٨ .

(٢) التهوك ؛ كالتهور ، وهو الوقوع في الأمر بغير رَوِيَّة . والمتهوك : الذي يقع في كل أمر . وقيل : التحيُّر . (ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، جـ ٥ / ٢٨٢)

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ٣ / ٣٨٧ .

(٤) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٤٠ / أ :
الأصح من أصل الروضة في باب الأطعمة أنه ليس بشرع لنا ، وصحَّحه أيضًا في زوائدها في باب السير ، فاستفده ، وهو المعتمد ؛ خلافًا لمن قال : إنه شرعٌ لنا ، لكن ورد في شرعنا ما يُقرِّره ، وإن مشى عليه في شرح المنهاج؛ لكن قال : إنه شرْع لنا ما لم يرد في شرعنا ما ينسخه نقلًا .

(٥) للوقوف على تفاصيل أقوال العلماء في شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام الذين كانوا قبل نبينا محمد ﷺ ... انظر :
ابن حزم ، الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٥ / ١٦١ . الآمدي ، الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ / ١٤٥ - ١٤٦ - ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري ، جـ ١٩٨/١. المستصفى جـ ١ / ٢٤٦ . كشف الأسرار جـ ٣ / ٢١٣ . ابن النجار الحنبلي ، شرح الكوكب المنير ، جـ ٤ / ٤٠٨ - ٤١٧ .

جهة كتبهم المنزلة ونقل أربابها [1] . وهذا هو مذهب مالك وأصحابه ، واختاره ابن الحاجب والقرافي ، لكن لم يعتبروا قيد الوحي [٧٠ / ب] ؛ بل لا فرق عندهم قبل الوحي وبعده . قال المحقق قطب الدّين الشيرازي : وهو الحقّ وإلّا لم يبق للنزاع معنى ؛ إذْ لا يُنكِر أحد كون النبيّ ﷺ مُتَعبِّدًا بعد المبعث بما أُوحي إليه ؛ سواء كان من شريعة مَنْ قبله أو لا ، وصريح كلام البيضاوي يُرشد إلى ذلك ، حيث قال : وقيل : أُمر [بالاقتباس ؛ أي أُمر] [2] باقتباس الأحكام من الشرائع المتقدمة ، وقولنا : بما صحَّ ؛ هو معنى قول ابن الحاجب : بما لم ينسخ ؛ أي من شريعة مَنْ قبله ، وكذلك الحكم في أمته إلا ما خصّه الدليل . قال إمام الحرمين : وللشافعي مَيْل إلى هذا المذهب ، وبنى عليه أصلًا من أصوله في « كتاب الأطعمة » [3] ، وتابعه معظم أصحابه ، ولفظ الشافعي في الأطعمة الرجوع في استحلال الحيوانات إلى النصوص وآثار الصحابة ، فإن لم يكن فإلى استخباث العرب واستطابتها ، فإن لم يكن فما صادفناه حرامًا أو حلالًا في شرع مَنْ قبلنا ولم نجد ناسخًا اتبعناه . وعُضد هذا بأنّ مجرد بعثته ﷺ لا يتضمن نسخ الشرائع السابقة ؛ إذ أصحاب الشرائع والملل من الأنبياء ستة ، وهم أولو العزم : آدم ونوح وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ ومحمد ﷺ ؛ على خلاف فيهم ، فلا بُعد في التضافر [4] على شرع واحد ، وفي قوله تعالىٰ : ﴿ **ثم أوحينا إليك أن اتبع ملّة إبراهيم حنيفًا** ﴾ [5] ، وفي قوله : ﴿ **شرع لكم من الدّين ما وصّىٰ به نوحًا والّذي أوحينا إليك وما وصّينا به إبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ أن أقيموا الدّين ولا تتفرّقوا فيه** ﴾ [6] ، وفي قوله : ﴿ **أولئك الّذين هدىٰ الله فبهداهم اقتده** ﴾ [7] وهو عامّ ؛ لأنّه اسم جنس أُضيف ، وغير ذلك [8] من الآيات –

---

(١) ذكر ذلك الآمدي في كتابه الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ / ١٤٧ .
(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط . ورقة ٢٤٠ / أ .
(٣) الشافعي ، الأم ، جـ ٢ / ٢٤١ .
(٤) في ط (التظافر) ورقة ٢٤٠/ب .
(٥) الآية ١٢٣ من سورة النحل .
(٦) الآية ١٣ من سورة الشورى .
(٧) الآية ٩٠ من سورة الأنعام .
(٨) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٤٠ / ب قوله : وغير ذلك من الآيات ما =

ما يُقوّي القول بالتعبُّد .

والقول الثاني : المنع ، وهو مذهب الأشاعرة وأكثر المتكلمين والمعتزلة ، واختاره البيضاوي والآمدي[1] ، وإليه ميْل الإمام في « المحصول » ، لكنّهم افترقوا ، فقالت المعتزلة : إن التعبُّد غير جائز عقلًا ؛ لتضمُّنه نقيصة في شرعنا وقال آخرون : العقل لا يحيله ، ولكنّه ممنوع شرعًا ، واختاره الإمام والآمدي[1] . وكذلك اختلفوا في مسألة تعبُّده ﷺ قبل البعثة ، هل كان بشرع أحد من الأنبياء أم لا ؟ فقيل : نعم ، وإليه ذهب ابن الحاجب والبيضاوي ، وقيل : لا ، ونقله القاضي عن جمهور المتكلمين ، وحكاه القرافي عن مذهب مالك وأصحابه ، ورجَّحه الإمام في « المحصول » ، واختلف القائلون به ، هل انتفى ذلك عقلًا لما فيه من التنفير عنه ، أو نقلًا ؟ وعزاه القاضي عياض لحُذَّاق أهل السُّنة ، فإنّه لو كان ؛ لنقل وتداولته الألسنة .

والقول الثالث : الوقف ، وبه قال إمام الحرمين والغزالي والآمدي[2] ، وأما القائلون بأنّه كان مُتعبَّدًا بشرع ؛ اختلفوا فيما بينهم ، فنسبه بعضهم إلى شرع نوح ، وبعضهم إلى شرع إبراهيم ، وبعضهم إلى شرع موسىٰ ، وبعضهم إلى شرع عيسىٰ ؛ لأنّها ناسخة لها ، وبعضهم إلى ما ثبت أنّه شرع . قال النووي في « زيادة الروضة »[3] : « أم كان يتعبَّد لا مُلتزمًا دينَ واحد من المذكورين ، والمختار أنّه لا يُجزم في ذلك بشيء ؛ إذ ليس فيه دلالة عقل ، ولا ثبت فيه نصٌّ ولا إجماع » . انتهىٰ . والّذي جزم الرافعي بنقله عن « صاحب البيان » أنّه كان مُتمسِّكًا قبل النبوة بدين إبراهيم ، وأما الإمام في « المحصول » فلم يحكِ هذه الأقوال في الأنبياء إلّا في مسألة التعبُّد بعد البعثة ، وهذه المسألة مبسوطة في كتب الأصول ، والله أعلم .

= يُقوِّي ... إلخ : جواب لقوله : وفي قوله : ﴿ ثم أوحينا إليك ﴾ إلخ .

(١) الآمدي ، الإحكام في أصول الأحكام ، ج ٤ / ١٤٧ .

(٢) الآمدي ، الإحكام في أصول الأحكام ج ٤ / ١٥٤ .

(٣) النووي ، الروضة ، ج ١٠ / ٢٠٥ ، علمًا بأن النووي رحمه الله تعالى قد ذكر في هذا الفصل أهم أحداث السيرة النبوية .

تنبيـــه :

وقع في كلام الرافعي وغيره : وجُعلت - أي هذه الشريعة - مؤبدة : اختلفت النُّسَخ هل هي بالباء الموحدة أم المثناة من تحت ؟ وكلاهما صحيح . أما كونها بالموحدة ، فهي مؤبدة طول الأبد باقية إلى قيام السّاعة ؛ لأن نبينا ﷺ خاتم النبيّين ، وشريعته لا ينسخها شيء ، وعيسىٰ إذا نزلَ في آخر الزمان لا يحكم إلّا بها كما قدمناه . وأما كونها مؤيدة بالمثناة التحتانية ، فهي منصورة ظاهرة مشهورة عالية الشأن على سائر الأديان . قال النبيّ ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحقّ ، لا يضرهم مَنْ خذلهم حتّى تقوم السَّاعة[1]... »

● **المسألة الرابعة :**

إعجاز كتابه ﷺ الّذي أنزل عليه وهو القرآن العظيم بخلاف كتب سائر الأنبياء عليهم السَّلام : كذا ذكر أصحابنا هذه الخصوصية ، وأنّ القرآن العظيم منفرد بالإعجاز عن بقية كتب الله تعالىٰ المنزّلة ، وهو يحتاج إلى تحقيق في معرفة الكتب المذكورة كالتوراة والإنجيل ، فإنّ التوراة باللّغة العبرانية ؟ والإنجيل بالسُّريانية ، ولا يعرف قوة كلامهما ، وهَل هو معجز أم لا إلّا من عرف فصاحة تلك اللّغة ، وهو مُستحيل علينا ، لكن يظهر أن يُقال : تحدَّىٰ الله تعالىٰ كل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة ، باب : قوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق » . (صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٣ / ٦٥ - ٦٨) وقد أخرجه من عدة وجوه ؛ عن ثوبان ، وعن المغيرة بن شعبة ، وعن جابر بن سمرة ، وعن جابر بن عبد الله ، وعن معاوية بن أبي سفيان ، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم جميعًا . وأخرجه البخاري في كتاب الاعتصام ، باب : قول النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق » . صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ١٣ / ٢٩٣ ، رقم (٧٣١١ و٧٣١٢) عن المغيرة ، وعن معاوية . الحديث أخرجه الدارمي في سننه ، جـ ٢ / ٢٨٠ ، رقم (٢٤٣٢ و٢٤٣٣) ، كتاب الجهاد . وأحمد في المسند ، (جـ ٤ / ٩٩ ، و١٠١ و٢٤٤ و٢٥٢ و٣١٩ و٤٢٩ و٤٣٤ و٤٣٧) و(جـ ٥ / ٢٦٩ و٢٧٨ و٢٧٩) . راجع المعجم جـ ٤ / ٨٩ .

أمة بما هو الغالب من أحوالهم ، فإن أيام بعثة موسىٰ عليه السّلام كان الغالب على أهله الاشتغال بالسحر والتخييلات ، حتّى وصلوا من ذلك إلى أمور عظيمة لم يصل إليها غيرهم ممن عانىٰ ذلك ، ولم يكن من شأنهم فصاحة الكلام ، ولا بلاغة النظام؛ فتحدَّاهم الله تعالىٰ بشيء من جنس ما هو أعظم أمورهم، وهو قلب الأعيان [٧١ / أ] ، وتصْيِيرُ العصىٰ حيّة ، واليد بيضاء من غير سوء ؛ ممّا حيَّر عقولهم ، ولم يقدروا على معارضته بمثله ، فعند ذلك رجعوا إلى الحقّ ، وعرفوا أنّهم على غير شيء ، وكذلك أيام عيسىٰ كان الغالب عليهم الاشتغال بالحكمة والتفنُّن فيها ، فجاءهم عيسىٰ عليه السلام بخارق لا تصل حكمتهم إليه ، وهو إحياء الموتى ، وإبراء الأكمه والأبرص ، ولم يكونوا معروفين بشيء من الفصاحة ، وأما زمان نبينا ﷺ فلسانه عربيّ ، وأجمع الفصحاء من كل لسان أن اللّغة العربية أفصح اللّغات وأقواها وأجمعها للمعاني وأوجزها ؛ لا يشكُّ في ذلك أحد . ولاشك أن قريشًا [كانت][1] أفصح العرب ، وقد خُصُّوا من البلاغة بما لم يصل إليه غيرهم ، وأُوتوا من دراية اللسان ما لم يُؤتَ إنسان ، ومن فصل الخطاب ما يُحَيِّر الألباب ، جعل الله لهم ذلك طبعًا وفيهم غريزة ، يأتون منه على البديهة بالعجب ، ويُدلون به إلى كل سبب ، فيخطبون بديهًا في المقامات وشديد الخطب ، ويرتجزون به بين الطعن والضرب ، ويمدحون ، ويقدحون ، ويتوسلون ، ويتوصلون ، ويرفعون ، ويضعون ، فيأتون من ذلك بالسحر الحلال ؛ فلهم في البلاغة الحُجة البالغة والقوة الدامغة ، لا يشكون أن الكلام طوعُ مُرادهم ، والبلاغة مِلْك قيادهم ، وهم أفسح النّاس في هذا الباب مجالًا ، وأشهر في الخطابة رجالًا ، وأكثر في السجع والشِّعر ارتجالًا ، وأوسع في اللّغة والغريب مقالًا ، ومع ذلك تحدَّاهم الله العظيم بهذا القرآن الكريم ، ونزل بلغتهم التي [بها][2] يتحاورون ، ومنازعتهم الّتي عنها يتناضلون ، صارخًا بهم في كل حين ، ومُقرعًا لهم بضعًا وعشرين عامًا على رؤوس الملأ أجمعين ، قائلًا تعالىٰ : ﴿ **أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة** ....

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٤١ / ب .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٤٢ / أ .

مثله ﴾[1] ، وقال تعالىٰ : ﴿ **وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله** ﴾[2] إلى قوله تعالىٰ : ﴿ **فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا** ﴾[2] ، وقال تعالىٰ : ﴿ **قل لئن اجتمعت الإنس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ...** ﴾[3] الآية ، ولم يزل ﷺ يُقرّعهم أشدَّ التقريع ، ويُوبِّخهم غايةَ التوبيخ ، وهم ناكصون عن معارضته ، مُحْجمون عن مماثلته ، يخادعون أنفسهم بالتشعيب بالتكذيب ، والاغتراء بالافتراء ، وقولهم : ﴿ **إن هذا إلا سحر يؤثر** ﴾[4] ، و ﴿ **سحر مستمر** ﴾[5] و ﴿ **إفك افتراه** ﴾[6] ، والمباهتة والادّعاء مع العجز بقولهم : ﴿ **لو نشاء لقلنا مثل هذا** ﴾[7] ، وقد قال تعالىٰ : ﴿ **ولن تفعلوا** ﴾ **فما فعلوا ولا قدروا** ، ولما سمع الوليد بن المغيرة من النبيّ ﷺ ﴿ **إن الله يأمر بالعدل والإحسان ...** ﴾[8] الآية؛ قال: والله إن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة ، وإن أسفله لمُغدق ، وإن أعلاه لمُثمر ، ما يقول هذا بشر[9]. وذكر أبو عبيدة[10] أن أعرابيًّا سمع رجلًا يقرأ : ﴿ **فاصدع بما تؤمر** ﴾[11] ، فسجد ، وقال : سجدت لفصاحته . وسمع آخر رجلًا يقرأ : ﴿ **فلما استيأسوا منه خلصوا نجيًّا** ﴾[12] ، فقال : أشهد أن مخلوقًا لا يقدر على مثل هذا الكلام[13]. وحكىٰ الأصمعي أنّه سمع كلام جارية ، فقال لها : قاتلك الله ، ما أفصحك ! فقالت : أو يُعدُّ هـذا فصاحة بعد قول الله تعالىٰ : ﴿ **وأوحينا إلى**

(١) الآية ٣٨ من سورة يونس .
(٢) الآيتان ٢٣ و٢٤ من سورة البقرة.
(٣) الآية ٨٨ من سورة الإسراء .
(٤) الآية ٢٤ من سورة المدثر .
(٥) الآية ٢ من سورة القمر .
(٦) الآية ٤ من سورة الفرقان .
(٧) الآية ٣١ من سورة الأنفال .
(٨) الآية ٩٠ من سورة النحل .
(٩) هذه الرواية ذكرها القاضي عياض في الشفا ج ١ / ٣٦٥ . وأصل القصة ورد عند ابن هشام في السيرة النبوية ، جـ ١ / ٢٧٠ وأن الوليد ذكر ذلك عند تشاوره مع زعماء قريش فيما يقولونه لأهل الموسم عن الرسول ﷺ . ولم يذكر ابن هشام استماع الوليد لهذه الآية الكريمة .
(١٠) رواية أبي عبيدة نقلها القاضي عياض في الشفا ، جـ ١ / ٣٦٥ .
(١١) الآية ٩٤ من سورة الحجر .
(١٢) الآية ٨٠ من سورة يوسف .
(١٣) هذه الرواية نقلها القاضي عياض في الشفا ، جـ ١ / ٣٦٥ .

أمّ موسىٰ أن أرضعيه ... ﴾[1] الآية ، فجمع في آية واحدة بين أمرين ونهيين ، وخبرين وبشارتين[2]. والمقصود أن عجْز العرب عن الإتيان به معلوم ضرورة ، وكونه من فصاحته خارقًا للعادة معلوم ضرورة للعالمين بالفصاحة ووجوه البلاغة . وقد اختلف أئمة أهل السنّة في وجه[3] عجزهم عنه ، فأكثرهم يقول - كما نقله القاضي عياض عنهم -: إنّه بما جمع في قوة جزالته، وفصاحة ألفاظه ، وحُسْن نظمه وإيجازه ، وبديع تأليفه وأسلوبه ، لا يصح أن يكون في مقدور البشر ، وإنه من باب الخوارق الممتنعة عن إقدار الخلق عليها ؛ كإحياء الموتى . وذهب أبو الحسن الأشعري إلى أنّه ممّا يُمكن أن يدخل مثله تحت مقدور البشر ويُقدِرهم الله تعالى عليه ، ولكنّه لم يكن هذا ولا يكون ، فمنعهم الله هذا وعجّزهم عنه . وقال به جماعة من أصحابه . وعلى المذهبين فعجْز العرب عنه ثابتٌ ، وإقامة الحجّة عليهم بما يصح أن يكون في مقدور البشر ، وتحدِّيهم بأن يأتوا بمثله قاطعٌ ، وهو أبلغ في التعجيز ، وأحرىٰ بالتقريع ، والاحتجاج بمجيء بشر مثلهم بشيء ليس من قدرة البشر لازم ، وهو أبهر آية ، وأقمع دلالة . وعلى كل حال فما أتوا في ذلك بمقال ؛ بل صبروا على الجلاء والقتل ، وتجرَّعوا كأسات الذُّل ، وكانوا من شمرخ الأنف ، وإباية الضيم ؛ بحيث لا يؤثرون ذلك اختيارًا ، ولا يرضونه إلّا اضطرارًا ، وإلّا فالمعارضة لو كانت من قدرتهم ؛ لكانت أسرع بالنجح وقطع العذر وإفحام الخصم ، وما منهم إلّا مَنْ جهد جهده ، واستنفد ما عنده في إخفاء ظهوره وإطفاء نوره ، فما جلوا في ذلك خبئة من بنات شفاههم ، ولا أتوا بنقطة من معين مياههم ، مع طول الأمد ، وكثرة العدد ، وتظاهر الوالد وما ولد ؛ بل أُبلسوا فيئسوا ، ومنعوا فانقطعوا . ذكر ذلك كلّه القاضي عياض في « الشفا »[4] ، وأجاد ، وأوسع المقال . وقد لخَّصنا منه هذه

---

(١) الآية ٧ من سورة القصص .

(٢) هذه الحكاية ذكرها القرطبي عن الأصمعي . (الجامع لأحكام القرآن جـ ١٣ / ٢٥٢) كما نقله القاضي عياض في الشفا ، جـ ١ / ٣٦٦ .

(٣) في ط (وجوه) ورقة ٢٤٢ / ب .

(٤) القاضي عياض ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، جـ ١ / ٣٥٨ - ٣٩٦ .

النُّبْذة ، ففيها مقنع [١٧١/ ب] . وَمَنْ أراد البسط فعليه بـ «الشفا » ، والله الهادي .

● **المسألة الخامسة :**

كتاب الله تعالىٰ وهو القرآن المنزَّل على محمد ﷺ محفوظ من التبديل والتحريف ؛ بخلاف غيره من الكتب المنزّلة على غيره من الأنبياء : قال الله تعالىٰ : ﴿ **إنا نحن نزلنا الذِّكر وإنّا له لحافظون** ﴾[1] ؛ يعني القرآن ، لا يُزاد [فيه][2] ولا يُنقص منه . قال قتادة وثابت البناني : حفظه الله تعالىٰ من أن تزيد فيه الشياطين [باطلًا][3] أو تنقص منه حقًا[4]. فتولىٰ سبحانه وتعالىٰ حفْظَه ، فلم يزل محفوظًا من الزيادة والنقصان ، والتغيير والتبديل والتحريف ، فالقرآن العظيم محفوظ من هذه الأشياء كلّها ، لا يقدر أحد من جميع الخلق ؛ من الجنّ والإنس أن يزيد فيه أو ينقص منه حرفًا واحدًا أو كلمة واحدة ؛ وهذا مختص بالقرآن العظيم ؛ بخلاف سائر الكتب المنزلة ، فإنّه قد دخل على بعضها التحريف والتبديل ، والزيادة والنقصان . ولما تولّى الله سبحانه وتعالىٰ حفْظَ كتابه هذا بنفسه ؛ بقي مصونًا على الأبد ، محروسًا من الزيادة والنقصان ؛ بخلاف غيره من الكتب ، فإنّه وكَّل حفْظَه إليهم ، فقال تعالىٰ : ﴿ **بما استُحْفظوا من كتاب الله** ﴾[5] ، فضيَّعوه وبدّلوا وغيَّروا ، ولم ينكره منهم أحد ، وراج عليهم ذلك ، وتداولته الأمصار . حكىٰ القرطبي في « تفسيره »[6] بإسناده إلى يحيى ابن أكثم قال : « كان للمأمون - وهو أمير إذ ذاك - مجلس نظر ، فدخل

---

(١) الآية ٩ من سورة الحجر .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٤٣ / أ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من تفسير عبد الرزاق ، ج ٢ / ٣٤٥ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ، ج ٢ / ٣٤٥ عن قتادة وثابت . والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ / ٥ . ونقله السيوطي عن عبد الرزاق ، والطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم ، (الدر المنثور ، ج ٥ / ٦٧)

(٥) الآية ٤٤ من سورة المائدة .

(٦) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج ١٠ / ٥ - ٦ .

في جملة النّاس رجل يهودي حَسَن الثوب ، حَسَن الوجه ، طيب الرائحة ، قال : فتكلم ، فأحسن الكلام والعبارة ، قال : فلما أن تقوّض المجلس ؛ دعاه المأمون ، فقال له : إسرائيلي ؟ قال : نعم ، قال له : أسلِمْ حتّى أفعل بك وأصنع ، ووعده ، فقال : ديني ودين آبائي ، وانصرف ، قال : فلمّا كان بعد [سنة][1] جاءنا مسلمًا ، قال : فتكلم على الفقه ، فأحسن الكلام ، فلمّا تقوّض المجلس ؛ دعاه المأمون ، وقال : ألست صاحبنا بالأمس ؟ قال له : بلى ، قال : فما كان سبب إسلامك ؟ قال : انصرفت من حضرتك ، فأحببت أن أمتحن هذه الأديان ، وأنت ترىٰ حسن خطي ؛ فعمدت إلى التوراة ، فكتبت ثلاث نُسَخٍ ، فزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها الكنيسة ، فاشتُريت مني ، [وعمدت إلى الإنجيل ، فكتبت ثلاث نُسَخٍ ، فزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها البِيعة ، فاشتُريت مني][2] ، وعمدت إلى القرآن ، فعملت ثلاث نُسَخٍ ، وزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها الورّاقين ، فتصفّحوها ، فلّما وجدوا فيها الزيادة والنقصان ؛ رَمَوا بها ، فلم يشتروها ، فعلمت أن هذا كتاب محفوظ ، فكان هذا سبب إسلامي . قال يحيى بن أكثم : فحججت تلك السَّنة ، فلقيت سفيان بن عيينة ، فذكرت له الخبر ، فقال لي : مصداق هذا في كتاب الله عزَّ وجلَّ ، قلت : في أي موضع ؟ قال : في قول الله تبارك وتعالىٰ في التوراة والإنجيل : ﴿ **بما استُحفظوا من كتاب الله** ﴾[3] ، فجعل حفْظَه إليهم فضاع ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ **إنّا نحن نزلنا الذكر وإنّا له لحافظون** ﴾[4] ، فحفظه الله عزّ وجلّ علينا فلم يضع »[5].

قلت : ولأن الله تعالىٰ سهّله على عباده ؛ فمن جملة حفْظه له أن جعله محفوظًا في الصدور في سائر الأقطار على توالي اللّيل والنّهار ، يتلقونه خلفًا عن سلف بالتواتر القطعي ، بخلاف غيره ، فإنّه لم يُنقل عن أمة من الأمم حفْظُ كتابها من أوله إلى آخره كما تحفظ هذه الأمّة كتابها . ويؤيد هذا أن الله عزّ وجلّ لما

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٤٣ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .
(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٤٣ / ب .
(٣) الآية ٤٤ من سورة المائدة .
(٤) الآية ٩ من سورة الحجر .
(٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج ١٠ / ٥ - ٦ .

أخبر عيسىٰ[1] عليه السلام بصفة هذه الأمة ؛ قال سبحانه له من جملة أوصافها : أناجيلهم في صدورهم ؛ فدل هذا على تخصيص هذه الأمة بذلك . وقد اختلف العلماء في كيفية حفْظِ الله للقرآن ، فقال بعضهم : حفظه بأن جعله مُعجزًا باقيًا مُباينًا لكلام البشر ، يعجز الخلق عن الزيادة فيه والنقصان منه ؛ لأنهم لو أرادوا الزيادة فيه أو النقصان منه ؛ لتغير نظمه ، وظهر ذلك لكل أحد من هذه الأمّة ، وعلموا ضرورة أن ذلك الزائد ليس بقرآن . وقال آخرون : إنّ الله تعالى حفظه وصانه من المعارضة ، فلم يقدر أحد من الخلق أن يعارضه . وقال آخرون : بل أعجز الله تعالىٰ الخلق عن إبطاله وإفساده بوجه من الوجوه ؛ فقيَّض له العلماء الرّاسخين[2] يحفظونه ويذُبُّون عنه إلى آخر الدهر ؛ لأن دواعي كثير من الملاحدة واليهود وغيرهم متوفرة على إبطاله وإفساده ، فلم يقدروا[3] على ذلك بعون الله عزّ وجلّ . قال عياض : « ولا يكاد يُعدُّ مَنْ سعىٰ في تغييره وتبديل محكمه من الملحدة والمعطلة ، لا سيما القرامطة ، فأجمعوا كيْدَهم وحوْلَهم وقوَّتَهم ؛ فما قدروا على إطفاء شيءٍ من نوره ، ولا تغيير كلمة من كلامه ، ولا تشكيك المسلمين في حرف من حروفه »[4] ، « ولم تزل آياته ظاهرة ، ومعجزاته باهرة على ما كان عليه من حين نزوله إلى وقتنا هذا ، حُجَّتُه قاهرة ، ومعارضته ممتنعة ، والأعصار كلّها طافحة بأهل البيان ، وحملة علم اللّسان ، وأئمة البلاغة ، وفرسان الكلام ، وجهابذة البراعة ، والملحد فيهم كثير ، والمعادي للشرع عتيد ، فما منهم مَنْ أتى بشيءٍ في معارضته ، ولا ألَّف كلمتين في مناقضته ، ولا قدر فيه على مطعن صحيح ، ولا قدح المتكلف من ذهنه في ذلك [إلا][5] بزَنْد شحيح[6] ؛ بل المأثور عن كل مَنْ رام ذلك إلقاؤه في العجز

---

(١) في ط (موسى) ورقة ٢٤٤ / أ .   (٢) في ط (الراسخون) ورقة ٢٤٤/ب .
(٣) في ط (فلم يقدرون) .
(٤) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ١/ ٣٧٦ .
(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط .
(٦) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٢٤٤ / ب : أي لا يوارى.صحاح . (الجوهري ، الصحاح ، جـ ١ / ٣٧٨)

بيديه ، والنكوص على عقبيه »[1] ، والله أعلم .

● **المسألة السادسة** [٧٢ / أ] :

هذا الكتاب العظيم جُعل حجّة على النّاس باقية ومعجزة مستمرة إلى آخر الدهر ؛ بخلاف غيره من الكتب . فقد ذهبت معجزتها بانقراض صاحبها ؛ لما دخلها من التحريف والتغيير . وكل معجزة لنبي انقضت بانقضائه ، ولم يبق إلّا خبرها إلا محمد ﷺ ، فأعظم معجزاته القرآن ، وهو محفوظ إلى يوم القيامة .

● **المسألة السابعة** :

نصْرُهُ ﷺ بالرُّعب مسيرة شهر : فقد روى البخاري[2] ومسلم[3] من حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أُعطيت خمسًا لم يُعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نُصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ؛ فأيُّما رجل من أُمتي أدركته الصلاة فليُصلِّ ، وأُحلَّت لي الغنائم ولم تُحلَّ لأحد قبلي ، وأُعطيت الشفاعة ، وكان النبيُّ يُبعث إلى قومه خاصة ، وبُعثت إلى النّاس عامة » . وقد رُوي نحو هذا من حديث ابن عباس[4] وأبي ذر[5] وأبي موسى[6] ، أخرجه الإمام [أحمد[7]][8] ....

---

(١) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ١ / ٣٨٨ – ٣٨٩ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١/٤٣٥ – ٤٣٦ رقم (٣٣٥) كتاب التيمم .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٥ / ٣ – ٤ ، كتاب المساجد، وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٣٠٤ . (وانظر : المعجم المفهرس لألفاظ الحديث جـ ٦ / ٤٦٠) .

(٤) أخرجه أحمد في المسند ، جـ ١ / ٢٥٠ و٣٠١ .

(٥) أخرجه أحمد في المسند ، جـ ٥ / ١٤٨ و١٦١ .

(٦) أخرجه أحمد في المسند ، جـ ٤ / ٤١٦ . وقد نقل الهيثمي جميع هذه الأحاديث وزيادة عليها . (مجمع الزوائد ، جـ ٨ / ٢٦١ – ٢٦٢) .

(٧) قال ابن حجر : مدار حديث جابر هذا على هشيم بهذا الإسناد ، وله شواهد من حديث ابن عباس وأبي موسى وأبي ذر ، ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، رواها كلها أحمد بأسانيد حِسان. (فتح الباري، جـ ١/٤٣٦) .

(٨) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط، ورقة ٢٤٥ / أ .

ومن حديث عبد الله[1] بن عمرو بن العاص ، ووقع في حديثه إفادة تعيين الوقت الّذي قال ذلك فيه رسول الله ﷺ ، وهو في غزوة[2] تبوك . رواه البزار والطبراني ، وفي الإسناد ضعْفٌ . وروى الطبراني في « الأوسط » عن أبي سعيد الخدري[3] نحو ذلك . فهذه الخصال الخمسة اختص بها ﷺ عن غيره من الأنبياء ، كما سيأتي بيانها إن شاء الله تعالىٰ .

أولها : نصْرُهُ بالرعب مسيرة شهر ، فقد كان عدوه يَرْعَبُ منه ، ولو كان مسيرة شهر . ومفهوم[4] هذا الحديث أن ذلك لم يُوجد لغيره في هذه المدّة ولا أكثر منها ؛ أما ما دونها فلا ، لكن في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عند الإمام أحمد : « ونُصرت على العدو بالرعب ، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر»[5]. قال شيخنا ابن حجر : « فالظاهر اختصاصه به مطلقًا ، وإنما جعل الغاية شهرًا ؛ لأنّه لم يكن بين بلده وبين أحد من أعدائه أكثر منه »[6] .

قلت : وهذا فيه نظر ، فإن دعوته ﷺ بلغت أطراف البلاد البعيدة مما مسيرته أكثر من شهر ، وكل مَنْ لم يُجبه إلى الإسلام فهو عدوه ؛ اللّهم إلّا أن تُحمل العداوة على مَنْ راسله ، واستمر على المخالفة والمنابذة ؛ فيُمكن ذلك ، والله أعلم .

« وهذه الخصوصية حاصلة له على الإطلاق ، حتّى لو كان وحْده بغير

---

(١) أحمد ، المسند ، جـ ٢ / ٢٢٢ .

(٢) تبوك : موضع بين وادي القرى والشام . وبين تبوك والمدينة اثنتا عشرة مرحلة . أي نحو ٦٥٠ كم . (ياقوت ، معجم البلدان ، جـ ٢ / ١٤ - ١٥)
وكانت غزوة تبوك في سنة تسع .

(٣) نقله الهيثمي عن الطبراني ، وقال : إسناده حسن . (مجمع الزوائد ، جـ ٢٧٢/٨)

(٤) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٧ مع إيراده رواية عمرو ابن شعيب .

(٥) أحمد ، المسند ، جـ ٢ / ٢٢٢ .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٧ .

عسكر، وهل هي حاصلة لأمته من بعده؟ فيه احتمال أبداه بعض العلماء»[1].

تنبيـــه :

وقع في بعض الروايات : « مسيرة شهرين »بلفظ التثنية . أخرجه الطبراني عن محمد بن عبد الله الحضرمي قال : حدثنا عبد الرحمن بن المفضل بن موفق قال : حدثنا أبي قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن أبيه عن مجاهد قال : نُصر رسول الله ﷺ بالرعب مسيرة شهرين على عدوه . ووقع في « تخريج أحاديث الرافعي للزركشي » بخطه لما أورد هذا من عند الطبراني ؛ قال : وأخرجه البيهقي في « سننه » في « أبواب الصلاة » ، من جهة سليمان التيمي عن يسار عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال : « فُضِّلت بأربع » إلى أن قال : « ونُصرت من مسيرة شهرين بالرعب يسير بين يدي »[2]. قال الذَّهبي في « مختصره » : أخرجه الترمذي وصحَّحه . انتهى كلامه . وفيه وَهْم من وجهين :

أحدهما : أنّه ليس في البيهقي (شهرين) ، وإنّما الّذي فيه (شهر) بلفظ الإفراد ، كما قرأته في أصل البيهقي الّذي بخطه ، وهو كغيره من الروايات .

ثانيهما : قول الذّهبي : إن الترمذي أخرجه ؛ هذا عجَبٌ ، فإنّ الحديث المذكور ليس هو عند الترمذي ، والّذي فيه من حديث أبي[3] أمامة : « أن الله تعالى فضَّلني على الأنبياء » أو قال : « أمتي على الأمم ، وأحلَّ لنا الغنائم »[4]. هذا لفظ الترمذي ، ولعلَّ الذَّهبي أراد أصل الحديث ، لكن في الطبراني من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : « أُعطيت خمسًا لم يُعطهن نبيّ قبلي ، ولا أقولهنّ فخرًا : بُعثت إلى الأحمر والأسود ، ونُصرت بالرعب ، حتّى إن العدو

---

(١) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٧ .

(٢) البيهقي ، السنن الكبرى ، جـ ١ / ٢١٢ . وجـ ٢ / ٤٣٣ .

(٣) نقل ابن حجر حديث أبي أمامة عند الطبراني ، وفيه : (شهرًا أو شهرين) فتح الباري ، جـ ٦ / ١٢٨ .

(٤) الترمذي ، السنن ، جـ ٣ / ٥٥ ، رقم (١٥٩٣) ، أبواب السِّير ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ليخافني من مسيرة شهر أو شهرين ... »[1] وذكر بقية الحديث ، وهو في « مسند أحمد »[2] بدون هذه الزيادة ، وهي قوله : « أو شهرين » ، ويُقال : هل هي شك من الراوي ، وأراد النبيّ ﷺ بها بيان أمد ما يخافه العدوّ من شهر وشهرين ، وتكون (أو) بمعنى الواو ؟ وهو كثير لم أر مَنْ نبَّه عليه ، وهو محتمل . فإن قلت : على كلا التقديرين ، فما الجمع بينه وبين الرواية المصرحة بلفظ الإفراد ؟ قلت : رواية الإفراد مقدمة بالصّحة ، وعلى تقدير الصِّحة في الثانية ، فقد روى الطبراني[3] بإسناد ضعيف من حديث السائب بن يزيد قال : قال رسول الله ﷺ : « فُضِّلْت على الأنبياء بخمس : بُعثت إلى النّاس كافّة ، ودَخَرت شفاعتي لأمتي ، ونُصرت بالرعب [مسيرة شهرين][4] : شهرًا أمامي وشهرًا خلفي ... » وذكر الحديث [٧٣ / ب] . فظاهر هذا أن العدو الواحد لا يكون في[5] جهتين بعيدتين ، وإنما يكون في إحدى الجهات ؛ إما أمامه أو خلفه ، فهو يرعب منه ولو لم يقاتله ، فأطلق الشهر باعتبار أحد الجهتين ، وكذا لو كانا عدوين من جهتين أمامه وخلفه ، فالشهر [باعتبار][6] نهاية مسافة الخوف . ولم أرَ مَنْ نبَّه على هذا ، وهو بديع ، فافهمه ، والله أعلم .

* * *

(١) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ / ٦١ ، رقم (١١٠٤٧) . وقوله : « ولا أقولهن فخرًا » ليست عند الطبراني ، وإنما عند الإمام أحمد في مسنده .

(٢) أحمد ، المسند ، ج ١ / ٣٠١ .

(٣) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٧ / ١٨٤ ، رقم (٦٦٧٤) . وقد نقل الهيثمي الحديث ، وقال : فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، وهو متروك . (مجمع الزوائد ، ج ٨ / ٢٦٢) . كما نقل الحديث ابن حجر في فتح الباري ، ج ٦ / ١٢٨ ، ولم يوضح الحافظ درجة الحديث . وقد نقل ابن الملقن الحديث في غاية السول / ٣٩٩ .

(٤) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٤٦ / أ .

(٥) في ط (من) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٤٦ / ب .

● المسألة الثامنة :

جُعلت الأرض له ﷺ مسجدًا وطهورًا كما سبق في الحديث[1] قبله :

ومعنى مسجدًا : يعني موضع سجود ، لا يختص السجود منها بموضع دون غيره[2]. هكذا فسَّره جماعة من العلماء، وقال آخرون : « يُمكن أن يكون مجازًا عن المكان المبني للصلاة ، وهو من مجاز التشبيه ؛ لأنّه لما جازت الصلاة في جميعها ؛ كانت كالمسجد في ذلك »[3]. وقال الداودي[4] وغيره : « قيل : المراد : جُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ، [وجُعلت لغيري مسجدًا ، ولم تُجعل له طهورًا][5] ؛ لأن عيسىٰ عليه السّلام كان يسيح في الأرض ويُصلي حيث أدركته الصلاة »[6]. كذا قال . وقيل : إنّما أُبيحت لمن تقدم في مواضع يتيقنون طهارتها ، بخلاف هذه الأمة ، فأُبيح لها في جميع الأرض إلّا فيما تيقنوا نجاسته[7]. والأظهر[8] ما قاله الخطابي ؛ وهو أن مَنْ قبله إنما أُبيحت لهم الصلاة في أماكن مخصوصة ؛ كالبِيَع والصوامع[9]. ويُؤيده رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده التي عند الإمام أحمد : « وكان مَنْ قبلي إنّما كانوا يصلّون في كنائسهم »[10] ....

---

(١) هو حديث جابر رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري في كتاب التيمم . صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١ / ٤٣٦ ، رقم (٣٣٥) .

(٢) هذا نص قول ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٧ عند شرحه للحديث .

(٣) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٧ .

(٤) في ط (الماوردي) والصواب (الداودي) كما أوضح ذلك ابن حجر .

(٥) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .

(٦) هذا البيان بنصه نقله ابن حجر عن قول ابن التين ، ثم أوضح ابن حجر أن الداودي سبقه إلى ذلك . (فتح الباري ج ١ / ٤٣٧)

(٧) هذا القول ذكره ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٧ .

(٨) هذا الترجيح ذكره ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٧ .

(٩) الخطابي ، معالم السنن ، ج ١ / ٣٢٩ . كما ذكره في أعلام الحديث ج ١ / ٣٣٣ وقد نقل ابن حجر قول الخطابي مع رواية عمرو بن شعيب . (فتح الباري ج ٤٣٧/١) .

(١٠) أحمد ، المسند ج ٢ / ٢٢٢ بلفظ : « كنائسهم وبيعهم » وقد اعتمد الخيضري =

« وهذا[1] نصٌّ في موضع النزاع ، فثبتت الخصوصية . ويُؤيده أيضًا ما أخرجه البزار من حديث ابن عباس نحو حديث الباب وفيه : « ولم يكن أحد من الأنبياء يُصلي حتّى يبلغ محرابه »[2]. وأما كونها طهورًا فهو ظاهر في [3]« أن الطهور هو المطهر لغيره ؛ لأن الطهور لو كان المراد به الطاهر ؛ لم تثبت الخصوصية ، والحديث إنّما سيق لإثباتها ، وقد روىٰ ابن المنذر وابن الجارود[4] بإسناد صحيح عن أنس مرفوعًا : « جُعلت لي كل أرض طيّبة مسجدًا وطهورًا » ، ومعنى طيّبة : طاهرة ، فلو كان معنى الطهور طاهرًا ؛ للزم تحصيل الحاصل » وهو حجة على تخصيص التيمم بالتراب ، ويدل عليه حديث حذيفة عند مسلم بلفظ : « وجُعلت لنا الأرض كلّها مسجدًا ، وجُعلت تربتها لنا طهورًا إذا لم نجد الماء »[5]. وهذا خاص ، فيُحمل العام عليه ؛ فتختص الطهورية بالتراب . فإن قلت[6] : يمنع هذا قوله : « وتربتها لنا طهورًا » ؛ لأنّ تربة كل مكان ما فيه تراب وغيره . وحينئذ فلا يختص التيمم بالتراب — فالجواب أنه ورد في الحديث المذكور بلفظ (التراب) . أخرجه ابن[7] خزيمة . وفي حديث عليّ : « وجعل التراب لي طهورًا » . أخرجه أحمد[8]..........................

= في شرح هذه المسائل بدرجة كبيرة على ابن حجر ، ولذلك اقتصر على اللفظ الذي ذكره ابن حجر .

(١) هذا نص كلام ابن حجر مع الاستدلال بحديث ابن عباس . (فتح الباري ج ١ / ٤٣٧ – ٤٣٨) .

(٢) نقل الهيثمي الحديث وقال : رواه البزار ، وفيه مَنْ لم أعرفهم . (مجمع الزوائد ج ٢٦١/٨) .

(٣) هذا البيان بطوله هو نص ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٨ .

(٤) ابن الجارود ، المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ/٤١ ، رقم (١٢٤) .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٥ / ٤ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة . وهذا البيان في هذه المسألة هو نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٨ .

(٦) هذا البيان ذكره ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٨ كما أورد رواية ابن خزيمة وحديث علي .

(٧) ابن خزيمة ، صحيحه ، ج ١ / ١٣٣ ، رقم (٢٦٤) من حديث حذيفة .

(٨) أحمد ، المسند ج ١ / ١٥٨ .

والبيهقي[1] بإسناد حسن . ويُقوّي القول بأنّه خاص بالتراب أن الحديث سيق لإظهار التشريف والتخصيص ، فلو كان جائزًا بغير التراب ؛ لما اقتصر عليه . ومحل النزاع في هذه المسألة طويل له محلٌّ غير هذا .

● **المسألة التاسعة :**

إحلال الغنائم كما سبق في الحديث : وورد في رواية الكشميهني[2] : المغانم . وهي رواية مسلم ، قال الخطابي[3] : « كان مَنْ تقدّم على ضربين : منهم مَنْ لم يُؤذن له في الجهاد ، فلم يكن لهم مغانم ، ومنهم مَنْ أُذن له فيه ، لكن كانوا إذا غنموا شيئًا لم يحل لهم أن يأكلوه ، وجاءت نار فأحرقته » . وقال ابن دقيق[4] العيد : « يحتمل أن يكون المراد بحلّها له ﷺ [يعني أنه ﷺ][5] خُصَّ بالتصرف في الغنيمة ؛ يصرفها كيف شاء ، ويقسمها كما أراد ، كما في قوله تعالى : ﴿ **يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرّسول** ﴾[6]. ويحتمل أن يُراد : لم يحل منها شيءٌ لغيره ﷺ وأمته . وفي بعض الأحاديث ما يُشعر ظاهره بذلك . ويحتمل أن يُراد بالغنائم بعضها . وفي حديث أخرجه ابن حبان في « صحيحه » : « وأحل لنا الخمس »[7] قال شيخنا ابن حجر : « والأول أصوب ؛ يعني أن مَنْ مضى لم تحل لهم الغنائم أصلًا »[8].

قلت : هذا صريح في الحديث الّذي أخرجه البخاري في « فرض[9]

---

(١) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ / ٢١٤ .

(٢) ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٨ ، وأوضح أنها رواية مسلم .

(٣) الخطابي ، أعلام الحديث ، ج ١ / ٣٣٤ . وقد نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٨ .

(٤) ابن دقيق العيد ، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، ج ١ / ١١٧ . وقد نقل ابن حجر هذا القول مختصرًا ، ولم يوضح مصدره . (فتح الباري ج ٤٣٨/١) .

(٥) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٤٧ / أ .

(٦) الآية ١ من سورة الأنفال .

(٧) انظر : ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٧ / ١٥٠ – ١٥١ .

(٨) ابن حجر ، فتح الباري ج ١ / ٤٣٨ .

(٩) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ٦ / ٢٢٠ ، رقم (٣١٢٤) ، باب : قول =

الخمس » : « أنه غزا نبيّ من الأنبياء » فذكر القصة إلى أن قال : « فجمع الغنائم ، فجاءت – يعني النار – فلم تطعمها ». كذا في رواية البخاري . وفي رواية عبد الرزاق[(١)] عند أحمد[(٢)] ومسلم[(٣)] : « فجمعوا ما غنموا ، فأقبلت النار » . زاد في رواية سعيد بن المسيب : « وكانوا إذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النّار ، فتأكلها »[(٤)] فذكر القصة إلى أن قال : « ثم أحلَّ الله لنا الغنائم ؛ رأى ضعْفَنا وعجْزَنا فأحلَّها لنا »[(٥)]. وفي رواية للنّسائي : فقال رسول الله ﷺ عند ذلك : « إنّ الله أطعَمَنا الغنائم رحمةً رحمنا بها ، وتخفيفًا خفَّفه عنا »[(٦)]. وهذا نصٌّ صحيح صريح في أنَّ الغنائم لم يكن لهم أن يأخذوا منها شيئًا ، فإنّهم كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم ، ولكن لا يتصرفون فيها ؛ بل يجمعونها ، وعلامة قبول غزوهم ذلك أن تنزل النار من السّماء فتأكلها ، وعلامة عدم قبوله ألّا تنزل، ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول . وقد منَّ الله تعالىٰ على هذه الأمة ورحمها ؛ لشرف نبيها عنده تعالىٰ ، فأحلَّ لهم الغنيمة ، وستر عليهم الغلول ، وطوىٰ عنهم فضيحة أمْر عدم القبول [٧٣ / أ] ، فللّه الحمد . وأمّا رواية : « وأحلّ لنا الخمس » فيُجاب عنه بأنّه إنّما خصَّ الخمس بالذكر لشرفه ، والله أعلم .

* * *

= النبي ﷺ : « أحلت لكم الغنائم » .

(١) عبد الرزاق ، المصنف جـ ٥ / ٢٤١ – ٢٤٢ ، رقم (٩٤٩٢) .

(٢) أحمد ، المسند ، جـ ٢ / ٣١٨ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٢ / ٥١ – ٥٢ ، كتاب الجهاد ، باب : تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة .

(٤) أخرج الرواية ابن حبان . (ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ٧ / ١٤٩ ، رقم (٤٧٨٧) .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ٦ / ٢٢٠ ، رقم (٣١٢٤) .

(٦) هذا اللفظ أخرجه ابن حبان في صحيحه (ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ٧ / ١٤٩ ، رقم ٤٧٨٧) .

● **المسألة العاشرة :**

الشفاعة كما سبق في الحديث[1] : وقد خصَّها[2] الرافعي رحمه الله تعالىٰ بكونها في أهل الكبائر من أمته ، واعترضه النووي رحمه الله تعالىٰ في « الروضة »[3] ، فقال : « هذه العبارة ناقصة أو باطلة ، فإنّ شفاعته ﷺ التي اختصَّ بها ليست الشفاعة في مطلق أهل الكبائر ، فإنّ لرسول الله ﷺ في القيامة شفاعاتٍ خمسًا **أولهن** : الشفاعة العظمىٰ في الفصل بين أهل الموقف حين يفزعون إليه بعد الأنبياء ، كما ثبت في الحديث الصحيح ؛ حديث[4] الشفاعة . **والثانية** : في جماعة يدخلون الجنّة بغير حساب . **والثالثة** : في أناس استحقوا دخول النار [فلا يدخلوها. **والرابعة** : في ناس دخلوا النّار][5] فيخرجون . **والخامسة** : في رفع درجات ناس في الجنّة . **قال** : وقد أوضحت ذلك كلّه في « كتاب الإيمان » من أول « شرح صحيح مسلم »[6]. والشفاعة المختصّة به ﷺ هي الأولى والثانية ، وتجوز أن تكون الثالثة والخامسة أيضًا »[7]. انتهىٰ كلامه . ونقله الإسنوي في « المهمات » ، وأقرَّه عليه .

* * *

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٦ ، رقم (٣٣٥) ، كتاب التيمم من حديث جابر ، وفيه : « وأُعطيت الشفاعة » .

(٢) في ط (خصصها) ورقة ٢٤٨ / أ .

(٣) النووي ، روضة الطالبين ، جـ ٧ / ١٣ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١ / ٤١٧ – ٤١٨ ، رقم (٦٥٦٥) ، كتاب الرقاق ، باب : صفة الجنة والنار . وفي جـ ١٣ / ٤٧٣ – ٤٧٤ ، رقم (٧٥١٠) ، كتاب التوحيد . صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٥٣ – ٥٨ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة ، وفي ص ٦١ – ٦٤ عن أنس . وكذلك في ص ٦٥ – ٧٢ عن أبي هريرة .

(٥) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .

(٦) النووي ، شرح صحيح مسلم ، جـ ٣ / ٣٥ – ٣٦ ، شرح الأحاديث في باب الشفاعة .

(٧) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ١٣ .

وهاهنا تنبيهات :

أحدها : أنّ اعتراضه على الرافعي صحيح ، لكن يُقال : الرافعي رحمه الله تعالى معذور ، فإنّه تبع ما في الحديث الّذي أخرجه أبو داود[1] والترمذي[2] من حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي »[3]. ووقع في « تخريج أحاديث الرافعي للزركشي » وغيره أن الشيخين أخرجاه ؛ مسلم مسندًا ، والبخاري تعليقًا ، وليس كذلك ؛ بل الّذي فيهما : « لكل نبيّ دعوةً دعا بها لأمته ، وإنّي اختبأت دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة »[4] ، فليس فيها ذكر أهل الكبائر . وعجب قوله في « الخادم » : وأغرب الحاكم ، فأخرجه ؛ يعني حديث : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » في « مستدركه »[5] بهذا اللّفظ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . هذا لفظه ، فكأنّه استغرب استدراك الحاكم له بناءً على ظنّه أنّه في الصحيحين ، والصواب مع الحاكم ، وعلى تقدير صحته، فليس فيه حجّة للرافعي في اختصاص رسول الله ﷺ بذلك ؛ لأن ذكر بعض أفراد العموم لا يخصص ، فإنّ في حديث جابر الّذي في « الصحيحين » : « وأُعطيت الشفاعة »[6] ،

---

(١) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، ج ٥ / ١٠٦ ، رقم (٤٧٣٩) ، باب : في الشفاعة ، كتاب السنة .

(٢) الترمذي ، السنن بتصحيح الألباني ، ج ٢ / ٢٩٤ - ٢٩٥ ، رقم (١٩٨٣ - ٢٥٦٥ / ٢٥٦٦) عن أنس وعن جابر .

(٣) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ، ج ٣ / ٢١٣ .
وابن حبان في صحيحه عن أنس وعن جابر . (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٨ / ١٣٢ رقم ٦٤٣٤ عن أنس ، وج ٨ / ١٣١ رقم ٦٤٣٣ عن جابر) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١١ / ٩٦ ، رقم (٦٣٠٥) ، كتاب الدعوات ، باب : لكل نبي دعوة مستجابة .
صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٧٣ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة .

(٥) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ج ١ / ٦٩ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١ / ٤٣٦ ، رقم (٣٣٥) ، كتاب التيمم .
صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٥ / ٣ - ٥ ، كتاب المساجد .

وتكون الألف واللام هنا للعهد ، وهو ما بيَّنه النبي ﷺ من شفاعته العظمىٰ . قال ابن دقيق العيد : « فإن كان لم يتقدم البيان عن هذا الحديث ، فتكون لتعريف الحقيقة ، وتنزل على تلك الشفاعة ؛ لأنّه كالمطلق حينئذٍ ، فيكفي تنزيله على فرد . وليس لك أن تقول : لا حاجة إلى هذا التكلُّف ، فإنّه ليس في الحديث إلّا قوله : « أُعطيت الشفاعة » . وكل أقسام الشفاعة قد أُعطيها النبيّ ﷺ ، فليُحمل اللفظ على العموم ؛ لأنا نقول : هذه الخصلة مذكورة في الخمس الّتي اختُصَّ بها النبيّ ﷺ . فلفظها وإن كان مطلقًا إلّا أنّ ما سبق في صدر الكلام يدل على الخصوصية »[1]. انتهىٰ . كذا قال ، وفيه نظر من جهة أن الخمس المذكورة لا تختص به جميعها كما قررناه قبل ذلك ، والله أعلم .

ثانيها : في قوله : الشفاعة العظمىٰ في الفصل بين أهل الموقف حين يفزعون إليه بعد الأنبياء ، كما ثبت في الحديث الصحيح ؛ حديث الشفاعة - يُقال عليه : حديث الشفاعة الثابت في « الصحيحين » عن أنس وأبي هريرة حين يتدافعها الأنبياء ، ليس فيه [ذكْر][2] الشفاعة في الفصل بين أهل الموقف ، وإنّما فيه إذا جاءوه وسألوه ذلك أنه يشفع ويقول : « يا ربّ ، أمتي[3] أمتي ، فيُقال له : انطلق ، فأخرجْ منها مَنْ كان في قلبه مثقال ذرَّة أو خردلة[4] من إيمان» . وفي رواية له : « فيحدُّ لي حدًّا ، فأُخرجهم من النّار ، وأُدخلهم الجنّة »[5]. فظاهر [الحديث][6] أنّها ليست في الإراحة من هَوْل الموقف والفصل بين أهله ، ولهذا قال الداودي شارح البخاري : « كأنّ راوي هذا

---

(١) ابن دقيق العيد ، إحكام الأحكام ، جـ ١ / ١١٨ - ١١٩ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٤٩ / أ .

(٣) في ط (أمتي) مرة واحدة .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٧٣ - ٤٧٤ ، رقم (٧٥١٠) ، كتاب التوحيد ، باب : كلام الرب عزَّ وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٦٢ - ٦٣ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٤١٧/١١ ، رقم (٦٥٦٥) ، كتاب الرقاق .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

الحديث ركَّب شيئًا على غير أصله ، وذلك أنّ في أول الحديث ذِكْرَ الشفاعة في الإراحة من كَرْب الموقف ، وفي آخره ذكْر الشفاعة في الإخراج من النّار ؛ يعني وذلك إنّما يكون بعد التحوُّل من الموقف ، والمرور على الصراط ، وسقوط مَنْ يسقط في تلك الحالة في النّار ، ثمّ يقع [(1)] بعد ذلك الشفاعة في الإخراج »(2). قال شيخنا ابن حجر](3) : (4)« وهو إشكال قوي ، وقد أجاب عنه عياض ، وتبعه النووي(5) وغيره بأنّه وقع في حديث حُذيفة المقرون بحديث أبي هريرة بعد قوله : « فيأتون محمدًا ، فيقوم ويُؤذن - أي في الشفاعة - وتُرسل الأمانة والرحم ، فيقومان جَنَبَتَي الصراط يمينًا وشمالًا فيمرُّ أولكم كالبرق [الخاطف](6)... »(7) الحديث . قال عياض : فبهذا يتصل الكلام ؛ لأنّ الشفاعة الّتي لجأ النّاس إليه فيها هي الإراحة من كرب الموقف ، ثم تجيء الشفاعة في الإخراج من النّار . وقد وقع في حديث أبي هريرة الّذي عنده أيضًا بعد ذكْر الجمع في الموقف الأمر باتِّباع كل أمّة ما كانت تعبد ، ثم تمييز المنافقين من المؤمنين ، ثمَّ حلول الشفاعة بعد وضع الصراط والمرور عليه [٧٣ / ب] ، وكأنّ الأمر باتِّباع كل أمة ما كانت تعبد هو أول فصل القضاء والإراحة من كرب الموقف . قال : وبهذا تجتمع متون الأحاديث »(8). قال شيخنا(9) : « وكأنّ بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ، فإنّ في حديث أبي هريرة

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٢) قول الداودي نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ج ١١ / ٤٣٧ - ٤٣٨ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط . (٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١/٤٣٨ .

(٥) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٥٧/٣ - ٥٨ . وقد صرَّح بنقله عن قول عياض.

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٧١ - ٧٢ . باب : الشفاعة ، كتاب الإيمان .

(٨) نقل النووي قول القاضي عياض . وزاد : وبهذا تجتمع متون الأحاديث وتترتب معانيها إن شاء الله تعالى . (النووي ، شرح صحيح مسلم ج ٣ / ٥٧ - ٥٨) كما نقل ذلك كله الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ج ١١ / ٤٣٨ .

(٩) المقصود به الحافظ ابن حجر . (فتح الباري ج ١١ / ٤٣٨)

المذكور : « حتّى يجيءَ الرجل فلا يستطيع السَّير إلّا زحفًا ، وفي حافتي الصراط كلاليب مأمورة بأخْذ مَنْ أُمرت به ، فمخدوش ناجٍ ، ومُكردس في النّار »[1]. فظهر منه أنّه ﷺ أول ما يشفع ليقضى بين الخلق ، وأنّ الشفاعة فيمن يخرج من النار ممن سقط تقع بعد ذلك . وقد وقع ذلك صريحًا في حديث ابن عمر الّذي عند البخاري في « كتاب الزكاة» بلفظ: «إنّ الشمس تدنو حتّى يبلغ العرق نصف الأُذُن ، فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ، ثم بموسىٰ ، ثم بمحمد ﷺ ، فيشفع ليقضى بين الخلق ، فيمشي حتّى يأخذ بحلقة الباب ، فيومئذ يبعثه الله مقامًا محمودًا ، يحمده أهل الجمع كلّهم »[2]. ووقع في حديث أُبيّ بن كعب عند أبي يعلىٰ الموصلي : « ثم أمْتَدِحُه بمِدْحة يرضى بها عني ، ثم يأذن لي في الكلام ، ثم تمر أمتي على الصراط ، وهو منصوب بين ظهرانيّ جهنّم ، فيمرون » . ووقع في حديث ابن عباس من رواية عبد الله بن الحارث عنه عند الإمام أحمد : « فيقول عزَّ وجلَّ : يا محمد ، ما تُريد أن أصنع في أمتك ؟ فأقول : يا ربّ ، عجّل حسابهم »[3]. وفي رواية عن ابن عباس عند الإمام أحمد[4]

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٢ . كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة . قال النووي : معناه : أنهم ثلاثة أقسام : قسم يسلم فلا يناله شيء أصلًا ، وقسم يخدش ثم يرسل فيخلص ، وقسم يُكردس ويُلقى فيسقط في جهنم ؛ أعاذنا الله منها . (شرح صحيح مسلم جـ ٣ / ٢٩)

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٣ / ٣٣٨ ، رقم (١٤٧٥) ، باب : مَنْ سأل الناس تكثُّرًا .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١٠ / ٣٨٥ ، رقم (١٠٧٧١) عن عبد الله ابن الحارث بن نوفل عن أبيه عن ابن عباس . كما أخرجه في الأوسط ، جـ ٣ / ٤٤٦ - ٤٤٧ ، رقم (٢٩٥٨) ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد ، جـ ١٠ / ٣٨٣ وقال : فيه محمد بن ثابت البناني ، وهو ضعيف .

(٤) أحمد ، المسند ، جـ ١ / ٢٨٢ ولفظه : « ... أين أحمد وأمته ... » وكذلك ص ٢٩٥ - ٢٩٦ .

وأبي يعلى[1] : « فأقول : أنا لها حتّى يأذن الله لمن يشاء ويرضىٰ ، فإذا أراد الله تعالىٰ أن يفرغ من خلقه نادىٰ منادٍ ، أين محمد وأمته ؟...»[2] الحديث. فدلت هذه الروايات على أنّ في حديث أنس وأبي هريرة اختصارًا ؛ إما نسيه أحد الرواة عنهما أو هما ، فقول النووي : إن ذلك ثبت في الحديث الصحيح حديث الشفاعة غير مُسَلَّمٍ ، وإنما هو في بعض طرقه بالقوة . »[3] وتعرَّض الطيبي للجواب عن الإشكال بطريق آخر ، فقال : يجوز أن يُراد بالنّار الحبس والكرب والشدّة التي كان أهل الموقف فيها ؛ من دُنوِّ الشمس إلى رؤوسهم ، وكربهم بحرِّها وسفعها ، حتّى ألجمهم العرق ، وأن يُراد بالخروج منها خلاصهم من تلك الحالة الّتى كانوا فيها » . قال شيخنا[4] : « وهو احتمال بعيد إلّا أن يُقال : يقع إخراجان ؛ [يعني مجازًا وحقيقة][5] ، فالأول الّذي وقع في حديث أنس وأبي هريرة ؛ وهو الخلاص من كرْب الموقف ، والثاني في الحديث[6] الآخر ، ويكون قوله فيه : « مَنْ كان يعبد شيئًا فليتبعه » بعد تمام الخلاص من الموقف ونصب الصراط والإذن في المرور عليه ، ويقع الإخراج لمن يسقط في النّار حال المرور عليه ؛ فيتحدا »[7]. وأجاب[8] القرطبي « عن أصل الإشكال بأنّه ورد في حديث أبي زرعة[9] عن أبي هريرة عند المصنف بعد قوله ﷺ : « فأقول : يا ربّ ، أمتي

(١) أبو يعلى ، المسند ، جـ ٤ / ٢١٤ – ٢١٦ ، رقم (١ – ٢٣٢٨) .
(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٣٨ .
(٣) هذا من ضمن ما نقله الخيضري عن ابن حجر . (فتح الباري جـ ١١ / ٤٣٨)
(٤) المقصود به الحافظ ابن حجر . (فتح الباري جـ ١١ / ٤٣٨)
(٥) ما بين المعكوفين ليس من كلام ابن حجر .
(٦) هو حديث أبي هريرة (صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ١١ / ٤٤٥ ، رقم (٦٥٧٣) ، كتاب الرقاق ، باب : الصراط جسر جهنم . وفيه قوله : « من كان يعبد شيئًا فليتبعه » .
(٧) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٣٨ .
(٨) هذا الجواب نقله ابن حجر عن القرطبي .(فتح الباري جـ ١١ /٤٣٨ – ٤٣٩)
(٩) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة . (صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٣ / ٦٥ – ٦٩ .

أمتي ، فيقال : أدخل أمتك من الباب الأيمن من أبواب الجنّة ، من لا حسابَ عليه[1] ولا عذاب » . قال : في هذا ما يدل على أنّ النبيّ ﷺ شفّع فيما طلب من تعجيل الحساب ، فإنّه لما أذن له في إدخال من لا حساب عليه ؛ دلَّ على تأخُّر مَنْ عليه حساب ليُحاسَب ، ووقع في حديث الصُّور الطويل عند أبي يعلى : « فأقول[2] : يا ربّ وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنّة يدخلون الجنّة ، فيقول الله عزّ وجلّ : قد شفعتك فيهم ، وأذنتُ لهم في دخول الجنة »[3]. قال شيخنا[4] : « وهذا فيه إشعار بأنّ العرض والميزان وتطاير الصحف يقع في هذا الموطن ثمّ ينادي المنادي : لتتبع كلُّ أمّةٍ مَنْ كانت تعبد ، فتسقط الكفار في النّار ، ثمّ يميّز بين المؤمنين والمنافقين بالامتحان بالسجود عند كشف الساق ، ثم يُؤذن في نصب الصراط والمرور عليه ، فيُطفأ نورُ المنافقين ، ويسقطون في النّار أيضًا ، ويمر المؤمنون عليه إلى الجنّة ، فمن العصاة مَنْ يسقط ، ويُوقف بعض مَنْ نجا عند القنطرة للمقاصصة بينهم ، ثم يدخلون الجنّة »[5]. والله أعلم .

لطيفـــة :

سُئلت عن الحكمة في تخصيص النبيّ ﷺ أمَّته بالذكْر عند سؤال الخلائق له أن يُخلِّصَهم من هول الموقف بعد تدافع الأنبياء ذلك وإرشادهم إليه بقوله : « أمتي أمتي » ولم يشفع في الجميع ؛ فأجبت بأنّه ﷺ إنما قدَّم أمته على غيرهم ؛ لأنَّهم أتباعه ، ويُشرَّفون على غيرهم من الأمم في مثل هذا اليوم الشديد بخلاصهم [قبلهم][6]، والنكتة في ذلك أن بقية الأنبياء والأمم يحتاجون إليهم في الحساب ؛

---

(١) في ط (عليهم) ورقة ٢٥٠ / ب . والصواب (عليه) .
(٢) في ط (فيقول) والصواب (فأقول) .
(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٣٨ - ٤٣٩ .
(٤) المقصود به الحافظ ابن حجر . (فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٣٩)
(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٣٩ .
(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٠ / ب .

للشهادة على الأمم بأنّ أنبياءهم بلَّغوهم عند إنكارهم . قال تعالىٰ : ﴿ **وكذلك جعلناكم أمةً وسطًا لتكونوا شهداء على النّاس ويكون الرسول عليكم شهيدًا** ﴾[1] ، والوسط : العدل ، وفي الحديث الصحيح : أن أمة نوح – وهو أول الرسل – يقولون : ما جاءنا من نذير ، فيقول : كذبتم ، فيقول الله له : مَنْ يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فتشهد هذه الأمّة بأنّه أنذرهم[2] ؛ اعتمادًا على ما أخبر الله عزّ وجلّ به في كتابه العزيز على لسان نبيه ﷺ [٧٤ / أ] . فالنبيّ ﷺ يقدمهم في الشفاعة ؛ ليُخلِّصَهم من فصل القضاء قبل غيرهم ؛ ليحقّ الحقَّ ويُبطل الباطِلَ . وهذا لم أر مَنْ تعرَّض له من الأئمة [العلماء][3] ، والله يهدي مَنْ يشاء إلى صراط مستقيم .

ثالثها : في الشفاعة الثانية . وقد ذكر في « شرح مسلم »[4] أن مسلمًا ذكرها ، وليس كذلك ؛ بل الّذي في مسلم[5] والبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : أُتي رسول الله ﷺ بلحم ، فرُفع إليه الذراع ، وكانت تُعجبه ، فنهس[6] منها نهسة ، ثم قال ﷺ : « أنا سيّد النّاس يوم القيامة ، وهل تدرون مم ذاك ؟ يجمع الله النّاس الأولين والآخرين في صعيد واحد ، يُسمعهم الداعي ، وينفذهم البصر ، فتدنو الشمس ، فيبلغ النّاس من الغمّ والكرب ما لا يطيقون ولا يتحملون ، فيقول النّاس : ألَا ترون ما قد بلغكم ، ألا تنظرون مَنْ

---

(١) الآية ١٤٣ من سورة البقرة .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ١٧١ – ١٧٢ ، رقم (٤٤٨٧) ، كتاب التفسير ، باب : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطًا ﴾ . وفي جـ ١٣ / ٣١٦ ، رقم (٧٣٤٩) ، كتاب الاعتصام ، باب : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطًا ﴾ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥١ / أ .

(٤) النووي ، شرح مسلم ، جـ ٣ / ٣٥ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٦٥ – ٦٦ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة . وفي ص ٦٩ – ٧٢ .

(٦) ورد في الحاشية من نسخة ط ، ورقة ٢٥١ / أ وكذلك في نسخة (س) فنهش ... إلخ ، قال في المصباح فنهش اللحم ؛ أخذه بمقدم الأسنان . (الفيومي ، المصباح المنير / ٦٢٨) (الجوهري ، الصحاح ، جـ ٣ / ٩٨٧) .

يشفع لكم إلى ربّكم ، فيقول بعض النّاس لبعض : عليكم بآدم فيأتون آدم ... - الحديث في تدافع الشفاعة - إلى أن يأتوا إلى محمد ﷺ فيقولون : يا محمد ، أنتَ رسول الله وخاتم الأنبياء ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربّك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فأنطَلِقُ فآتي تحت العرش ، فأقع ساجدًا[(١)] لربِّي ، ثم يفتح الله تعالىٰ عليَّ من محامده[(٢)] وحُسْن الثناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي ، ثم يُقال : ارفع رأسك ، وسل تُعط ، واشفع تُشفع ، فأرفع رأسي ، فأقول : يا ربّ أمّتي ، فيُقال : يا محمد ، أدخل من أمتك مَنْ لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنّة ، وهم شركاء النّاس فيما سوىٰ ذلك من الأبواب ... »[(٣)] الحديث ، وزاد مسلم من حديث عمران بن حصين : أنهم سبعون ألفًا[(٤)]. وفي حديث سهل بن سعد المتفق عليه : أنهم

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٥١ / ب :
[سئل] القاضي قاضي القضاة جلال الدين البلقيني عن حكم سجود النبي ﷺ من حيث الوضوء . فأجاب بأنه باقٍ على طهارة غسل الموت ، لأنه حيٌّ في قبره ، ولا ناقض لطهارته . ويحتمل أن يُجاب أن الطهارة ليست ... فلا يتوقف السجود على وضوء . انتهىٰ . ويظهر لي أن في الجواب الأول نظرًا . انتهىٰ .

(٢) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٥١ / ب :
وقع السؤال عن المحامد التي يحمد بها ما هي ؟ الجواب ما وقع في بعض طرق الحديث عند البخاري : « فيلهمني محامدَ لا أقدر عليها الآن ، فأحمد بتلك المحامد » .
صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١٣ / ٤٧٣ ، رقم (٧٥١٠) من حديث أنس ، ولفظه : « ويُلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن ، فأحمده بتلك المحامد ، وأخرُّ له ساجدًا ... » .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٨ / ٣٩٥ - ٣٩٦ ، رقم (٤٧١٢) كتاب التفسير ، باب : ﴿ ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدًا شكورًا ﴾ ، وفي ج ٦ / ٣٧١ ، رقم (٣٣٤٠) ، كتاب الأنبياء . وفي ص ٣٩٥ رقم (٣٣٦١) . وأخرجه أحمد في المسند ج ٢ / ٤٣٥ - ٤٣٦ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٩٠ و٩٢ ، كتاب الإيمان ، باب : دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب .

سبعون ألفًا ، أو سبع مائة ألف[1] ؛ على الشك . وفي مسلم أيضًا من حديث جابر : « فتنجو أول زمرة ، وجوههم كالقمر ليلة البدر ، سبعون ألفًا لا يُحَاسَبُون »[2].

فظاهر هذه الروايات أن الشفاعة في الخلاص من الموقف ، فيُجاب إلى ذلك بخلاص طائفة من أمته لا حساب عليهم يدخلون الجنّة ، ولم يقع في الأحاديث الشفاعة في قوم يدخلون الجنة بلا حساب ، فقد تتَّحد مع التي قبلها بأن يُقال : لما شفع في خلاص أمته من الكرب والضيق ؛ أجابه الله تعالى إلى سؤاله ، وقال له : خذ منهم هذه الطائفة في أول وهلة ، وأدخلهم الجنة ، فإنه لا حساب عليهم ؛ إكرامًا له ﷺ وتفضيلًا من ربه سبحانه في [مثل][3] هذا المقام العظيم ، ثم يقع بعد ذلك الحساب ، ويكون هذا هو استفتاح الفصل والقضاء ، وهؤلاء هم الذين أشار إليهم النبي ﷺ في حديث ابن عباس وأبي هريرة عند البخاري[4] ومسلم[5] قال : قال رسول الله ﷺ : « عُرضت عليَّ الأمم ، فأجد النبيّ تمرُّ معه الأمة ، والنبي يمرُّ معه النفر ، [والنبي تمرُّ معه العشرة ، والنبيّ تمرُّ معه الخمسة][6] ، والنبيّ يمرُّ وحده ، فنظرت ، فإذا سواد كثير ،

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١١ / ٤٠٦ ، رقم (٦٥٤٣) ، كتاب الرقاق ، باب : يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب .
صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٩٢ ، كتاب الإيمان .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٤٩ ، كتاب الإيمان ، باب : خروج عُصاة المؤمنين من النار .
أخرجه أحمد في المسند ، ج ٣ / ٣٤٥ و٣٨٣ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٥١ / ب .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١١ / ٤٠٥ - ٤٠٦ ، رقم (٦٥٤١) ، كتاب الرقاق ، باب : يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب . وفي ج ١٠ / ١٥٥ رقم (٥٧٠٥) .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٩٣ - ٩٤ ، كتاب الإيمان .
وأخرجه أحمد في المسند ، ج ١ / ٢٧١ .

(٦) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٥٢ / أ .

قلت : يا جبريل ، هؤلاء أمتي ؟ قال : لا ، ولكن انظر إلى الأفق ، فنظرت ، فإذا سواد كثير ، فقال : هؤلاء أمتك وهؤلاء سبعون ألفًا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب ... » الحديث . وفي رواية للإمام أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [« نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، أول زُمرة من أمتي تدخل الجنة سبعون ألفًا لا حساب عليهم ، صورة كل رجل منهم على صورة القمر »[1] وذكر الحديث . فإن قلت : قد ورد في بعض ألفاظ هذا الحديث عند الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ][2] « سألت ربي عز وجل ، فوعدني أن يُدخِل من أمتي الجنة سبعين ألفًا على صورة القمر ليلة البدر ، فاستزدت ، فزادني مع كل ألف سبعين ألفًا ... »[3] الحديث . فهذا ظاهر في أنه إنما يحصل لهم ذلك بسؤال النبي ﷺ ، وهو عين الشفاعة ؛ فيصح ما قالوه – قلت : المراد بما قالوه الشفاعة الموعود بها في الآخرة ، وهذا السؤال إنما كان في الدنيا ، ولا يُطلق عليه شفاعة ، وأيضًا فليس فيه السؤال في إدخال هؤلاء [القوم][4] الجنة بغير حساب ، والظاهر – والله أعلم – أنه ﷺ إنما سأل في تكرمة أمته والإفضال عليهم بشيء يختصون به ، فأُعطي إدخال قوم الجنة بلا حساب ، ويوم القيامة ينجز له الميعاد في أول فصل القضاء ، والله أعلم .

رابعها : جزم في « الروضة » و« شرح مسلم »[5] بأن هذه الشفاعة الثانية من خصائصه . قال الزركشي في « الخادم » : وفيه نظر ، وقد توقَّف الشيخ تقيّ الدين القشيري – يعني ابن دقيق العيد – في ذلك ، وقال : لا أعلم الاختصاص فيها أو عدمه ، ووافقه الشيخ تقيّ الدين السبكي ، وقال : لم يرد فيه شيء ، وصرَّح ابن دحية فيها بعدم الاختصاص . قلت : لم يستند أحد منهم في عدم الاختصاص إلا إلى عدم الورود ، وذلك لا يمنع الاختصاص ، فإن قائل ذلك ربما يستند إلى أن غير النبي ﷺ لا يسأل في هذا الأمر ؛ لأن الأنبياء عليهم السلام لا يتقدمون على محمد ﷺ فيما يتعلق بأمته ، وبقية هذه الأمة

---

(١) أحمد ، المسند ، جـ ٢ / ٢٤٩ و٢٧٤ و٣١٢ و٣٤١ و٤٧٣ و٥٠٢ و٥٠٤ .
(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط . (٣) أحمد ، المسند ، جـ ٢ / ٣٥٩ .
(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط . (٥) النووي ، شرح مسلم ، جـ ٣/٣٥.

كل أحد منهم مشغول بنفسه حتى يتخلص ؛ فتعينت في النبي ﷺ ، وهذا بناءً على وقوعها ، والمعتمد ما قرَّرته أولًا من عدم الشفاعة فيهم بخصوصهم ، وإنما حصول ذلك تكرمةً من الله تعالى ، فهو أولى مما قالوه ، والله الهادي [٧٤ / ب] .

خامسها : ذكر الشفاعة الثالثة في قوم استوجبوا دخول النار فلا يدخلونها ، ولم يبين دليلها في « شرح مسلم »(١) ولا غيره ، وقد يستدل لها بما في « صحيح مسلم »(٢) من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « يجمع الله الناس ، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة ، فيأتون آدم ، فيقولون : يا أبانا ، استفتح لنا الجنة ، فيقول : وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم [آدم](٣) ، لست بصاحب ذاك ، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله ، قال : فيأتون إبراهيم ، فيقول : لست بصاحب ذاك ؛ إنما كنت خليلًا من وراء وراء ، اعمدوا إلى موسى الذي كلمه الله تكليمًا ، فيأتون موسى ﷺ ، فيقول : لست بصاحب ذاك ، اذهبوا إلى عيسىٰ كلمة الله وروحه ، فيأتون عيسىٰ ، فيقول عيسىٰ : لست بصاحب ذاك ، فيأتون محمدًا ﷺ ، فيقوم ، ويُؤذن له ، وتُرسَل الأمانة والرحم ، فيقومان جنبتي الصراط ؛ يمينًا وشمالًا ، فيمرُّ أوّلكم كالبرق ، ثم كمرِّ الريح ، ثم كمرِّ الطير وشدِّ الرحال ، تجري بهم أعمالهم ، ونبيّكم ﷺ [قائم](٤) على الصراط يقول : ربّ سلّم سلّم ، حتّى تعجز أعمال العباد حتّى يجيء الرجل ، فلا يستطيع السّير إلّا زحفًا ، قال : وفي حافتي الصراط كلاليب مُعلَّقة مأمورة بأخذ مَنْ أُمرت به ؛ فمخدوش ناجٍ ، ومكدوش في النّار ، والّذي نفس أبي هريرة بيده ، إنّ قعْرَ جهنم لسبعون خريفًا » . هكذا استدل بهذا الحديث على هذه الشفاعة الإمامُ جلال الدّين البلقيني ، وقرَّر وجه الدلالة أن هذا المجيء إلى الأنبياء غير ذلك المجيء ؛ لأن ذاك من عموم الناس ،

---

(١) النووي ، شرح مسلم ، جـ ٣ / ٣٥ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٠ - ٧٢ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٥٢ / ب . وهو الصحيح .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٣ / أ .

وهذا المجيء من خصوص المؤمنين ، وذاك المجيء للسؤال في الإراحة من كَرْب الموقف ، وهذا المجيء في السؤال لفتح باب الجنة ، وأيضًا فليس في هذا المجيء إلى نوح بين آدم وإبراهيم عليهم الصلاة والسلام ، ووجه الاستدلال من ذلك أن استفتاح الجنة لا يكون إلا لمن عوّق ، ولا تعويق إلا بالذنوب ، وقد قام النبي ﷺ لذلك ، وفي قيامه دليل على أنه صاحب ذلك .-قال : ويمكن أن يستدل لذلك بما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل نبي دعوة يدعو بها ، وإني أُريد أن أختبئ دعوتي شفاعةً لأمتي ، فهي نائلة إن شاء الله تعالى مَنْ مات من أمتي لا يُشرك بالله »[(١)]. قال : فهذا شامل لأن يشفع لهم في دخول الجنة من أول وهلة ، ونحوه عن أنس[(٢)] وجابر[(٣)] ، وكلها في مسلم . وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : « إن الله تعالى قال لجبريل : اذهب إلى محمد ، فقل له : إنَّا سنُرضيك في أمتك ولا نسوؤك»[(٤)]. وعدم دخول أمته النار من رضاه ، فتقرَّر بذلك أمْر هذه الشفاعة ، وهي الشفاعة في قوم استحقوا دخول النار من المؤمنين ، فيشفع لهم ألا يدخلوها وأن يدخلوا الجنة . انتهى . وقد وافقه على الاستدلال بهذا الحديث شيخنا ابن[(٥)] حجر ، لكن أخذ ذلك من وجه آخر ، وهو قوله فيه : « ربِّ سَلِّمْ » يعني أن [السلامة][(٦)] لا تكون إلا من وقوع . فعلى هذا يكون [خاصة][(٦)] ، فإن الأنبياء يقولون أيضًا : ربِّ سلم ، ربِّ سلم . وعلى كل

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٤ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٢ / ٤٢٦ عن أبي هريرة .
وأخرجه أيضًا في المسند جـ ٥ / ٤٥ عن أبي ذر ، وص ١٤٨ و١٦٢ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٣ / ٧٥ كتاب الإيمان .
وأخرجه أحمد في المسند جـ ٣ / ٢٠٨ و٢١٨ و٢١٩ و٢٥٨ و٢٧٦ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٧ ، كتاب الإيمان .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٣٨٤ و٣٩٦ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٨ ، كتاب الإيمان .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري جـ ١١ / ٤٢٨ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٥٣ / ب .

حال فالاستدلال بهذا الحديث على ذلك فيه تكلُّف وتعسُّف خصوصًا فيما جنح إليه الإمام جلال الدين ، ولو استدل هو وشيخنا لذلك بما هو أصرح في المراد ؛ لكان أولى ، وقد فتح الله تعالى عليَّ بالوقوف على أحاديث تدلُّ على ذلك ؛ منها حديث في «مسند أبي يعلى الموصلي»، فيه دلالة ظاهرة على المراد ، وهو ما روي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو في طائفة من أصحابه قال : « إن الله تعالى لما فرغ من خلق السمٰوات والأرض ؛ خلق الصور ، فأعطاه إسرافيل عليه السلام ... » ، وذكر الحديث بطوله في البعث والحشر وطلب الشفاعة من الأنبياء في الإراحة إلى أن قال : « حتى يأتوني ، فأنطلق حتى آتي الفحص ، فأخر ساجدًا » قال أبو هُريرة : يا رسول الله ، وما الفحص ؟ قال : « قدام العرش ، حتى يبعث الله إليَّ ملكًا ، فيأخذ بعضدي ، فيرفعني ، فيقول لي : يا محمد ، فأقول : نعم ، لبيك يا ربِّ ، فيقول : ما شأنك ، وهو أعلم ؟ فأقول : يا ربِّ ، وعدتني الشفاعة ، فشفِّعْني في خلقك ، فاقضي بينهم ، فيقول سبحانه : شفعتك ، أنا آتيكم ، فأقضي بينكم » ، قال رسول الله ﷺ : « فأرجع فأقف بين الناس » ، ثم ذكر الحديث في فصل الله تعالى القضاءَ بين عباده ، وأنه تعالى يقضي بين عباده ، وأول ما يُقضى فيه الدماء ، إلى أن قال : « ثم يقضي الله تعالى بين مَنْ بقي من خلقه ، حتى لا تبقى مَظلمة لأحد عند أحد إلا أخذها الله تعالى للمظلوم من الظالم » ، ثم ذكر الحديث إلى أن قال : « ويضرب الله الصراط بين ظهراني جهنم ؛ كقدِّ الشَّعْر ، أو كحدِّ السيف ، عليه خطاطيف وكلاليب وحسك ، دونه جسر دحض مزلة ، فيمرون كطرف البصر أو كلمح البرق ، أو كمر الريح ، أو كجياد الخيل ، أو كجياد الركائب ، أو كجياد الرجالة ؛ فناجٍ سالمٌ ، وناجٍ مخدوشٌ ، ومكدوش على وجهه ؛ في وجهه ، فإذا أفضى[1] أهل الجنة إلى الجنة ؛ حبسوا دونها ، قالوا : مَنْ يشفع لنا إلى ربنا ، فيدخلنا الجنة ؟ فيقولون : مَنْ أحقُّ بذلك من أبيكم آدم » فذكر الحديث في إتيانهم نبيًّا بعد نبيٍّ إلى أن قال : « فيأتوني ، ولي عند ربي تعالى ثلاث شفاعات [٧٥ / أ] وعدنيهن ، فأنطلق ، فآتي الجنة ، فآخذ بحلقة

---

(١) في ط (فإذا انقضى) ورقة ٢٥٤ / أ .

الباب ، فأستفتح ، فيُفتح لي ، فَأُحيا ، ويُرحَّب بي ، فإذا دخلت الجنة ، فنظرت إلى ربي عز وجل ؛ خررت له ساجدًا ، فيأذن لي من حمده وتمجيده بشيء ما أذن به لأحد من خلقه ، ثم يقول الله تبارك وتعالى لي : ارفع رأسك ، وسل تُعطه ، فإذا رفعت رأسي ؛ قال الله تعالى - وهو أعلم - : ما شأنك ؟ فأقول : يا ربِّ ، وعدتني الشفاعة ، فيشفعني في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة » ، فكان رسول الله ﷺ يقول : « والذي بعثني بالحق ، ما أنتم في الدنيا بأعرف من أزواجكم ومساكنكم من أهل الجنة بأزواجهم ومساكنهم ، فيدخل كل رجل منهم على ثنتين وسبعين زوجة » ، ثم قال : « وإذا وقع أهل النار في النار ، وقد وقع فيها خلْق كثير من خلْق ربك ؛ أوبقتهم أعمالهم ، فمنهم مَنْ تأخذه النار إلى قدميه لا تجاوز ذلك ، ومنهم مَنْ تأخذه إلى حقويه ، ومنهم مَنْ تأخذ جسده كله إلا وجهه ، وحرَّم الله تعالى صورته عليها » ، قال رسول الله ﷺ : « فأقول : يا رب ، شفِّعْني فيمن وقع في النار من أمتي ، فيقول الله عزَّ وجلَّ : أخرجوا مَنْ عرفتم ، فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد ، ثم يأذن الله تعالى في الشفاعة ، فلا يبقى نبيٌّ ولا صِدِّيقٌ ولا شهيد ولا صالح إلا شفّع ، فيقول الله تبارك وتعالى : أخرجوا مَنْ وجدتم في قلبه زِنَة الدينار إيمانًا ، فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد ، ثم يقول تعالى : أخرجوا مَنْ وجدتم في قلبه ثُلُثي دينار إيمانًا ، فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد ، ثم يقول تعالى : أخرجوا مَنْ وجدتم في قلبه ثُلُثي دينار ، ونصف دينار ، وثلث دينار ، وربع دينار ، وسدس دينار ، ثم يقول سبحانه : وقيراط ، ثم يقول سبحانه : وحبة من خردل ، فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد ، وحتى لا يبقى في النار مَنْ عمل لله خيرًا قط ، وحتى لا يبقى أحد له شفاعة إلا شفّع ، حتى إن إبليس ليتطاول لما يرى من رحمة الله تعالى رجاءَ أن يشفع له شافع ، ثم يقول الله عزَّ وجل : بقيت أنا ، وأنا أرحم الراحمين ، فيُدخل الله تعالى يده في جهنم ، فيخرج منها من الخلق ما لا يحصيه غيره ؛ كأنهم خشب محترق ، فيَبُثُّهم الله تعالى على نهر يُقال له : نهر الحياة ، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ، فما يلي الشمس منها أُخيضر ، وما يظل منها أُصيفر ، فينبتون نبات الطراثيث[1] ، حتى يكونوا أمثال ......

---

(١) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٢٥٥ / أ : =

[الدرمك][(١)(٢)] ، مكتوب في رقابهم : الجهنميون عتقاء الرحمٰن عز وجل ؛ يعرفهم أهل الجنة بذلك الكتاب ، ما عملوا لله خيرًا قط ، فيبقون في الجنة » . وهو حديث مشهور ، رواه جماعة من الأئمة في كتبهم ؛ كابن جرير في « تفسيره »[(٣)] ، والطبراني في « الطوالات »[(٤)] وغيرهما، والبيهقي في « البعث والنشور »[(٥)] ؛ كلهم من طريق إلى إسماعيل بن رافع قاضي أهل المدينة ، وقد تُكلِّم فيه[(٦)] ، لكنه ليس بوضّاع . قال أبو موسى المديني بعد إيراده الحديث بتمامه : وهذا الحديث وإن كان في إسناده مَنْ تُكلِّم فيه ؛ فعامة ما فيه يُروى مُفرَّقًا بأسانيد ثابتة[(٧)] ، والله أعلم . فظاهر سياقه أن مَنْ جاز الصراط وحُبس

= الطراثيث : جمع طرثوث ، نبت يؤكل . قاله في الصحاح .
(الجوهري ، الصحاح ، ج ١ / ٢٨٦) و(الفيومي ، المصباح / ٣٧٠) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٥٥ / أ ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٢) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٢٥ / أ :
قوله : الدرمك : دقيق الحوّارَى . صحاح .
ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ٢ / ١٤٤ .

(٣) الطبري ، جامع البيان ، (ج ١٦/٢٥ . وج ٢٠/١٣ – ١٤ . وج ٢٤/٣٠) .

(٤) نقله ابن كثير عن الطبراني من كتابه المطولات (تفسير ابن كثير ج ٢ / ١٤٦) .
وقد ذكر ابن كثير أن حديث الصور قد رواه أيضًا أبو موسى المديني الأصبهاني وغيرهما ممن صنَّف في المطولات . (الفصول / ٢٥٤)

(٥) البيهقي ، البعث والنشور / ٣٣٧ – ٣٤٤ . الدر المنثور ، ج ٥ / ٣٣٩ – ٣٤٢ .

(٦) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ١ / ٢٢٧ ، رقم (٨٧٢) .

(٧) نقل ابن كثير عن الطبراني هذا الحديث ، ثم قال : هذا حديث مشهور ، وهو غريب جدًّا ، ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة ، وفي بعض ألفاظه نكارة . تفرَّد به إسماعيل بن رافع قاضي أهل المدينة . وقد اختُلف فيه ؛ فمنهم مَنْ وثَّقه ، ومنهم مَنْ ضعَّفه ، ونصَّ على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة ؛ كأحمد بن حنبل وأبي حاتم الرازي وعمرو بن علي الفلاس، ومنهم مَنْ قال فيه : هو متروك . وقال ابن عدي : أحاديثه كلها فيها نظر ؛ إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء . قال ابن كثير : وقد اختُلف عليه في إسناد هذا الحديث على وجوه كثيرة قد أفردتها في جزء على حدة ، وأما سياقه فغريب جدًّا ، ويُقال : إنه جمعه من أحاديث كثيرة ، وجعله سياقًا واحدًا ، =

عن الجنة ؛ لا يُحبس إلا بذنب يستوجب دخول النار ، فتقع الشفاعة [فيه][1] ، فيُسامح ويدخل الجنة . وقد رأيت ما هو أصرح منه في الدلالة ؛ وهو ما رواه الطبراني في « المعجم الكبير »[2] و« الأوسط »[3] ، من طريق محمد ابن ثابت ، وهو ضعيف[4] عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يُوضع للأنبياء منابرُ من نور يجلسون عليها ، ويبقى منبري لا أجلس عليه – أو [قال][5] : لا أقعد عليه – قائم بين يدي ربي مخافة أن يبعث بي إلى الجنة ،

= فأنكر عليه بسبب ذلك ، وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي ، يقول : إنه رأى للوليد بن مسلم مصنفًا قد جمعه كالشواهد لبعض مفردات هذا الحديث . (تفسير ابن كثير ، جـ ٢ / ١٤٩) . وقد ذكر ابن حجر قول ابن كثير ، وزاد معلومات مهمة عن أقوال العلماء في الحديث ، مع إيراد بعض الطرق والشواهد .

(فتح الباري ، جـ ١١ / ٣٦٩) .

نقل ابن حجر أن حديث الصور قد أخرجه عبد بن حميد ، والطبري ، وأبو يعلى في الكبير ، والطبراني في الطوالات ، وعلي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية ، والبيهقي في البعث من حديث أبي هريرة ، ومداره على إسماعيل بن رافع ، واضطرب في سنده مع ضعفه ، فرواه عن محمد بن كعب القرظي ، تارة بلا واسطة ، وتارة بواسطة رجل مبهم ، ومحمد عن أبي هريرة تارة بلا واسطة ، وتارة بواسطة رجل من الأنصار مبهم أيضًا ، وأخرجه إسماعيل بن أبي زياد الشامي أحد الضعفاء أيضًا في تفسيره عن محمد بن عجلان عن محمد بن كعب القرظي ، واعترض مغلطاي على عبد الحق في تضعيفه الحديث بإسماعيل بن رافع ، وخفي عليه أن الشامي أضعف منه ، ولعله سرقه منه ، فألصقه بابن عجلان ، وقد قال الدارقطني : إنه متروك ، يضع الحديث ، وقال الخليلي : شيخ ضعيف ، شحن تفسيره بما لا يُتابع عليه .

(فتح الباري ، جـ ١١ / ٣٦٨ – ٣٦٩)

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٥ / أ .

(٢) الطبراني ، المعجم الكبير ، جـ ١٠ / ٣٨٥ – ٣٨٦ ، رقم (١٠٧٧١) .

(٣) الطبراني ، المعجم الأوسط ، جـ ٣ / ٤٤٦ – ٤٤٧ ، رقم (٢٩٥٨) ونقله الهيثمي ، وقال : فيه محمد بن ثابت البناني ، وهو ضعيف .

(مجمع الزوائد ، جـ ١٠ / ٣٨٣)

(٤) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، جـ ٢ / ١٤٨ .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٥ / ب .

وتبقى أمتي بعدي ، فأقول : يا ربِّ ، أمتي أمتي ، فيقول الله عز وجل : يا محمد، ما تُريد أن أصنع بأمتك ؟ فأقول: يا ربِّ، اعدل[1] حسابهم فيُدعى بهم يُحَاسَبون ، فمنهم مَنْ يدخل الجنة برحمته ، ومنهم مَنْ يدخل الجنة بشفاعتي ، فما أزال أشفع حتى أُعطى صكاكًا برجال قد بُعث بهم إلى النار ، حتى إن مالكًا خازن النار ليقول : يا محمد ، ما تركت لغضب ربكِ في أمتك من نقمة » .

ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب « الأهوال » من هذا الوجه . فظاهره الشفاعة في رجال قد أُمر بهم إلى النار ، فيشفع فيهم قبل دخولهم إليها ، ولم يقل : قد دخلوها ، فسكوته عن دخولهم وتنصيصه على البعث بهم إليها ظاهر فيه ، وأصرح منه في الدلالة ما رواه ابن أبي الدنيا أيضًا في كتاب « الأهوال » ، من طريق المنهال بن عمرو قال : حدثني عبد الله بن الحارث[2] أن نبي الله ﷺ قال : « أمرُّ بقوم من أمتي قد أُمر بهم إلى النار ، فيقولون : يا محمد ، ننشدك الشفاعة » ، قال : « فآمر الملائكة أن يقفوا بهم » ، قال : « فأنطلق وأستأذن على الرب عز وجل ، فيُؤذن لي ، فأسجد ، وأقول : ربِّ ، قوم من أمتي قد أمرت بهم إلى النار » ، قال : « فيقول : انطلق ، فأخرجْ منهم » ، قال : « فأنطلق ، فأُخرجُ [منهم][3] مَنْ شاء الله أن أُخرج ، ثم ينادي الباقون : يا محمد ، ننشدك الشفاعة ، فأرجع إلى الرب عز وجل ، فأستأذن ، فيُؤذن لي ، فأسجد، فيُقال لي: ارفع رأسك ، وسلْ تُعطه [٧٥ / ب] ، واشفعْ تشفع »، قال : « فأقوم ، فأُثني على الله عز وجل ثناءً لم يُثنِ عليه أحد مثله ، ثم أقول : يا ربِّ ، قوم من أمتي قد أمرتَ بهم إلى النار ، فيقول : انطلق ، فأُخرجْ منهم » ، قال : « فأقول : يا رب ، فأُخرجُ منهم مَنْ قال لا إله إلا الله ، وَمَنْ كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ؟ » ، قال : « فيقول سبحانه : يا محمد ، ليست تلك لك ، تلك لي » ، قال : « فأنطلق ، فأُخرج مَنْ شاء الله أن يَخرج » ، قال : « ويبقى قوم ، فيدخلون النار » ، قال : « فيُعَيِّرهم أهل النار ، فيقولون : أنتم

---

(١) هكذا في الكبير والأوسط، ورواه ابن أبي الدنيا في الأهوال بلفظ: (عَجِّل). انظر ص ٦٩ من هذا الكتاب .

(٢) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٥٥ / ب : الحارث يروي عن أبي هريرة ، فلعله سقط مؤلفه .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٥ / ب .

كنتم تعبدون الله ولا تشركون به شيئًا ، أدخلكم النار»، قال: [1]« فيحزَنون لذلك»، قال : « فيبعث الله ملكًا بكفٍّ من ماء ، فينضح بها في النار التي هم فيها ، ويغبطهم أهل النار ، ثم يخرجون ، فيدخلون الجنة ، فيقال لهم : انطلقوا ، فتضيفوا الناس ، فلو أن جميعهم نزلوا برجل واحد ؛ كان لهم عنده سَعَةٌ ، ويُسمَّوْن المحرَّرِين » .

فظاهر هذا السياق يقتضي تعداد الشفاعة فيمن أمر بهم إلى النار ثلاث مرات أن لا يدخلوها ، ويكون معنى قوله : « أُخرج » : أَنقِذ ؛ بدليل قوله بعد ذلك : « ويبقى قوم فيدخلون النار » ، والله سبحانه الموفق .

سادسها : هذه الشفاعة فيمن استحق دخول النار فلا يدخلها ؛ جوّز في « الروضة » في آخر كلامه أن تكون في خصائصه . قال الزركشي في « الخادم » : قد صرَّح القاضي عياض في « الشفا » وابن دحية فيها بالاختصاص . قلت : كذا نقل عن « الشفا » ، وليس لهذه الشفاعة ذكْر فيه ، مع أنه في كتابه « الإكمال في شرح مسلم » نصَّ على الخمس التي ذكرها النووي ، وأما في « الشفا » فجعلهن أربعًا من خصائصه ، فإنه قال بعد ذكره أحاديث الشفاعة ، ومنها حديث ابن عباس الذي أخرجناه من الطبراني ما نصه : فقد اجتمع[2] من اختلاف [ألفاظ][3] هذه الآثار أن شفاعته ﷺ ومقامَه المحمود من أول الشفاعات إلى آخرها من حين يجتمع الناس للحشر ، وتضيق بهم الحناجر ، ويبلغ منهم العرق والشمس والوقوف مبلغَه ذلك قبل الحساب ، فيشفع حينئذ لإراحة الناس من الموقف ، ثم يُوضع الصراط ، ويُحاسب الناس ، فيشفع في تعجيل مَنْ لا حساب عليه من أمته ، ثم يشفع فيمن وجب عليه العذاب ودخل [النار][4] منهم ؛ حسب ما تقتضيه الأحاديث الصحيحة ، ثم فيمن قال لا إله إلا الله ، وليس هذا لسواه ﷺ[5]. انتهى. فهذه أربع شفاعات كما ترى، ليس لهذه الشفاعة فيها ذكْر ، وهو مُباين لما قرَّره في شرحه لمسلم ، فهناك زيادة الشفاعة فيمن

(١) ورد في ط (فيخرجون) ورقة ٢٥٦/أ .
(٢) في ط (في) ورقة ٢٥٦ / ب .
(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط .
(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط .
(٥) الشفا ، جـ١/ ٣٠١ .

استحق النار ولا يدخلها ، والشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة ، وهنا عوض هذه الأخيرة الشفاعة فيمن قال لا إله إلا الله ، وسيأتي لذلك مزيدُ إيضاح فيما بعد من بيان هذه الشفاعات . وقال السبكي عن الشفاعة بعد وضع الصراط : وهي في إجازة الصراط يلزم منها النجاة من النار . قال : ولم يرد تصريح بكونها مختصة ولا غير مختصة ، لكن نبينا ﷺ في ذلك اليوم إمام النبيين ، وصاحب شفاعتهم ، فكل ما يقع من شفاعتهم يُنسب إليه ، فلم يخرج من شفاعته شيء ؛ لا من أنواع الشفاعة ، ولا من الأشخاص المشفوع فيهم ، وحاصله أن النبي ﷺ مختص بكل شفاعة ؛ غير أن بعضها مستقل به بنفسه ، وبعضها يكون هو الأصل ، ويتفرع عنه الأنبياء .

قلت : ما قدمناه من أدلة هذه الشفاعة يدل على اختصاصه بها ، والله أعلم .

سابعها : في الشفاعة الرابعة ؛ وهي إخراج ناس من المؤمنين دخلوا النار . قال في « شرح مسلم » : فقد جاءت الأحاديث بإخراجهم من النار بشفاعة نبينا ﷺ والملائكة وإخوانهم من المؤمنين ، ثم يُخرج الله تعالى كل مَنْ قَالَ لا إله إلا الله ، كما جاء في الحديث : « لا يبقى فيها إلا الكافرون »[1]. انتهى .

فمن الأحاديث التي تدل عليها حديث أنس الذي في « الصحيحين » من رواية قتادة عنه قال : « فأشفع فيُحد لي حدًا فأُخرج من النار في ثلاث مرات »[2]. وهذا الحدُّ المبهم وقع مُبينًا بما منه تُنتزع هذه الشفاعة باعتبار ما تحتها ؛ ففي « الصحيحين » من رواية معبد عن أنس أنه قال : « يقال للنبي ﷺ في الأولى : انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبة من [بُرة أو شعيرة من إيمان ، فأخرجْه منها ، فأنطلق فأفعل ، ويُقال له في الثانية : انطلق ، فمن كان في قلبه

---

(١) هذا البيان بنصه نقله النووي عن القاضي عياض. (شرح مسلم ج ٣/٣٥ – ٣٦) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٣ / ٤٢٢ ، رقم (٧٤٤٠) ، كتاب التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ وفي ج ١١ / ٤١٧ ، رقم (٦٥٦٥) ، كتاب الرقاق.صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٥٨ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة .

مثقال حبة][1] من خردل من إيمان ، فأخرجْه منها ، فأنطلق فأفعل ، ثم يُقال له في الثالثة : فمن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان ، فأخرجْه من النار ، فأنطلق فأفعل »[2]. وأما مَنْ يشفع معه في هذا المقام ؛ فروى الإمام أحمد[3] من حديث جابر رضي الله عنه قال : « إذا مُيز أهل الجنة وأهل النار ، فدخل أهل الجنةِ الجنة ، وأهل النارِ النارَ ؛ قامت الرسل فشفعوا ، فيقول سبحانه : انطلقوا أو اذهبوا ، فمن عرفتم فأخرجوه ، فيخرجونهم قد امتحشوا ، فيلقونهم في نهر يُقال له : الحياة ، ويخرجون بيضًا كالثعارير[4] ، ثم يشفعون ، فيقول سبحانه : اذهبوا أو انطلقوا ، فمن وجدتم في قلبه قيراطًا من إيمان فأخرجوه . قال : فيخرجون بشرًا ، ويشفعون ، فيقول : اذهبوا أو انطلقوا ، فمن وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل [٧٦ / أ] من إيمان ؛ فأخرجوه ، فيخرجون بشرًا ، ثم يقول الله عز وجل : أنا الآن أخرج بعلمي ورحمتي ، فيُخرج أضعاف ما أخرجوا وأضعافه ، فيكتب في رقابهم : عتقاء الله ، ثم يدخلون الجنة ، فيُسمَّون فيها الجهنميين » . وفي رواية للإمام أحمد[5] من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وذكر حديث الشفاعة في تدافعها

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٧ / أ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٧٣ – ٤٧٤ ، رقم (٧٥١٠) ، كتاب التوحيد ، باب : كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٦٢ – ٦٣ ، باب : الشفاعة .

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ٣ / ٣٢٥ .
الحديث أخرجه أيضًا ابن حبان . (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ١ / ٢٠٤ ، رقم ١٨٣) . وفي آخره : الثعارير : البقر الصغار . قاله الشيخ .

(٤) ورد في الحاشية نسخة (ط) ورقة ٢٥٧ / أ :
الثعارير : بالثاء المثلثة والمهملة ثم ألفًا وراء مكررة بينهما تحتانية . وفي الصحاح : هي الثآليل . (الجوهري ، الصحاح ، جـ ٢ / ٦٠٥) وزاد : وحمل الطراثيث أيضًا . وانظر كلام ابن حجر في معاني هذه الكلمة . (فتح الباري جـ ١١ / ٤٢٩)

(١) أحمد ، المسند ، جـ ١ / ٤ – ٥ .
وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) جـ ١ / ١٤٩ – ١٥١ ، رقم (٧٦) .

إلى أن يأتوا إلى النبي ﷺ ويسجد بين يدي ربه تبارك وتعالى ، فيُقال له : ارفع رأسك ، وقل يسمع ، واشفع تشفع ، وذكر الحديث إلى أن قال : « ثم يُقال : ادعوا الأنبياء ، فيجيءُ النبي ومعه العصابة ، والنبي ومعه الخمسة والستة ، والنبي ليس معه أحد ، ثم يُقال : ادعوا الصديقين ، فيشفعون ، ثم يُقال:ادعوا الشهداء ، فيشفعون لمن أرادوا ، [قال][1] : فإذا فعلت الشهداء ذلك ؛ يقول الله تعالى : أنا أرحم الراحمين ؛ أدخِلُوا جنتي مَنْ كان لا يشرك بي شيئًا »[2] وذكر الحديث . وقد رواه أبو يعلى[3] أيضًا ، والهيثم بن كُليب ، وأبو عوانة ، وابن خزيمة[4] ، وابن حبان[5] في « صحاحهم » ، وأخرجه الضيـاء في « المختارة »[6]. وفي حديث حذيفة عند أبي عوانة والبيهقي وابن حبان[7] : يقول إبراهيم : « يا رباه ، حرقت بنيَّ ، فيقول سبحانه : أخرجوا ... » . وفي حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم أن قائل ذلك آدم عليه السلام[8]. وفي حديث أبي سعيد عند البخاري : « فما أنتم بأشد مناشدة في الحق . قد تبيَّن لكم من المؤمن يومئذ[9] للجبار ، فإذا رأوا أنهم قد نَجَوا في إخوانهم المؤمنين ، يقولون : ربنا ، إخواننا كانوا يصلون معنا .... »[10] الحديث هكذا في رواية الليث .

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٥٧ / ب .

(٢) أحمد ، المسند جـ ١ / ٤ – ٥ . البزار ، المسند ، جـ ١ / ١٤٩ – ١٥١ رقم (٧٦) . والهيثمي في كشف الأستار ، جـ ٤ / ١٦٨ – ١٧٠ ، رقم (٣٤٦٥) .

(٣) أبو يعلى ، المسند ، جـ ١ / ٥٦ – ٥٩ ، رقم (٥٦) ، وابن أبي عاصم في كتاب السنة ، رقم (٨١٢) .

(٤) ابن خزيمة ، كتاب التوحيد ، جـ ٢ / ٧٣٥ – ٧٣٧ ، رقم (١ – ٤٦٨) . ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد ، جـ ١٠ / ٣٧٧ – ٣٧٨ ثم قال : رواه أحمد ، وأبو يعلى بنحوه والبزار ، ورجالهم ثقات .

(٥) الهيثمي ، موارد الظمآن / ٦٤٢ – ٦٤٣ ، رقم (٢٥٨٩) .

(٦) الضياء المقدسي ، الأحاديث المختارة ، جـ ١ / ١٢١ – ١٢٣ ، رقم (٣٩) .

(٧) الهيثمي ، موارد الظمآن / ٦٤٥ ، رقم (٢٥٩٧) ، باب : شفاعة إبراهيم .

(٨) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، جـ ٤ / ٥٦٨ .

(٩) في ط (حينئذ) ورقة ٢٥٧ ، والصحيح (يومئذ) .

(١٠) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٢١ ، رقم (٧٤٣٩) ، كتاب =

وفي حديث أبي بكرة عند ابن أبي عاصم والبيهقي مرفوعًا : « تحمل الناس على الصراط ، فيُنجِّي الله مَنْ يشاء برحمته ، ثم يُؤذن في الشفاعة للملائكة والنبيين والشهداء والصديقين ، فيشفعون ويخرجون »[1]. وتُحمل هذه الروايات على أن الجميع يشفعون ، وأن النبي ﷺ يتقدمهم في ذلك .

فائدتان :

إحداهما : هل يبقى أحد في النار بغير شافع ممن قال : لا إلٰه إلا الله ، فيُدخله الله حينئذ الجنة . ويُخرجه من النار برحمته ، أو لا يبقى أحد ؟ قال السبكي : أما هذه [الأمة][2] فكلها تخرج بشفاعة النبي ﷺ . وإن وقع من بعضهم شفاعة لإخوانهم من المؤمنين ؛ فهي في طي شفاعة النبي ﷺ . قال : وإذا ثبت ذلك ، فاختصاصه ﷺ من هذا النوع بإخراج عموم أمته حتى لا يبقى منهم أحد ، وهو الموافق لمفهوم قوله ﷺ : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي »[3]. وفي رواية : « إني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة »[4].

ثانيهما : قال الإمام فخر الدين الرازي في ....

= التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ والحديث أخرجه أحمد في المسند جـ ٣ / ١٧ . وقد أخرج بعضه مسلم . صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٣ / ٣٠ .

(١) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار ، جـ ٤ / ١٧١ ، رقم (٣٤٦٧) وفي آخره ، قال البزار : لا نعلمه رواه بهذا اللفظ إلا أبو بكرة ، وإسناده مرضيون .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٨ / أ .

(٣) نقله الهيثمي في كشف الأستار ، جـ ٤ / ١٧٢ (٣٤٦٩) ، وابن خزيمة في كتاب التوحيد ، جـ ٢ / ٦٥١ (١ - ٣٩٢) ، ونقله الهيثمي عن البزار والطبراني في الأوسط والصغير (المجمع جـ ١٠ / ٣٨١) .
أخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٢١٣ ، وابن حبان . (الإحسان . جـ ٨ / ١٣٢) . والحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، جـ ١ / ٦٩ من حديث أنس .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١ / ٩٦ ، رقم (٦٣٠٤) ، كتاب الدعوات ، باب : لكل نبي دعوة مستجابة .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٣ و٧٤ و٧٥ .

« تفسيره »[1] : اختلفوا في أن شفاعته عليه الصلاة والسلام لمن تكون ؛ للمؤمنين المستحقين للثواب ، أم تكون لأهل الكبائر المستحقين للعقاب ؟ ذهبت المعتزلة إلى الأول . قالوا : وتأثير الشفاعة زيادة المنافع على قدر ما استحقوه . وقال أصحابنا : تأثيرها في إسقاط العقاب عن المستحقين له ؛ إما بألّا يدخلوا النار ، أو بأن يخرجوا منها بعد دخولها ، واتفقوا على أنها ليست للكفار ، ويدل على هذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال : « خُيِّرت بين الشفاعة أو نصف أمتي [تدخل الجنة][2] ؛ فاخترت الشفاعة ؛ لأنها أعم وأكفأ ، أترونها للمتقين ؛ لا ولكنها للمتلوثين الخطائين »[3]. ورواه البيهقي في « البعث والنشور » . وقال غيره : الشفاعة للعصاة من أمته إذا لم يتوبوا أو تابوا ، وقلنا : التوبة لا ترفع عقاب المذنب غير المصر . وقال الأستاذ أبو بكر ابن فورك في كتاب « البيان عن الأصول الخمس » بشفاعته لأهل الكبائر ولمن لا كبيرة له من المرتضين ؛ لقوله تعالى : ﴿ **ولا يشفعون إلا لمن ارتضى** ﴾[4] قال : وقد سأل بعض مَنْ جهل مذهبنا في حق الشفاعة من المعتزلة عن مسألة أعرب فيها عن حشو أصحابنا ؛ وهي ما لو حلف أن يعمل ما ينال به شفاعة الرسول ﷺ ماذا يعمل ؟ فتوهم بجهله أنا نقول بمعصيته فنأمره بفعل المعصية . وجوابنا في ذلك أنا نقول للحالف : عليكَ بلعن المعتزلة وطردهم وهجرهم والرد عليهم والإزراء بهم والنقص منهم ، فإن هذا مما تبرّ به يمينك إذا فعلته . انتهى .

وفي « فتاوى القفال » : لو حلف أن يعمل عملًا يستحق به الشفاعة حنث في يمينه ؛ لأن الشفاعة عندنا فضْلٌ لا يستحقها أحد على شفيعه ، ولو حلف أن يفعل ما يصير به من أهل الشفاعة أمرناه بالطاعة والتوحيد وجُمل عقائد أهل

---

(١) الفخر الرازي ، التفسير الكبير ، ج ٢٢ / ١٦٠ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٥٨ / ب .

(٣) أحمد ، المسند ، ج ٢ / ٧٥ .
ونقله الهيثمي وقال : رواه أحمد والطبراني ، ورجال الطبراني رجال الصحيح .
(مجمع الزوائد ، ج ١٠ / ٣٨١)

(٤) الآية ٢٨ من سورة الأنبياء .

السنة ؛ إذِ الشفاعة للموحدين عند ارتكاب ذنب ، فيصير بالتوحيد والطاعة من أهل الشفاعة إن قُدّر منه ذنب ، وتلك حالة مخصوصة . وحكى ابن[1] التين في « شرح البخاري » عن بعضهم أنه قال : لا تقل : اللهم أدخلني في شفاعة النبي ﷺ ؛ لأن الشفاعة لا تكون إلا لأهل الكبائر ، ولكن قل : اللهم أجرني من النار ؛ لعلك تريد الشفاعة التي يخرج بها أهل الكبائر من النار[2].

ثامنها : في الشفاعة الخامسة : [٧٦ / ب] وهي رفع درجات ناس في الجنة . تعقَّبه الزركشي في « الخادم » بأن المصنف تبع فيها القاضي عياضًا ، وأن شارح البخاري حكى عن بعضهم إنكارها ، وقال : إنما صحت الأخبار في الإخراج من النار لا في زيادة النعيم ، [ثم][3] قال : قال الشيخ – يعني السبكي فيما أظن – : لم أجد في الأحاديث تصريحًا بها ، لكن عبد الجليل البصري في كتاب « شُعَب الإيمان » ذكر في تفسير الوسيلة التي اختُصَّ بها النبي ﷺ أنها التوسل ، وأن النبي ﷺ يكون في الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل ، لا يصل أحد إلى شيء إلا بواسطته ﷺ ، وإذا كان كذلك فهذه خاصة به . فلعل هذا الذي أشار إليه هو معنى قول النووي : « يجوز أن تكون مخصوصة ....

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٥٩ / ا :
ما حكاه ابن التين عن بعضهم خطأ فاحش صريح ، وغلط صريح ، وحصْرُه الشفاعة في أهل الكبائر باطل ، كما حكاه المؤلف في صدر المسألة عن زوائد الروضة ، وبسط الكلام على توجيهه هناك فاستحضره . انتهى .

(٢) نقل النووي عن القاضي عياض قوله : وقد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا ﷺ ورغبتهم فيها . وعلى هذا لا يُلتفت إلى قول مَنْ قال : إنه يكره أن يسأل الإنسان الله تعالى أن يرزقه شفاعة محمد ﷺ ؛ لكونها لا تكون إلا للمذنبين ، فإنها قد تكون كما قدمنا لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات ، ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج إلى العفو ، غير معتد بعمله ، مشفق من أن يكون من الهالكين ، ويلزم هذا القائل ألا يدعو بالمغفرة والرحمة ؛ لأنها لأصحاب الذنوب ، وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف .
(النووي ، شرح صحيح مسلم ، جـ ٣ / ٣٦)

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٥٩ / ا .

به »[1]. انتهى . وقد ذكر شيخنا[2] في « شرح البخاري » : « أنه يُستدل لها بحديث أنس الذي عند مسلم : « أنا أول شفيع في الجنة »[3]. قال : كذا قاله بعض مَنْ لقينا »[4] ، وكأنه عني به الإمام جلال الدين البلقيني ، فإنه استدل بذلك في كتابه في « الخصائص » « قال : ووجه الدلالة منه أنه جعل الجنة ظرفًا لشفاعته . قال شيخنا : وفيه نظر ؛ لأنها ظرف في شفاعته الأولى المختصة به »[5] ؛ يعني بهذا أن النبي ﷺ لم يُسأل الشفاعة في الإراحة من الموقف ، ويقول : أنا لها . قال – كما في رواية البخاري من حديث أنس – : « فأستأذن على ربي في داره »[6] ؛ يعني الجنة ، « فيُؤذن لي »[6] ، وأُضيفت إلى الله تعالى إضافة تشريف[7]. والحكمة في انتقال النبي ﷺ من الموقف إلى الجنة ليسأل الشفاعة ؛ أن أرض الموقف مقام عرض وحساب ، وهو مقام مخافة وإشفاق ، ومقام الشافع يُناسب أن يكون في مكان إكرام ، ولذلك يُستحب أن يُتحرى الدعاء في المكان الشريف ؛ لأن الدعاء فيه أقرب إلى الإجابة . قال شيخنا : « والمطلوب في تلك الشفاعة التي في الجنة إنما هي الشفاعة لمن لم يبلغ عمله درجة عالية أن يبلغها بشفاعته »[8]. انتهى . واستدل الحافظ عماد الدين بن كثير لذلك بما في « الصحيحين » وغيرهما من رواية أبي موسى الأشعري : لما أُصيب عمه أبو عامر في غزوة أوطاس قال : فلما أخبر أبو موسى رسولَ الله ﷺ

---

(١) النووي ، شرح صحيح مسلم ، جـ ٣ / ٣٦ .
ونقل ابن حجر أن النووي ذكر ذلك في الروضة ، مع أنه لم يذكر مستندها .
(فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٢٨)

(٢) المراد به الحافظ ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٢٨ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧٣ ، كتاب الإيمان ، باب الشفاعة .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٢٨ .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٢٨ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٢٢ ، رقم (٧٤٤٠) ، كتاب التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٢٤٤ .

(٧) ذكر ذلك الخطابي ، ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٢٩ .

(٨) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٢٨ .

بذلك ؛ توضأ ورفع يديه ، وقال : « اللهم اغفر لعُبَيدٍ أبي عامر ، واجعله يوم القيامة فوق كثيرٍ من خلقك »(١) . وهكذا حديث أم سلمة أن رسول الله ﷺ دعا لأبي سلمة بعدما توفي ، فقال : « اللهم اغفر لأبي سلمة ، وارفع درجته في المهديين ، واخلفه في عَقِبِهِ في الغابرين ، واغفر لنا وله يا رب العالمين ، وأفسح له في قبره ، ونور له فيه »(٢) .

قلت : وكلاهما ليس فيه دلالة ؛ لأنها شفاعة في دار الدنيا بأمور تتعلق بالآخرة . فإن قلت : ولو كان كذلك فإن المقصود [ظهور](٣) تأثيرها في الآخرة ؛ وهو زيادة منزلته في الجنة على ما كان يستحقه ، وذلك قد حصل بشفاعته ﷺ - قلت : نعم ، ولكن مراد مَنْ ذكر هذه الشفاعة أن تقع من النبي ﷺ بعد دخول الجنة واستقرار الناس في مقاماتهم ، فإذا شفع ارتقوا عن ذلك المقام إلى مقام أعلى منه لتظهر ثمرة الشفاعة ، وإلّا لو أُعطُوا من أول وهلة المنزلة العالية ولم يعلموا بمنزلتهم الأولى ولا بأن النبي ﷺ قد شفع فيهم حتى ارتقوا إلى المنزلة الأخرى ؛ لما كان لشفاعته ﷺ خصوصية ، فإن المقصود ظهور شرفه في ذلك المقام ﷺ وزاده شرفًا وتعظيمًا ، وهذه الشفاعة قد جوَّز النووي أن تكون من خصائصه ﷺ ، ولم يذكر له مستندًا ، وقد علمت ما فيها ، والله أعلم .

تاسعها : أهمل النووي رحمه الله تعالى من شفاعته ﷺ شفاعات أخرى ذكرها غيره من الأئمة ، فلنذكرها مع ما فيها من الإيضاح .

أحدها - كما قال الزركشي في « الخادم » - : تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار ، كما في حق أبي طالب ، كذا قال . وقد ذكر ذلك القاضي عياض

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٤٢ ، رقم (٤٣٢٣) ، كتاب المغازي ، باب : غزوة أوطاس . صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٦ / ٦٠ ، كتاب الفضائل ، باب : فضائل الأشعريين .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٦ / ٢٢٢ و٢٢٣ . كتاب الجنائز ، باب : ما يقال عند المريض والميت وإغماض الميت . وأخرجه أحمد في المسند جـ ٦ / ٢٩٧ . وأبو داود في السنن ، بشرح الخطابي ، جـ ٣ / ٤٨٧ ، رقم (٣١١٨) ، كتاب الجنائز .

(٣) ما بين المعكوفين من ط ، ورقة ٢٥٩ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

في « الإكمال »[1] ، وتبعه القرطبي في « التذكرة »[2] وغيره . والعجب أن النووي كثير النقل عن كتاب « الإكمال » المذكور ، وأهمل هذه الشفاعة وغيرها ، كما سنذكره عنه . فإن كان لم يرضها ؛ كان ينبغي له التنبيه على ما فيها على عادته رحمه الله تعالى ، وقد استشهد لهذه الشفاعة بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الثابت في « الصحيح » أن رسول الله ﷺ ذُكر عنده عمه أبو طالب ، فقال : « لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة ؛ فيُجعل في ضحضاح من نار ، يبلغ كعبيه ، يغلي منهما دماغه »[3]. قال القرطبي : فإن قيل : قد قال تعالى : ﴿ **فما تنفعهم شفاعة الشافعين** ﴾[4] – قيل : لا تنفعهم في الخروج من النار كما تنفع عصاة الموحدين الذين يخرجون منها [ويدخلون][5] الجنة[6].

* * *

---

(١) نقل ابن حجر ذلك عن القاضي عياض . (فتح الباري جـ ١١ / ٤٢٨) .

(٢) القرطبي ، التذكرة / ٣٠١ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١ / ٤١٧ ، رقم (٦٥٦٤) ، كتاب الرقاق ، باب : صفة الجنة والنار . صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٣ / ٨٥ ، كتاب الإيمان ، باب : التخفيف عن أبي طالب بسبب النبي ﷺ .
قال النووي : الضحضاح : بضادين معجمتين مفتوحتين ، والضحضاح : ما رق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين واستعير في النار .(شرح مسلم جـ ٣ / ٨٤)

(٤) الآية ٤٨ من سورة المدثر .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٠ / ب .

(٦) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٢٦٠ / ب :
السؤال الذي أورده القرطبي قوي إلا أن جوابه كالصريح في أن ثَمَّ شفاعة فيهم إلا أنها لا تنفعهم ، وكلام الشيخ أبي حيان في تفسيره الكبير المسمى بالبحر ؛ صريح في رده ، حيث قال بعد سياق الآية الكريمة ما نصه : ليس المراد به أنهم يشفع لهم ، فلا تنفع شفاعة مَنْ يشفع لهم ، وإنما المعنى نفي الشفاعة لهم ، فانتفى النفع ؛ أي لا شفاعة شافعين لهم فتنفعهم ، إلى آخر ما قاله ... فاستفده ، وهو تحقيق جيد .
(البحر المحيط ، جـ ٨ / ٣٨٠)

تنبيــه :

وذكر ابن دحية في هذا الباب تخفيف العذاب عن أبي لهب [٧٧/أ] في كل يوم اثنين لسروره بولادة النبي ﷺ وإعتاقه ثويبة حين بشّرته به كما روى [... في أول مؤلفه](١) وتعقَّب ذلك الزركشي بأن ذلك ليس بشفاعة ؛ وإنما هي كرامة له ﷺ .

شفاعة ثانية – نبَّه عليها القاضي عياض في « الإكمال » – : وهي شفاعته ﷺ لمن مات بالمدينة(٢) ؛ لحديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل ، فإني أشفع لمن مات بها » . أخرجه الترمذي وصححه(٣) . وروى مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه ذكر المدينة ، وقال : « لا يثبت على لأوائها أحد إلا كنت له شهيدًا وشفيعًا يوم القيامة »(٤) . هكذا استدل به بعضهم ، واستدركها الزركشي في « الخادم » ، وهي غير واردة ؛ لأن متعلقها لا يخرج عن واحدة من الخمس الأُوَل ، ولو عُدَّ مثل ذلك ؛ لعُدَّ حديث عبد الملك بن عباد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أول مَنْ أشفع له أهل المدينة ، ثم أهل مكة ، ثم أهل الطائف » . أخرجه البزار(٥) والطبراني(٦) . وأخرج الطبراني من حديث ابن عمر رفعه : « أول مَنْ أشفع له أهل

---

(١) ما بين المعكوفين مطموس في ط. وعن قصة أبي لهب انظر: ابن كثير، البداية والنهاية، جـ٢/٢٥٤ .

(٢) ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨ . وقد عزا الحديث لأبي هريرة ؟!

(٣) الترمذي ، السنن ، ج ٥ / ٣٧٧ ، رقم (٤٠٠٩) ، أبواب المناقب . عن ابن عمر . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٢ / ٧٤ و١٠٤ عن ابن عمر . وأخرجه ابن حبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٦ / ٢١ رقم (٣٧٣٣) عن ابن عمر ، كما أخرجه عن صفية بنت أبي عبيد ، ص ٢١ – ٢٢ ، رقم (٣٧٣٤) .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٩ / ١٣٦ . كتاب الحج ، باب : فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ١ / ١٨١ .

(٥) الهيثمي ، كشف الأستار ، ج ٤ / ١٧٢ (٣٤٧٠) .

(٦) الطبراني ، المعجم الأوسط ، ج ٢ / ٤٩١ ، رقم (١٨٤٨) .

ونقله الهيثمي وقال : رواه البزار والطبراني ، وفيه جماعة لم أعرفهم (مجمع الزوائد ج ١٠ / ٣٨٤) كما نقله ابن حجر في فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨ .

بيتي ثم الأقرب فالأقرب ، ثم سائر العرب ، ثم الأعاجم »[1].

شفاعة ثالثة - ذكرها القزويني في العروة الوثقى - : وهي شفاعته لجماعة من الصلحاء في التجاوز عن تقصيرهم ، و لم يذكر مستندها . قال شيخنا ابن حجر : « ويظهر لي أنها تندرج في الخامسة »[2].

شفاعة رابعة - ذكرها القرطبي - : وهي أنه ﷺ أول شافع في دخول أمته الجنة قبل الناس وهي واردة ، وقد ذكرها النقاش أيضًا ، ودليلها حديث أنس في الشفاعة[3].

شفاعة خامسة - أفردها النقاش - : وهي شفاعته ﷺ في أهل الكبائر من أمته ، كما ذكرها الرافعي . قال شيخنا ابن حجر : « وليست واردة ؛ لأنها تدخل في الثالثة والرابعة »[4].

شفاعة سادسة - استنبطها شيخنا ابن حجر - : وهي « الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته أن يدخل الجنة . قال : ومستندها ما أخرجه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : السابق يدخل الجنة بغير حساب ، والمقتصد يرحمه الله تعالى ، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلونها بشفاعة النبي ﷺ . قال:وأرجح الأقوال في أصحاب الأعراف أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم »[5]. هكذا استدل لها شيخنا ، ورأيت الحافظ ابن كثير سبقه إلى استدراكها ، واستدل

---

(١) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١٢ / ٤٢١ ، رقم (١٣٥٥٠) . ونقله الهيثمي وقال : رواه الطبراني ، وفيه مَنْ لم أعرفهم . (مجمع الزوائد ، ج ١٠ / ٣٨٣ - ٣٨٤) ، كما نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١١ / ٤٢٨ .
هذا الحديث فيه حفص بن أبي داود . وهو متروك الحديث مع إمامته في القراءة . (تقريب التهذيب ، ج ١ / ١٨٦) . وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو صدوق . اختلط أخيرًا ، و لم يتميز حديثه ، فترك . (تقريب التهذيب ، ج ٢ / ١٣٨)

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨ .

(٣) نقل ذلك ابن حجر عن القرطبي والنقاش . (فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨)

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨ .
كما نقل القرطبي قول النقاش . (التذكرة / ٣٠٠) .

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨ .

لها بالحديث الذي قدمناه من كتاب « الأهوال » لابن أبي الدنيا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ينصب للأنبياء يوم القيامة منابر من ذهب ، فيجلسون عليها » قال : « ويبقى منبري لا أجلس عليه قائمًا بين يدي الله تعالى ... » إلى أن قال : « فيقول الله تعالى : يا محمد ، ما تريد أن أصنع بأمتك ؟ فأقول : يا رب ، عجِّلْ حسابهم ، فيُدعى بهم ، فيُحاسبَون ؛ فمنهم مَنْ يدخل الجنة برحمة الله تعالى ، ومنهم مَنْ يدخل الجنة بشفاعتي ، وما أزال أشفع حتى أعطى صِكاكًا برجال قد بُعث بهم إلى النار ... » الحديث . وهذا[1] الحديث إن نزَّلنا عليه ما تقدم عن ابن عباس ، صحَّ الاستدلال به ، وإلا فلا دلالة فيه على ذلك ، والله أعلم .

شفاعة سابعة – استدركها شيخنا[2] أيضًا ، وقد سبقه إليها القاضي عياض في « الشفا »[3] ، وجعلها من خصائصه – : وهي شفاعته فيمن قال : لا إلٰه إلا الله و لم يعمل خيرًا قط ، ومستندها رواية الحسن عن أنس في حديث الشفاعة : « فأرجع إلى ربي في الرابعة ، فأحمده بتلك المحامد ، ثم أخرّ له ساجدًا ، فيقال لي : يا محمد ، ارفعْ رأسك ، وَقُلْ يُسْمَعْ لك ، وسلْ تُعطه ، واشفعْ تُشفعْ ، فأقول : يا رب ، ائذن لي فيمن قال : لا إلٰه إلا الله » قال : « فيقول سبحانه : ليس ذلك لك » ، أو قال : « ليس ذلك إليك ، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي لأُخرجن منها مَنْ قال : لا إلٰه إلا الله »[4] .وذكر الحديث ، واقتصر على توحيد الله ، و لم

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٦١ قوله : وهذا الحديث ... إلخ من كلام المؤلف ، وليس من كلام ابن كثير .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٨ – ٤٢٩ .

(٣) القاضي عياض ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، ج ١ / ٣٠١ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٣ / ٤٧٤ ، رقم (٧٥١٠) ، كتاب التوحيد ، باب : كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم .

صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٦٤ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة . واللفظ المذكور لفظ مسلم ؛ لأن قوله : (ليس ذاك لك أو قال : ليس ذلك إليك) لم يرد في رواية البخاري .

يذكر الرسالة لمحمد ﷺ . قال القرطبي : إما لأنهما لما تلازما في النطق غالبًا وشرطًا ؛ اكتفي بذكر الأولى ، أو لأن الكلام في حق جميع المؤمنين من هذه الأمة وغيرها ، ولو ذكرت الرسالة ؛ لكثر تعداد الرسل ، والأول أولى ، فإن الثاني يُعكِّر عليه أن يُؤتى بلفظ جامع ، كما يقول : وآمن برسله . قال شيخنا : « لا يمنع من عدها قول الله تعالى له : « ليس ذلك إليك » ؛ لأن النفي يتعلق بمباشرة الإخراج ، وإلا فنفس الشفاعة منه قد صدرت ، وقبولها قد وقع ، وترتَّب عليها أثرُها »[(1)].

قلت : يُؤيد هذا ما هو أصرح مما ذكر في الدلالة ما رواه الإمام أحمد من حديث أنس رضي الله عنه [٧٧ / ب] وذكر حديثًا في الشفاعة قال فيه بعد أن يشفع : « فما زلت أتردد إلى ربي عز وجل ، فلا أقوم منه مقامًا إلا شفعت ، حتى أعطاني الله عز وجل من ذلك أن قال : يا محمد ، أدخل من أمتك من خلق الله مَنْ شهد أن لا إلـه إلا الله يومًا واحدًا مخلصًا ومات على ذلك »[(2)] ، ويتنزل على هذا قوله ﷺ كما هو في « الصحيح » ، من حديث أبي هريرة : مَنْ أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال : « مَنْ قال : لا إلـه إلا الله خالصًا مخلصًا من قبل نفسه »[(3)]. وفي رواية للإمام أحمد[(4)] وابن حبان[(5)] : « شفاعتي لمن شهد أن لا إلـه إلا الله مخلصًا يُصدق قلبُهُ لسانَهُ ولسانُهُ قلبَهُ » .

---

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١١ / ٤٢٩ .

(٢) أحمد ، المسند ، ج ٣ / ١٧٨ .
وأخرجه الضياء في الأحاديث المختارة ،ج ٧ / ٢٤٩، (٢٦٩٥) وص ٢٥٠ (٢٦٩٦) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١ / ١٩٣ ، رقم (٩٩) ، كتاب العلم ، باب : الحرص على الحديث ، كما أخرجه في ج ١١ / ٤١٨ ، رقم (٦٥٧٠) ، كتاب الرقاق ، باب : صفة الجنة والنار .
وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٢ / ٣٧٣ .

(٤) أحمد ، المسند ، ج ٢ / ٣٠٧ و٥١٨ .

(٥) ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٨ / ١٣١ رقم (٦٤٣٢) .
وقد نقل ابن حجر الحديث عن أحمد وابن حبان وصححه .
(فتح الباري ج ١١ / ٤٤٣) .

قال العلماء[1] : « المراد بهذه الشفاعة بعض أنواع الشفاعة ، وهي التي يقال له فيها : أخرج من النار مَنْ في قلبه وزن كذا من الإيمان ، أو مَنْ قال : لا إلٰه إلا الله ، فأسعد الناس بهذه الشفاعة مَنْ يكون إيمانه أكمل ممن دونه ، وأما الشفاعة العظمى في الإراحة من الموقف فأسعد الناس بها مَنْ يسبق إلى الجنة ، وهم الذين يدخلونها بغير حساب ، ثم الذين يلونهم ، وهو مَنْ يدخلها بغير عذاب بعد أن يُحَاسَب ويستحق العذاب ، ثم مَنْ يصيبه لَفْحٌ من النار ولا يسقط » .

قال شيخنا : في قوله (أسعد)[2] إشارة إلى اختلاف منزلتهم في السبق إلى الدخول باختلاف مراتبهم في الإخلاص ، ولذلك أكَّده بقوله : « من قلبه » مع أن الإخلاص محله القلب ، لكن إسناد الفعل إلى الجارحة أبلغ في التأكيد . وبهذا التقرير يظهر موقع قوله : (أسعد) ، وأنها على بابها من التفضيل ، ولا حاجة إلى قول مَنْ زعم[3] أن الأسعد هنا بمعنى السعيد ؛ لكون الكل يشتركون في شرطية الإخلاص ، لأنا نقول : يشتركون فيه ، لكن مراتبهم فيه متفاوتة . وقال البيضاوي : يحتمل أن يكون المراد مَنْ ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص ؛ لأن احتياجه إلى الشفاعة أكثر ، وانتفاعه بها أوفر »[4] .

شفاعة ثامنة – استدركها الزركشي في « الخادم » – : وهي الشفاعة لجميع الأمة واستدل لذلك بما في سنن أبي داود من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة ، فلما كنا قريبًا من عزوزا نزل ، ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ، ثم خرَّ ساجدًا ، فمكث طويلًا ، ثم قام فرفع يديه فدعا الله ، ذكره الراوي ثلاثًا . قال ﷺ : « إني سألت ربي وشفعت

---

(١) منهم الحافظ ابن حجر ، حيث إن هذا نص كلامه في فتح الباري جـ ١١ / ٤٤٣ .
(٢) في ط (أسعد الناس) ورقة ٢٦٢ / أ .
(٣) عبارة ابن حجر : ولا حاجة إلى قول بعض الشراح ... (فتح الباري جـ ١١ / ٤٤٣)
وقد قال ابن حجر في كتاب العلم : ومعنى أفعل في قوله : (أسعد) الفعل ، لا أنها أفعل التفضيل ؛ أي سعيد الناس ، كقوله تعالى : ﴿وأحسنُ مقيلًا﴾ ٢٤/ الفرقان.
ويحتمل أن يكون أفعل التفضيل على بابها ... (فتح الباري جـ ١ / ١٩٤) .
(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١١ / ٤٤٣ . وعنده (وانتفاعه بها أوفى) .

لأمتي ، فأعطاني ثلث أمتي ، فخررت ساجدًا شكرًا لربي ، ثم رفعت رأسي ، فسألت ربي لأمتي ، فأعطاني ثلث أمتي ، فخررت ساجدًا لربي شكرًا ، ثم رفعت رأسي ، فسألت ربي لأمتي ، فأعطاني الثلث الأخير ، فخررت ساجدًا لربي »[1].

قال النووي في « شرح المهذب » في « باب سجود الشكر » : إسناده لا نعلم فيه من يضعف[2]. هكذا استدل به الزركشي ، وهي غير واردة ؛ لأنها شفاعة في دار الدنيا ، والمذكور إنما هو الشفاعة في الآخرة ، وعلى تقدير كونها في الآخرة ؛ فهي داخلة فيما تقدم من الشفاعات ، إما في تقديمهم في الخلاص من الموقف، أو تقديمهم على غيرهم في دخول الجنة ، أو أنهم لا يبقى منهم أحد في النار ، والكل داخل فيما تقدم ، والله أعلم .

شفاعة تاسعة – أوردها الحافظ عماد الدين بن كثير – : وهي شفاعته لجميع المؤمنين قاطبة في أن يُؤْذنَ لهم في دخول الجنة ، واستدل بما قدمناه من حديث الصور الذي أخرجه أبو يعلى وغيره ، قال [فيه][3] بعد مرور الناس على الصراط : « فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة حبسوا دونها ؛ قالوا : مَنْ يشفع لنا إلى ربنا فندخل الجنة ؟ فيقولون : مَنْ أحق بذلك من أبيكم آدم ... » فذكر الحديث إلى أن قال رسول الله ﷺ : « فيأتوني ، ولي عند ربي عز وجل ثلاث شفاعات وعدنيهن ، فأنطلق فآتي باب الجنة ، فآخذ بحلقة الباب ، فأستفتح فيفتح لي » إلى أن قال : « فأقول : يا رب ، وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة يدخلون الجنة ، فيقول الله عزَّ وجل : قد شفَّعتك ، وأذنت لهم في دخول الجنة ... » وذكر ....

(١) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، ج ٣ / ٢١٧ – ٢١٨ ، رقم (٢٧٧٥) باب : في سجود الشكر ، كتاب الجهاد .
وورد عنده (عَزْوَرَ) ولكن ورد في الحاشية : رسمت في مختصر المنذري (عزورًا) – بفتح فسكون ففتح مقصور – ويُقال : عزور ، مثل قسور . وهي ثنية بالجحفة ، عليها الطريق من المدينة إلى مكة .
وقد نقل النووي حديث سعد ، وفيه (عروزاء) . المجموع شرح المهذب ج ٤/٧٠ .
وقد شك البكري وياقوت في (عزوزاء) وأنها ربما تصحيف من (عَزْوَرُ). معجم ما استعجم ٩٤٢/٣، ومعجم البلدان ١١٩/٤ .

(٢) النووي ، المجموع شرح المهذب ، ج ٤ / ٧٠ وزاد : ولم يضعفه أبو داود ، وما لم يضعفه فهو عنده حسن .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٣ / أ .

[الحديث][1] . هكذا استدل به ، وهي غير واردة ، فإنها شفاعة فيهم لذنب استوجب تعويقهم كما قدمناه ؛ فتكون داخلة في الشفاعة في قوم استوجبوا دخول النار فلا يدخلونها . وأيضًا لا يصح استدراكها ؛ لما تضمّنته من تعميم المؤمنين ؛ يعني من هذه الأمة وغيرها . ولا شك أن أول مَنْ يدخل الجنة من الأمم هذه الأمة كما قدمناه . فإن قلت : قد قدمتَ شفاعته في أمته ليدخلوا الجنة قبل غيرهم – قلت : تلك لخصوصها لا إشكال فيها ، والله أعلم .

● **المسألة الحادية عشرة :**

بعثته ﷺ إلى الناس عامة : ودليل ذلك ما تقدم في الحديث السابق الذي أخرجه البخاري ومسلم : « أُعطيت خمسًا لم يُعطهن أحدٌ من الأنبياء قبلي »[2] وذكر فيه : « وبُعثت إلى الناس عامة »[2]. وفي رواية لهما : « وبُعثت [٧٨ / أ] إلى كل أحمر وأسود »[3]. وفي رواية لمسلم[4] والترمذي[5] : « وأُرسلت إلى الخلق كافة » . وفي رواية لأحمد[6] والترمذي : « وأُرسلت إلى الناس كافة » .

* * *

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٣ / أ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٦ ، رقم (٣٣٥) ، كتاب التيمم ، من حديث جابر .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٥ / ٣ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، من حديث جابر. وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٢ / ٢٢٢ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٥ / ٥ كتاب المساجد ، من حديث أبي هريرة .

(٥) الترمذي ، السنن ، جـ ٣ / ٥٦ ، رقم (١٥٩٤) . وأخرجه أحمد في المسند جـ ٢ / ٤١٢ .

(٦) أحمد ، المسند ، جـ ١ / ٣٠١ عن ابن عباس. وعند البخاري من حديث جابر : « وبُعثت إلى الناس كافة » صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ١ / ٥٣٣ ، رقم (٤٣٨) ، كتاب الصلاة . وقد ذكر ابن حجر بعض طُرق هذه الأحاديث .

(فتح الباري . جـ ١ / ٤٣٩)

تنبيهـــان :

أحدهما : في قوله ﷺ : « وبُعثت إلى الناس عامة » . قال الزركشي : هذه العبارة قد لا يدخل فيها الجن والملائكة . أما الجن فلا شك أنه ﷺ كان مبعوثاً إليهم .

قلت : هذا لم يخالف فيه أحد من طوائف المسلمين ، وقوله : إن هذه العبارة – يعني الناس قد لا يدخلون فيها – خطأ ؛ بل هم داخلون في مُسمَّى الناس [صرَّح بذلك أئمة اللغة . قال الإمام أبو الوفاء[1] بن عقيل الحنبلي : الجن داخلون في مُسمَّى الناس][2] لغة . وقال الجوهري : الناس قد يكونون من الجن والإنس[3] ، ويُؤيِّد ذلك رواية : « بعثت إلى كل أحمر وأسود » ، فإن العلماء اختلفوا في المراد بهم ، فقيل : هم الإنس والجن[4] . ويُؤيده قول مَنْ قال : إن إطلاق السواد على الجن صحيح ؛ باعتبار تشابههم بالأرواح ، والأرواح يُقال لها : أسودة ، كما في حديث الإسراء أنه رأى آدم وعن يمينه أسودة ، وعن شماله أسودة ، وأنها نسم بنيه[5] . وفي حديث ابن مسعود ليلة الجن : فغشيته أسودة حالت بيني وبينه[6] . وروى وثيمة[7] بن موسى ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ

---

(١) قول ابن عقيل نقله بدر الدين الشبلي في كتابه غرائب وعجائب الجن / ٥٢ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٣ / ب .

(٣) الجوهري ، الصحاح ، جـ ٣ / ٩٨٧ . وقد نقل بدر الدين الشبلي قول الجوهري . (غرائب وعجائب الجن / ٥٢)

(٤) ذكر ذلك النووي في شرح مسلم جـ ٥ / ٥ . وابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٩ . وبدر الدين الشبلي في غرائب وعجائب الجن / ٥٢ .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٤٥٩ ، رقم (٣٤٩) ، كتاب الصلاة ، باب : كيف فُرضت الصلوات في الإسراء .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ٢١٨ – ٢١٩ ، كتاب الإيمان ، باب : الإسراء . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٥ / ١٤٣ .

(٦) حديث ابن مسعود :
أخرجه أحمد في المسند ، جـ ١ / ٤٥٨ ، والطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١٠ / ٧٧ و٨٠ و٨١ الأحاديث : (٩٩٦١ إلى ٩٩٦٩) .

(٧) الرواية نقلها بدر الدين الشبلي في كتابه غرائب وعجائب الجن / ٥٢ . بنفس السند =

أنه قال : « أُرسلت إلى الجن والإنس » وأصرح[1] الأدلة على ذلك ما قدمناه من رواية مسلم : « وأُرسلت إلى الخلق كافة » . قال ابن عبد[2]البر : « لا يختلفون في أن محمدًا رسول الله إلى الإنس والجن ، بشير ونذير . وهذا مما فُضِّل به على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أنه بُعث إلى الخلق كافة ؛ الجن والإنس وغيرُه لم يُرسل إلا بلسان قومه » . وكذلك نقل ابن[3]حزم . وكذلك صرَّح ببعثته إليهم من أصحابنا الحليمي في « شُعَب الإيمان » ، والروياني في « البحر » ، وغيرهما . وقال ابن[4] تيمية : « أرسل الله تعالى محمدًا ﷺ إلى جميع الثقلين ؛ الإنس والجن ، وأوجب عليهم الإيمان به [وبما جاء به][5] وطاعته وأن يُحلِّلوا ما حلَّل الله تعالى ورسوله ، ويحرمون ما حرَّم الله تعالى ورسوله ﷺ[6] ، وأن يُحبُّوا ما أحب الله تعالى ورسوله ، ويكرهوا ما كرهه الله تعالى ورسوله ﷺ ، وأن كل مَنْ قامت عليه الحجة برسالة محمد ﷺ من الإنس والجن فلم يؤمن به ؛ استحق عقاب الله تعالى ، كما يستحق أمثاله من الكافرين الذين بعث إليهم الرسل . وهذا أصل متفق عليه بين الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وسائر طوائف المسلمين » . وقد أخبر[7] الله تعالى

= عن ابن عباس . إلا أنه حصل تصحيف حيث ورد لفظ : (وروى رشمة بن موسى) والصحيح وثيمة .

(١) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٩ . قال : وأصرح الروايات وأشملها ...

(٢) قول ابن عبد البر نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٦ / ٣٤٥ مختصرًا . وقد نقله بنصه مطولًا بدر الدين الشبلي في كتابه غرائب وعجائب الجن / ٥٢ .

(٣) مذهب ابن حزم في هذه المسألة نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٦ / ٣٤٤ . كما نقله بدر الدين الشبلي في غرائب وعجائب الجن / ٥٢ .

(٤) قول ابن تيمية نقله عنه ابن حجر في فتح الباري جـ ٦ / ٣٤٥ . مختصرًا ، وقد نقل بدر الدين الشبلي قول ابن تيمية بطوله ونصه .(غرائب وعجائب الجن / ٥٢ – ٥٣) .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٤ / أ .

(٦) ورد في قول ابن تيمية بعد هذه العبارة : وأن يوجبوا ما أوجب الله ورسوله ﷺ . (بدر الدين الشبلي ، غرائب وعجائب الجن / ٥٢)

(٧) نقل بدر الدين الشبلي نص كلام ابن تيمية رحمه الله تعالى . وفي آخره : =

في القرآن أنهم آمنوا به ، كما قال تعالى : ﴿ **وإذ صرفنا إليك نفرًا من الجن يستمعون القرآن** ﴾[١] إلى قوله تعالى : ﴿ **في ضلال مبين** ﴾[٢] ، وأمره تعالى أن يخبر بذلك ، قال تعالى : ﴿ **قل أُوحي إليّ أنه استمع نفر من الجن** ﴾[٣] السورة بكمالها ، فأمره سبحانه بإعلام أمته بأحوال الجن ، وأنه مبعوث إلى الإنس والجن ؛ لما في ذلك من هدي الإنس والجن إلى ما يجب عليهم من الإيمان بالله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام واليوم الآخر ، وما يجب من طاعة رسله ، وتحريم الشرك على الجن وغيرهم ، كما قال تعالى في السورة : ﴿ **وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقًا** ﴾[٤] . وقد اجتمع النبي ﷺ بطوائف من الجن ، ودعاهم إلى الإسلام ، فأسلموا وآمنوا به ، والأحاديث بذلك كثيرة . وقال تعالى مُخبرًا عنهم أنهم قالوا : ﴿ **وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون** ﴾[٥] ، وقال تعالى عنهم : ﴿ **وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددًا** ﴾[٦] ؛ أي مذاهب شتى ؛ مسلمون وكفار ، وأهل سنة وأهل بدعة ، وقد روى الإمام أحمد في كتاب « الناسخ والمنسوخ » له عن السدي أنه قال : في الجن قدريّة ، ومرجئة ، وشيعة . وقد صنَّف الإمام بدر الدين الشبلي الحنفي كتابًا في أحكام الجن وما يتعلق بهم ؛ سمَّاه « آكام المرجان في أحكام الجان »[٧] ، وهو مفيد في معناه ، فمن أراد بسْط ذلك فعليه به[٨] .

= ... وسائر الطوائف المسلمين أهل السنة والجماعة وغيرهم .
ثم بدأ بدر الدين الشبلي الكلام بقوله : (قلت) وقد أخبر الله تعالى في القرآن أن الجن استمعوا القرآن ، وأنهم آمنوا به . فذكر الآيات :(غرائب وعجائب الجن / ٥٢ - ٥٣)

(٢) الآية ٢٩ من سورة الأحقاف .
(٣) الآية الأولى من سورة الجن .
(٤) الآية ٦ من سورة الجن .
(٥) الآية ١٤ من سورة الجن .
(٦) الآية ١١ من سورة الجن .
(٧) طُبع هذا الكتاب بتحقيق وتعليق: إبراهيم محمد الجمل، وقد عدّل عنوان الكتاب وسماه « غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن والسنة » مكتبة الخدمات الحديثة ، جدة .
(٨) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٦٤ / ب : أي وقد صنَّف الجلال السيوطي في أحكامهم وأخبارهم كتابًا سمَّاه ...

وأما الملائكة فحكى الزركشي في « الخادم » و« شرح جمع الجوامع » أن الشيخ شهاب الدين الأنصاري حكى أن هذه المسألة وقعت بين فقهاء مصر مع رجل فاضل درّس عندهم، وقال: إن الملائكة دخلت[(١)] في دعوته ﷺ، فشنعوا عليه . وهذه المسألة ذكرها الحليمي ، وتبعه [البيهقي][(٢)] في الباب الرابع عشر من « شُعَب الإيمان » ، وصرَّحا بأنه عليه الصلاة والسلام لم يُرسل إلى الملائكة ، وفي الباب الخامس عشر بانفكاكهم من شرعه ، وفسَّرا قوله تعالى : ﴿ **ليكون للعالمين نذيرًا** ﴾[(٣)] ؛ أي من الإنس والجن ، وكذلك فسّر قوله تعالى : ﴿ **لأنذركم به ومن بلغ** ﴾[(٤)] ؛ أي بلغه القرآن من الإنس والجن . وذكر هذه المسألة أيضًا الإمام فخر الدين الرازي والإمام النسفي في «البرهان»[(٥)] في تفسير قوله تعالى : ﴿ **ليكون للعالمين نذيرًا** ﴾ ، و نقلا الإجماع على أنه [٧٨ / ب] ﷺ لم يكن مرسلًا إلى الملائكة[(٦)] ، فقال الإمام فخر الدين في تفسير هذه الآية : « العالم كل ما سوى الله ، فيتناول جميع المكلفين من الجن والإنس والملائكة ؛ لكنا أجمعنا على أنه ﷺ لم يكن رسولًا إلى الملائكة ، فوجب أن يبقى كونه رسولًا إلى الجن والإنس جميعًا ، وبطل بهذا قول مَنْ قال : إنه كان رسولًا إلى البعض دون البعض »[(٧)]. انتهى . ووهم الزركشي في « شرح جمع الجوامع » حيث نقل عن الإمام الرازي القول ببعثته إليهم ، فليس في كلام الرازي سوى ما ذكرناه . والظاهر – والله أعلم – أنه نظر أول الكلام في قوله : العالم كل ما سوى الله تعالى ، ولم ينظر ما بعده من قوله : لكنا أجمعنا على أنه لم يكن رسولًا إلى الملائكة ، لكن

---

(١) في ط (ما دخلت) .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٤ / ب .

(٣) الآية الأولى من سورة الفرقان . (٤) الآية ١٩ من سورة الأنعام .

(٥) النسفي ، التفسير ، ١٥٨/٣ .

(٦) ورد في الحاشية ، نسخة ط، ورقة ٢٦٥ / أ :
قول الرازي والنسفي في التفسير أنه لم يُبعث إلى الملائكة بالإجماع هذا وإدعاء الإجماع ممنوع كما عرفت ، والمعتمد أنه أرسل إلى الملائكة أيضًا كما قاله شيخ الإسلام في شرح اللباب ... إرساله إليهم ... لنبوته ودخولهم تحت دعوته واتباعهم تشريفًا له على سائر الرسل. انتهى.

(٧) الفخر الرازي ، التفسير الكبير ، جـ ٢٤ / ٤٥ .

في كلام الشيخ تقي الدين السبكي في « فتاويه » ما يقتضي ترجيح أنه كان مُرْسلًا إليهم ، وكذلك زعم ابن حزم أنه مبعوث إليهم ، وحمل الآية على العموم ، فقال : والعالم كل ما سوى الله تعالىٰ .

تتمــة :

هل يدخل يأجوج ومأجوج في مُسمًّى الناس ، ويكون مبعوثًا إليهم أم لا ؟ صرَّح الزركشي في « الخادم » بدخولهم ، واحتج بما قاله النووي رحمه الله في « فتاويه » « أنهم من أولاد آدم من حواء عليهما السلام عند جماهير العلماء[1] . قال : وقيل : إنهم من آدم لا من حواء[2] ، فيكونون لنا إخوانًا من الأب »[3]. قال الزركشي : وذكر ابن عبد البر في كتاب « التعريف بأصول أنساب العرب والعجم » يأجوج ومأجوج . قال : وأجمعوا على أنهم من ولدِ يافث بن نوح عليه السلام ، ثم ذكر ابن عبد البر أن النبي ﷺ سئل عن يأجوج ومأجوج : هل بلغتهم دعوتك ؟ فقال : « إني مررت بهم ليلة أُسري بي ودعوتهم فلم يجيبوا » . انتهىٰ . وقد روى الشيخان[4] ....

(١) نقل ذلك النووي في شرح مسلم جـ ٣ / ٩٨ ، عن وهب بن منبه ومقاتل بن سليمان . كما نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٣ / ١٠٦ وزاد : وقيل : إنهم من التُّرك . قاله الضحاك ، وقيل : يأجوج من الترك ، ومأجوج من الديْلم .

(٢) نقل ذلك النووي في شرح مسلم جـ ٣ / ٩٨ عن كعب . كما نقله أيضًا ابن حجر في فتح الباري جـ ١٣ / ١٠٦ .

(٣) نقل ابن حجر ما ذكره النووي في فتاويه بنصه . ثم قال ابن حجر : كذا قال – أي النووي – ولم نر هذا عن أحد من السلف إلا عن كعب الأحبار ، ويردُّه الحديث المرفوع أنهم من ذرية نوح ، ونوح من ذرية حواء قطعًا . (فتح الباري ، جـ ١٣ / ١٠٧)

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٣٨٢ ، رقم (٣٣٤٨) ، كتاب الأنبياء ، باب : قول الله تعالى : ﴿ ويسألونك عن ذي القرنين ﴾ وفي جـ ٨ / ٤٤١ ، رقم (٤٧٤١) ، كتاب التفسير ، باب : ﴿ وترى الناس سكارى ﴾ . وفي جـ ١١ / ٣٨٨ ، رقم (٦٥٣٠) كتاب الرقاق ، باب : قوله عز وجل : ﴿ إن زلزلة الساعة شيء عظيم ﴾ .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٩٧ – ٩٨ ، كتاب الإيمان ، باب : كون =

والنسائي[1] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى يوم القيامة : يـآدم ، فيقول : لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، فيقول عزّ وجلّ : أخرجْ بَعْثَ النار . [قال : وما بعْث النار][2] ؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة[3] وتسعين إلى النار ، وواحد إلى الجنة . قال : فذلك حين يشيب الصغير ، وتضع كلُّ ذات حمْل حمْلها ، وترى الناس سُكارى وما هم بسكارى ، ولكن عذاب الله شديد . قال : فاشتدَّ ذلك على أصحاب النبي ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ، أيُّنا ذلك الرجل ؟ فقال ﷺ : « أبشروا ، فإن من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة[4] وتسعين ، ومنكم رجل [واحد][5] ... » [الحديث][6] قال العلماء : إنما خصَّ آدَم بالذكر ؛ لأنه أبُ الجميع . وقال الحليمي في « منهاجه » : من فضائله ﷺ ما خصَّه الله تعالى به من الرسالة العامة إلى العالمين ؛ الإنس والجن . فإن قيل : وهل كان مبعوثًا إلى يأجوج ومأجوج ، وما [كان][7] تبليغهم ، وإلى إبليس ، وهل بلغه ؟ فالجواب أنه ﷺ لم يكن له إلى لقاء يأجوج ومأجوج سبيل ، لكنه لما أظهر دعوته ونشرها حيث استطاعته ، وقال : « ليبلغ الشاهدُ الغائبَ » فأي وقت بلغتهم قامت الحجة عليهم ، فإذا خرجوا من السدِّ وعرّفهم المسلمون أن العبث بهم حرام ولا يرضى به الله عز وجل ؛ فقد بلغتهم الدعوة . وأما إبليس فإن كان ﷺ لقيه فقد بلغه ، وإلا فقد بلغ الجن الذين لقيهم ، على أن يبلغ شاهدهم غائبهم ، وإبليس منهم . انتهى .

ثانيهما : [8]« ظاهر الحديث اختصاصه بعموم البعثة دون غيره من الأنبياء .

= هذه الأمة نصف أهل الجنة . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٣ / ٣٢ - ٣٣ .

(١) النسائي ، التفسير ، ج ٢ / ٨١ ، رقم (٣٥٩) .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٥ / ب .

(٣) في ط (تسعمائة وتسعين) . (٤) في ط (تسعمائة وتسعين) .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٦٥ / ب .

(٧) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٦ / أ .

(٨) هذا التفصيل ذكره ابن حجر في فتح الباري ، ج ١ / ٤٣٦ - ٤٣٧ . =

واستشكل بأن نوحًا[1] كان مبعوثًا إلى أهل الأرض بعد الطوفان ؛ لأنه لم يبق إلا مَنْ كان مؤمنًا معه ، وقد كان مرسلًا إليهم . والجواب : أن عموم هذا الإرسال من نوح لم يكن في أصل بعثته ، وإنما اتفق بالحادث الذي وقع ؛ وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس ، وأما نبينا ﷺ فعموم رسالته من أصل البعثة ، فثبت اختصاصه بذلك . وأما قول أهل الموقف لنوح كما صح في حديث الشفاعة « أنت أول رسول إلى أهل الأرض »[2] فليس المراد به عموم بعثته ؛ بل إثبات أوّليّة إرساله . وعلى تقدير أن يكون مرادًا ؛ فهو مخصوص بتنصيصه سبحانه وتعالى في عدة آيات على أن إرسال نوح كان إلى قومه ، ولم يذكر أنه أُرسل إلى غيرهم ، واستدل بعضهم لعموم بعثته بكونه دعا على جميع مَنْ في الأرض ، فأهلكوا بالغرق إلا أهل السفينة ، ولو لم يكن مبعوثًا إليهم لما أهلكوا ؛ لقوله تعالى : ﴿ **وما كنا معذبين حتى نبعث رسولًا** ﴾[3] وقد ثبت أنه أول الرسل . وأُجيب بجواز أن يكون غيره أُرسل إليهم في أثناء مدة نوح ، وعلم [نوح][4] بأنهم لم يؤمنوا فدعا على مَنْ لم يؤمن من قومه وغيرهم ، فأُجيب . وهذا جواب حسن ، لكن لم يُنقل أنه نُبِّئ في زمان نوح غيره ، ويحتمل أن يكون [٧٩ / أ] معنى الخصوصية لنبينا ﷺ في ذلك بقاء شريعته إلى يوم القيامة ، ونوح وغيره [بصدد][4] . أن يُبعث نبي في زمانه أو بعده ، فينسخ بعض شريعته ، ويحتمل أن يكون دعاؤه قومَه إلى التوحيد بلغ بقية الناس ، فتمادوا على الشرك ، فاستحقوا العقاب . وإلى هذا نحا ابن عطية[5] في تفسير سورة هود . قال : وغير ممكن أن نُبُوَّته لم تبلغ القريب والبعيد لطول المدة . ووجَّهه ابن دقيق العيد بأن توحيد الله تعالى يجوز أن يكون عامًّا في حق بعض الأنبياء ،

= وقد نقله الخيضري بنصه .

(١) هذا الاستشكال والجواب عليه هو نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٦ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٦٧ ، كتاب الإيمان ، باب : الشفاعة .
صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٦ / ٣٧١ ، رقم (٣٣٤٠) ، كتاب الأنبياء .

(٣) الآية ١٥ من سورة الإسراء .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٦ / ب .

(٥) قول ابن عطية وتوجيه ابن دقيق العيد نقله ابن حجر في فتح الباري ، ج ١ / ٤٣٧ .

وإن كان التزام فروع شريعته ليس عامًّا ؛ لأن منهم مَنْ قاتل غير قومه على الشرك ، ولو لم يكن التوحيد لازمًا لهم لم يقاتلهم ، ويحتمل أنه لم يكن في الأرض عند إرسال نوح إلا قوم نوح ، فبعثته خاصة ؛ لكونها إلى قومه فقط ، وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم ، لكن لو اتفق وجود غيرهم ؛ لم يكن مبعوثًا إليهم . وغفل الداودي غفلةً عظيمة ، فقال : قوله ﷺ : « لم يُعطهن أحد » ؛ « يعني لم تجمع لأحد قبله ؛ لأن نوحًا بُعث إلى كافة الناس ، وأما الأربع فلم يُعطَ أحد واحدة منهن »[1] . وكأنه نظر في أول الحديث وغفل عن آخره ؛ لأنه نصَّ ﷺ على خصوصيته بهذه أيضًا بقوله : « وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة » . وفي رواية مسلم : « وكان كل نبي ... »[2] إلى آخره »[3] ، والله أعلم .

فـائـدة :

قد تقرَّر أمْر هذه الخصال الخمس التي اختُصَّ بها ﷺ عن غيره من الأنبياء ، كما هي في حديث جابر ،[4] لكن في حديث أبي هريرة عند مسلم : « فُضِّلت على الأنبياء بست »[5] ، فذكر الخمس المذكورة في حديث جابر إلا الشفاعة ، وزاد خصلتين وهما : « وأُعطيت جوامع الكلم ، وخُتم بي النبيون »[5] ، فيحصُل منه ومن حديث جابر سبعُ خصال . ولمسلم أيضًا من حديث حذيفة : « فُضِّلنا على الناس بثلاث : جُعلت صفوفنا كصفوف الملائكة »[6] وذكر خصلة الأرض كما تقدم . قال : وذكر خصلة أُخرى[6] . وهذه الخصلة المبهمة بيَّنها ابن خزيمة والنسائي ، وهي : « وأُعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش »[7] .

---

(١) قول الداودي نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٧ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٥ / ٣ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة .

(٣) هذا آخر ما ذكره الحافظ ابن حجر في هذه المسألة . (فتح الباري ج ١ / ٤٣٧) .

(٤) هذه الأحاديث وبيانها قد ذكره ابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٣٩ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٥ / ٥ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة .
وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٢ / ٢٦٨ و٤١٢ .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٥ / ٤ ، كتاب المساجد .

(٧) الرواية أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف ج ٦ / ٣٠٤ ، رقم (٣١٦٤٩) عن =

يُشير إلى ما حطَّه الله تعالى عن أمته من الإصر ، وتحميل ما لا طاقة لهم به ، ورفْع الخطأ والنسيان ؛ فصارت الخصال تسعًا . ولأحمد من حديث علي : « أُعطيت أربعًا لم يُعطهن أحد من أنبياء الله تعالى : أُعطيت مفاتيح الأرض ، وسُمِّيت أحمد ، وجُعلت أمتي خير الأمم »[1] ، وذكر خصلة التراب ، فصارت الخصال ثنتي عشرة خصلة . وعند البَزار من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه : « فُضِّلت على الأنبياء بستٍ : غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر ، وجُعلت أمتي خير الأمم ، وأُعطيت الكوثر ، وأن صاحبكم لصاحبُ لواء الحمد يوم القيامة ، تحته آدم فمن دونه » ، وذكر ثنتين مما تقدم . وله من حديث ابن عباس رفعه : « فُضِّلت على الأنبياء بخصلتين : كان شيطاني كافرًا ، فأعانني الله عليه وأسلم » . قال : ونسيت الأُخرى ، فينتظم من هذا سبع عشرة خصلة ، ويُمكن أن يوجد أكثر من ذلك لمن تتبع . وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في كتاب « شرف المصطفى » أن عدد الذي اختُصَّ به نبينا ﷺ عن الأنبياء ستون خصلة »[2] . «[3] والجمع بين الروايات أن يقال : لعله أُطلع أوَّلًا على بعض ما اختص به ، ثم أُطلع على الباقي . وَمَنْ لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الإشكال من أصله »[4] ، والله أعلم .

* * *

= حذيفة . وقد نقل النووي هذه الرواية عن النسائي . (شرح مسلم ، جـ ٥ / ٤ – ٥) ونقلها ابن حجر عن ابن خزيمة والنسائي . (فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٩) . وقد أخرجها أحمد في المسند جـ ٥ / ٣٨٣ من حديث حذيفة . وكذلك الحاكم في المستدرك جـ ١ / ٥٦٣ . كما أخرجها أحمد أيضًا عن أبي ذر . (المسند جـ ٥ / ١٥١ و١٨٠) .

(١) أحمد ، المسند ، جـ ١ / ٩٨ و١٥٨ .
وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، جـ ٦ / ٣٠٤ ، رقم (٣١٦٤٧) .

(٢) هذا آخر ما ذكره ابن حجر في هذه المسألة . (فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٩) . وقد نقله الخيضري بنصه .

(٣) هذا البيان في طريقة الجمع بين الروايات ذكره ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٣٦ . وقد نقله الخيضري بنصه .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري جـ ١ / ٤٣٦ ، وزاد بقوله : وظاهر الحديث يقتضي أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لأحد قبله ، وهو كذلك ...

● **المسألة الثانية عشرة :**

هو ﷺ سيِّدُ ولد آدم : وعبارة الرافعي رحمه الله تعالى : يوم القيامة . وقد تيمَّن بلفظ الحديث ، وهو ما رواه مسلم ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيِّد ولد آدم يوم القيامة ، وأول مَنْ ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مُشفَّع »(١) . وفي لفظ له وللبخاري : « أنا سيد الناس يوم القيامة »(٢) . وفي رواية أبي داود : « أنا سيد الناس »(٣) ، ولم يذكر يوم القيامة . ولِهَذا حذف النووي من « الروضة » ذكْر يوم القيامة ، فقال : وهو سيد ولد آدم ؛ يعني مطلقًا في الدنيا والآخرة . على الرواية الأولى حيث ورد التنصيص على أنه سيدهم في الآخرة كان سيدهم في الدنيا من باب أولى ؛ لأن مقام الآخرة أشرف من الدنيا ؛ لاجتماع الخلائق من النبيين والمرسلين وغيرهم فيه . وقيل : هو على بابه في التفضيل مطلقًا ، وإنما خصَّ يوم القيامة بالذكر ؛ لظهور سؤدده في ذلك المقام لكل أحد من غير منازعة ، بخلاف الدنيا فقد نازعه فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين . وهذا قريب من قوله تعالى : ﴿ **لمن الملك اليوم** ﴾(٤) مع أن الملك له سبحانه قبل ذلك ، لكن كان في الدنيا مَنْ يدعي الملك ، أو مَنْ يُضاف إليه مجازًا ، فانقطع كل ذلك في الآخرة . قاله النووي(٥) وغيره .

* * *

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٣٧ . كتاب الفضائل .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٣٧١ ، رقم (٣٣٤٠) ، كتاب الأنبياء . باب قول الله عز وجل : ﴿ ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه ﴾ . [٢٥ / هود]
وفي جـ ٨/٣٩٥ ، رقم (٤٧١٢) ، كتاب التفسير ، باب : ﴿ ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدًا شكورًا ﴾ . صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٣ / ٦٦ ، كتاب الإيمان .

(٣) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، جـ ٥ / ٥٤ ، رقم (٤٦٧٣) ، كتاب السنة ، باب : في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . وقد أخرج الحديث بلفظ : « أنا سيد ولد آدم ... » .

(٤) غافر : ١٦ .

(٥) النووي . شرح صحيح مسلم ١٥ / ٣٧ . نقلًا عن القاضي عياض

تنبيهات :

● **أحدها** : قال الهروي : السيد [هو][1] الذي يفوق قومه في الخير . وقال غيره : هو الذي يفزع إليه في النوائب والشدائد [٧٩ / ب] ، فيقوم بأمورهم ، ويتحمل عنهم مكارههم ، ويدفعها [عنهم][2]. ذكره النووي في « شرح مسلم »[3].

● **ثانيها** : إن قيل : لِمَ أخبر ﷺ عن نفسه بذلك ، وتعظيم النفس منهيٌّ عنه ؟ فالجواب عنه من وجوه :

أحدها : أنه من نعمة الله تعالى التي أنعم عليه بها ، فافتخر بما آتاه الله تعالى من فضله امتثالًا لقوله تعالى : ﴿ **وأمّا بنعمة ربك فحدِّث** ﴾[4].

ثانيها : أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمته ؛ ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ويوقروه ﷺ بما يقتضي مرتبته ، كما أمرهم الله تعالى . ذكر هذا الجواب والذي قبله النووي[5] وغيره . وقيل : إنه قاله بحضرة جماعة من المنافقين ليغيظهم بذلك . ذكره الزمخشري في « الفائق » .

ثالثها : من لازم سيادته بهذا النص تفضيله على جميع الخلائق . قاله النووي في « شرح مسلم » ؛ لأن الصحيح من مذهب أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة ، وهو ﷺ أفضل الآدميين[6] بهذا الحديث وغيره . فإن قلت : آدم ليس داخلًا في المفضولين ؛ لأنه قال : « أنا سيِّد ولد آدم » ، ولهذا في « التذكرة » للفارسي قال محمد بن عمر : أنا أتوقف في تفضيله على آدم لهذا الحديث . والجواب :

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٨ / أ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٣) النووي . شرح صحيح مسلم ١٥ / ٣٧ . وقول الهروي في معنى السيد نقله النووي من قول القاضي عياض . شرح صحيح مسلم ٣ / ٦٦ .

(٤) الضحى : ١١ .

(٥) النووي . شرح صحيح مسلم ١٥ / ٣٧ . وذكره ابن الأثير . النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٤١٧ . وانظر الزمخشري . الفائق في غريب الحديث ٢ / ٢٠٧ .

(٦) ذكره النووي في شرح صحيح مسلم ١٥ / ٣٧ .

أن هذا التوقف لا يحل له ، فقد روى الترمذي ، وحسَّنه ، من حديث أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « وما من نبي يومئذ ؛ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي »[1] . وقد قدمنا الرواية التي في البخاري : « أنا سيِّد الناس »[2] فيدخل آدم وغيره ، والله أعلم .

رابعها : اشتهر الخلاف في تفضيل جنس البشر على المَلَك أو عكسه ، والصحيح الأول . ويُقال في تحقيقه : إن معنى الأفضلية أن الله تعالى يُنيل عباده على طاعتهم من الثواب ما لا يُنيل الآخرين ، وكذا تفضيل الأمكنة والأزمنة معناه أنه يُنيل الثواب في هذا الزمان أو المكان أكثر مما يُنيله في زمان أو مكان آخر .

إذا علمت هذا فقد قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في « القواعد » : إن الملائكة لا ثواب لهم على طاعتهم وعبادتهم ، فعلى هذا يرتفع الخلاف في المفاضلة . لكن ذكر الحليمي عن بعضهم أنهم يُثابون يوم القيامة برفع التكليف عنهم ؛ إذ ليسوا من أهل المطاعم والمشارب والمناكح ليُورَدُوا موارد بني آدم . قال : ويحتمل أن يكون لهم وراء وضْع التكليف عنهم نعمة أخرى أعدَّها الله تعالى لهم لا تبلغها عقولنا ، فإن الله تعالى يقول : « أعددت لعبادي الصالحين ما لا عينٌ رأت ، ولا أُذُنٌ سمعت ، ولا خطر على قلبِ بشر »[3] . قال : والأشبه أنه لا يُكتب لهم عمل ؛ إذ المَلَك هو الذي يكتب ، وكان يحتاج كل ملك إلى آخر ، ولا يُحَاسَبُون أيضًا ؛ إذ لا سيئات لهم ، والله أعلم .

خامسها : إن قيل : هذا الحديث صريح في أفضليته على غيره ﷺ ، فما الجمع بينه وبين الحديث الآخر الثابت في الصحيح : « لا تُفضِّلوا بين الأنبياء »[4] ؟ فجوابه من وجوه :

أحدها : أنه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم ، فلما علم أنه

---

(١) الترمذي . السنن ٥ / ٢٤٧ (٣٦٩٣) أبواب المناقب .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٦ / ٣٧١ حديث (٣٣٤٠) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ٦ / ٣١٨ (٣٢٤٤) .

(٤) الصحيح مع الفتح ٦ / ٤٥٠ – ٤٥١ (٣٤١٤) بلفظ (أولياء) .

سيد ولد آدم أخبر به .

والثاني : أنه قاله أدبًا وتواضعًا .

والثالث : أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول .

والرابع : إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة ، كما هو مشهور في سبب الحديث .

والخامس : أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة ؛ لأنه لا تفاضُلَ فيها ، وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى ، ولابد من اعتقاد التفضيل ، فقد قال الله تعالى : ﴿ **تلك الرسل فضَّلنا بعضهم على بعض** ﴾(١). حكى هذه الأوجه النووي في « شرح مسلم »(٢) ، واقتصر البيهقي في « دلائل النبوة » على أنه محمول على مجادلة أهل الكتاب في تفضيل نبينا على أنبيائهم ؛ لئلا يؤدي إلى الإزراء(٣). ونقله عن الحليمي(٤) ، ثم نقل عن الخطابي أيضًا أن النهي عن ذلك خوف الإزراء [به](٥) ، والإزراء بهم يؤدي إلى الكفر(٦). وقيل : إن النهي إنما هو لمن يقوله برأيه ، لا مَنْ يقوله بدليل . وقيل : المراد : لا تُفضِّلوا بجميع أنواع الفضائل ، بحيث لا يُترك للمفضول فضيلة ، فالإمام مثلًا إذا قلنا : إنه أفضل من المؤذن ؛ لا يستلزم نقْص فضيلة المؤذن بالنسبة إلى الأذان . حكاهما مع غيرهما شيخنا ابن حجر(٧) عن العلماء .

---

(١) البقرة : ٢٥٣ . (٢) النووي شرح صحيح مسلم ١٥ / ٣٨ .

(٣) البيهقي . دلائل النبوة ٥ / ٤٩١ .

(٤) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٦٩ / أ :

هذا المنقول عن الحليمي والخطابي هو عين الوجه الثالث في كلام النووي ، فإن التفضيل المؤدي إلى التنقيص كُفْر ، كما صرَّح ابن الملقن به في أول شرحه الكبير على التنبيه المسمى بالغنية ، كما رأيته فيه ... فلا يحتاج إلى ذكره .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٦٩ / أ .

(٦) الخطابي . معالم السنن (مع سنن أبي داود) ٥ / ٥١ . ونقله عنه البيهقي . الدلائل ٥ / ٤٩٥ .

(٧) فتح الباري ٦ / ٤٤٦ .

قال الخطابي : « والجمع بين حديث أبي هريرة هذا : « أنا سيد ولد آدم » ، وحديث ابن عباس : « ما ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير » وفي رواية : « أني خير مِن يونس بن متى » ظاهر ؛ لأن الأول إخبار عما أكرمه الله تعالى من الفضل والسؤدد ، والثاني مُؤَوّل بوجهين :

أحدهما : أن المراد بالعبد مَنْ سواه دون نفسه .

ثانيهما – وهو أولاهما – : أنه قاله إظهارًا للتواضع ، كأنه يقول : لا ينبغي لي أن أقول : أنا خير منه ؛ لأن الفضيلة التي نلتها كرامة من الله تعالى ، لا من قِبل نفسي ، فليس لي أن أفتخر بها ، وإنما خصَّ يونس بالذكر فيما نرى – والله أعلم – لما قصَّ الله تعالى علينا من شأنه [٨٠ / أ] ، وما كان من قِلَّة صبره على أذى قومه ، وخرج مغاضبًا و لم يصبر كما صبر أولو العزم من الرسل »[١] . وقال في موضع آخر : « وجه الجمع بينهما أن هذه السيادة في القيامة إذا قُدِّم في الشفاعة على جميع الأنبياء[٢] ، وإنما منع أن يُفَضَّل على غيره منهم في الدنيا ، وإن كان مُفضلًا في الدارين من قِبَل الله تعالى ، ومعنى « لا فخر » ؛ أي لا أقول هذا على سبيل الفخر الذي يدخله الكِبْر . وأما قوله عليه الصلاة والسلام لما قال له [ذلك][٣] الرجل : يا خير البرية : « ذاك إبراهيم عليه السلام » . رواه مسلم من حديث أنس[٤] ، ففيه جوابان :

أحدهما : أنه قاله تواضعًا واحترامًا لإبراهيم لخُلَّته وأُبُوَّته . وذكره البيهقي بنحوه في « الدلائل »[٥] .

---

(١) الخطابي . معالم السنن (مع سنن أبي داود) ٥ / ٥٢ – ٥٣ . ونقله عنه البيهقي في الدلائل ٥ / ٤٩٦ – ٤٩٧ .

(٢) الخطابي . معالم السنن ٣ / ١٥٥٨ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٦٩ / ب .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٢١ . ورواه أبو داود . السنن ٥ / ٥٤ (٤٦٧٢) باب : في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ورواه الترمذي . السنن ٥ / ١١٦ (٣٤١٠) . وأحمد ، المسند ٣ / ١٧٨ و١٨٤ في موضعين : أحدهما بزيادة لفظ (أبي) .

(٥) انظر البيهقي . دلائل النبوة ٥ / ٤٩٨ .

وثانيهما : أنه قاله قبل أن يعلم أنه سيِّد ولد آدم[1].

وجواب ثالث ذكره ابن العربي[2] أن قوله : « ذاك إبراهيم » ؛ يعني بعده . وضعَّفه ابن دحية في كتابه « المستوفى في أسماء المصطفى » قال : والصحيح الجواب الثاني . فإن قيل : هذا خبر لا يدخله خلف ولا نسْخٌ ؛ فالجواب من وجهين :

أحدهما : أن المراد خير البرية الموجودين في عصره ، وأطلق العبارة الموهمة للعموم ؛ لأنه أبلغ في التواضع[3].

ثانيهما : أنه وإن كان خبرًا فالنسخ يدخله ؛ لأن التفضيل يمنحه الله تعالى مَنْ يشاء[4].

● المسألة الثالثة عشرة :

هو ﷺ أول من ينشق عنه القبر : وقد ثبت ذلك في الحديث الصحيح السابق . وفي رواية لمسلم : « أنا أول من تنشق عنه الأرض »[5]. وفي رواية محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] عند ابن مردويه في « التفسير » : « أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ، فأنفض التراب عن رأسي ، فآتي قائمة العرش ، فأجد موسى قائمًا عندها ، فلا أدري أنفض التراب عن رأسه قبلي أو كان ممن استثنى الله »[6]. وفي رواية الصحيحين[7] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

---

(١) الجوابان ذكرهما النووي بشرح صحيح مسلم ١٥ / ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) في ط (ابن المغربي) .

(٣) ذكره النووي وزاد أنه قد جزم به صاحب التحرير . شرح صحيح مسلم ١٥ / ١٢٢ . عن صاحب التحرير ، انظر كشف الظنون ١ / ٣٥٦ - ٣٥٩ .

(٤) هذا الوجه الثاني من قول القاضي عياض . نقله عنه النووي . شرح صحيح مسلم ١٥/١٢٢ .

(٥) ذكر ابن حجر أنه من حديث أنس عند مسلم رفعه . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ . وأخرج أحمد نحوه من حديث أبي سعيد ، المسند ٣ / ٣٣ .

(٦) نقلها ابن حجر بسندها عن ابن مردويه . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ .

(٧) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء . باب : وفاة موسى . الصحيح مع الفتح ٦ / ٤٤١ (٣٤٠٨) . وأخرجه مسلم في فضائل موسى ، صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٣١ . وأخرجه أحمد ، المسند ٢ / ٢٦٤ . وأخرجه أبو داود في سننه ، باب : في التخيير بين الأنبياء ، السنن (مع معالم السنن) ٥ / ٥٣ (٤٦٧١) .

أن النبي ﷺ قال : « لا تُخيروني على موسى ، فإن الناس يُصعقون ، فأكون أول مَنْ يفيق ؛ فإذا موسى باطش بجانب العرش ، فلا أدري أكان ممن صُعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله » .

وهاهنا تنبيه يتعين الاهتمام به ، وهو :

ظاهر الأحاديث التردد في خروج موسى من قبره وإفاقته قبله ﷺ ، فكيف يجتمع التردد مع جزمه ﷺ بأنه أول مَنْ تنشق عنه الأرض ، وأول من يفيق ؟ وقد كان هذا الإشكال يدور في فكري على هذه الصورة ، وأتوقع الجواب [عنه][1] بما يوضحه من كلام الأئمة المحققين ، ثم رأيت الإمام الجليل أبا شامة عبد الرحمٰن المقدسي قرَّر الإشكال على صورة أخرى ، وهي التردد المذكور في الإفاقة والبعث من قبره ، أو كان ممن استثناه الله تعالى فلم يمت ، وذكر أن شيخه [الإمام][2] أبا محمد - يعني ابن عبد السلام - أفاده ذلك ، فقال : قد ثبت في الحديث أن رسول الله ﷺ قال : « إني لأولُ مَنْ يرفع رأسهُ بعد النفخة ، فإذا موسى مُتعلّقٌ بالعرش ، فلا أدري أحوسب بصعقة الطور أم بُعث قبلي » قال : فما وجه هذا التردد ، مع صحة حديث آخر أنه ﷺ مرّ بموسى عليه السلام ليلة أُسري به قائمًا يصلي في قبره عند الكثيب الأحمر[3] ؟ وأخبر أيضًا عن صفة موت موسى عليه السلام ، وما جرى له مع ملَك الموت ، والكل من رواية أبي هريرة . [هذا تقرير الإشكال عنده ، وظاهره][4] أن التردد إنما هو بين البعث من القبر قبله وبين موته قبل ذلك ، وقد تكلّف جماعة من العلماء الجواب عن ذلك[5] ، فقال كل [منهم][6] بحسب ما ظهر له ، ويتعيَّن علينا حينئذ ذِكْرُ ألفاظ الأحاديث ، ثم بيان

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٧٠ / ب .
(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط .
(٣) أخرجها مسلم في فضائل موسى . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٣٣ .
(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط .
(٥) انظر ابن حجر . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ .
(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

الصعق ، ثم الأجوبة عن ذلك ، فنقول : أما حديث انشقاق القبر عنه أوّلًا فهو حديث منفرد عن حديث أوّلية الإفاقة من الصعق كما قدمناه من طريق مسلم وغيره ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيِّد ولد آدم يوم القيامة ، وأول مَنْ ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مُشَفَّع »[1]. وفي رواية أخرىٰ لمسلم : « أنا أول مَنْ تنشق عنه الأرض »[2]. وفي رواية للبخاري من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تُخيروني على موسى ، فإن الناس يُصعقون يوم القيامة ، فأكون أول مَنْ تنشق عنه الأرض ، فإذا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش »[3]. وفي رواية لمسلم : « أنا أول من تنشق عنه الأرض ، فأجد موسى باطشًا بقائمة العرش ، فلا أدري أفاق قبلي أم جُوزي بصعقة الطور »[4]. وقد تكلَّم بعض الحفاظ على هذا الحديث ، وقال : ذكْر موسى في حديث : « أول مَنْ تنشق عنه الأرض » فيه نظر ، ولعله وهْم من بعض الرواة دخل عليه حديث في حديث ، فإن الترديد هاهنا فيه لا يظهر ، لا سيما في قوله : « أم جُوزي بصعقة الطور » .

قلت : وهذا عجب من قائله ، فكيف يُوهم رواة الصحيح بمجرد التوهم والاستشكال ، مع أن ابن أبي الدنيا [٨٠ / ب] قد روى قال : حدثنا إسحٰق بن إسماعيل قال : أخبرنا سفيان – هو ابن عيينة – عن عمرو – [هو][5] ابن دينار – عن عطاء وابن جدعان عن سعيد بن المسيب[6] قال : كان بين أبي بكر وبين يهودي منازعة ، فقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على البشر ، فلطمه أبو بكر رضي الله عنه ، فأتى اليهودي رسول الله ﷺ فشكا إليه ، فقال رسول الله ﷺ :

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ٣٧ .

(٢) ذكر ابن حجر أنه من حديث أنس عند مسلم رفعه . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ .

(٣) أخرجه البخاري في الخصومات . باب : ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي . الصحيح مع الفتح ٥ / ٧٠ (٢٤١٠) .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ١٣٠ و١٣١ و١٣٢ .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٧١ / أ .

(٦) نقله ابن حجر . فتح الباري ٦ / ٤٤٣ .

« يا يهودي ، أنا أول مَنْ تنشق عنه الأرض ، فأجد موسى متعلقًا بالعرش ، فلا أدري هل كان قبلي أم جُوزي بالصعقة » . وهذا وإن كان مرسلًا من هذا الوجه ؛ فهو شاهد لما في الصحيح[1] وقد احتج الشافعي بمراسيل سعيد الصحيحة . ورواية ابن مردويه التي قدمناها[2] أولًا شاهدة أيضًا ، فلا التفات إلى مَنْ يُوهم رواة الصحيح بمجرد القصور عن الفهم ، وسيتضح توفيق ذلك إن شاء الله تعالى ، وقد تقدَّم حديث أبي هريرة في أوَّلية الإفاقة : « فإذا موسى باطشٌ بجانب العرش ، فلا أدري أكان ممن صُعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله »[3]. وفي البخاري أيضًا من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ [قال][4] : « إني أول مَنْ يرفع رأسه بعد النفخة الأخيرة ، فإذا أنا بموسى مُتعلِّق بالعرش ، فلا أدري أكذلك كان أم بعد النفخة »[5]. وللحديث طُرُق كثيرة وألفاظ مختلفة . وعلى كل حال فالصعق قد اختلف العلماء فيه ؛ فقال قوم : هو غشي يلحق مَنْ سمع صوتًا أو رأى شيئًا يفزع منه . وقال ابن عرفة : الصاعقة : اسم للعذاب على أي حال كان ، وإنما أُهلكت عاد بالريح وثمود بالرجفة ، فسمَّى الله تعالى ذلك صاعقة . قال : ويقال : صاعقة وصَعقة . وقال الأزهري : الصاعقة : صوت الرعد الشديد الذي يصعق فيه الإنسان ؛ أي يغشى عليه . يُقال : صعقتهم الصاعقة وأصعقتهم ، إذا أصابتهم ، فَصَعَق : بفتح الصاد والعين ، وصُعِق : بضم الصاد وكسر العين أيضًا . قال : والصاعقة مصدر جاء على فاعله ؛ كالراعية للإبل ، والصاهلة للخيل . قال : ﴿ **وخرَّ موسى صعقًا** ﴾[6] ؛ أي مغشيًا عليه . دلَّ على ذلك قوله تعالى : ﴿ **فلما أفاق** ﴾ وإنما يُقال : أفاق من العلة والغشية ، وبعث من ....

---

(١) في ط (في الصحيحين) .

(٢) نقلها ابن حجر عن ابن مردويه (فتح الباري ٦ / ٤٤٥) .

(٣) الصحيح مع الفتح ٦/٤٤١ (٣٤٠٨) باب : وفاة موسى . كتاب أحاديث الأنبياء .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٧١ / ب .

(٥) أخرجها البخاري في تفسير سورة الزمر . الصحيح مع الفتح ٨ / ٥٥١ (٤٨١٣) باب : ﴿ وَنُفخ في الصور فصعق مَنْ في السمٰوات ومَنْ في الأرض ﴾ .

(٦) الأعراف (١٤٣) .

الموت[1]. وقال قتادة : الصاعقة : الموت[2]. وقيل : كل عذاب مُهْلِك . واختلف العلماء في النفخات ، فقيل : ثلاث . وقال الإمام أبو محمد بن حزم[3] : هي أربع : أولاهن : عند انقضاء عالم الابتلاء الذي نحن فيه . والثاني : بها يقومون من القبور إلى الموقف للحساب ، وهما اللتان ذكر الله عز وجل بقوله : ﴿ **ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم وهم يخصِّمون فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون ونُفخ في الصور فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون** ﴾[4] فالأولى هي التي يهلك بها مَنْ بقي من الناس جملة . والصيحة والنفخة سواء ، ألا ترى أن هذه الصيحة هي التي في « صحيح مسلم » ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكر قصة الدجال وما بعده[5] ، ثم قال : « ثم يُنفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى [ليتا][6] ، وأول مَنْ يسمعه رجل يلوط حوضه[7] فيصعق ، ثم لا يبقى أحد إلا صعق ، ثم يرسل الله تعالى مطرًا ، فتنبت منه أجساد الناس ، وينفخ فيه أخرىٰ فإذا هم قيام ينظرون » . والثانية بنص القرآن هي التي ينسلون عندها من الأجداث إلى ربهم عز وجل ، وقد سمَّاها أيضًا صيحة بقوله تعالى بعد ذلك : ﴿ **إن كانت إلا صيحة واحدة فإذا هم جميع لدينا مُحضرون** ﴾[8] وهي التي قال الله عز وجل في سورة الحاقة : ﴿ **فإذا نُفخ في الصور نفخة واحدة** ﴾[9] وفي الكهف : ﴿ **ونُفخ في الصور فجمعناهم**

---

(١) الأزهري . تهذيب اللغة ١ / ١٧٧ ، ١٧٨ .

(٢) نقل الطبري قول قتادة في تفسير ﴿ وخرّ موسى صعقًا ﴾ ؛ أي ميتًا . جامع البيان ٩ / ٥٣ . وذكر السيوطي أنه أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة . الدر المنثور ٣ / ٥٤٧ .

(٣) قول ابن حزم نقله ابن حجر مختصرًا . فتح الباري ٦ / ٤٤٦ .

(٤) يس (٤٩ ، ٥٠ ، ٥١) .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، ١٨ / ٧٦ وأخرجه أحمد ، المسند ٢ / ١٦٦ .

(٦) ما بين المعكوفين من ط ، ورقة ٢٧٢ / أ ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٧) قال الأزهري : أراد باللوط تطيين الحوض . تهذيب اللغة ١٤ / ٢٣ . وانظر : أبو عبيد . غريب الحديث ٣ / ٢٢٢ . وابن الأثير . النهاية في غريب الحديث ٤ / ٢٧٧ .

(٨) يس : (٥٣) .

(٩) الحاقة : (١٣) .

جمعًا ﴾[1]. والثالثة والرابعة هما المذكورتان في سورة الزمر : **﴿ ونُفخ في الصور فصعق مَنْ في السمٰوات ومَنْ في الأرض إلَّا مَنْ شاء الله ثم نُفخ فيه أخرىٰ فإذا هم قيام ينظرون ﴾**[2]. والثالثة أيضًا هي المذكورة في آخر سورة النمل : **﴿ ويوم يُنفخ في الصور ففزع مَنْ في السمٰوات وَمَنْ في الأرض إلَّا من شاء الله ﴾**[3] فالصيحة الأولى صيحة موت لمن بقي ، والنفخة الثانية نفخة نشور وإحياء للموتى وجمْع لهم ، والثالثة نفخة فزع وصعق ، والرابعة نفخة إفاقة من ذلك الصعق . قال الإمام أبو شامة : وقد ظهر لي – والعلم عند الله تعالى – أن ذلك الصعق يكون موتًا للكفار وفزعًا لغيرهم ، فالكفار يفزعون ، ثم يُصعقون ، ثم يموتون . والمؤمنون يفزعون ولا يموتون ؛ بل هم من فزع يومئذ آمنون . برهان ذلك أن الله تعالى خصَّ الكفار بقوله تعالى : **﴿ فذرهم حتى يُلاقوا يومهم الذي فيه يُصعقون ﴾**[4] ، وأخبر عنهم أنهم قالوا : **﴿ ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين ﴾**[5] إشارة إلى هذه الأحوال الأربعة المتقدمة ؛ حملًا للكلام على ظاهره ، وكأنَّ السرَّ في ذلك تكرار ما أنكروه من البعث توبيخًا لهم وتقريعًا ، أو يكونون سمَّوا الصعقة موتًا مجازًا ، فقد قال تعالى لقوم موسى : **﴿ فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ثم بعثناكم من بعد موتكم ﴾**[6] والأول أظهر ؛ لأن الله تعالى قال في حق أهل الجنة : **﴿ لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ﴾**[7] ، وقال حكاية عنهم أنهم قالوا لأهل النار : **﴿ أفما نحن بميتين إلا موتتنا الأولى ﴾**[8] ، [وقال تعالى : **﴿ إن هؤلاء ليقولون إن هي إلا موتتنا الأولى ﴾**[9]][10] فدلّ على أن ثَمَّ موتة ثانية لا يذوقها أهل الجنة ، وما ذلك إلا صعقة القيامة [٨١ / أ] ؛ لأن الكفار في النار لا يُقضى عليهم فيموتوا ، ولا يُخفَّف عنهم من عذابها ، لم يبق لتصحيح موتهم ثانيًا إلا صعقة

(١) الكهف (٩٩) .
(٢) الزمر (٦٨) .
(٣) النمل (٨٧) .
(٤) الطور (٤٥) .
(٥) غافر (١١) .
(٦) البقرة (٥٥ ، ٥٦) .
(٧) الدخان (٥٦) .
(٨) الصافات (٥٨ ، ٥٩) .
(٩) الدخان (٣٤ ، ٣٥) .
(١٠) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٧٣ / أ .

القيامة . قال : وذلك أولى من جميع ما فُسِّرت به هذه الآية لمن تأمَّل وأنصف . وقد تعقَّب شيخنا ابن حجر كلام ابن حزم ، وقال : هذا الذي ذكره من كون الثنتين – أي المذكورتين في القرآن – أربعًا ليس بواضح ؛ بل هما نفختان فقط ، وقع التغاير في كل واحدة منهما باعتبار من يسمعها ، فالأولى يموت بها[1] مَنْ كان حيًّا ، ويُغشى على مَنْ لم يمت ممن استثنى الله تعالى ، والثانية يعيش بها مَنْ مات ، ويفيق بها مَنْ غُشي عليه ، والله أعلم[2].

وقد ذكر الإمام الحافظ عماد الدين ابن كثير[3] أن النفخات في الصور ثلاث : نفخة الفزع ، ثم نفخة الصعق ، ثم نفخة البعث ، ثم أورد الحديث الذي في « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين النفختين أربعون ... »[4] وذكر بقية الحديث . وهذا الحديث ليس فيه غير [ذكْر][5] النفختين ، وأما الثالثة – وهي الأولى – فأخذها من حديث الصور الذي رواه أبو يعلى الموصلي[6] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو في طائفة من أصحابه قال : « إن الله تعالى لما فرغ من خلق السمٰوات والأرض خلق الصور ، فأعطاه إسرافيل عليه الصلاة والسلام ، فهو واضعه على فيهِ ، شاخصًا إلى العرش ببصره ، ينتظر متى يُؤمر فينفخ » . قال : قلت : يا رسول الله ، ما الصور ؟ قال : « قرن » قلت : كيف هو ؟ قال : « عظيم ، والذي بعثني بالحق إن عظم دارة فيه لَعرض السمٰوات والأرض ، ينفخ

---

(١) في ط (فيها) .
(٢) الفتح ٦ / ٤٤٦ .
(٣) تفسير ابن كثير ٣ / ٣٧٧ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ / ٩١ ، والبخاري في التفسير . الصحيح مع الفتح ٨ / ٥٥١ (٤٨١٤) ، ٨ / ٦٨٩ (٤٩٣٥) .
(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٧٣ / أ .
(٦) ذكر السيوطي نحوه وقال : أخرجه عبد بن حميد وعلي بن سعيد في كتاب الطاعة والعصيان ، وأبو يعلى وأبو الحسن القطان في المطولات ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والطبراني ، وأبو موسى المديني ، كلاهما في المطولات وأبو الشيخ في العظمة ، والبيهقي في البعث والنشور . الدر المنثور ٧ / ٢٥٦ .

فيه ثلاث نفخات : الأولى : نفخة الفزع ، والثانية : نفخة الصعق ، والثالثة : نفخة القيام لرب العالمين ، يأمر الله تعالى إسرافيل عليه السلام بالنفخة الأولى ، فيقول : انفخ نفخة الفزع ، فيفزع أهل السمٰوات والأرض إلا من شاء الله ، ويأمره فيمدها ويُطيلها ولا يفتر ، وهي التي يقول تعالى : ﴿ **وما ينظر هؤلاء إلا صيحة واحدة ما لها من فواق** ﴾[1] فتسير الجبال سَيْر السحاب ، فتكون سرابًا ، وترتجُّ الأرض بأهلها رجًّا ، فتكون كالسفينة الموثقة في [البحر][2] ، تضربها الأمواج ، تكفأ بأهلها ؛ كالقنديل المعلق بالعرش ترجِّجُه الأرواح ، ألا وهو الذي يقول تعالى : ﴿ **يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة قلوب يومئذ واجفة** ﴾[3] فتميد الناس على وجهها ، وتذهل المراضع ، وتضع الحوامل ، وتشيب الولدان » ، وذكر أهوال ذلك ، ثم قال : « ثم تُطوىٰ السماء ، فإذا هي كالمهل ، ثم انشقت السماء ، فانتثرت نجومها ، وخسفت شمسها وقمرها » . قال رسول الله ﷺ : « والأموات لا يعلمون بشيء من ذلك » . قال أبو هريرة : يا رسول الله ، مَن استثنى الله حين قال : ﴿ **إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ** ﴾[4] ؟ قال : « أولئك الشهداء ، وإنما يصل الفزع إلى الأحياء وهم أحياء عند ربهم يرزقون ، فوقاهم الله فَزَعَ ذلك اليوم وآمنهم منه ، وهو عذاب يبعثه الله على شرار خلقه ، وهو الذي يقول الله تعالى : ﴿ **يَـٰأَيُّهَا الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد** ﴾[5] ، فيمكثون في ذلك العذاب ما شاء الله إلا أنه يطول ، ثم يأمر الله تعالى إسرافيل عليه السلام فينفخ نفخة الصعق ، فيصعق أهل السمٰوات وأهل الأرض إلا من شاء الله ، فإذا خمدوا جاء ملك الموت عليه السلام إلى الجبار تعالى ، فيقول : يا رب ، مات أهل السمٰوات والأرض إِلَّا مَنْ شئت ، فيقول الله تعالى –

---

(١) ص ١٥ .
(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٧٣ / ب .
(٣) النازعات (٦ – ٨) .
(٤) الزمر (٦٨) وقال القرطبي : اختُلف في هذا المستثنى من هم ، وذكر أوجه الخلاف . الجامع لأحكام القرآن ١٣ / ٢٤١ .
(٥) الحج (١ ، ٢) .

وهو أعلم بمن بقي - : فمن بقي ؟ فيقول : يا رب ، بقيت أنت الحي الذي لا تموت ، وبقيت حملة عرشك ، وبقي جبريل وميكائيل عليهما السلام ، وبقيت أنا ، فيقول الله عز وجل : ليمت جبريل وميكائيل ، فيُنطق الله تعالى العرش ، [فيقول : أيموت جبريل وميكائيل][1] ، فيقول الله عز وجل : اسكت ، فإني كتبت الموت على كل شيء تحت العرش ، فيموتان ، ثم يأتي ملك الموت إلى الجبار تعالى ، يقول : يا رب ، قد مات جبريل وميكائيل ، فيقول الله سبحانه - وهو أعلم بمن بقي - : فمن بقي ؟ فيقول : يا رب [قد][2] بقيت أنت الحي الذي لا تموت ، وبقي حملة عرشك ، وبقيت أنا » ، وذكر بقية الحديث في موت حملة العرش ، وموت إسرافيل ، ثم موت ملك الموت ، وأن الله تعالى يقول : لمن الملك اليوم؟ فلا يجيبه أحد ، ثم يقول سبحانه : لله الواحد القهار ، ثم يبدل الله الأرض غير الأرض والسمٰوات ، فيبسطها ويسطحها ويمدها مدّ الأديم ، لا ترى فيها عوجًا ولا أمْتًا ، ويزجر الله تعالى الخلق زجرة واحدة ، فإذا هم في هذه المنزلة في مثل ما كانوا فيه من [الأولى][3]. مَنْ كان في بطنها كان في بطنها ، وَمَنْ كان على ظهرها [كان على ظهرها][4] ، ثم يُنزل الله تعلى عليكم ماءً من تحت العرش ، ثم يأمر الله تعالى السماء أن تمطر ، فتمطر أربعين [يومًا][5] ، حتى يكون الماء فوقكم اثني عشر ذراعًا ، ثم يأمر الله تعالى الأجساد [٨١ / ب] أن تنبت كنبات الطراثيث ، أو كنبات البقل ، حتى إذا تكاملت أجسادهم ، فكانت كما كانت قبل أن تموتوا ؛ قال الله تعالى : ليحي حملة العرش فيحيون ، ويأمر الله تعالى إسرافيل ، فيأخذ الصور ، فيضعه على فيه ، ثم يقول : ليحي جبريل وميكائيل فيحييان ، ثم يدعو الله الأرواح ، فيُؤتى بها ؛ تتوهج أرواح المسلمين نورًا ، والأخرى ظُلمة ، فيقبضها جميعًا ، ثم يلقيها في الصور ، ثم يأمر الله تعالى إسرافيل أن ينفخ نفخة البعث ، فتخرج الأرواح كأنها

---

(١) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٧٤ / أ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٧٤ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

النحل ؛ قد ملأت ما بين السماء والأرض ، فيقول الله تعالى : وعزتي وجلالي ، لترجعن كل روح إلى جسدها ، فتدخل الأرواح في الأرض إلى الأجساد ، فتدخل في الخياشيم ، ثم تمشي في الأجساد مَشْيَ السم في اللديغ ، ثم تنشق الأرض عنكم ، وأنا أول مَنْ تنشق عنه الأرض ، فتخرجون منها سراعًا إلى ربكم تنسلون ﴿ **مهطعين إلى الداع يقول الكافرون هذا يوم عَسِرٌ** ﴾[(1)] حفاة عُراة غُلفًا غُرلًا ، ثم تقفون موقفًا واحدًا مقدار سبعين عامًا ، لا ينظر إليكم ، ولا يقضي بينكم ، فتبكون حتى تنقطع الدموع ، ثم تدمعون دمًا ، [وتعرقون][(2)] حتى يبلغ ذلك منكم أن يلجمكم ، أو يبلغ الأذقان ، فتضجون ، وتقولون : مَنْ يشفع لنا إلى ربنا ليقضي بيننا ويريحنا مما نحن فيه ؟ وذكر بقية الحديث بطوله .

فقد ظهر من هذا الحديث أن الصعقات ثلاث ، وبه يظهر أمْر الصعقة والنفخة[(3)] .

فإذا تقرَّر ذلك فالجواب عن الإشكال - وهو التردد مع الجزم - ما ذكره الأئمة ؛ فمنهم مَنْ أجاب بأن النبي ﷺ لما تردَّد لم يكن العلم بموت موسى وصل إليه ، فلما وصل إليه ؛ تبيَّن له أن يكون موسى قام قبله ، ولا بُعد في ذلك ؛ تشريفًا له ، كما شرُف بتكليم الله إياه في الدنيا . فإن قلت : حديث الإسراء مُتقدم على حديث التردد ، وفيه العلم بموت موسى ؛ لأنه مرَّ به وهو يصلي في قبره ، كما حكاه الإمام أبو شامة ، فيكون موته معلومًا عند التردد ، وأجاب عن ذلك بما حاصله أنه لا يلزم من تقدُّم الإسراء علمه بموته ؛ إذ يجوز أن النبي ﷺ لم يُخبر بأنه مرّ بموسى قائمًا يُصلي في قبره إلا بعد قصة التردد ، وإن كان نفس المرور سابقًا ، فكأنه ﷺ كان قد رآه ليلة الإسراء يصلي في مكان ولم يعلم أن ذلك المكان قبره ، ثم لما جاءه العلم أن موسى مات ودُفن عند الكثيب الأحمر الذي كان رآه مُصَلّيًا عنده ليلة الإسراء ؛ قال : « مررت بموسى ليلة أُسري بي عند الكثيب الأحمر ، وهو قائم

(1) القمر (٨) .

(2) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٧٤ / ب .

(3) قال القرطبي : الصحيح في النفخ في الصور أنهما نفختان لا ثلاث . وذكر أنه تكلَّم عن هذا في كتابه (التذكرة) . الجامع لأحكام القرآن ١٣ / ٢٤٠ .

يصلي في قبره »[1] . قال : وهذا كما إذا رأيت إنسانًا جالسًا على باب دار لا تعلم لمن هي ، ثم أُعلمت بعد سنين أن تلك الدار له ؛ جاز أن تقول بعد أعوام : مررت بفلان في سنة كذا جالسًا على باب داره . وليس في هذه العبارة دلالة على أنك كنت تعلم أنها داره حالة الرؤية .

قلت : ولا يخفى بُعْد هذا الجواب ، فإن رؤياه ليلة الإسراء في الأرض دالة على موته ، وكذلك رؤياه في بيت المقدس مع الأنبياء ، ورؤياه في السماء ، ومراجعته له في الصلاة ، وأنه عالج بني إسرائيل على أقل من ذلك . فكل هذه الأحوال تنبئ عن موته ، وكذلك قول ورقة بن نوفل في أول البعثة لما قصَّ عليه خبر ما رأى : هذا الناموس الذي نزَّل الله على موسى[2] ، وكذلك علمه بأن عيسى بعد موسى عليهما السلام ونسخ شريعته ، وكذلك علمه بأنه لا نبي مرسل بشريعة ناسخة لشريعة مَنْ قبله حتى يموت الأول ، وكذلك قوله ﷺ : « لو كان موسى[حيًّا][3] لما وسعه إلا اتباعي »[4] . وهذا قاله أوائل قدومه المدينة ، وحديث التردد متأخر عن ذلك ، فإنه من رواية أبي هريرة ، وإسلامه متأخر بعد خيبر .

وعلى كل حال فالنبي ﷺ كان عالمًا عند بعثته [بموت موسى][5] ، وأنه جاء بعده أنبياء ؛ كداود وسليمان وعيسى وغيرهم ، ولا يخفى عليه ذلك حتى يتردد فيه ويعلمه بعد ذلك ، والعلم عند الله تعالى .

فقولهم : إنه إنما اطلع على ذلك بعد التردد ممنوع ، وأيضًا دعوى رؤياه في قبره ليلة الإسراء لا يفيد العلم بموته ؛ لأنه رآه تلك الليلة على تلك الحالة من غير علم

---

(١) أخرجه البخاري . الصحيح مع الفتح ٦ / ٤٤١ (٣٤٠٧) ومسلم . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٣٣ .

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح . الصحيح مع الفتح ١ / ٢٢ (٣) ، ٨ / ٧١٥ (٤٩٥٣) ، ١٢ / ٣٥١ - ٣٥٢ (٦٩٨٢) .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٧٥ / ب .

(٤) أخرجه أحمد عن جابر بن عبد الله « ... لو كان موسى حيًّا بين أظهركم ما حلَّ له إلا أن يتبعني » . المسند ٣ / ٣٣٨ .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

بموته ، وأنه اطلع عليه بعد ذلك ، وأخبر عما سلف .

وتمثيلهم بالمرور على الدار ، نقول : هذا مردود ؛ لأنه إذا رآه في القبر يصلي ؛ تحقق في تلك الحالة موته ؛ لأن القبر لا يكون إلا للأموات ، وتأخير إخباره بذلك على تقدير وجوده لا يدل على عدم العلم ، كما إذا قلت : مررت بفلان قائمًا في الدار في وقت كذا ، فإنه يدل على العلم بوجوده بتلك الصفة في ذلك الوقت ، ولو تأخر الإخبار ، وهذا ظاهر ، والله الموفق .

الجواب الثاني : أن النبي ﷺ إذا رأى موسى عليه السلام آخذًا [بالعرش][1] ينسى لهول الأمر أنه كان قد مات ؛ فيتردد حينئذ ، أقام قبله أم لم يمت . حكاه أبو شامة ، وأقره .

قلت : وهو ضعيف ؛ لأن ذلك اليوم يوم تحقيق الأعمال ؛ فلا نسيان فيه [٨٢ / أ] خصوصًا أمْر البعث من القبور ، وأن كل من عليها فانٍ ، وأنه لم يبق إلا الله عز وجل . وهذا واجب الاعتقاد ، فلا يُظن بالصادق المصدوق الغفلة عن ذلك ، والله أعلم .

الجواب الثالث -أجاب به أبو عبد الله الحليمي من أصحابنا في « المنهاج » - : وهو أن قوله : « فلا أدري أن بعْثه قبلي كان ترتيبًا له وتفضيلًا من هذا الوجه كما فضِّل في الدنيا بالتكليم ، أو كان جزاءً بصعقة الطور » ؛ أي قدم بعْثه على بعْث الأنبياء الآخرين بقدر صعقته عندما تجلَّى ربه للجبل إلى أن أفاق ؛ ليكون هذا جزاءً له بها . انتهى .

قال [الإمام][2] أبو شامة : فكلام الحليمي مُشعِر بأن موسى عليه السلام لم يُصعق ؛ إلا أنه بُعث قبل غيره تفضيلًا له مُبتدَأً وإنعامًا مُستأنَفًا ، لا في مقابلة شيء أوجب له مدة صعقته بالطور ، ففُضِّل بسبق بعْثه . قال : وهذا غير المعنى المذكور أولًا ، وكأنَّ الحليمي لحظ أن زمان الصعقة التي تُميت الأحياء لا تُصادف موسى وغيره من الأنبياء عليهم السلام إلا موتى ؛ فلم يكن فائدة الحديث إلا أن موسى عليه

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٧٦ / أ لأنه مطموس في (س) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٧٦ / أ .

السلام يُبعث قبل غيره تفضيلًا له مطلقًا ، إلا أنه يبقى على هذا أمران :

أحدهما : أنه يخصُّ عموم الحديث الآخر الصحيح : « أنا أول من تنشق عنه الأرض »(١).

والآخر : أنه لا يبقى لذكْر صعقة الطور مناسبة في هذا الحديث ، وإذا قُدِّر الأمر أن موسى عليه السلام كان حالة الصعقة قابلًا لأن تصَيبه ، ثم صُرفت عنه لأجل صعقة الطور – تَناسب الكلام والتأم ، والله أعلم .

الجواب الرابع : أجاب به البيهقي ، فقال : وجه هذا الحديث عندي – والله أعلم – أن نبينا عليه الصلاة والسلام أخبر عن رؤية جماعة من الأنبياء عليهم السلام ليلة المعراج في السماء ، وإنما يصح ذلك على تقدير أن الله تعالى ردَّ إليهم أرواحهم ، فهم أحياء عند ربهم كالشهداء ، فإذا نُفخ في الصور النفخة الأولى صُعقوا فيمن صعق ، ثم لا يكون ذلك موتًا في جميع معانيه إلا في ذهاب الاستشعار ، فإن كان موسى ممن استثنى الله عز وجل بقوله : ﴿ **إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ** ﴾ ؛ فإنه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة ، ويحاسبه بصعقة يوم الطور ، وقد روى سليمان التيمي عن أبي نضرة عن جابر قال : موسى عليه السلام ممن استثنى الله تعالى ، وذلك بأنه قد صعق مرة . قال أبو شامة : وهذا جواب حَسَنٌ مناسب لما ذُكر في الحديث ، وحاصله أن لا تعارض بين الحديثين ، فإن هذه الصعقة غير الموت الأول الذي أصاب موسى ، وتكون الصعقة قد أصابت جميع مَنْ كان حيًّا ؛ فمنهم مَنْ أماتته موتًا حقيقيًّا ، ومنهم مَنْ أذهبت استشعاره ، ويصح أن يُقال : صعق الجميع ؛ لأن الموت زيادة على الصعقة ، وكما تقول : مرض جميع بني فلان ؛ إذا عمَّهم المرض ، وإن كان بعضهم قد مات منه ، فجميع مَنْ أصابته الصعقة ممن هو حيّ عند الله بعد موته من الأنبياء والشهداء أذهب استشعاره إلا من شاء الله ، وغيرهم الذين تقوم عليهم الساعة الذين هم شرار الخلق ماتوا ، ولهذا استعمل النبي ﷺ لفْظ الإفاقة

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري . الصحيح مع الفتح ٥ / ٧٠ (٢٤١٢) وأخرجه أحمد أيضًا من حديثه . المسند ٣ / ٣٣ . وذكر ابن حجر أنه من حديث أنس عند مسلم رفعه . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ .

في حق مَنْ ذهب استشعاره ، فقال : « فأكون أول مَنْ يفيق »[1] ؛ لأن الظاهر أن الذين أذهبت استشعارهم يُبعثون قبل الموتى ، والنبي ﷺ أولهم . والغشية قد تُسمَّى موتًا ووفاة ، وقد سمّى الله تعالى في القرآن النوم وفاة ، فقال تعالى : ﴿ **وهو الذي يتوفاكم بالليل** ﴾[2] وقد صحَّ أن النبي ﷺ رأى ليلة الإسراء جماعة من الأنبياء[3] ، وكلَّمهم ، ووصف صُوَرَهم ، وشبّه منهم إبراهيم وموسى وعيسى ، ورأى موسى يصلي في قبره ، ثم رآه في السماء السادسة ؛ إما في تلك الليلة أو في غيرها ، على ما اخترناه في أمْر الإسراء أنه وقع مرارًا ، ورأى آدم في السماء الدنيا ، وعيسى ويحيى في الثانية ، ويوسف في الثالثة ، وإدريس في الرابعة ، وهارون في الخامسة ، وإبراهيم في السابعة . وهذا محمول على أن الله تعالى أحياهم له ، وعرج بمن كان منهم في الأرض إلى السماء ، كما عرج به صلوات الله وسلامه عليه . وقال البيهقي : الأنبياء أحياء عند ربهم كالشهداء ، فلا ينكر حلولهم في أوقات بمواضع مختلفات ، كما ورد خبر الصادق به . وعلى هذا فالنفخة الأولى تُصادف الأرواح كلها التي بادت أجسادها ، فتصعق مع صعْق مَنْ تصادفه حيًّا من شرار الخلق يومئذ . وقد جاء أنه يُرفع العذاب عن الأرواح بين النفختين ، ولهذا قالوا : ﴿ **مَنْ بعثنا من مرقدنا** ﴾[4] ظنوا أنهم كانوا رقودًا لبُعد عهدهم بالعذاب ، ولهذا قالوا : ﴿ **يومًا أو بعض يومٍ** ﴾[5] ولعل سبب ذلك أن الأرواح صعقت ، فذهب استشعارها إلى أن نُفخت النفخة الثانية ، فأفاقوا ، وتسلّكت كل روح في جسدها فبعثوا ؛ فإذا

---

(١) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ، باب : وفاة موسى . الصحيح مع الفتح ٦ / ٤٤١ (٣٤٠٨) . وأخرجه مسلم في فضائل موسى . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٣١ ، وأحمد في المسند ٢ / ٢٦٤ . وأبو داود في باب : في التخيير بين الأنبياء من كتاب السنة . السنن (مع معالم السنن) ٥ / ٥٣ (٤٦٧١) .

(٢) الأنعام (٦٠) .

(٣) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب : المعراج ، من حديث مالك بن صعصعة . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ (٣٨٨٧) . وأخرجه مسلم في الإسراء برسول الله ﷺ من حديث أبي ذر . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٧ – ٢٢٢ . ومن حديث مالك بن صعصعة ٢ / ٢٢٣ – ٢٢٥ .

(٤) يس (٥٢) .

(٥) المؤمنون (١١٣) .

هم قيام ينظرون . والدليل على هذا أمران :

أحدهما : قول النبي ﷺ : « أنا أول مَنْ تنشق عنه الأرض » . فهذا نصٌّ في أنه يقوم من قبره .

والثاني : قول مَنْ قال : إن الاستثناء [٨٢ / ب] في قوله : ﴿ **إلا مَنْ شاء الله** ﴾ راجع إلى الشهداء ، وإنما أرواحهم أسلكت في حواصل طير خضر ، وأجسادهم بالية . قال : وهذا كله تقرير لجواب البيهقي ، وهو مُفرّع على أن المراد بالصعقة النفخة الأولى التي تُفني مَنْ بقي من الخلق ، فذلك هو الذي أحوج إلى هذا التعب في التقرير . انتهى .

وبنحو من هذا الجواب أجاب الإمام أبو عبد الله القرطبي ونقله عن شيخه الإمام شهاب الدين أحمد بن عمر القرطبي ، فقال : والذي يُزيح الإشكال أن الموت ليس بعدم محضٍ ، وإنما هو انتقال من حال إلى حال ، ويدلُّ على ذلك أن الشهداء بعد قتلهم وموتهم أحياء عند ربهم يُرزقون ، فَرِحين مُسْتبشرين ، وهذه صفة الأحياء في الدنيا . وإذا كان هذا في الشهداء ؛ كان الأنبياء بذلك أحقَّ وأولى ، مع أنه قد صحَّ عن النبي ﷺ أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء[1] ، وأنه عليه الصلاة والسلام اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء ؛ وخصوصًا بموسى ، وقد أخبر ﷺ بأنه ما من مسلم يُسلِّم عليه إلا ردَّ الله عليه روحه حتى يردَّ عليه السلام[2] ، إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لا نُدركهم ، وإن كانوا موجودين أحياء ؛ وذلك كالحال في الملائكة ، فإنهم أحياء موجودون ، ولا يراهم أحد من نوعنا إلا مَنْ خصَّه الله بكرامة من أوليائه . وإذا تقرَّر أنهم أحياء ، فإذا نُفخ في الصور نفخة الصعْق ؛ صعق كل

---

(١) ذكر السيوطي أن ابن ماجه وأبا نعيم أخرجا عن أوس بن أوس الثقفي : « إن الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » . كما أخرج الزبير والبيهقي عن أبي العالية : « إن لحوم الأنبياء لا تُبليها الأرض ولا تأكلها السباع » . السيوطي . الخصائص الكبرى ٢/٤٨٩ .

(٢) أخرجه أبو داود في المناسك ، باب : زيارة القبور ، من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « ما من أحد يُسلم عليّ إلا ردَّ الله عليّ روحي حتى أردَّ عليه السلام » السنن مع معالم السنن ٢ / ٥٣٤ (٢٠٤١) .

مَنْ في السمٰوات وَمَنْ في الأرض إلا مَنْ شاء الله ، فأما صعْق غير الأنبياء فموت ، وأما صعْق الأنبياء فالأظهر أنه غشية ، فإذا نُفخ في الصور نفخة البعث ؛ فمن مات حيي ، وَمَنْ غُشي عليه أفاق ، ولذلك قال ﷺ في « صحيح مسلم والبخاري » : « فأكون أول من يفيق »[1]. فنبيّنا ﷺ أولُ مَنْ يخرج من قبره قبل الناس كلهم ؛ الأنبياء وغيرهم إلا موسى ، فإنه حصل له فيه تردُّدٌ ، هل بُعث قبله من غشيته أو بقي على الحالة التي كان عليها قبل نفخة الصعق مفيقًا ؛ لأنه حُوسب بغشية الطور . وهذه فضيلة عظيمة لموسى ، ولا يلزم من ثبوت فضيلة أحد الأمرين المشكوك فيهما أفضلية موسى على محمد ﷺ مطلقًا ؛ لأن الشيء الجزئيّ لا يُوجب أمرًا كليًّا .

وقال أبو عبد الله القرطبي أيضًا في موضع آخر : إنّ حمل الحديث على صعقة الموت عند النفخ في الصور ، فيكون ذكْر يوم القيامة مرادًا به أوائله ، فالمعنى : إذا نُفخ في الصور نفخة البعث كنتُ أولَ مَنْ يرفع رأسه ؛ فإذا موسى آخِذٌ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أفاقَ قبلي أم جُوزي بصعقة الطور .

قال ابن القيم : وحمْل الحديث على هذا لا يصح ؛لأنه عليه الصلاة والسلام [تردَّد][2] هل أفاق موسى قبله أم لم يصعق ، بل جُوزي بصعقة الطور ؛ فالمعنى : لا أدري أصعق أم لم يصعق . فلو كان المراد به الصعقة الأولى – وهي صعقة موت – لكان باطلًا لوجوه كثيرة ، فعُلم أنها صعقة فزعٍ لا صعقة موت ؛ وحينئذ فلا تدلُّ الآية على أن الأرواح كلّها تموت عند النفخة الأولى ، نعم تدل على موت الخلائق عند النفخة الأولى ، وكلُّ مَنْ لم يذُق الموت قبلها ، فإنه يذوقه حينئذ ، وأما مَنْ ذاق الموت أو لم يكتب عليه الموت ؛ فلا تدلُّ الآية على أنه يموت موتة ثانية ، والله أعلم .

الجواب الخامس : قال أبو شامة : هو جواب صحيح لا مزيد عليه ؛ أرشدني إليه أوّلًا شيخنا أبو عمرو المالكيّ ؛ يعني ابن الحاجب . قال : ثم وجدت تقريره في الكتاب والسنة وكلام غير واحد من العلماء ، وحاصله أن هذه الصعقة المذكورة في حديث التردد في أمْر موسى ليست النفخة الأولى الواقعة في آخر الدنيا ، ولا الثانية

---

(١) انظر ص : (١٠١) . الحاشية رقم (١) .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٧٨ / أ .

التي يعقبها نشور الموتى من قبورهم ، وإنما هي صعقة تأتي الناس يوم القيامة فيصعق مَنْ في السمٰوات ومن في الأرض إلا من شاء الله ، وهي المشار إليها في آية سورة الزمر ، وذلك أوْلى من حمْلها على صعقة آخر الدنيا . والدليل على أن في يوم القيامة صعقةً قوله تعالى : ﴿ **فذرهم حتى يُلاقوا يومهم الذي فِيه يُصعقون** ﴾[1]. وهذا ظاهر في يوم تعمهم فيه الصعقة ، وليس ذلك إلا يوم القيامة ؛ فسَّره الحديث الصحيح الذي فيه التردد في أمْر موسى عليه السلام في قصة الأنصاري الذي لطم اليهودي ، وقول النبي ﷺ : « لا تُخيِّروني على موسى ، فإن الناس يُصعقون يوم القيامة ، فأُصعق معهم ، فأكون أول مَنْ يفيق »[2]. وفي رواية : « فأكون في أول مَنْ يفيق »[3]. وفي لفظ : « لا تُفضِّلوا بين أنبياء الله ، فإنه يُنفخ في الصور ، فيُصعق مَنْ في السمٰوات وَمَنْ في الأرض إلَّا مَنْ شاء الله ، ثم يُنفخ فيه أخرى ، فأكون في أول مَنْ بُعث ، فإذا موسى آخذٌ بالعرش ، فلا أدري أحوسب بصعقة يوم الطور أم بُعث قبلي »[4]. وفي رواية أخرى : « لا تُخيِّروا بين الأنبياء ، فإن الناس

---

(١) الطور (٤٥) .

(٢) الصحيح مع الفتح ٥ / ٧٠ (٢٤١١) و٦ / ٤٤١ (٣٤٠٨) ، ٨ / ٣٠٢ (٤٦٣٨) ، ١٢٠ / ٢٦٣ (٦٩١٧) . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٣١ . وأحمد . المسند ٢ / ٢٦٤ .

(٣) ذكر ابن حجر أن هذه رواية إبراهيم بن سعد عند أحمد والنسائي ، أخرجها أحمد عن أبي كامل ، والنسائي من طريق يونس بن محمد ، كلاهما عن إبراهيم . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ . وفي تفسير النسائي وردت الرواية بنفس السند الذي ذكره ابن حجر ، ولكن سقطت منها كلمة (في) . وذكر المحقق مكانها أنه في الأصل فوق هذه الكلمة : « صح » فربما تكون قد أُضيفت (في) عند المقابلة وكُتبت بشكل قريب من (صح) .
تفسير النسائي ٢ / ٢٤٥ (٤٧٧)
وورد الحديث عند أحمد بنفس السند الذي ذكره ابن حجر وليس فيه لفظ (في) .
المسند ٢ / ٢٦٤

(٤) أخرجه مسلم . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ١٣٠ . ولفظه : « فأكون أول مَنْ بُعث ، أو في أول مَنْ بُعث ... » . وأخرجه البخاري بلفظ : « فأكون أول مَنْ بُعث » . الصحيح مع الفتح ٦ / ٤٥١ (٣٤١٤) .

يُصعقون يوم القيامة ، فأكون أول مَنْ تنشق عنه الأرض »[1]. قال : وهذا – والله أعلم – تغيير من الراوي ، واللفظ الأول أولى أن يكون محفوظًا ، وهو قوله : « أول مَنْ بُعث » . قال : فظن بعض الرواة أن المراد من ذلك البعث من القبور ، فقال : « أول مَنْ تنشق عنه الأرض » والنبي ﷺ أول مَنْ تنشق عنه الأرض حقًّا ، كما جاء في حديث آخر ، لكن هذا الحديث لا يحتمل هذا اللفظ [٨٣ / أ] ؛ لأجل قوله : « يوم القيامة » ، ففي البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : « الناس يُصعقون يوم القيامة ، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش » . فهذا نصٌّ في أن الناس يُصعقون في يوم القيامة . وهو تفسير ما في آخر الزمر ، كما مضى في بعض ألفاظ الصحيح . وطُرُقُ الحديث واختلاف ألفاظها إذا أمكن الجمع بينها يُفسِّر بعضُها بعضًا ، وعند ذلك تظهر المناسبة في تردُّدِ النبي ﷺ في أن موسى حُوسب بصعقة الطور ؛ لأنها من جنس ما أصاب الناس . وقد أخبر الله تعالى أن بعض الخلق مُستثنى منها بقوله : ﴿ **إلا مَنْ شاء الله** ﴾ فجاز أن يكون منهم . انتهىٰ .

وبنحو هذا أجاب العلامة ابن القيم[2] ، فإنه قال : إن قيل : ما تصنعون بقوله : « فلا أدري أفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله تعالى » والذين استثناهم الله تعالى هم مُستثنَون من صعقة النفخة ، لا من صعقة يوم القيامة ، كما قال تعالى : ﴿ **ونُفخ في الصور فصعق مَنْ في السمٰوات وَمَنْ في الأرض إلَّا مَنْ شاء الله** ﴾[3] ، ولم يقع الاستثناء من صعقة الخلائق يوم القيامة ؟ قيل : هذا – والله أعلم – غير محفوظ ، وهو وهْم من بعض الرواة ، والمحفوظ ما تواطأت عليه الروايات الصحيحة من قوله : « فلا أدري أفاق قبلي أم جُوزي بصعقة الطور » فظنَّ بعض الرواة أن هذه الصعقة هي صعقة النفخة ، وأن موسى داخل فيمن استثني منها . وهذا لا يلتئم على مساق الحديث قطعًا ، فإن الإفاقة حينئذ هي إفاقة ....

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد في كتاب الخصومات . الصحيح مع الفتح ٥ / ٧٠ (٢٤١٢) .
وأخرجه أحمد أيضًا من حديثه ، وليس فيه : « فإن الناس يُصعقون يوم القيامة » المسند ٣ / ٣٣ .

(٢) انظر كتاب الروح . (٣) الزمر (٦٨) .

البعث[1] ، فكيف يقول : « لا أدري أبُعث قبلي أم جُوزي بصعقة الطـور » ؛ فتأمله . وهذا بخلاف الصعقة التي يصعقها الناس يوم القيامة ، فإذا جاء الله تعالى لفصل القضاء بين العباد وتجلَّى لهم ، فإنهم يصعقون جميعًا . وأما موسى عليه السلام فإن كان لم يصعق معهم ؛ فيكون قد جُوزي بصعقة يوم تجلَّى ربه للجبل ، فجُعلت صعقة هذا التجلِّي عوضًا من صعقة الخلائق لتجلِّي الرب سبحانه يوم القيامة ؛ فتأمل هذا المعنى العظيم . ولو لم يكن في الجواب إلا [كشف][2] هذا الحديث وبيانه ؛ لكان حقيقًا أن يُعض عليه بالنواجذ . انتهى .

قلت : قد تأملته فوجدته في غاية الحُسْن لو سلم من توهيم الرواة الأثبات المعتمد على نقلهم الصحيح ، فإن مدار الدين المحمدي على نقْلهم ، ولو فتحنا باب التشكيك في الروايات وتوهيم العدول الضابطين ؛ لبطل الاحتجاج بكثير من الصحيح ، فالإشكال حينئذ باقٍ ، والعلم عند الله تعالى .

الجواب السادس : أن يُحمل إطلاق الأوَّلية من الإفاقة على ما وقع في رواية إبراهيم بن سعد عند الإمام أحمد والنسائي : « فأكون في أول مَنْ يفيق »[3] .

قلت : وهذا بعيد أيضًا ؛ إذ لا فائدة[4] حينئذ في دعوى خصوصية الأوَّلية في الإفاقة ، إذ يصير هو وغيره ممن يفيق معه سواء . ولا شكَّ أن المراد الآن بيان الأفضلية بالإفاقة ، فاعلم ذلك .

الجواب السابع : ذهب إليه القاضي عياض وغيره ، فقالوا : يحتمل أنه عليه الصلاة والسلام ذكر هذا التردد في الإفاقة و[5]البعث قبل أن يعلم أنه أول مَنْ تنشق عنه الأرض على الإطلاق .

قلت : وهو تأويل بعيد ؛ بل لا يصح بالنسبة إلى الحديث الذي في مسلم ،

---

(١) نقل ابن حجر عن ابن القيم في كتاب الروح أن هذا من ظنٍّ بعض الرواة ، وأن قوله : (هذا لا يلتئم) هو قول ابن القيم . فتح الباري ٦ / ٤٤٥ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٧٩ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٣) انظر ص : ١٠١

(٤) في ط (لا فائدة أيضًا حينئذ) ورقة ٢٨٠ / أ .

(٥) في ط (أو) .

فإن الأولية في انشقاق الأرض عنه و[1] البعث والتردد في حديث واحد مُرتبط بعضه ببعض ؛ اللهم إلا أن يُقال : إنهما حديثان جمعهما بعض الرواة ، وأدخل بعضها في بعض ، وقد قدمنا وَهَن ذلك ، والله أعلم .

● [2]

● **المسألة الخامسة عشرة :**

هو ﷺ أول شافع وأول مُشفَّع : وقد ثبت ذلك في الحديث الصحيح السابق من حديث أبي هريرة[3]. والمراد بهذه الشفاعة – والله أعلم – الشفاعة من هوْل الموقف ، حين يفزعون إليه ﷺ بعد الأنبياء عليهم السلام ، فيتقدم ﷺ ويكون أول شافع . وبيَّن ﷺ أنه أول مُشفَّع لتحقيق قبول شفاعته ، وأنها غير مردودة .

قال النووي : معنى أنه أول مُشفَّع ؛ أي أول مَنْ تُجاب شفاعته ، فقد يشفع اثنان ، ويُجاب الثاني قبل الأول[4]. انتهى .

● **المسألة السادسة عشرة :**

هو ﷺ أول مَنْ يقرع باب الجنة : فقد روى مسلم من حديث المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أكثر الناس تبعًا يوم القيامة ، وأنا أول مَنْ يقرع باب الجنة »[5]. وروى مسلم أيضًا من حديث ثابت

---

(١) في ط (أو) .

(٢) سقطت المسألة الرابعة عشرة من النسختين . وانظر الخصائص الكبرى للسيوطي ، جـ ٢ / ٥١٥ لعل الصواب المسألة الرابعة والخامسة عشرة .

(٣) أخرجه مسلم في الفضائل . صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ٣٧ .

(٤) قال النووي : قوله ﷺ : « وأول شافع وأول مُشفَّع » إنما ذكر الثاني ؛ لأنه قد يشفع اثنان ، فيشفع الثاني منهما قبل الأول . شرح صحيح مسلم ١٥ / ٣٨ . والحديث أخرجه أبو داود . السنن ٥ / ٥٤ (٤٦٧٣) . وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ٥٤٠ . وأخرج الترمذي من حديث ابن عباس حديثًا طويلًا ، وفيه لفظ : « وأنا أول شافع وأول مُشفَّع يوم القيامة ولا فخر » . السنن ٥ / ٢٤٨ (٣٦٩٥) وأخرج ابن ماجه هذا اللفظ عن أبي سعيد . صحيح سنن ابن ماجه للألباني ٢ / ٤٣٠ (٣٤٧٧) وكذا أخرج الدارمي هذا اللفظ عن جابر بن عبد الله . السنن ١ / ٤٠ (٤٩) .

(٥) أخرجه مسلم في باب الشفاعة من كتاب الإيمان . صحيح مسلم بشرح النووي ٣ / ٧٣ ، ولفظه : « أكثر الأنبياء تبعًا » .

عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « آتي باب الجنة يوم القيامة ، فأستفتح ، فيقول الخازن : مَنْ أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : بك أُمرتُ أن لا أفتح لأحد قبلك »[1]. ورواه الطبراني بزيادة فيه قال : « فيقوم الخازن ، فيقول : لا أفتح لأحد قبلك ، ولا أقوم لأحد بعدك » . وهذا الحديث [على هذه][2] الرواية فيه خُصُوصية أخرى ؛ وهي أن خازن الجنة لا يقوم لأحد غير النبي ﷺ ، وذلك أن قيامه له ﷺ خاصة إظهارًا لمزيته ومرتبته ، ولا يقوم في خدمة أحد بعده ، بل خزنة الجنة يقومون في خدمته ، وهو كالملك عليهم ، وقد أقامه الله تعالى في خدمة عبده ورسوله ، حتى مشى إليه وفتح له الباب . فإن قلت : من أين لك أنه لا يقوم لأحد غير النبي ﷺ ، والحديث إنما فيه أنه لا يقوم لأحد بعده ، فيحتمل أن يقوم لمن معه أو قبله ؟ قلت : قد نصَّ ﷺ كما في الرواية الأولى أنه أول مَنْ يقرع باب الجنة ، فامتنع أن يتقدم أحدٌ ، وقوله أيضًا : بك أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك ، وقد خصَّه الله تعالى بالتقدم في ذلك . وروى الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : جلس ناس من أصحاب النبي ﷺ ينتظرونه ، قال : فخرج حتى إذا دنا منهم ؛ سمعهم يتذاكرون ، فسمع حديثهم ، فقال بعضهم : عجبًا ؛ إن الله اتخذ من خلقه خليلًا ؛ اتخذ إبراهيم خليلًا . قال : وقال آخر : ماذا بأعجب من كلام موسى كلَّمهُ تكليمًا . وقال آخر : فعيسى كلمة الله وروحه . وقال آخر : آدم اصطفاه الله . فخرج عليهم رسول الله ﷺ [فسلم][3] ، وقال : [قد][4] « سمعت كلامكم وعجبكم إنَّ إبراهيم خليل الله وهو كذلك ، وموسى نجيُّ الله وهو كذلك ، وعيسى روحه وكلمته وهو كذلك ، وآدم اصطفاه الله وهو كذلك ؛ ألا وأنا حبيب الله ولا فخر ، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر ، وأنا أول شافع وأول مُشفَّع يوم القيامة ولا فخر ، وأنا أول مَنْ يُحرِّك حِلَقَ الجنة فيفتح لي فأدخلها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر ، [وأنا أكرم الأولين والآخرين ولا فخر] »[5]. وروى

---

(١) أخرجه مسلم في باب الشفاعة . صحيح مسلم بشرح النووي ٣ / ٧٣ . والحديث أخرجه أحمد . المسند ٣ / ١٣٦ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٨٠ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٣) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٨١ / أ.وهو مذكور في الحديث .

(٤) و (٥) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط . وهو مذكور فى الحديث . =

الترمذي[1] والبيهقي[2] واللفظ له عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أول الناس خروجًا إذا بُعثوا ، وأنا خطيبهم إذا نصتوا ، وقائدهم إذا وفدوا ، وشافعهم إذا حُبسوا ، وأنا مُبشّرهم إذا يئسوا ، لواء الحمد بيدي ، ومفتاح الجنة يومئذ بيدي ، وأنا أكرم ولد آدم يومئذ على ربي ، يطوف عليَّ ألف خادم ؛ كأنهم اللؤلؤ المكنون » .

تنبيــه :

لم يتعرض الرافعي والنووي في هذه الخصوصية لأمته ﷺ متى يدخلون الجنة ، هل هو بعده قبل غيرهم ، أو مع الأمم . وقد سُئل ابن الصلاح عن دخول الأنبياء الجنة ، هل[3] كل نبي بأمته ، أو الأنبياء جميعهم ثم أممهم ؟ فأجاب : الظاهر أن الأنبياء عليهم السلام يدخلونها أوَّلًا ، وأول مَنْ يدخلها نبينا ﷺ ، وأمته تدخل أول الأمم . فكأنه لم يقف على نقْل في ذلك ، وقد قدَّمنا في رواية الترمذي « فأدخلها ومعي فقراء المؤمنين »[4] فيحتمل أن يكونوا من أمته وهو الأقرب ، ويحتمل أن

= والحديث أخرجه الترمذي في المناقب ، وقال : هذا حديث غريب . السنن ٥ / ٢٤٨ (٣٦٩٥) وأخرجه الدارمي في باب : ما أُعطي النبي ﷺ من الفضل . السنن ١ / ٣٩ (٤٧) . وقال الألباني في تخريج المشكاة : (سنده ضعيف) ٣ / ١٦٠٤ - ١٦٠٥ . قال ابن حجر في التقريب : زمعة بن صالح ضعيف ، من السادسة . تقريب التهذيب ١ / ٢٦٣ (٦٥) .

(١) أخرجه الترمذي في المناقب ، وقال : حديث حسن غريب . السنن ٥ / ٢٤٥ (٣٦٨٩) .

(٢) أخرجه البيهقي في الدلائل ٥ / ٤٨٤ .
والحديث أخرجه الدارمي في السنن ١ / ٣٩ - ٤٠ (٤٨) .
وأبو نعيم في الدلائل ١ / ٦٤ (٢٤) والديلمي في الفردوس ١ / ٧٩ (١٢٠) وقال الألباني في ضعيف الجامع ٢ / ٩ ، وتخريج المشكاة ٣ / ١٦٠٥ : (ضعيف) والحديث ذكره السيوطي في الخصائص ، وقال : أخرجه الدارمي والترمذي وأبو يعلى والبيهقي وأبو نعيم . الخصائص ٢ / ٣٧٧ .

(٣) في ط (هل هو كل) ورقة ٢٨١ / ب .

(٤) الترمذي . السنن ٥ / ٢٤٨ (٣٦٩٥) .

يكون على عمومه ؛ لكن قد روى الدارقطني في الأفراد ، من حديث زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إن الجنة حرمت على الأنبياء كلهم حتى أدخلها ، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي » ، ثم قال : غريب عن الزهري ، ولا أعلم روى عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري غير هذا الحديث ، ولا رواه إلا عمرو بن أبي سلمة عن زهير . فهذا يقتضي ما ذكره ابن الصلاح ، ويشهد له حديث الشفاعة ، وقوله ﷺ : « أمتي أمتي » ، وتخليصهم قبل بقية الأمم ؛ لكن في « الصحيحين »[1] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة » . زاد مسلم من حديث أبي صالح : « نحن أول الناس دخولًا الجنة ؛ بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم ... »[2] الحديث . وظاهره يشكل على ما ذكره ابن الصلاح ، فإن قوله : « نحن » ؛ أي هو وأمته ، لكن [قد][3] يحتمل أن يُقال : المراد بالناس بقية الأمم غير الأنبياء ، وهو بعيد ، والله أعلم .

تنبيـــه آخـــر :

إن قيل : ما تقولون في الحديث الذي رواهُ الإمام أحمد[4] ....

---

(١) أخرجه البخاري في الجمعة . الصحيح مع الفتح ٢ / ٣٥٤ (٨٧٦) وأخرجه مسلم أيضًا في الجمعة . صحيح مسلم بشرح النووي ٦ / ١٤٢ .

والحديث أخرجه أحمد في المسند ٢ / ٢٤٣ ، ٢٧٤ ، ٣١٢ ، ٣٤١ ، ٥٠٢ ، وأخرجه النسائي في الجمعة ٣ / ٨٥ - ٨٦ (١٣٦٧) وابن حبان في صحيحه . انظر ابن بلبان . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤ / ١٩٧ (٢٧٧٣) باب : ذكر اختلاف مَنْ قبلنا في الجمعة .

(٢) أخرجه مسلم في الجمعة . نفس المرجع ١٤٣/٦ . وكذا من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة . نفس المرجع ٦ / ١٤٤ . وهو قريب من لفظ البخاري المذكور بالحاشية السابقة ، لكنه زاد عنه « وأوتيناه من بعدهم » .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٨٢ / أ .

(٤) المسند ٥ / ٣٥٤ ، ٣٦٠ .

والترمذي[1] وصححه ، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال : أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالًا ، فقال : « يا بلال ، بِمَ سبقتني إلى الجنة ؟ فما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك[2] أمامي . دخلت البارحة ، فسمعت خشخشتك أمامي ، فأتيت على قصر مُرَبَّع مُشَرَّف من ذهب ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل عربي ، قلت : أنا رجل عربي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من قريش ، قلت : أنا قُرَشي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من أمة محمد ﷺ ، قلت : أنا محمد ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب » فقال بلال : يا رسول الله ، ما أذَّنْت قط إلا صلَّيت ركعتين ، وما أصابني حَدَثٌ قط إلا توضأت عندها ، ورأيت أن لله عليَّ ركعتين ، فقال رسول الله ﷺ : « بهما » فظاهر هذا تقدُّم بلال في الدخول ، فما وجهه ؟ فالجواب كما قال أبو عبد الله ابن القيم : أنا نتلقاه بالقبول والتصديق ، وليس فيه دلالة على أن أحدًا يسبق النبي ﷺ إلى دخول الجنة . وأما تقدُّم بلال بين يديه ﷺ في الجنة ؛ فلأن بلالًا كان يدعو إلى الله أوَّلًا بالأذان فيتقدم ؛ إذ إنه بين يدي النبي ﷺ [٨٤ / أ] . فتقدُّم دخوله بين يديه كالحاجب والخادم . وقد رُوي في الحديث أن النبي ﷺ يُبعث يوم القيامة ، وبلال بين يديه يُنادي بالأذان . فتقدُّمه ، بين يديه ﷺ كرامةً لرسول الله ﷺ وإظهارًا لشرفه وفضله ، لا سبقًا من بلال له ؛ بل هذا السبق من جنس سبقه إلى الوضوء ودخول المسجد ونحوه . انتهى .

قلت : وهذا الجواب فيه نظر . فعلى هذا ؛ الحديث مُشْكَل إلا أن يُقال : ليس المراد السبق في دخول الجنة في الآخرة ، وإنما المراد به في الدنيا ، فإن بلالًا لم يدخلها

---

(١) السنن ٥ / ٢٨٢ - ٢٨٣ (٣٧٧٢) وقال : حسن صحيح غريب .
والحديث أخرجه الحاكم في المستدرك بلفظ : (أصبح رسول الله) ١ / ٣١٣ ، ٣ / ٢٨٥ وأصل الحديث عند البخاري . الصحيح مع الفتح ٣ / ٣٤ (١١٤٩) ومسلم . صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ / ١٣ . والنسائي في فضائل الأعمال ص ٣٩ ، ٤٠ . الحديثين ١٣١ / ١٣٢ .

(٢) الخشخشة : حركة لها صوت كصوت السلاح . (ابن الأثير . النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٣٣) .

إذ ذاك حقيقةً ، وإنما شكَّل الله صورته فيها ، ولذلك لم يشاهده النبي ﷺ معاينةً ، وإنما سمع صوته أو صوت حركته أو حركة نعليه ، كما في الرواية الأخرى في البخاري[1] ؛ فتحقَّق النبي ﷺ أنه من أهل الجنة من غير وحي ، بل بالمعاينة ، فأراد ﷺ تطييب قلْب بلال وإعلامَه أنه من أهل الجنة السابقين إليها في الدنيا قبل الآخرة ، وسأله عن السبب الموجب لذلك ، فأجابه أنه ما أذَّن إلا صلَّى ولا أحدث إلا توضَّأ . وهذه عبادة عظيمة . لم تجتمع لأحد من الصحابة فيما علمناه ، فكانت خصوصية له ، فجُوزي بها إدراك النبي ﷺ صورتَه في الجنة في دار الدنيا دون غيره من الصحابة ممن هو أفضل منه ، فإنه لما انفرد بهذه العبادة على هذه الصورة ، جازاه الله بأن أقام صورته في الجنة في دار الدنيا جزاءً بما كانوا يعملون . ويظهر لي حكمة أيضًا لم يذكرها بلال رضي الله عنه ؛ وهي أنه لما كان من السابقين إلى الإسلام ، وانفرد بعذاب في دين الله لم يُنقل عن غيره ؛ وهو أنه لما أسلم كان سيده يشدُّ يديه إلى قدميه ، ويُلقيه على ظهره في رمضاء مكة في شدة الحر ، ويضع الحجرَ عليه ليرجع عن دينه ، وهو يقول : أَحَدٌ أَحَدٌ ، فيمرُّ به ورقة بن نوفل ، وهو يقول ذلك مُظهرًا لتوحيد الله تعالى في هذه الحالة - جازاه الله أن مثَّله [في الجنة][2] في الدنيا مظهرًا للتوحيد في دار الكرامة ، كما أظهره وهو في العذاب ، فأراد الله سبحانه وتعالى إظهار نبيه ﷺ على شرفِ خادمه وما منحه الله به من هذه الكرامة ، فأسمعه خشخشته ؛ أي صوته أو صوت حركته ، والصوت والحركة لا يكونان في ذلك المقام بغير فائدة ؛ فتعيَّن أن يكون على حركته في الدنيا ، وهو رفع صوته بالتوحيد ؛ فعلى ما قرَّرناه[3] يزول الإشكال .

ثم وقفت على كلام للإمام الكرماني في « شرح البخاري » أورده على قوله ﷺ : « فإني سمعت دَفَّ نعلَيْك » ؛ يعني حركة نعليك . قال : « ظاهر الحديث

---

(١) الصحيح مع الفتح ٣ / ٣٤ (١١٤٩) باب : فضل الطهور بالليل والنهار ... من كتاب التهجد .

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٨٣ / أ .

(٣) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٢٨٣ / أ : أي من أن المراد السبق في الدنيا بتمثيل صورته لا بحقيقة ذاته ، فاعلمه .

أن السماع المذكور وقع في النوم ؛ لأن الجنة لا يدخلها أحد إلا بعد الموت ، ويحتمل أن يكون في اليقظة ؛ لأن النبي ﷺ دخلها ليلة المعراج ، وأما بلال فلا يلزم من هذه القصة أنه دخلها ؛ لأن قوله : « في الجنة » ظرف للسماع ، ويكون الدف بين يديه خارجًا عنها » . انتهى[(١)]. وتعقَّبه شيخنا ابن حجر[(٢)] ، فقال : لا يخفى بُعْد هذا الاحتمال ؛ لأن السياق مُشعِرٌ بإثبات فضيلة بلال لكونه جعل السبب الذي بلَّغه ذلك ما ذكره من ملازمة التطهُّر والصلاة ، وإنما تثبت له الفضيلة بأن يكون رُئي داخل الجنة لا خارجًا عنها ، وقد وقع في حديث بريدة « يا بلال ، بِمَ سبقتني إلى الجنة ؟ » . وهذا ظاهر في كونه رآه داخل الجنة ، ويُؤيِّد كونه وقع في المنام ما روى البخاري ، من حديث جابر مرفوعًا : « رأيتني دخلت الجنة ، فسمعت خشفةً ، فقيل : هذا بلال ، ورأيت قصْرًا بفنائه جارية ، فقيل : هذا لعمر ... » الحديث ، وبعده من حديث أبي هريرة مرفوعًا : « بينا أنا نائم رأيتني في الجنة ، فإذا امرأة إلى جانب قصر ، فقيل : هذا لعمر » ، فعُرف أن ذلك وقع في المنام ، وثبتت الفضيلة بذلك لبلال ؛ لأن رؤيا الأنبياء وحيٌ ، ولذلك جزم له ﷺ بذلك ، ومشْيه بين يدي النبي ﷺ كان من عادته في اليقظة ؛ فاتفق مثله في المنام ، ولا يلزم من ذلك دخول بلال الجنةَ قبل النبي ﷺ ؛ لأنه في مقام التابع ، وكأنه أشار ﷺ إلى بقاء بلال على ما كان عليه في حياته ، واستمراره على قُرْب منزلته منه[(٣)]. ولذلك جزم النبي ﷺ بذلك ، وفيه منْقَبَة عظيمة لبلال ، ثم تعقَّب قوْل الكرماني : لا يدخل أحد الجنة إلا بعد موته ، مع قوله : إن النبي ﷺ دخلها ليلة المعراج ، وكان المعراج في اليقظة على الصحيح - بأن ظاهرهما التناقض ، ويُمكن حمْل النفي إن كان ثابتًا على غير الأنبياء ، أو يخص في الدنيا بمن خرج عن عالم الدنيا ودخل في عالم الملكوت ، وهو قريب مما أجاب به السُّهيلي عن استعمال طست الذهب ليلة المعراج[(٤)].

---

(١) الكرماني ، شرح البخاري ، جـ ٦ / ٢٠٢ - ٢٠٣ شرح الحديث (١٠٨٧) .
(١) قول الكرماني ذكره ابن حجر . فتح الباري ٣ / ٣٥ .
(٢) المرجع السابق .
(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٣ / ٣٥ .
(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٣ / ٣٥ .

قلت : وما قرَّره شيخنا حسن ، لكن لا مانع من دخوله ﷺ الجنةَ في اليقظة حقيقةً في دار الدنيا تكريمًا من الله تعالى له وتفضيلًا وخصوصيةً ، كما جاءه المَلَك منها بعنقود من عنب[1] ، وكما مُثِّلت له الجنة والنار في عرض الحائط[2] ، فقد خصَّه الله تعالى بفضائل لا تُحصى ﷺ .

● **المسألة السابعة عشرة :**

هو ﷺ أكثر الأنبياء تبعًا : وقد روى مسلم في « صحيحه » عن المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ [٨٤ / ب] : « أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة ، وأنا أولُ مَنْ يقرع باب الجنة »[3].

● **المسألة الثامنة عشرة :**

أمته ﷺ معصومة لا تجتمع على ضلالة : هكذا ذكر هذه الخصوصية الشيخان ، واستدل لذلك بما روى أبو داود بإسناد فيه لِينٌ عن شريح بن عبد الله الحضرمي عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن [الله][4] أجاركم من ثلاث خلال : أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعًا ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلالة »[5]. قال أبو حاتم

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في الأذان ، باب : رفع البصر إلى الإمام في الصلاة . الصحيح مع الفتح ٢ / ٢٣٢ (٧٤٨) وفي الكسوف ، باب : صلاة الكسوف جماعة ٢ / ٥٤٠ (١٠٥٢) ، وفي النكاح ، باب : كفران العشير ٩ / ٢٩٨ (٥١٩٧) .

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام ، باب : ما يكره من كثرة السؤال . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٢٦٤ (٧٢٩٤) .

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الشفاعة ٣ / ٧٣ .

(٤) لفظ الجلالة لم يذكر في ط .

(٥) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم ، باب : ذكر الفتن ودلائلها . السنن . (مع معالم السنن) ٤ / ٤٥٢ (٤٢٥٣) عن ضمضم عن شريح عن أبي مالك ضمضم بن =

[الرازيّ][1] : شريح لم يسمع من أبي مالك .

وأخرج الترمذي من طريق سليمان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة أبدًا ... » الحديث . قال الترمذي : غريب من هذا الوجه ، وسليمان هو [عندي][2] سليمان بن سفيان[3] ، وقد ذكره الدارقطني في « علله الكبير » ، وقال : سليمان ابن سفيان مدني ، ليس بالقوي ، ينفرد بما لا يُتابع عليه[4] . قال : والصواب رواية معتمر بن سليمان بن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . انتهى .

وهذا الذي قال : إنه الصواب أخرجه الحاكم في « المستدرك » من [جهة][5] خالد بن يزيد قال : حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة أبدًا » قال : « ويد الله على الجماعة ، فاتبعوا السواد الأعظم ، فإنه مَنْ شذَّ شذَّ في النار » قال الحاكم : [خالد][6] بن يزيد هذا شيخ قديم للبغداديين ، ولو حفظ هذا الحديث ؛ لحكمنا له ....

= زرعة [د] عن شريح بن عبيد . وثّقه يحيى بن معين ، وضعّفه أبو حاتم . روى عنه جماعة . وقال ابن حجر : صدوق يهم ، من السادسة .

ضمضم بن عمرو [بخ] شيخ للتبوذكي . قال أبو حاتم : شيخ . وقال الأزدي : ليِّن . وقال ابن حجر : مقبول ، من السادسة . (الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٢ / ٣٣١ ، رقم ٣٩٦٠ و٣٩٦١ تقريب التهذيب ، ج ١ / ٣٧٥) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٨٤ / ب .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٣) أخرجه الترمذي في الفتن ، باب : في لزوم الجماعة ؛ بلفظ : « إن الله لا يجمع أمتي - أو قال : أمة محمد - على ضلالة » . السنن ٣ / ٣١٥ (٢٢٥٥) .

(٤) قال الذهبي : عن سليمان بن سفيان أبو سفيان المدني : قال ابن معين : ليس بشيء . وقال مرة : ليس بثقة . وكذا قال النسائي ، وقال أبو حاتم والدارقطني : ضعيف . ميزان الاعتدال ٢ / ٢٠٩ (٣٤٦٩) . وقال ابن حجر : ضعيف من الثامنة . تقريب التهذيب ١ / ٣٢٥ (٤٤١) .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٨٤ / ب .

بالصحة[1] ، وللكلام عليه موضع غير هذا .

وروى ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أمتي لا تجتمع على ضلالة ، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم ؛ الحق وأهله »[2].

ورواه ابن ماجة أيضًا[3] ، وفي إسناده مُعان بن رفَاعة ، وهو ضعيف[4].

قال ابن الملقن[5] وغيره : ويمكن الاستدلال على ذلك بما رواه البخاري[6] ومسلم[7] عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال ناس من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتيهم أمْر الله وهم ظاهرون » .

وفيهما أيضًا عن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله ، لا يضرهم مَنْ خذلهم ولا مَنْ خالفهم ،

---

(١) الحاكم . المستدرك ، ج ١١٥ - ١١٦ .

(٢) ابن أبي عاصم كتاب السنة / ٤١ (٨٤) .
والحديث أخرجه الطبراني عن مرزوق مولى آل طلحة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ولفظه : « لن تجتمع أمتي على الضلالة أبدًا ، فعليكم بالجماعة ، فإن يد الله على الجماعة » المعجم الكبير ١٢ / ٤٤٧ (١٣٦٢٣) . وعقَّب عليه الهيثمي بقوله : رجاله ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة ، وهو ثقة .(مجمع الزوائد ٥ / ٢٢١)
وأخرج الطبراني الحديث من طريق معتمر بن سليمان عن سليمان بن سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عمر مثله . نفس المرجع ١٢ / ٤٤٧ (١٣٦٢٤) .

(٣) الألباني ، ضعيف سنن ابن ماجة / ٨٥٦ (٣٩٤٩ - ٣٩٥٠) .

(٤) قال عنه ابن حجر : ليِّن الحديث ، كثير الإرسال . تقريب التقريب ٢ / ٢٥٨ (١٢١٧) .

(٥) يظهر أن الصواب (قال ابن حجر) انظر : التلخيص الحبير ج ٣ / ١٤١ ، ولم أجد هذا البيان في غاية السول لابن الملقن .

(٦) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٢٩٣ (٧٣١١) وفي المناقب . نفس المرجع ٦ / ٦٣٢ (٣٦٤٠) . وفي التوحيد . باب : قوله تعالى : ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه ﴾ . نفس المرجع ١٣ / ٤٤٢ (٧٤٥٩) .

(٧) أخرجه مسلم في الإمارة . صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ٦٥ ، ١٣ / ٦٦ .

حتى يأتي أمْر الله وهم على ذلك »[1] .

وفي الباب عن سعد[2] وثوبان[3] في مسلم ، و[عن][4] قرة بن إياس في الترمذي[5] وابن ماجة[6] ، وعن أبي هريرة في ابن ماجة[7] ، وعن عمران في أبي داود[8] ، وعن زيد بن أرقم عند أحمد[9] .

ووجه الاستدلال منه أن بوجود هذه الطائفة القائمة بالحق إلى يوم القيامة لا يحصل الاجتماع على الضلالة أبدًا .

وقال ابن أبي شيبة : حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن بشير بن عمرو قال : شيّعنا ابن مسعود حين خرج ، فنزل في طريق القادسية ، فدخل بستانًا ، فقضى حاجته ، ثم توضأ ومسح على جوربيه ، ثم خرج وإن لحيته ليقطر منها الماء ، فقلنا له : اعهد إلينا ، فإن الناس قد وقعوا في الفتن ، ولا ندري هل نلقاك أم لا، فقال: اتقوا الله واصبروا حتى يستريح برٌّ أو يستراح من فاجر، وعليكم بالجماعة ؛ فإن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة[10] . « إسناده

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب . الصحيح مع الفتح ٦ / ٦٣٢ (٣٦٤١) .
وأخرجه مسلم في الإمارة . صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ٦٦ – ٦٧ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٣ / ٦٨ .وهو ابن أبي وقاص .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ٦٥ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٨٥ / أ .

(٥) أخرجه الترمذي عن أبي أسماء عن ثوبان في القدر ، باب : ما جاء في الأئمة المضلين . السنن ٣ / ٣٤٢ (٢٣٣٠) .

(٦) الألباني . صحيح سنن ابن ماجة ١ / ٦ (٦) .

(٧) نفس المرجع ١ / ٦ (٧) .

(٨) أخرجه أبو داود عن أبي أسماء عن ثوبان في الفتن والملاحم . السنن (مع معالم السنن) ٤ / ٤٥٢ (٤٢٥٢) .

(٩) المسند ٤ / ٣٦٩ .

(١٠) المصنف ٧ / ٤٥٧ (٣٧١٩٢) .
وقد نقل ابن حجر الحديث عن ابن أبي شيبة (التلخيص الحبير ج ٣ / ١٤١) .

صحيح[1] ، ومثله لا يُقال من قبيل الرأي ، وله طريق أخرى عنده عن يزيد بن هارون عن التيمي عن نعيم بن أبي هند أن ابن مسعود خرج من الكوفة ، فقال : عليكم بالجماعة ، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة » .

● **المسألة التاسعة عشرة :**

جعْل صفوف أمته ﷺ كصفوف الملائكة : ذكر ذلك الشيخان . وقد روى مسلم في « صحيحه » عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فُضِّلنا على الناس بثلاث : جُعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ... »[2] الحديث .

فإن قلت : لم يُبيّن كيفية صفوف الملائكة المشبه بها في هذا الحديث ، فما هي ؟ قلت : قد بيَّن ذلك [في حديث][3] آخر ، وهو ما روى مسلم[4] وأبو داود[5] والنسائي[6] وابن ماجة[7] ، في حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا تصفُّون كما تصفُّ الملائكة عند ربها ؟ » قلنا : وكيف تصفُّ الملائكة عند ربها ؟ قال : « يُتمون الصفوف المقدمة ، ويتراصُّون في الصف » .

وروى الإمام أحمد[8] وأبو داود[9] والنسائي[10] عن ابن عمر رضي الله عنهما

---

(١) هذا نصُّ كلام ابن حجر مع ذكر رواية يزيد بن هارون (التلخيص الحبير ج ٣ /١٤١) .
(٢) أخرجه مسلم في المساجد . صحيح مسلم بشرح النووي ٥ / ٤ . وأخرج أحمد نحوه من حديث حذيفة . المسند ٥ / ٣٨٣ .
(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٨٥ / ب .
(٤) أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود . صحيح مسلم بشرح النووي ٤ / ١٥٣ .
(٥) أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب : تسوية الصفوف ١ / ٤٣١ (٦٦١) .
(٦) أخرجه النسائي في الإمامة ، باب : حثّ الإمام على رصِّ الصفوف . السنن ٢/٩٢ (٨١٦) .
(٧) أخرجه ابن ماجه في المساجد والجماعات ، باب : إقامة الصفوف . الألباني . صحيح سنن ابن ماجة ١/١٦٣ (٨١١) السنن ٩٩٢ . والحديث أخرجه أحمد . المسند ٥/١٠١ .
(٨) المسند ٢ / ٩٨ .
(٩) أخرجه أبو داود في الصلاة . باب : تسوية الصفوف ١ / ٤٣٣ (٦٦٦) .
(١٠) أخرج النسائي في الإمامة، باب: مَنْ وصل صفًا، بعض الحديث فقط ولفظه: عن =

أن رسول الله ﷺ قال : « أقيموا الصفوف ، فإنما تصفُّون بصفوف الملائكة ، وحاذوا بين المناكب وسدُّوا الخلل ، ولِينوا في أيدي إخوانكم ، ولا تذروا فُرجات الشياطين ، وَمَن وصل صفًّا وصله الله ، وَمَنْ قطع صفًّا قطعة الله » .

فظاهر هذه الأحاديث أن مَنْ قبلنا كانوا لا يُسوُّون صفوفهم في صلاتهم ، وإنما يتقدَّمون ويتأخرون ، لا حرج عليهم في ذلك [٨٥ / أ] ، فخُصَّت هذه الأمة بالتسوية ، كما هو فعل الملائكة عند ربهم تبارك وتعالى .

● **المسألة العشرون :**

كان لا ينام قلْبه ﷺ : كذا أطلقها الشيخان ، وهي خصوصية بالنسبة إلى غيره من الأنبياء عليهم السلام ، وأما بقية الأنبياء فتنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، ففي « الصحيحين »[(١)] من حديث شريك قال : سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يحدثنا عن ليلة أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام ، فقال أولهم : أيُّهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيْرهم ، وقال آخرهم : خذوا خيْرهم ، فكانت تلك الليلة ، فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه ، والنبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ... الحديث . ولهذا كانت رؤيا الأنبياء وحيًا .

فإن قلت : يشكل على هذا حديث نومه في الوادي حتى طلعت الشمس ، وفاتته صلاة الصبح عن وقتها[(٢)] – قلت : [قد][(٣)] تقدَّم الجواب عن ذلك

= عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ وصل صفًّا وصله الله ، ومَنْ قطع صفًّا قطعه الله عزَّ وجل » . النسائي . السنن ٢ / ٩٣ (٨١٩) .

(١) أخرجه البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله تعالى : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ٤٧٨/١٣ – ٤٧٩ (٧٥١٧) . وأخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٧ .

(٢) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة ، باب : الأذان بعد ذهاب الوقت . الصحيح مع الفتح ٢ / ٦٦ (٥٩٥) .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٨٦ / أ .

مبسوطًا في مسألة أنه لا ينتقض[1] وضوءه بالنوم ، وحكينا هناك ستة أجوبة ؛ منها ما حكاه في « شرح المهذب » أن القلب يقظان يحسُّ بالحدث وغيره مما يتعلق بالبدن ويشعُر به القلب ، وطلوع الفجر والشمس ليس مما يُدرك به ، وإنما يُدرك بالعين ، ومنها ما حكاه الشيخ أبو حامد أنه كان له نومان : نوم القلب والعين جميعًا ، وهو نومه في الوادي ، ونوم العين دون القلب ، وهذا ضعيف ، ولهذا قال الشيخ كمال الدّين ابن الزّملكاني : زعم بعضهم أن نوم العين دون نوم القلب كان يحصل للنبيّ ﷺ في بعض الوقت ، وليس كذلك ، بل نومه كان بعينه دون قلبه ؛ لأنَّه ذكر ذلك على وجه يقتضي تعميم الأحوال ، فإنّه قال : « تنام عيني ولا ينام قلبي »[2]. [وفي بعض الألفاظ : « إني لست كهيئتكم ، إنّه تنام عيني ولا ينام قلبي »][3] ، وكان في معرض قوْلَ مَنْ ظنَّ انتقاض وضوئه بالنوم ، ولم يقل : إني نمت الآن ولم ينم قلبي ، ولو كان حاصلًا بذلك النوم أو ببعض الوقت لبيّنه . ونفْيُه أن يكون لواحد من الناس يدلُّ على انتفاء ذلك عنه دائمًا .

فـائـدة :

حكى الرافعي في « أماليه » خلافًا في أنه هل أُوحي إليه شيءٌ من القرآن في النوم قال : والأشبه أن يُقال : القرآن كله نزل في اليقظة ، وما ورد من قراءته سورة الكوثر في ....

(١) انظر جـ ١/ ٣٦٤ ، المسألة الثانية عشرة .
(٢) أخرج البخاري من حديث جابر بن عبد الله (جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم ، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان) . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٢٤٩ (٧٢٨١) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ . وأخرج الترمذي من حديث ابن مسعود : (إن عينيه تنامان وقلبه يقظان) . السنن ٤ / ٢٢٤ (٣٠٢١) كتاب الأمثال ، باب : ما جاء في مثل الله عز وجل لعباده . وأخرج الدارمي عن أبي عثمان النهدي نحوه ، وفيه : (ما رأينا عبدًا أُوتي مثل ما أوتي هذا النبي ﷺ ؛ عيناه لتنامان وإن قلبه ليقظان) السنن ١ / ١٩ (١٢) المقدمة ، باب : صفة النبي ﷺ في الكتب قبل مبعثه .
(٣) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٨٦ ب .

النوم[1] فمحمول على أنه خطر له في تلك الحالة قراءتها التي نزلت في اليقظة ، والله أعلم .

● **المسألة الحادية والعشرون :**

كان ﷺ يرى مَن وراء ظهره كما يرى مَن قُدَّامه : ودليل ذلك ما روى البخاري[2] ومسلم[3] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « هل ترون قبلتي هاهنا فوالله ما يخفى عليَّ ركوعُكم ولا خشوعُكم ، وإني لأراكم من وراء ظهري » .

وللإمام مالك والإمام أحمد[4] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، إني لأنظر [إلى][5] ما ورائي كما أنظر إلى ما بين يدي ، فسَوُّوا صفوفكم ، وأحسنوا ركوعكم وسجودكم » .

وروى مسلم في ....

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب : حجة مَنْ قال : البسملة آية من كل سورة . صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٤ / ١١٢ . رقم (٥٣ - ٥٤) بلفظ :
عن أنس قال : بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظْهُرنا إذ أغفى إغفاءة ، ثم رفع رأسه متبسمًا ، فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : « أُنزلت عليَّ آنفًا سورة » فقرأ : بسم الله الرحمٰن الرحيم ﴿ إنا أعطيناك الكوثر ﴾ .
وأخرجه أبو داود في السنن بشرح الخطابي ، جـ ٥ / ١١٠ ، رقم (٤٧٤٧) كتاب السنة ، والنسائي في السنن بشرح السيوطي ، جـ ٢ / ١٣٤ ، رقم (٩٠٤) كتاب الافتتاح ، وأحمد في المسند ، جـ ٣ / ١٠٢ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٤ ، رقم (٤١٨) ، كتاب الصلاة ، باب : عظة الإمام الناسَ في إتمام الصلاة . وفي جـ ٢ / ٢٢٥ رقم (٧٤١) كتاب الأذان ، باب : الخشوع في الصلاة .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٤ / ١٤٩ رقم (١٠٩) ، باب : الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٢ / ٣٠٣ و٣٧٥ .

(٤) أحمد ، المسند ، جـ ٢ / ٢٣٤ و٥٠٥ .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٨٧ / أ .

« صحيحه »[1] عن أنس رضي الله عنه قال : صلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ، فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه ، فقال : « أيها الناس ، إني إمامُكم ؛ فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف ، فإني أراكم أمامي ومن خلفي » ، ثم قال : « والذي نفس محمد بيده ، لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا » ، قالوا : وما رأيت يا رسول الله ؟ قال : « رأيت الجنة والنار » .

وروى البخاري عن هلال بن علي عن أنس رضي الله عنه أيضًا قال : صلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاةً ، ثم رقى المنبر ، فقال في الصلاة وفي الركوع : « إني لأراكم من ورائي كما أراكم »[2].

تنبيــــه :

اختلف العلماء في هذه الرؤية ، هل هي حقيقة أو من رؤية القلب ؟ فقال ابن الصباغ في « الشامل » : معنى ذلك الحس والتحفظ . وقيل : [3]« المراد بها العلم ؛ إما بأن يُوحي الله تعالى إليه كيفية فعلهم ، وإما بأن يُلهم . وهذا فيه نظر ؛ لأن العلم لو كان مرادًا لم يُقيِّده بقوله : « من وراء ظهري » . وقيل : المراد أنه يرى مَنْ عن يمينه ، وَمَنْ عَن يساره ؛ فمن تُدركه عينه مع التفات يسير [في النادر][4] ، ويُوصف مَنْ هو هناك بأنه وراء ظهره . وهذا ظاهر التكلُّف ، وفيه عدول عن الظاهر بلا موجب ، والصواب المختار أنه محمول على ظاهره ، وأن هذا الإبصار إدراك حقيقي خاصٌّ به ﷺ انخرقت له فيه العادة ، وهو مقتضى صنيع البخاري ، حيث أخرج هذا الحديث في علامات النبوة ، وكذا نقل عن الإمام أحمد .....

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٤ / ١٥٠ – ١٥١ ، باب : تحريم سبْق الإمام بركوع أو سجود . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ١٠٢ و٢٤٥ و٢٩٠ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٥ ، رقم (٤١٩) ، كتاب الصلاة ، باب : عظة الإمام الناسَ في إتمام الصلاة ، وبرقم (٧٤٢ و٦٦٤٤) .
أخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ١١٥ و١٧٠ و١٧٨ و٢٦٨ و٢٧٤ و٢٧٩ و٢٨٦ .

(٣) هذا نص ما نقله الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٤ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٨٧ / ب . وقد ورد فيما نقله ابن حجر .

وغيره »[1] . وجزم به القاضي مجلي في « الذخائر » ، وهو ظاهر رواية لمسلم : « إني لأُبصر مَنْ ورائي كما أُبصر مَنْ بين يدي »[2] ، »[3] ثم إن ذلك الإدراك يجوز أن يكون برؤية عينه انخرقت له العادة فيه أيضًا ، فكان يرى بها من غير مقابلة ؛ لأن الحق عند أهل السنة أن الرؤية لا يُشترط لها عقلًا عضوٌ مخصوصٌ ولا مُقابلة ولا قُرْب [٨٥ / ب] ، وإنما تلك أمور عادية يجوز حصول الإدراك مع عدمها عقلًا ، ولذلك حكموا بجواز رؤية الله تعالى في الدار الآخرة ، خلافًا لأهل البدع لوقوفهم مع العادة » . وقال الحليمي هذه الرؤية يُحتمل أن تكون بإحداث الله تعالى إدراكًا له خلقه في شيء من ورائه ، ويحتمل أن يكون يحيط العلم الضروري بمن وراءه ، حتى كأنه يراه ، فيكون معنى قوله : « إني أراكم من خلفي » ؛ أي أراكم وأنتم من خلفي . »[4] وقيل : كانت له عين خلْف ظهره يرى بها مَنْ وراءه دائمًا . وقيل : كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط يُبصر بهما لا يحجبهما ثوبٌ ولا غيره » . وهذا ذكره الزاهدي بختيار بن محمود الحنفي شارح القدوري في مصنفه « الغنية » في « رسالته الناصرية » . »[5] وقيل : بل كانت صورهم تنطبع في حائط قبلته ، كما تنطبع في المرآة أمثلتهم فيها ، فيشاهد أفعالهم » .

تنبيه ثانٍ :

قال ابن الجوزي : وأما إجلاسه ﷺ الشابَّ من وفد عبد القيس وراء ظهره ، فإنما فعل ذلك ليُسِنَّ ، وأما حديث : « ارفعوا زناب » – يعني زينب بنت أم سلمة – لئلا تداس ؛ فضعيف . كذا قال .

* * *

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٤ . وقد ذكره النووي نقلًا عن القاضي ، وأنه قول أحمد بن حنبل وجمهور العلماء . (شرح صحيح مسلم ، جـ ٤ / ١٤٩)

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، جـ٤/ ١٤٩، باب : الأمر بتحسين الصلاة . بلفظ : « إني والله لأبصر » .

(٣) هذا نصُّ ما ذكره ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٤ .

(٤) ذكره ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٤ – ٥١٥ .

(٥) ذكره ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٥١٥ .

تنبيــه ثــالث :

إذا ذهبنا في تأويل الحديث إلى أن المراد به العلم بذلك ، فيشكل عليه الحديث الذي رُوي في بعض الكتب ، وذكره ابن الجوزي أيضًا في بعض كتبه بغير إسناد ، مع أني مع شدة البحث عنه والتفتيش عليه ؛ لم أقف له على إسناد ، ولم أره في شيء من الأصول ؛ وهو أن النبي ﷺ قال : « إني لا أعلم ما وراء جداري هذا » فإن صحَّ فالمراد منه نفي العلم بالمغيبات ، فكيف يجتمعان ؟ فالجواب [عنه][1] أن الأحاديث الأُوَل في[2] إثبات العلم ظاهرها ينطق باختصاص ذلك بحالة الصلاة ، ويُحمل المطلق منها على المقيّد ، وأما إذا ذهبنا إلى الإدراك بالبصر فلا إشكال ؛ لأن نفي العلم هنا عن المغيب ، وذاك مُشاهد .

فإن قلت : يشكل على هذا أيضًا إخباره بكثير من المغيبات وقعت كما أخبر ﷺ ؛ فالجواب : أن نفي العلم في هذا ورد على أصل الوضع ، وهو أن علْم الغيب مُختص بالله تعالى ، وما وقع منه على لسان نبيه ﷺ وغيره فمن الله سبحانه وتعالى ؛ إما بوحي أو إلهام ، ويدلُّ على ذلك الحديث الذي فيه أنه لمَّا ضلَّت ناقته ﷺ تكلَّم بعض المنافقين وقال : إن محمدًا يزعم أنه يخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته ، فقال النبي ﷺ لما بلغه ذلك : « والله ، إني لا أعلم إلا ما علَّمني ربي ، وقد دلَّني ربي عليها ، وهي في موضع كذا وكذا ، حبستها شجرة بخطامها » ، فذهبوا فوجدوها كما أخبر ﷺ[3] ؛ فصحَّ أنّه لا يعلم ما وراء جداره ولا غيره إلا ما علَّمه الله تعالى ، والله أعلم .

● **المسألة الثانية والعشرون :**

تطوعه ﷺ بالصلاة قاعدًا كتطوعه قائمًا ، وإن لم يكن عذر ، وفي حق غيره ذلك على النصف من هذا : كذا قاله الرافعي . قال في « الروضة » من

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٨٨ / أ .

(٢) في ط (فيها) .

(٣) ابن هشام ، السيرة النبوية ، جـ ٢ / ٥٢٣ . الذهبي ، المغازي / ٦٤١ . وقد روى أحمد مثل هذه القصة عن عبد الله بن مسعود . وأن ذلك حدث لما انصرفوا من غزوة الحديبية . (المسند ، جـ ١ / ٣٩١) .

زوائده : هذا قد قاله صاحب « التلخيص » ، وتابعه البغوي ، وأنكره القفال ، وقال : لا نعرف هذا ؛ بل هو كغيره ، والمختار الأول ؛ لحديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما قال : أتيت رسول الله ﷺ فوجدته يُصلي جالسًا ، فقلت : حُدِّثت يا رسول الله أنك قلت : « صلاة الرجل قاعدًا على نصف الصلاة » ، وأنت تصلي قاعدًا ، قال « أجل ، ولكني لست كأحد منكم »[1]. رواه مسلم في « صحيحه » . انتهى . وقال في « شرح مسلم »[2] : معنى هذا الحديث « أن صلاة القاعد فيها نصف ثواب القائم ، وأما إذا صلَّى النفل قاعدًا لعجزه عن القيام ؛ فلا ينتقص ثوابه ، بل يكون كثوابه قائمًا ، وأما الفرض فإن صلاته قاعدًا مع القدرة على القيام لا تصح ، فلا يكون فيه ثواب ؛ بل يأثم به . قال أصحابنا : وإن استحلَّه كَفَر ؛ وجرت عليه أحكام المرتدين ، كما لو استحلَّ الزنا أو الربا أو غيره من المحرمات الشائعة[3] التحريم . وإن صلَّى الفرض قاعدًا لعجزه عن القيام ، أو مضطجعًا لعجزه عن القيام والقعود ؛ فثوابه كثوابه قائمًا ، لا ينقص باتفاق أصحابنا ؛ فتعيَّن حمْل الحديث في تنصيف الثواب على مَنْ صلَّى النفل قاعدًا مع قدرته على القيام . هذا تفصيل مذهبنا ، وبه قال الجمهور في تفسير هذا الحديث ، وحكاه القاضي عياض عن جماعة ؛ منهم الثوري وابن الماجشون ، وحكي عن الباجي من أئمة المالكية أنه حمله على المصلي فريضة لعذر أو نافلة لعذر أو لغير عذر . قال : وحمله بعضهم على مَنْ له عُذْر يُرخّص في القعود في الفرض والنفل ويمكنه القيام بمشقة . وأما قوله ﷺ : « لست كأحد منكم » فهو عند أصحابنا من خصائص النبي ﷺ ، فجُعلت نافلته قاعدًا مع القدرة على القيام كنافلته قائمًا ؛ تشريفًا له ، كما خصّ بغيرها[4] وقال القاضي[5] عياض : معناه أن النبي ﷺ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٦ / ١٤ ، باب : جواز النافلة قائمًا وقاعدًا .
(٢) النووي ، شرح مسلم ج ٦ / ١٤ - ١٥ .
(٣) في ط (السابقة) ورقة ٢٨٩ / أ . وفي الفتح (الشائعة) وكذلك عند النووي في شرح مسلم ، ج ٦ / ١٤ .
(٤) النووي ، شرح مسلم ، ج ٦ / ١٤ - ١٥ . قال : كما خص بأشياء معروفة في كتب أصحابنا وغيرهم ، وقد استقصيتها في أول كتاب تهذيب الأسماء واللغات .
(٥) قول القاضي عياض نقله النووي في شرح مسلم ج ٦ / ١٥ . =

لحقه مشقة من القيام لحطم الناس والسن ، فكان أجره تامًّا ، بخلاف غيره ممن لا عُذر له . هذا كلامه ، وهو ضعيف أو باطل ؛ لأن غيره ﷺ إن كان معذورًا فثوابه أيضًا كامل ، وإن كان قادرًا على القيام فليس هو كالمعذور ، فلا يبقى فيه تخصيص ، ولا يحسُن على هذا التقدير : « لست كأحد منكم » ، ولا إطلاق هذا القول ، فالصواب ما قاله أصحابنا أن نافلته ﷺ قاعدًا مع القدرة على القيام ثوابها كثوابه قائمًا [٨٦ / أ] ، وهو من الخصائص »[(١)]. انتهى . هكذا قاله ، ووافقه عليه غيره ؛ بل قال الشيخ البلقيني : ما كان ينبغي للقفال أن يُبادر بهذا الإنكار على ابن القاص ، ولا أن يقول : ما أظن أن ذلك صحيح ، وما كان ينبغي للنووي أن يقول : المختار الأول ؛ بل يقول : الصواب الأول ؛ فإن مُقابله غلط جدًّا ؛ لأنه قول صدر من غير معرفة بالحديث . انتهى . وهذا مصير منه إلى ما ذهب إليه النووي ، لكن الزركشي في « الخادم » نازع النووي في الذي حكاه عن القاضي عياض ، وضعَّفه وبيَّن بطلانه ، فإنه قال : هذا الحديث ليس نصًّا في الخصوصية ، فإنه يحتمل أن يُريد : لست كأحد منكم ممن لا عُذر له قلت له ذلك القول ، وإنما أنا ذو عُذْر ؛ لقول عائشة رضي الله عنها : لما بدّن وثقل كان أكثر صلاته جالسًا[(٢)] ، ثم نقل عن المحب الطبري أنه قال : يحتمل أنه يُريد : أني أشرع لكم سنن الهدى ، فلا ينقص من أجر قيامي شيء ، ويكون ﷺ ممن جلس للعذر ، وقد قال سفيان الثوري : مَن له عُذْر من مرض أو نحوه فيصلي قاعدًا لذلك ، وله مثل أجْر القائم ، ويجوز أن يكون ذلك من خصائصه ﷺ . انتهى .

قلت : وهذا عجب من الزركشي ، كيف ينازع النووي بشيء قد عرفه وبيّن

= ثم ذكر النووي التعقيب المذكور بنصه .

(١) النووي ، شرح مسلم ، ج ٦ / ١٤ - ١٥ .

(٢) في حديث عائشة (حتى إذا كبَّر قرأ جالسًا) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ٣ / ٣٣ رقم (١١٤٨) كتاب التهجد ، باب : قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره . وفي لفظ (حتى أسنّ) ج ٢ / ٥٨٩ ، رقم (١١١٨) ، كتاب تقصير الصلاة . وللوقوف على مجموع طرُق الحديث . راجع (فتح الباري ، ج ٢ / ٥٨٩ . وقد أخرج مسلم حديث حفصة أن ذلك كان قبل موته بعام .(صحيح مسلم بشرح النووي ج ٦ / ١٣)

بطلانه ، ثم يجعل ما قوّاه النووي احتمالًا ، مع أن الذي قاله النووي هو الصواب ، والله أعلم .

● **المسألة الثالثة والعشرون :**

يُخاطبه المصلي بقوله : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، ولا يُخاطب سائر الناس : كذا قاله الشيخان ، وهو ثابت في حديث التَّشهُّد ، ومُخاطبته ﷺ بذلك واجبة ، هذا هو الصواب . واستشكل الشيخ تقي الدين[1] السبكي ذلك ، فإنه قال في « شرح المنهاج » : « إن صحَّ عن الصحابة ما ورد في « مسند أبي عوانة » عن ابن مسعود : فلما قُبض النبي ﷺ قلنا : السلام على النبي — دلَّ على أن الخطاب في السلام بعد النبي ﷺ غير واجب ، فيُقال : السلام على النبي » . قال بعض المتأخرين : وإنما عدل إلى عزو ذلك إلى « مسند أبي عوانة » وإن كان ذلك في البخاري في « كتاب الاستئذان »[2] ؛ لأن ذلك ليس في البخاري صريحًا ، والذي في « مسند أبي عوانة » هو ما رواه من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين قال : أخبرنا سيف بن أبي سليمان . قال : حدَّثني مجاهد قال : أخبرنا عبد الله بن سخبرة أبو معمر قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : علَّمني رسول الله ﷺ التَّشهُّد — كفِّي بين كفَّيْه — ، كما يُعلِّمني السورة من القرآن : التحيات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إلـٰه إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، وهو بين ظهرانينا ، فلما قُبض قلنا : السلام على النبي . وأخرجه أبو نعيم في « المستخرج على مسلم » ، من طُرُق عن أبي نعيم بسنده إلى ابن مسعود قال : علَّمني النبي ﷺ التشهد — وكفِّي بين كفَّيْه — كما يُعلِّمني السورة من القرآن : التحيات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إلـٰه إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، وهو بين ظهرانينا ، فلما قبض ﷺ قُلنا : السلام على النبي ، ثم قال : رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة . انتهىٰ . ولفظ مسلم : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال :

---

(١) قول السبكي نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٢ / ٣١٤ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٥٦/١١ ، رقم (٦٢٦٥) ، باب : الأخذ باليد .

حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سيف بن أبي سليمان قال : سمعت مجاهدًا يقول : حدثني عبد الله بن سخبرة قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : علَّمني النبي ﷺ التَّشهُّد - وكفِّي بين كفَّيه - كما يُعلِّمني السورة من القرآن . واقتصَّ التشهُّد بمثل ما اقتصُّوا[1] ، فلما لم يُفصح مسلم بما في هذه الرواية ؛ أفصح بها أبو عوانة وأبو نعيم . وأما لفظ البخاري فقال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سيف قال : سمعت مجاهدًا يقول : حدثني عبد الله بن سخبرة أبو معمر قال : سمعت ابن مسعود يقول : علَّمني رسول الله ﷺ - وكفِّي بين كفَّيه - التشهُّد كما يُعلِّمني السورة من القرآن : التحيات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إلـٰه إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، وهو بين ظهرانينا ، فلما قُبض قلنا : السلام ؛ يعني على النبي ﷺ[2]. «[3] وقد رواه أيضًا كما رواه أبو عوانة وأبو نعيم السرَّاج والجوزقي والبيهقي ، من طرق متعددة إلى أبي نعيم شيخ البخاري فيه بلفظ : فلما قُبض قلنا : السلام على النبي ؛ بحذف لفظ (يعني) . وكذلك رواه أبو بكر بن أبي شيبة[4] عن أبي نعيم » . فظهر أن لفظة (يعني) من كلام البخاري رحمه الله[5].

إذا علمت [هذا][6] فيُقال في قول السبكي : إن صحَّ هذا عن الصحابة[7] : « قد صحَّ عن ابن مسعود بلا ريب ، وقد وجدت له متابعًا قويًّا . قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي ﷺ حيٌّ : السلام عليك أيها النبي ، فلما مات النبي ﷺ قالوا : السلام على النبي[8]. وهذا

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٤ / ١١٨ ، باب : التشهد في الصلاة .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١ / ٥٦ ، رقم (٦٢٦٥) كتاب الاستئذان .

(٣) هذا نص ما ذكره ابن حجر في فتح الباري جـ ٢ / ٣١٤ .

(٤) ابن أبي شيبة ، المصنف جـ ١ / ٢٦٠ ، رقم (٢٩٨٦) .

(٥) قد ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١١ / ٥٦ شرح الحديث (٦٢٦٥) .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٩١ / أ .

(٧) هذا البيان قد ذكره ابن حجر بعد نقله قول السبكي .(فتح الباري جـ ٢ / ٣١٤)

(٨) عبد الرزاق ، المصنف جـ ٢ / ٢٠٤ ، رقم (٣٠٧٥) .

إسناد صحيح[1]. لكن قد تعقَّب ٨٦ / ب ابن البلقيني كلام السبكي ، فقال : هذا الذي ذكره ليس بظاهر ، وذلك أنه لا يتعيّن من هذا اللفظ إسقاط الخطاب ، بل معناه الذي يظهر أن الخطاب مستمر بعد قبْضه ﷺ ؛ لأنه ﷺ حيٌّ ، فالمعنى : ذكرنا صيغة السلام التي علمناها في حياته ؛ لئلا يظنَّ ظانٌّ أن ذلك قد انقطع بقبضه . انتهى .

قلت : وهذا المعنى بعيد من لفظ ابن مسعود ؛ لأنه فرَّق في اللفظ بين حالتي الحياة والموت ، فكيف يجعلان على حدٍّ واحد ، ثم قال ابن البلقيني : ويكفي في ردِّ كلام السبكي أن أحدًا من العلماء ذوي المذاهب المعتمدة لم يقل به ولم يُعرِّج عليه ، وكيف تُسقِط الصحابة صيغة علَّمها لهم رسول الله ﷺ بمجرد الرأي والاجتهاد ؛ معاذ الله أن يُظنَّ بهم ذلك . قال : ولم يتكلم شُرَّاح البخاري على هذه اللفظة وإشهارها وإظهارها ؛ فتعيَّن لأجل هذا الخيال السقيم . قال : وقد اختار الإمام مالك تشهُّد عمر ، فأخرجه في « الموطأ »[2] ، من حديث عبد الرحمـٰن بن عبد القاري أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر يُعلِّم الناسَ التَّشهُّد يقول : قولوا : التحيات لله . الزاكيات لله . الطيبات[3] الصلوات لله . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إلـٰه إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله . قال بعض أصحابه : ذكر مالك في هذا الباب تشهُّدَ عمر ورجَّحه على تشهُّدِ عبد الله بن مسعود ، وإن كان مسندًا متصلًا ، وتشهُّد عمر موقوفًا ؛ لأن عمر كان يُعلِّمه الناس على المنبر بين ظهراني الصحابة الذين فيهم ابن مسعود وابن عباس ، ولم يُسمع من أحد منهم نكير ، فصار إجماعًا على الترجيح . قال : فتقرَّر بذلك أن هذا لا يصح عن الصحابة كلهم أصلًا ، كيف وعمر رضي الله عنه في خلافته يُعلِّم الناس ذلك على المنبر بعد وفاة الصديق رضي الله عنه ، ولو قدِّر مخالف لم يقدح ذلك في الإجماع . انتهى كلامه . ويُؤيِّد هذا الردّ ما روى سعيد بن منصور ، من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه

---

(١) هذا نصُّ كلام ابن حجر بعد أن نقل الحديث عن عبد الرزاق . (فتح الباري ج ٢/٣١٤)

(٢) الموطأ بشرح الزرقاني ، ج ١ / ١٨٥ - ١٨٦ ، رقم (٢٠٠) ، باب : التشهد في الصلاة . وقد أخرجه بهذا السند ابن أبي شيبة في المصنف ج ١ / ٢٦١ رقم (٢٩٩٢) وعبد الرزاق في المصنف ج ٢ / ٢٠٢ ، رقم (٣٠٦٧) .

(٣) في ط (الطيبات لله) ورقة ٢٩١ / ب . وهي غير مذكورة في الموطأ .

أن النبي ﷺ علَّمهُم التَّشهُّد ، فذكره . قال : فقال ابن عباس : إنما كنا نقول : السلام عليك أيها النبي ؛ إذ كان حيًّا ، فقال ابن مسعود : هكذا عُلِّمنا وهكذا نعلم[١] . « فظاهره أن ابن عباس قاله بحثًا ، وأن ابن مسعود لم يرجع إليه ، لكن رواية أبي معمر أصحُّ ؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ، والإسناد إليه مع ذلك ضعيف »[٢] ، فيحتاج إلى الجواب عن حديث ابن مسعود الأول .

فـائـدة :

«[٣] إن قيل : ما الحكمة في العدول عن الغيبة إلى الخطاب في قوله : السلام عليك أيها النبي ، مع أن [من][٤] لفظ الغيبة هو الذي يقتضيه السياق ؛ كأن يقول : السلام على النبي ، كما اقتضته الرواية عن ابن مسعود ، فينتقل من تحية الله إلى تحية النبي ، ثم إلى تحية النفس ، ثم إلى تحية الصالحين – فالجواب – كما قال الطيبي – : نحن نتَّبع لفظ الرسول بعينه الذي علَّمه للصحابة . ويحتمل أن يُقال على طريق أهل العرفان : إن المصلين لما استفتحوا باب الملكوت بالتحيات ؛ أذن لهم بالدخول في حريم الحي الذي لا يموت ، فقرَّت أعينهم بالمناجاة ، فنُبِّهوا على أن ذلك بواسطة نبي الرحمة وبركة متابعته ، فالتفتوا فإذا الحبيب في حرم الحبيب حاضر ، فأقبلوا عليه قائلين : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته »[٥] . انتهى .

● المسألة الرابعة والعشرون :

كان ﷺ لا يجوز لأحد أن يرفع صوته على صوته : لقول الله تبارك وتعالى : ﴿ **يَاأَيُّهَا الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون** ﴾[٦] فنهى الله سبحانه

---

(١) نقله ابن حجر عن سعيد بن منصور . (فتح الباري جـ ٢ / ٣١٤) .
(٢) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري جـ ٢ / ٣١٤ .
(٣) هذا نص ما نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٢ / ٣١٤ عن الطيبي .
(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٩٢ / أ .
(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٢ / ٣١٤ .
(٦) الآية الثانية من سورة الحجرات .

وتعالى عن رفْع الأصوات فوق صوته ، وشدَّد النهي بقوله تعالى : ﴿ **أن تحبط أعمالكم** ﴾ لارتكابكم لهذا الذنب ؛ فدلَّ ذلك على أنه حرام ، بل على أنه كبيرة ؛ لأنه توعَّد على ذلك بإحباط العمل .

وفي « الصحيحين »[(١)] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس رضي الله عنه ، فقال رجل : يا رسول الله ، أنا أعلم لك علْمه ، فأتاه ، فوجده جالسًا في بيته مُنكِّسًا رأسه ، فقال له : ما شأنك ، فقال : شرٌّ ، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ [فقد حبط عملُه ، وهو من أهل النار ، فأتى الرجل النبي ﷺ][(٢)] فأخبره أنه قال كذا وكذا ، فقال موسى - يعني الراوي عن أنس - : فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة ، فقال ﷺ : « اذهب إليه ، فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكنك من أهل الجنة » . هذا لفظ البخاري . وفي رواية لمسلم تعيين الرجل المُبهم ، فأخرج من طريق ثابت عن أنس قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ **يَـٰأَيُّهَا الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم** ... ﴾ إلى آخر الآية ؛ جلس ثابت بن قيس رضي الله عنه في بيته ، وقال : أنا من أهل النار ، واحتبس عن النبي ﷺ ، فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ رضي الله عنه ، فقال ﷺ : « يا أبا عمرو ، ما شأن ثابت اشتكى ؟ » ، فقال سعد رضي الله عنه [٨٧/ أ] : إنه لجاري ، وما علمت له شكوى . قال : فأتاه سعد ، فذكر له قول النبي ﷺ ، فقال ثابت رضي الله عنه : لقد أُنزلت هذه الآية ، ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتًا على رسول الله ﷺ ، فأنا من أهل النار ، فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « بل هو من أهل الجنة »[(٣)]. ثم أخرجه من طُرُق أخرى ليس فيها ذكْر سعد بن معاذ رضي الله عنه[(٤)]. وقد استشكلت الرواية المصرحة باسم سعد ؛ بأن أول سورة الحجرات نزل بسبب اختلاف أبي بكر وعمر

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩٠ ، رقم (٤٨٤٦) ، كتاب التفسير ، باب : ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ... ﴾ الآية .

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٩٢ / ب .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ١٣٤ باب : مخافة المؤمن أن يحبط عمله . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٢٨٧ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ١٣٤ - ١٣٥ .

في تأمير الأقرع بن حابس أو القعقاع بن معبد ، على ما في البخاري ، من حديث ابن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير أخبرهم أنه قدم ركْب من بني تميم على النبي ﷺ ، فقال أبو بكر : أمِّرِ القعقاع بن معبد ، وقال عمر : أمِّرِ الأقرع بن حابس ، فقال أبو بكر : ما أردت إلا خلافي ، فقال عمر : ما أردت خلافك ، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما ، فنزل في ذلك : ﴿ **يَٰأَيُّهَا الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي** ﴾[١]. وفي رواية ابن جريج : فنزلت : ﴿ **يَٰأَيُّهَا الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله** ﴾ حتى انقضت[٢] الآية ، فما كان عمر بَعد ذلك يُسمع رسول الله ﷺ حتى يستفهمه[٣]. انتهى . وإذا كان كذلك[٤] « فالوفود في سنة تسع[٥] من الهجرة ، وموت سعد بن معاذ بعد قريظة كان في سنة خمس »[٦] ، فكيف تصحُّ تسمية سعد في هذه الرواية ، حتى قال ابن عطية[٧] : « الصحيح أن سبب نزول هذه الآية – يعني الثانية – كلام جفاة الأعراب » . وأُجيب[٨] عن ذلك « بأن الذي نزل في قصة ثابت مُجرَّد رفْع الصوت ، والذي في قصة تخالفِ الشيخين أول السورة ، وهو قوله : ﴿ **لا تُقدِّموا بين يدي الله ورسوله** ﴾ ، ولكن لما اتصل بها قوله : ﴿ **لا ترفعوا** ﴾ تمسَّك منها عمر بعد ذلك بخفض صوته »[٩] ؛ فأقامهما الراوي مقام آية واحدة ، وجفاة

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩٠ ، رقم (٤٨٤٥) .
(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩٢ ، رقم (٤٨٤٧) باب : ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾ .
(٣) هذا من رواية نافع بن عِمر عن ابن أبي مليكة . الحديث (٤٨٤٥) .
(٤) هذا البيان بنصه كاملًا هو كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٦ / ٦٢٠ وقد نقله الخيضري حرفيًّا .
(٥) ابن سعد ، الطبقات ، جـ ١ / ٢٩١ و٢٩٢ .
ابن هشام ، السيرة النبوية ، جـ ٢ / ٥٦٠ .
(٦) ابن حجر ، الإصابة مع الاستيعاب ، جـ ٢ / ٣٧ ، رقم (٣٢٠٤) .
(٧) قول ابن عطية نقله عنه بنصه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩١ .
(٨) هذا الجواب هو من كلام ابن حجر في فتح الباري جـ ٨ / ٥٩١ . وقد نقله الخيضري حرفيًّا . كما ذكره ابن حجر أيضًا في جـ ٦ /٦٢٠ ، شرح الحديث (٣٦١٣) من كتاب المناقب .
(٩) ابن حجر ، فتح الباري جـ ٨ / ٥٩١ .

الأعراب الذين نزلت فيهم الآية الأولى هم من بني تميم .[1]» وقد نزل من هذه السورة سابقًا أيضًا قوله تعالى : ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا** ﴾[2]. فعند البخاري من حديث أنس أنها نزلت في قصة عبد الله بن أُبيّ بن سلول[3] ، وفي سياق[4] ذلك قبل أن يُسلم عبد الله ، وكان إسلام عبد الله بعد وقْعة بدر ، وقد روى الطبراني[5] وابن مردويه ، من طريق زيد بن الحُباب [قال : حدَّثني أبو ثابت بن ثابت بن قيس عن ثابت بن قيس][6] قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ **لا ترفعوا أصواتكم** ﴾ قعد ثابت يبكي ، فمرَّ به عاصم بن عدي ، فقال : ما يُبكيك ؟ قال : أتخوف أن تكون هذه الآية نزلت فيّ ، فقال له رسول الله ﷺ : « أما ترضى أن تعيش حميدًا ، وتموت شهيدًا ... »[7] الحديث . وهذا لا يُغاير أن يكون الرسول إليه من النبي ﷺ سعد بن معاذ ؛ لأن قول النبي ﷺ له ذلك كان بعد إتيانه إليه ، ويكون كلام عاصم بن عدي للنبي ﷺ بعد كشْف سعد بن معاذ خبَرَه وعوْده بالجواب على النبي ﷺ . وقد روى ابن المنذر في « تفسيره » ، من

---

(١) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، ج ٦ / ٦٢٠ . وقد نقله الخيضري بطوله حرفيًّا .

(٢) الآية ٩ من سورة الحجرات .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ٥ / ٢٩٧ ، رقم (٢٦٩١) كتاب الصلح ، باب : ما جاء في الإصلاح بين الناس . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٣ / ١٥٧ و ٢١٩ . وانظر فتح الباري ، ج ٥ / ٢٩٩ .

(٤) في نص كلام ابن حجر : وفي السياق : (وذلك قبل أن يُسلم عبد الله) فتح الباري ج ٦ / ٦٢٠ . انظر ج ٥ / ٢٩٩ .

(٥) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢ / ٦٨ ، رقم (١٣١٦) . والطبري في جامع البيان ج ٢٦ / ١١٨ قال الهيثمي : زيد بن الحباب لم يسمع من أحد من الصحابة . (مجمع الزوائد ، ج ٩ / ٣٢٤)

(٦) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٩٣ / ب .

(٧) نقل ابن حجر الحديث عن الطبراني وابن مردويه . فتح الباري ج ٦ / ٦٢٠ . كما نقل السيوطي أن الحديث أخرجه الطبري والطبراني والحاكم وصحَّحه وابن مردويه . (الدر المنثور ، ج ٧ / ٥٤٩) .

طريق قتادة عن أنس في هذه القصة فقال سعد بن عبادة : يا رسول الله ، هو جاري أنا أعلم لك علْمه ... وذكر الحديث . وهذا أشبه بالصواب ؛ لأن سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس ، فهو أشبه أن يكون جاره من سعد بن معاذ ؛ لأنه من قبيلة أخرى »[1]. قال شيخنا ابن حجر : « لا مانع أن تنزل الآية لأسباب تتقدمها ، فلا معنى للترجيح مع ظهور الجمع وصحة الطرق »[2] ، والله أعلم .

تنبيهـــات :

أحدها : إن قلت : ثبت في الصحيح أن عمر استأذن على النبي ﷺ وعنده نساء من قريش يكلمنه عالية أصواتهن[3].

قلت : يحتمل أن يكون ذلك قبل النهي[4]. ويحتمل أن يكون عُلُوِ الصوت كان بالهيئة الاجتماعية لا بانفراد كل منهن[5]. ذكره القاضي عياض .

ثانيها : اختلف أئمة التفسير في معنى رفع الصوت في هذه الآية ؛ فقيل :[6] « المراد به الحقيقة ؛ لأن رفْع الصوت دليل على قلة الاحتشام وتَرْك الاحترام ، وذلك أن القلب إذا خشي ارتجف وضعُفت حركته الدافعة ؛ فلا يخرج منه الصوت إلا بضعْف ، وأما مَنْ لم يخفْ و لم يبال بمن يُكلمه ، فإن قلْبه ثابت ، فيدفع الهواء بقوة ، فيكون دليلًا على عدم الخشية . وقيل : المراد به المنع من كثرة الكلام ؛ لأن مَنْ يُكثر الكلام يكون متكلّمًا عند سكوت الغير ، فيكون في وقت سكوت الغير في صوته ارتفاع ، ولو كان خائفًا إذا نظرت إلى حال غيره ؛ فلا تكون لأحد عند

---

(١) جميع هذه المعلومات من كلام الحافظ ابن حجر ، بما في ذلك رواية ابن المنذر والتعليق عليها . فتح الباري جـ ٦ / ٦٢٠ - ٦٢١ وقد نقله الخيضري حرفيًّا .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩١ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ٤١ ، رقم (٣٦٨٣) ، باب : مناقب عمر رضي الله عنه .

(٤) هذا القول ذكره ابن حجر نقلًا عن ابن التين . وزاد : أو كان ذلك طبعهن . (فتح الباري جـ ٧ / ٤٧) .

(٥) ذكره ابن حجر ، ثم قال : فيه نظر . (فتح الباري جـ ٧ / ٤٧)

(٦) هذا نص كلام فخر الدين الرازي في التفسير الكبير ، جـ ٢٨ / ١١٢ .

النبي ﷺ كلام كثير بالنسبة إلى كلام النبي ﷺ . وقيل : المراد به رفْع الكلام بالتعظيم ؛ أي لا تجعلوا لكلامكم ارتفاعًا على كلام النبي ﷺ في الخطاب ، كما يقول القائل لغيره : أمرتك مرارًا بكذا ، عندما يقول لصاحبه : مرني بأمْر مثله ، فيكون أحد الكلامين أعلى وأرفع من الآخر . قال الإمام فخر الدين في « تفسيره » : والقول الأول أصح ، والكل يدخل في حكم المراد ؛ لأن المنع من رفْع الصوت لا يكون إلا للاحترام وإظهار الاحتشام ، ومَنْ بلغ احترامه ٨٧ / ب إلى حيث تنخفض الأصوات عنده من هيبته وعُلُوِّ مرتبته ؛ فلا يكثر عنده الكلام ، ولا يُراجع في الخطاب »[1] .

ثالثها : أهمل الأصحاب منْع الجهر له بالقول ، وهي غير مسألة رفْع الصوت ؛ لمغايرة القرآن بينهما . قال تعالى : ﴿ **ولا تجهروا له بالقول** ﴾ . قال المفسرون : ﴿ **لا تجهروا له** ﴾ ؛ أي لا تجهروا عليه ، كما يُقال : سقط لفيه ؛ أي على فيه . ﴿ **كجهر بعضكم لبعض** ﴾ ؛ الكاف كاف التشبيه في محل النصب ، [أي][2] لا تجهروا له جهرًا مثل جهْر بعضكم لبعض . قال القرطبي : « وهذا فيه دليل على أنهم لم يُنهوا عن الجهر مطلقًا ، حتى لا يسوغ لهم إلا أن يكلموه بالهمس والمخافتة ، وإنما نُهوا عن جهْرٍ مخصوص مُقيَّد بصفة ؛ أعني الجهر المنعوت بمماثلة ما قد اعتادوه منه فيما بينهم ، وهو الخُلُوُّ من مراعاة أُبَّهة النبوة وجلالة مقدارها وانحطاط سائر الرُّتب وإن جلَّت عن رتبتها »[3] ، والله أعلم . وقال غيره :[4] « حصل بالأول – وهو النهي عن رفْع الصوت – المنع من أن يجعل الإنسان كلامه أو صوته أعلى من كلام النبي ﷺ وصوته ، وبالثانية الأدب معه في المخاطبة من عدم مراجعته ، والمبادرة إلى امتثال كلامه ، وتوقيره في الخطاب ، كما يخاطب السيد عبده » .

---

(١) فخر الدين الرازي ، التفسير الكبير ، جـ ٢٨ / ١١٢ – ١١٣ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٩٤ / ب .

(٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٦ / ٣٠٦ .

(٤) هذا من كلام فخر الدين الرازي في التفسير الكبير ، جـ ٢٨ / ١١٣ ، وقد ذكره الخيضري باختصار .

[1]« فإن قلت : ظاهره يدل على أنه لم يمنع من المساواة – قلت : بلى ، ويُؤخذ ذلك من قوله تعالى : ﴿ **كجهر بعضكم لبعض** ﴾ ؛ أي لا تجهروا له بالقول ، كما تجهرون لأقرانكم ونظرائكم ؛ بل اجعلوا كلمته عُليا . فإذا قلنا : المراد من قوله : ﴿ **لا ترفعوا أصواتكم** ﴾ ؛ أي لا تكثروا الكلام ، فيكون قوله : ﴿ **لا تجهروا** ﴾ مجازًا عن الإتيان بالكلام عند النبي ﷺ بقدر ما يؤتى به عند غيره ؛ أي لا تُكثروا الكلام ، بل قلّلوا غاية التقليل . وكذا إن قلنا : المراد بالرفع الخطاب ، فيكون المراد بقوله : ﴿ **لا تجهروا** ﴾ ؛ أي لا تخاطبوه كما تخاطبون غيره » . وقال القرطبي : [2]« ليس الغرض برفع الصوت ولا الجهر ما يُقصد به الاستخفاف والاستهانة ؛ لأن ذلك كُفْر ، والمخاطَبون مؤمنون ، وإنما الغرض صوت في نفسه غير مناسب لما يُهاب به العظماء ويُوقّر به الكبراء ، فيتكلف الغضَّ منه وردَّه إلى حدّ يميل به إلى ما يستبين فيه المأمور به من التعزير والتوقير ، ولم يتناول النهيُ أيضًا رفْع الصوت الذي لا يتأذى به رسول الله ﷺ ؛ وهو ما كان في حرْب ، أو مجادلة معاند ، أو إرهاب عدوٍّ ، أو ما أشبه ذلك ، ففي الحديث أنه قال للعباس بن عبد المطلب لما انهزم الناس يوم خيبر[3]: « اصرخ بالناس » ، وكان العباس جهْوري الصوت . يُروى أن غارة أتتهم يومًا ، فصرخ العباس : يا صباحاه[4] ، فأسقطت الحوامل ؛ لشدة صوته رضي الله عنه »[5] ، والله أعلم .

رابعها : قال العلماء : [6]« معنى الآية الأمر بتعظيم رسول الله ﷺ وتوقيره وخفض الصوت بحضرته وعند مخاطبته ؛ أي إذا نطق ونطقتم ، فعليكم ألَّا تبلغوا بأصواتكم وراء الحدِّ الذي يبلغه بصوته ، وأن تغضُّوا منها ، بحيث يكون كلامه

---

(١) هذا نص كلام فخر الدين الرازي في التفسير الكبير ، جـ ٢٨ / ١١٤ .

(٢) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٦ / ٣٠٧ .

(٣) هكذا ورد أيضًا في نسخة ط ، ورقة ٢٩٥ /ب ، وكذلك في كلام القرطبي في الجامع . ولكن الصواب (يوم حنين) راجع : صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٢ / ١١٥ .

(٤) في ط (يا صاحباه) .

(٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٦ / ٣٠٧ .

(٦) هذا نص كلام القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٦ / ٣٠٦ – ٣٠٧ .

عاليًا لكلامكم ، وجهْره باهرًا لجهركم ، حتى تكون مزيَّته عليكم لائحة ، وسابقتُه واضحة ، وامتيازُه عن جهوركم كشبه الأبلق ، لا أن تغمروا صوته بلغطكم ، وتبهروا منطقه بصخبكم » ، والله أعلم .

خامسها : قال القاضي أبو بكر بن[1] العربي : « حُرْمة النبي ﷺ ميتًا كحرمته حيًّا ، وكلامه المأثور بعد موته في الرفعة مثال كلامه المسموع من لفظه ، وإذا قُرِئ كلامه ؛ وجب على كل حاضر ألَّا يرفع صوته عليه ، ولا يُعرض عنه ، كما كان يلزمه ذلك في مجلسه عند تلفُّظِه به . وقد نبَّه الله سبحانه وتعالى على دوام الحرمة المذكورة على مرور الأزمنة بقوله تعالى : ﴿ **وإذا قُرِئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا** ﴾[2] ، وكلام النبي ﷺ من الوحي ، وله من الحكم مثل ما للقرآن إلا معاني مستثناة ، بيانها في كتب الفقه » .

فـائـدة :

روى يعقوب بن أبي إسحٰق بن أبي إسرائيل عن ابن حميد قال : ناظَر أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور ثاني خلفاء بني العباس الإمام مالكًا رضي الله عنه في مسجد رسول الله ﷺ ، وكان بين يدي الخليفة في ذلك اليوم خمسمائة سيف ، فقال له مالك رضي الله عنه : ياأمير المؤمنين ، لا ترفع صوتك في هذا المسجد ، فإن الله عزَّ وجل أدَّب قومًا ، فقال [: ﴿ **لا ترفعوا أصواتكم ...** ﴾ الآية ، ومدح قومًا ، فقال][3] : ﴿ **إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله ...** ﴾ الآية ، وذمَّ قومًا ، فقال : ﴿ **إن الذين يُنادونك من وراء الحجرات ...** ﴾ الآية ، وإن حرمة رسول الله ﷺ ميتًا كحرمته حيًّا . قال : فاستكان لها الخليفة أبو جعفر المنصور ، وقال : يا أبا عبد الله ، أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : ولِمَ تصرف وجهك عنه ، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام ؛ بل استقبلْه

---

(١) أبو بكر بن العربي ، أحكام القرآن ج ٤ / ١٧١٤ – ١٧١٥ .
وقد نقله عنه بنصه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ / ٣٠٧ .

(٢) الآية ٢٠٤ من سورة الأعراف .

(٣) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٩٦ / أ .

واستشفعْ به . قال تعالى : ﴿ **ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابًا رحيمًا** ﴾[1].

اللهم صلِّ على هذا النبي سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون[2].

---

(١) الآية ٦٤ من سورة النساء .

(٢) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

وأما قوله : « مَنْ زار قبري فقد وجبت له شفاعتي » وأمثال هذا الحديث مما روي في زيارة قبره ﷺ فليس منها شيء صحيح ، ولم يرو أحد من أهل الكتب المعتمدة منها شيئًا : لا أصحاب الصحيح : كالبخاري ، ومسلم ، ولا أصحاب السنن : كأبي داود ، والنسائي . ولا الأئمة من أهل المسانيد : كالإمام أحمد وأمثاله ، ولا اعتمد على ذلك أحد من أئمة الفقه : كمالك والشافعي ، وأحمد ، وإسحٰق بن راهويه ، وأبي حنيفة ، والثوري ، والأوزاعي ، والليث بن سعد ، وأمثالهم ؛ بل عامة هذه الأحاديث مما يعلم أنها كذبٌ موضوعة ؛ كقوله : « مَنْ زارني وزار أبي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة » ، وقوله : « مَنْ حَجَّ ولم يزرني فقد جفاني » ، فإن هذه الأحاديث ونحوها كَذِبٌ .

والحديث الأول رواه الدارقطني ، والبزار في مسنده ، ومداره على عبد الله بن عبد الله ابن عمر العمري ، وهو ضعيف ، وليس عن النبي ﷺ في زيارة قبره ولا قبر الخليل حديث ثابت أصلًا ؛ بل إنما اعتمد العلماء على أحاديث السلام والصلاة عليه ؛ كقوله ﷺ : « ما من رجل يُسلِّم عليَّ إلَّا ردَّ الله عليّ روحي حتى أردَّ عليه السلام » رواه أبو داود وغيره ، وقوله ﷺ : « إن الله وكَّل بقبري ملائكة يُبلِّغوني عن أمتي السلام » رواه النسائي ، وقوله ﷺ : « أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة ، وليلة الجمعة ، فإن صلاتكم معروضة عليّ » ، قالوا : كيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ فقال : « إن الله حرَّم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء » رواه أبو داود وغيره .

وقد كره مالك أن يقول الرجل : زرتُ قبر النبي ﷺ . قالوا : لفظ الزيارة قد صارت في عُرْف الناس تتضمن ما نهي عنه ، فإن زيارة القبور على وجهين : وجه شرعي ، ووجه بدعي . فـ «الزيارة الشرعية » مقصودها السلام على الميت والدعاء له ، سواء كان نبيًّا ، أو غير نبيٍّ . ولهذا كان الصحابة إذا زاروا النبي ﷺ يُسلِّمون عليه ، ويدعون له ، ثم ينصرفون ، ولم يكن أحد منهم يقف عند قبره ليدعو لنفسه ؛ ولهذا كره مالك وغيره ذلك ، وقالوا : إنه من البدع المُحدَثة . ولهذا قال الفقهاء : إذا سلَّم المُسلِّم =

= عليه وأراد الدعاء لنفسه لا يستقبل القبر ؛ بل يستقبل القبلة ، وتنازعوا وقت السلام عليه : هل يستقبل القبلة أو يستقبل القبر ؟ فقال أبو حنيفة : يستقبل القبلة ، وقال مالك والشافعي وأحمد : يستقبل القبر . وهذا لقوله ﷺ : « اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد » ، وقوله ﷺ : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، يُحذِّر ما فعلوا » ، وقوله ﷺ : « إن مَنْ كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك » .

ولهذا اتفق السلف على أنه لا يستلم قبرًا من قبور الأنبياء وغيرهم ، ولا يتمسَّح به ، ولا يستحب الصلاة عنده ، ولا قصده للدعاء عنده أو به ؛ لأن هذه الأمور كانت من أسباب الشرك وعبادة الأوثان ، كما قال تعالى : ﴿ وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودًا ولا سواعًا ولا يغوث ويعوق ونسرًا ﴾ قال طائفة من السلف : هؤلاء كانوا قومًا صالحين في قوم نوح ، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ، ثم صوَّروا تماثيلهم ، فعبدوهم .

وهذه الأمور ونحوها هي من « الزيارة البدعية » ، وهي من جنس دين النصارى والمشركين . وهو أن يكون قصْد الزائر أن يُستجاب دعاؤه عند القبر ، أو أن يدعوَ الميتَ ويستغيثَ به ويطلبَ منه ، أو يُقسم به على الله في طلب حاجاته ، وتفريجِ كُرُباته . فهذه كلها من البدع التي لم يشرعها النبي ﷺ ، ولا فعلها أصحابه . وقد نصَّ الأئمة على النهي عن ذلك ، كما قد بُسط في غير هذا الموضع[أ].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في موضع آخر :

و لم يكن في الصحابة والتابعين والأئمة والمشايخ المتقدمين من يقول : إن الدعاء مُستجاب عند قبور الأنبياء والصالحين ؛ لا مطلقًا ، ولا معينًا . ولا فيهم من قال : إن دعاء الإنسان عند قبور الأنبياء والصالحين أفضل من دعائه في غير تلك البقعة . ولا أن الصلاة في تلك البقعة أفضل من الصلاة في غيرها . ولا فيهم مَنْ كان يتحرى الدعاء ولا الصلاة عند هذه القبور ؛ بل أفضل الخلق وسيدهم هو رسول الله ﷺ – وليس في الأرض قبْر اتفق الناس على أنه قبْر نبي غير قبْره ، وقد اختلفوا في قبْر الخليل وغيره – واتفق الأئمة على أنه يُسلّم عليه عند زيارته وعلى صاحبيه ، لما في السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من رجل يُسلّم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ =

(أ) ابن تيمية ، الفتاوى / جـ ٢٧ / ص ٢٩ – ٣٢ .

= عليه السلام » وهو حديث جيِّد . وقد روى ابن أبي شيبة والدارقطني عنه : « مَنْ سلَّم عليَّ عند قبري سمعته ، وَمَنْ صلَّى عليَّ نائيًا أبلغته » وفي إسناده لِين . لكن له شواهد ثابتة ؛ فإن إبلاغ الصلاة والسلام عليه من البعد قد رواه أهل السنن من غير وجه ، كما في السنن عنه ﷺ أنه قال : « أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة ، وليلة الجمعة ، فإن صلاتكم معروضة علي » . قالوا : كيف تُعرض صلاتنا عليك وقد رممت ؟ أي بليت . فقال : « إن الله تعالى حرَّم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء » . وفي النسائي وغيره عنه ﷺ أنه قال : « إن الله وكَّل بقبري ملائكة يُبلِّغوني عن أمتي السلام » . ومع هذا لم يقل أحد منهم : إن الدعاء مُستجاب عند قبره ، ولا أنه يُستحب أن يتحرى الدعاء مُتوجهًا إلى قبره ؛ بل نصُّوا على نقيض ذلك ، واتفقوا كلهم على أنه لا يدعو مُستقبِل القبر .

وتنازعوا في السلام عليه . فقال الأكثرون ؛ كمالك وأحمد وغيرهما : يُسلِّم عليه مُستقبِل القبر ، وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي ، وأظنه منقولًا عنه وقال أبو حنيفة وأصحابه : بل يُسلِّم عليه مُستقبل القبلة ؛ بل نصَّ أئمة السلف على أنه لا يُوقف عنده للدعاء مطلقًا ، كما ذكر ذلك إسماعيل بن إسحاق في كتاب « المبسوط » ، وذكره القاضي عياض . قال مالك : لا أرى أن يقف عند قبْر النبي ﷺ ويدعو ؛ ولكن يُسلِّم ويمضي . وقال أيضًا في « المبسوط » : لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبْر النبي ﷺ فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر ، فقيل له : فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون دلك في اليوم مرة أو أكثر ، وربما وقفوا في الجمعة أو في اليوم المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيُسلِّمون ويدعون ساعة ، فقال : لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدتنا ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدْرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ؛ إلا مَنْ جاء من سفرٍ أو أراده . قال ابن القاسم : رأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا القبر وسلَّموا . قال : وذلك دأبي .

فهذا مالك وهو أعلم أهل زمانه – أي زمن تابع التابعين بالمدينة النبوية ، الذي كان أهلها في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم أعلم الناس بما يشرع عند قبْر النبي ﷺ – يكرهون الوقوف للدعاء بعد السلام عليه . وبيَّن أن المستحب هو الدعاء له ولصاحبيه ، وهو المشروع من الصلاة والسلام ، وأن ذلك أيضًا لا يُستحب لأهل المدينة كل وقت ؛ بل عند القدوم من سفر أو إرادته ؛ لأن ذلك تحية له ، والمحيّا لا يقصد بيته كل وقت =

= لتحيته ؛ بخلاف القادمين من السفر . وقال مالك في رواية أبي وهب : إذا سلَّم على النبي ﷺ يقف وجهه إلى القبر ؛ لا إلى القبلة ، ويدنو ويُسلِّم ، ولا يمسُّ القبر بيده .
وكره مالك أن يُقال : زرنا قبْر النبي ﷺ . قال القاضي عياض : كراهة مالك له ؛ لإضافته إلى قبْر النبي ﷺ ؛ لقوله : « اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد ، اشتد غضبُ الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » ينهى عن إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل ذلك ؛ قطعًا للذريعة ، وحسمًا للباب .
قلت : والأحاديث الكثيرة المروية في زيارة قبره كلها ضعيفة ؛ بل موضوعة . لم يروِ الأئمة ولا أهل السنن المتبعة ؛ كسنن أبي داود والنسائي ونحوهما فيها شيئًا ، ولكن جاء لفْظ زيارة القبور في غير هذا الحديث ؛ مثل قوله ﷺ : « كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور . ألا فزوروها ، فإنها تُذكِّركم الآخرة » . وكان ﷺ يُعلِّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم : « السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين ، نسأل الله لنا ولكم العافية » .
ولكن صار لفْظ « زيارة القبور » في عُرْف كثير من المتأخرين يتناول « الزيارة البدعية ، والزيارة الشرعية » وأكثرهم لا يستعملونها إلا بالمعنى البدعي ؛ لا الشرعي ؛ فلهذا كره هذا الإطلاق .
فأما « الزيارة الشرعية » فهي من جنس الصلاة على الميت : يقصد بها الدعاء للميت ، كما يقصد بالصلاة عليه ، كما قال الله في حق المنافقين : ﴿ ولا تُصلِّ على أحد منهم مات أبدًا ولا تقم على قبره ﴾ ، فلما نهى عن الصلاة على المنافقين والقيام على قبورهم ؛ دل ذلك بطريق مفهوم الخطاب وعلة الحكم أن ذلك مشروع في حق المؤمنين . والقيام على قبره بعد الدفن هو من جنس الصلاة عليه قبل الدفن ، يُراد به الدعاء له . وهذا هو الذي مضت به السنة ، واستحبَّه السلف عند زيارة قبور الأنبياء والصالحين .
وأما « الزيارة البدعية » فهي من جنس الشرك والذريعة إليه ، كما فعل اليهود والنصارى عند قبور الأنبياء والصالحين ، قال ﷺ في الأحاديث المستفيضة عنه في الصحاح والسنن والمسانيد : « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، يُحذِّر ما صنعوا » وقال : « إن مَنْ كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك » ، وقال : « إن من شرار الناس مَنْ تُدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون القبور مساجد » ، وقال : « لعن الله زَوّارات القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج » . فإذا كان قد لعن مَنْ يتخذ قبور الأنبياء =

= والصالحين مساجد امتنع أن يكون تحريها للدعاء مستحبًا ؛ لأن المكان الذي يُستحب فيه الدعاء يستحب فيه الصلاة ؛ لأن الدعاء عقب الصلاة أجوب . وليس في الشريعة مكان يُنهى عن الصلاة عنده مع أنه يُستحب الدعاء عنده .

وقد نصّ الأئمة ؛ كالشافعي وغيره على أن النهي عن ذلك مُعلَّل بخوف الفتنة بالقبر . لا بمجرد نجاسته ، كما يظن ذلك بعض الناس ؛ ولهذا كان السلف يأمرون بتسوية القبور وتعفية ما يفتتن به منها ، كما أمر عمر بن الخطاب بتعفية قبر دانيال لما ظهر بتستر ، فإنه كتب إليه أبو موسى يذكر أنه قد ظهر قبر دانيال ، وأنهم كانوا يستسقون به ، فكتب إليه عمر يأمره أن يحفر بالنهار ثلاثة عشر قبرًا ، ثم يدفنه بالليل في واحد منها ويعفيه ؛ لئلا يفتتن به الناس .

والذي ذكرناه عن مالك وغيره من الأئمة كان معروفًا عند السلف ، كما رواه أبو يعلى الموصلي في « مسنده » ، وذكره الحافظ أبو عبد الله المقدسي في « مختاره » عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - المعروف بزين العابدين - أنه رأى رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيدعو فيها فنهاه ، فقال : ألا أُحدِّثكم حديثًا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ ؟ قال : « لا تتخذوا قبري عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا ؛ فإن تسليمكم يبلُغني أينما كنتم » . وهذا الحديث في سنن أبي داود ، من حديث أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجعلوا بيوتكم قبورًا ، ولا تجعلوا قبري عيدًا ، وصلُّوا عليَّ ، فإن صلاتكم تبلُغني حيث كنتم » ، وفي سنن سعيد بن منصور : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، أخبرني سُهيل بن أبي سُهيل ، قال : رآني الحسن بن الحسين ابن علي بن أبي طالب عند القبر ، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشَّى ، فقال : هلُمَّ إلى العشا ، فقلت : لا أُريده ، فقال : مالي رأيتك عند القبر ؟! فقلت : سلَّمتُ على النبي ﷺ ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلِّم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : « لا تتخذوا بيتي عيدًا ، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر ؛ لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلُّوا عليّ فإن صلاتكم تبلُغني حيثما كنتم ، ما أنتم ومَنْ بالأندلس إلا سواء » . وقد بُسط الكلام على هذا الأصل في غير هذا الموضع .

فإذا كان هذا هو المشروع في قبر سيد ولد آدم وخيْر الخلق وأكرمهم على الله ، فكيف يُقال في قبر غيره ؟! وقد تواتر عن الصحابة أنهم كانوا إذا نزلت بهم الشدائد - كحالهم في الجدب والاستسقاء وعند القتال والاستنصار - يدعون الله ويستغيثونه في المساجد والبيوت ، ولم يكونوا يقصدون الدعاء عند قبْر النبي ﷺ ولا غيره من قبور الأنبياء =

● **المسألة الخامسة والعشرون :**

تحريم ندائه ﷺ [٨٨ / أ] من وراء الحجرات : والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ **إن الذين يُنادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيرًا لهم والله غفور رحيم** ﴾[(١)]. وجه الاستدلال بذلك أن الله تعالى وصف فاعل ذلك بعدم العقل ؛ أي عقل الأحكام الشرعية ، فدل على أن من الأحكام الشرعية أن لا يُنادى من وراء الحجرات ، ثم أرشدهم إلى ما هو خير لهم ؛ وهو الصبر إلى خروجه إليهم ، وأتى بما يدل على أنهم أذنبوا

= والصالحين ؛ بل قد ثبت في الصحيح أن عمر بن الخطاب قال : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسَّلْنا إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسَّل إليك بعمِّ نبينا فاسقنا ، فيسقون . فتوسَّلوا بالعباس ، كما كانوا يتوسلون به ، وهو أنهم كانوا يتوسلون بدعائه وشفاعته ، هكذا توسلوا بدعاء العباس وشفاعته ، ولم يقصدوا الدعاء عند قبْر النبي ﷺ ، ولا أقسموا على الله بشيء من مخلوقاته ؛ بل توسلوا إليه بما شرعه من الوسائل ، وهي الأعمال الصالحة ، ودعاء المؤمنين ، كما يتوسل العبد إلى الله بالإيمان بنبيه ، وبمحبته ، وموالاته ، والصلاة عليه والسلام ، وكما يتوسلون في حياته بدعائه وشفاعته ، كذلك يتوسل الخلق في الآخرة بدعائه وشفاعته . ويتوسل بدعاء الصالحين ، كما قال النبي ﷺ : « وهل تُنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم : بدعائهم ، وصلاتهم ، واستغفارهم » .

ومن المعلوم بالاضطرار أن الدعاء عند القبور لو كان أفضل من الدعاء عند غيرها ، وهو أحب إلى الله وأجوب ؛ لكان السلف أعلم بذلك من الخلف ، وكانوا أسرع إليه ؛ فإنهم كانوا أعلم بما يُحبُّه الله ويرضاه ، وأسبق إلى طاعته ورضاه ، ولكان النبي ﷺ يبيِّن ذلك ، ويُرغِّب فيه ؛ فإنه أمر بكل معروف ، ونهي عن كل منكر ، وما ترك شيئًا يُقرِّب إلى الجنة إلا وقد حدَّث أمته به ،ولا شيئًا يُبعد عن النار إلا وقد حذَّر أمته منه وقد ترك أمته على البيضاء ؛ ليلها كنهارها ، لا ينزوي عنها بعده إلا هالك . فكيف وقد نهى عن هذا الجنس ، وحسم مادته بلعنه ونهيه عن اتخاذ القبور مساجد ؟! فنهى عن الصلاة لله مستقبلًا لها وإن كان المصلي لا يعبد الموتى ولا يدعوهم ، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت الغروب[(أ)].

(١) الآية ٤ من سورة الحجرات .

....

(أ) ابن تيمية ، الفتاوى ، ج ٢٧ / ١١٦ - ١٢٣ .

بقوله : ﴿ والله غفور رحيم ﴾ . وذكر المفسرون أنها نزلت في وفد بني تميم : الأقرع بن حابس والزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم[1] وغيرهم . وقد دخلوا المسجد وقت الظهيرة ، والنبي ﷺ راقد ، فجعلوا ينادونه بجهلهم : يا محمد ، اخرج إلينا ، [فاستيقظ ﷺ][2] فخرج ، فقال له الأقرع بن حابس:يا محمد ، إن مذْحي زيْن ، وذمِّي شيْن ، فقال له النبي ﷺ : « ويلَك ، ذلك الله تعالى » .

وقد أخرج الطبري في « تفسيره »[3] عن أبي إسحٰق السبيعي عن البراء في قوله تعالى : ﴿ إن الذين يُنادونك من وراء الحجرات ﴾ قال : جاء رجل ، فقال : يا محمد ، إن حمْدي زيْن ، وذمّي شيْن ، فقال ﷺ : « ذاك الله عزَّ وجل » . وأخرج عن عفان[4] عن وهيب عن موسى بن عقبة قال : حدثني أبو[5] سلمة قال : حدثني الأقرع بن حابس أنه أتى النبي ﷺ فنادى ، فقال : يا محمد ، اخرج إلينا ، فنزلت : ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ... ﴾ إلى آخر الآية .

وأخرج الإمام أحمد في « مسنده » عن عفان عن وهيب عن موسى بن عقبة قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن عن الأقرع بن حابس أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات ، فقال : يا رسول الله ، فلم يُجبه رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إن حمْدي زيْن ، وإن ذمِّي لَشيْن ، فقال رسول الله ﷺ - كما حدَّث أبو سلمة - : « ذاك الله عز وجل » . وكذلك رواه ابن أبي عاصم عن

---

(١) ذكر أسماءهم ابن هشام في السيرة النبوية ، ج ٢ / ٥٦٠ . وكان وفودهم سنة تسع . ابن هشام ، ج ٢ / ٥٥٩ . قال ابن حجر : وقد ساق محمد بن إسحاق قصة وفْد بني تميم في ذلك مطولة بانقطاع . وأخرجها ابن منده في ترجمة ثابت بن قيس في « المعرفة » من طريق أخرى موصولة (فتح الباري ج ٨ / ٥٩٣)

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٢٩٦ / ب .

(٣) الطبري ، جامع البيان ، ج ٢٦ / ١٢١ وأخرجه الترمذي في السنن ج ٥ / ٦٣ رقم (٣٣٢٠) وقال : حَسَنٌ غريب . والنسائي في التفسير ، ج ٢ / ٣١٩ رقم (٥٣٥) .

(٤) الطبري ، جامع البيان ، ج ٢٦ / ١٢٢ وقد ذكر ابن حجر أن الحديث أخرجه الطبري والبغوي وابن أبي عاصم في كتبهم في الصحابة ، من طريق موسى بن عقبة ... فتح الباري ، ج ٨ / ٥٩٢ . السيوطي ، الدر المنثور ، ج ٧ / ٥٥٢ .

(٥) في ط (عن أبي سلمة) .

عفان . وهذا أولى أن يكون محفوظًا ، فإن أبا سلمة ربما يتوقف في سماعه من الأقرع[1] بن حابس على اختلاف الأقوال في وفاته ووفاة أبي سلمة[2] ، والله الموفق .

● **المسألة السادسة والعشرون :**

تحريم ندائه ﷺ باسمه مثل : يا محمد ، يا أحمد ، ولكن يُنادى : يا نبي الله ، يا رسول الله ، يا خيرة الله ، ونحو ذلك كما جزم به الشيخان : والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ **لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا** ﴾[3] .

قال سعيد بن جبير ومجاهد[4] : المعنى : قولوا : يا رسول الله في رفق ولين ، ولا تقولوا : يا محمد بتجهُّم .

قال قتادة : أمرهم سبحانه أن يُشرِّفوه ويُفخِّموه[4] .

وقال القرطبي في قوله تعالى : ﴿ **ولا تجهروا له بالقول** ﴾[5] ؛ « أي لا تُخاطبوه : يا أحمد ، يا محمد ، ولكن : يا نبي الله ، يا رسول الله ؛ توقيرًا له ﷺ »[6] .

قال الزركشي : ولهذا لم يُخاطب في القرآن باسمه ، وإنما خُوطب بـ﴿ **يَـٰأَيُّهَا النبي** ﴾[7] و﴿ **يَـٰأَيُّهَا الرسول** ﴾[8] ونحو ذلك ، بخلاف غيره من الأنبياء .

وروى العبادي في « طبقاته » قال : أخبرنا أبو بكر الفراء في شهور سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة قال : حدثنا أبو إسحـٰق القزاز إملاءً عن السّاجي قال : حدثني محمد

---

(١) انظر ترجمته في الإصابة مع الاستيعاب ، جـ ١ / ٥٨ - ٥٩ ، رقم (٢٣١) .
(٢) انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، جـ ٤ / ٢٨٩ - ٢٩٠ .
(٣) الآية ٦٣ من سورة النور .
(٤) تفسير مجاهد وقتادة أخرجه الطبري في جامع البيان ، جـ ٢٨ / ١٧٧ .
(٥) من الآية الثانية من سورة الحجرات .
(٦) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٢٦ / ٣٠٦ .
(٧) الآية ٤٥ من سورة الأحزاب . والآية الأولى من سورة الطلاق .والآية الأولى من سورة التحريم .
(٨) الآية ٤١ من سورة المائدة . والآية ٦٧ من السورة نفسها .

ابن إسماعيل عن أبي ثور ، وحسين الحلواني عن الشافعي رحمه الله تعالى أنه قال : أكره أن يقول الرجل : قال الرسول ؛ بل يقول : قال رسول الله ﷺ ؛ ليكون مُعظِّمًا . هكذا رواه العبادي في ترجمة البخاري من « طبقاته » .

قال ابن الصلاح : أحسب أن أبا عاصم واهم ، ومحمد بن إسماعيل هذا هو السلمي . وقال ابن السبكي : الحسين هو الكرابيسي ، كذا قالوا ، وفيه نظرٌ ، فإن حسينًا المذكور قد صرَّح العبادي في روايته بأنه الحلواني ، وهو واهم أيضًا ، فإن الحلواني مُكبَّر لا مُصغَّر ، وهو مشهور بالرواية عن الشافعي .

وأما جزْم ابن الصلاح بأن محمد بن إسماعيل هو السلمي فعجيب ؛ لأن زكريا ابن يحيى الساجي لا مانع من روايته عن البخاري ، ولا مانع من رواية البخاري عن أبي ثور والحلواني ، فالله أعلم .

وأما كراهة الشافعي لقول مَنْ يقول : قال الرسول ، من غير إضافة ؛ فلأنه ليس فيه من التعظيم ما فيه مع الإضافة ، ولا يرد قوله تعالى : ﴿ **لا تجعلوا دعاء الرسول** ﴾ ؛ لأن ورود مثل هذا في كلام الله تعالى مأمون منه ما يخشى في خطاب الغير .

تنبيهـــان :

أحدهما : ثبت في « الصحيح » من حديث أنس أن رجلًا من أهل البادية جاء فقال : يا محمد ، أتانا رسولك ، فزعم لنا أنك تزعم أن الله تعالى أرسلك[(١)]... الحديث . فيُحمل هذا على احتمال أنه كان قبل النهي عن ذلك ، أو لم يبلغه ذلك . كذا قيل ، وفي الثاني نظر ؛ لأنه ﷺ لا يُقرُّ على حرام .

ثانيهما : ربما يومئ كلام الأصحاب إلى جواز ندائه ﷺ بالكُنية والنسب .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١ / ١٦٩ – ١٧٠ الحديث ١٠ ، كتاب الإيمان ، باب : أركان الإسلام .
والترمذي في السنن ، جـ ٢ / ٦٤ ، رقم (٦١٥) ، باب : ما جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك .
وانظر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث ، جـ ٢ / ٣٣٦ .

قال ابن البلقيني : لكن قولهما - يعني الرافعي والنووي - : بل يقول : يا نبي الله ، يا رسول الله ، يا خيرة الله ؛ يقتضي المنع من النداء بالكُنية والنسب ٨٨ / ب ، والكُنية محلُّ نظرٍ ، وسيأتي في الكلام على مسألة الكُنية بأبي القاسم ما يقتضي أنه كان يجوز النداء بالكُنية ؛ لأنه لو كان حرامًا لَمَا كان النبي ﷺ يقول : « تسمَّوْا باسمي ، ولا تكنّوا بكُنيتي » . ففي « الصحيحين » عن أنس قال : كان النبي ﷺ يومًا يمشي بالبقيع ، فسمع قائلًا يقول : يا أبا القاسم . فردَّ رأسه إليه ، فقال الرجل : يا رسول الله ، إني لم أعنك ، إنما دعوت قائلًا . فقال رسول الله ﷺ : « تسمَّوْا باسمي ، ولا تكنوا بكُنيتي »[1] فأفهم هذا جواز النداء بالكُنية ؛ لأنه نهى عن التكنّي بها ، لئلا يحصل الالتفات منه ﷺ والمراد غيره . وأما الاسم فإنه وإن كان النداء به لغيره ﷺ مُمكنًا إلا أن الالتفات منه ﷺ لا يحصل ؛ لأنه مُحرَّم على العباد النداء بالاسم ، والله أعلم .

● **المسألة السابعة والعشرون :**

تحريم التقدم بين يديه ﷺ بالقول أو الفعل ، وهو ذكْر الرأي عنده أو فعله قبل رأيه ﷺ : وهذه [الخصوصية][2] قد أهملها الشيخان وغيرهما ، ويتعيّن إلحاقها بما قبلها ، فإن القرآن مُصرِّح بالنهي . قال تعالى : ﴿ **يَـٰأَيُّهَا الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله** ﴾[3] ، فقرأ الضحاك ويعقوب[4] (تَقَدَّموا)

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٤ / ١١٢ ، كتاب الآداب ، باب : ما يستحب من الأسماء . واللفظ المذكور لمسلم .
صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٠ - ٥٧١ عن جابر .
أحمد ، المسند ، ج ٣ / ١١٤ و١٢١ و١٨٩ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٩٨ / أ .

(٣) الآية الأولى من سورة الحجرات .

(٤) قراءة الضحاك ويعقوب الحضرمي نقلها القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ / ٣٠٠ . وقد ذكر الطبري هذا المعنى في تفسيره جامع البيان ج ٢٦ / ١١٦ - ١١٧ . كما أوضح ابن حجر أنها قراءة ابن عباس . (فتح الباري ، ج ٨ / ٥٨٩ . وابن الجوزي في زاد المسير ، ج ٧ / ٤٥٥) .

[بفتح التاء والدال ؛ أي لا تتقدموا][1] ، والباقون بضم التاء وكسر الدال ، فالأول من التقدُّم ، والثاني من التقديم ؛ أي لا تقدموا قولًا ولا فعلًا بين يدي قول النبي ﷺ وفعله ؛ لأن مَنْ قدَّم قوله أو فعله على الرسول ﷺ فقد قدَّم على الله ؛ لأن الرسول ﷺ إنما يأمر من أمر الله[2]. والمعنى : لا تقطعوا أمرًا دون الله ورسوله [ولا تعجلوا به ؛ لأن اليدين هاهنا الأمام والقُدّام ، فتعيّن حمْله على قُدّام الأمر والنهي ؛ أي لا تقدموا على أمر الله ورسوله][3] ونهيهما بأمر ولا نهي ، وتقدَّم هنا ؛ بمعنى يتقدم ، كما في قولهم : بيَّن وتبيَّن ، وفكَّر وتفكَّر ، ومنه قول الشاعر :

إذا نحن سرنا سارت الناس خلفنا   وإن نحن أومأنا إلى الناس وقفوا[4]

أي توقفوا . والمقصود أن المراد من هذه الآية النهي عن مبادرة النبي ﷺ بما لا يتقدمه أمْر ولا نهْي ولا فعْل[5].

وقد روى البخاري من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه قدم ركْب من بني تميم على النبي ﷺ ، فقال أبو بكر : أمِّر القعقاع بن معبد ، وقال عمر : أمِّر الأقرع بن حابس ، فقال أبو بكر : ما أردتَ إلا خلافي ، فقال عمر : ما أردتُ خلافك ، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما ، فنزل في ذلك : ﴿ **يَـٰأَيُّهَا الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله** ... ﴾ حتى انقضت الآية[6]. وفي البخاري أيضًا ، من رواية نافع بن عمر ؛ وهو الجمحي[7] : فنزلت : ﴿ **يَـٰأَيُّهَا الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم** ﴾ ، فحصل الاختلاف في الآية النازلة ، واستشكل ذلك الأئمة . وقال ابن عطية[8] : « الصحيح أن سبب نزول هذه الآية - يعني رفع

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٩٨ / ب .
(٢) هذا البيان ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ / ٣٠٠ .
(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط .
(٤) الشاعر هو الفرزدق (ديوان الفرزدق/ ص٣٩٣) من قصيدته التي تقول فيها :
عزفتَ بأعشاش وما كدت تعزف   وأنكرت من حدراء ما كنت تعرف
ترى الناس ما سرنا يسيرون خلفنا   وإن نحن أومأنا إلى الناس وقَّفوا
(٥) الطبري ، جامع البيان ، جـ ٢٦ / ١١٧ .
(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩٢ ، رقم (٤٨٤٧) ، كتاب التفسير .
(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩٠ ، رقم (٤٨٤٥) ، كتاب التفسير .
(٨) قول ابن عطية نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٨ / ٥٩١ .

الصوت – كلام جفاة الأعراب » .

قال شيخنا ابن حجر : « لا تعارُض بين الروايتين ، فإن الذي يتعلّق بقصة الشيخين في تخالفهما في التأمير هو أول السورة ﴿ **لا تقدموا** ﴾ ولكن لما اتصل بها قوله تعالى : ﴿ **لا ترفعوا** ﴾ ؛ تمسَّك عمر منها بخفض صوته ، وجفاة الأعراب الذين نزلت فيهم هم من بني تميم ، والذي يختصُّ بهم قوله تعالى : ﴿ **إن الذين ينادونك من وراء الحجرات** ﴾ ، وقد[1] قال قتادة : إن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ من وراء الحجرات ، فقال : يا محمد ، إن مدحي زيْن ، وإن شتْمي شيْن ، فقال النبي ﷺ : « ذاك الله عز وجل » ، ونزلت هذه الآية . فلا مانع أن تنزل الآية لأسباب[2] ، ولا معنى للترجيح مع ظهور الجمع وصحة الطرق »[3]. وقد تقدَّم ذلك قريبًا ، والله أعلم .

قال ابن عباس في معنى الآية : لا تقطعوا أمرًا إلا بعد ما يحكم به ويأذن فيه . وقال مجاهد : لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ حتى يقضي الله تعالى على لسانه[4].

وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال : ذكر لنا أن ناسًا كانوا لنا يقولون : لو أنزل في كذا وكذا ، فأنزلها الله تعالى[5]. وقال الحسن : هم أناس من المسلمين ذبحوا قبل الصلاة يوم النحر ، فأمرهم النبي ﷺ بالإعادة[6]. وقيل غير

---

(١) عبارة ابن حجر : قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة . (فتح الباري ج ٨ / ٥٩١) والحديث أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ، ج ٢ / ٢٣١ والطبري في جامع البيان ج ٢٦ / ١٢٣ .

(٢) عبارة ابن حجر : لأسباب تتقدمها . (فتح الباري ، ج ٨ / ٥٩١)

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٨ / ٥٩١ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ج ١١٦/٢٦ ، ونقل السيوطي أنه أخرجه أيضًا عبد بن حميد ، وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في شُعَب الإيمان . (الدر المنثور ، ج ٧ / ٥٤٧) .

(٥) الطبري ، جامع البيان ج ١١٦/٢٦ – ١١٧ . ونقله السيوطي عن عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم . (الدر المنثور ، ج ٧ / ٥٤٦) .

(٦) الطبري ، جامع البيان ج ٢٦ / ١١٧ . وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر (الدر المنثور ، ج ٧ / ٥٤٧) .

هذه الأقوال قد ذكرها ابن الجوزي في زاد المسير ج ٧ / ٤٥٤ – ٤٥٥ ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ / ٣٠١ .

ذلك من الأقوال ، وأرجحها قول مجاهد ، فحديث البخاري يُؤيِّده .

فإن قلت : يشكل [عليه][1] ما في « الصحيح » من حديث عائشة : « مروا أبا بكر أن يُصلي بالناس » ، وقولها لحفصة : قولي له : إن أبا بكر رجل أسيف ، وإنه متى يقوم مقامك لا يُسمع الناس من البكاء ، فمُرْ عمر فليُصلِّ بالناس[2] - فالجواب أن هذا من باب التشبيه بالمراودة والمراجعة ، ولم تذكره عائشة إلا من باب التذكير به لما أبدته من بكاء أبيها في الصلاة ، لا أنه اعتراضٌ ورَدّ لأمر النبي ﷺ ، والله أعلم .

● **المسألة الثامنة والعشرون :**

كان ﷺ يُستشفى به : كذا قاله الرافعي ، وهو شامل لذاته الشريفة ﷺ قولًا وفعلًا ؛ كدعائه ولمْس يده والتَّفْل بريقه [والتمسُّح][3] [٨٩ / أ] بفضل وضوئه وبنُخامته وعرقه ونحو ذلك . هذا أمْر مشهور . وقد دعا لغير واحد ، واستُجيب دعاؤه ؛ كدعائه لابن عباس بالتفقُّهِ في الدين وتعلُّمِ التأويل[4] ؛ فكان كذلك ، وكدعائه لأنس بطول العمر وكْثرة الولد[5] ؛ فكان كذلك ، ودعائه لعلي رضي الله عنه أن يُذهب الله عنه الحرَّ والبرد[6] . وهذا باب واسع [وجاءه][7] قتادة بن النعمان ، وقد سالت عينه على خدِّه ، فتفل عليها ، وردها إلى مكانها ؛

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٩٩ / أ - ب .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٢ / ١٥١ ، رقم (٦٦٤) ، باب : حد المريض أن يشهد الجماعة ، كتاب الأذان . وفي ص ١٦٤ ، رقم (٦٧٨ و٦٧٩) ، باب : أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٢٩٩ / ب .

(٤) أحمد ، المسند ، جـ ١ / ٢٦٦ و٣١٤ و٣٢٨ و٣٣٥ . النسائي ، فضائل الصحابة / ٢٣ . وانظر : ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٧ / ١٠٠ شرح الحديث (٣٧٥٦) : « اللهم علِّمْه الحكمة » .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١ / ١٣٦ ، رقم (٦٣٣٤) ، كتاب الدعوات . صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٦ / ٣٩ - ٤٠ ، كتاب الفضائل .

(٦) النسائي ، الخصائص / ٢٧ و١١٤ . وانظر : فتح الباري ، جـ ٧ / ٤٧٧ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٢٩٩ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

فبرأت وعادت أحسن ما كانت[1] . وتفل في عيني عليّ رضي الله عنه بخيبر ، وهو أرمد ؛ فبرأ من ساعته[2] . ومسح على رِجْل ابن عتيك في خبر قتْل أبي رافع ، وقد انكسرت ، وتفل عليها ، فبرأت من ساعتها ولم يشتكها قط[3] . وقد شاهد أصحابه ﷺ ذلك وتحقّقوه . ولما جاءه عروة بن مسعود في صُلْح الحديبية ؛ رجع إلى قريش ، وأخبرهم أن النبي ﷺ ما تنخَّم نُخامة إلا وقعت في [كفِّ][4] رجل منهم ، فدلك بها وجْهه ، وإذا توضَّأ كادوا يقتتلون على وضوئه[5] . وفي « صحيح مسلم » من حديث أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يدخُل بيت أم سُلَيم ، فينام على فراشها ، وليست فيه . قال : فجاء ﷺ ذات يوم ، فنام على فراشها ، فأُتت فقيل لها : هذا النبي ﷺ نائم في بيتك على فراشك ، فجاءت ، وقد عرق ﷺ واسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ على قطعة أديم على الفراش ، ففتحت عتيدتها ، فجعلت تُنشف ذلك العرق ، فتعصره في قواريرها ، ففزع النبي ﷺ ، فقال : « ما تصنعين يا أم سليم ؟ » فقالت : يا رسول الله ، نرجو بركته لصبياننا . قال : « أصبت »[6] . وأخرجه البخاري بلفظ أن أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نِطعًا ، فيقيل عندها على ذلك النِطع ، فإذا نام النبي ﷺ أخذت من شَعره وعرقه ، فجمعته في قارورة ، ثم جعلته في سُكٍّ ، فلما حضرت أنسَ بن مالك الوفاةُ أوصى أن يُجعل في حنوطه

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١٩ / ٨ ، رقم (١٢) . وقال الهيثمي : فيه مَنْ لم أعرفه . (مجمع الزوائد ، جـ ٦ / ١١٦) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ٧٠ ، باب : مناقب علي رضي الله عنه . الحديث (٣٧٠١) وفي ص ٤٧٦ ، رقم (٤٢١٠) . صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ١٧٨ ، كتاب الفضائل .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ٣٤١ ، رقم (٤٠٣٩) ، وص ٣٤٢ رقم (٤٠٤٠) ، كتاب المغازي .

(٤) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٣٠٠ / أ .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٥ / ٣٣٠ ، رقم (٢٧٣١ و٢٧٣٢) ، كتاب الشروط ، باب : الشروط في الجهاد ، والمصالحة مع أهل الحرب .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٨٧ ، كتاب الفضائل ، باب : طيب عرقه ﷺ . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٢٢١ و١٠٣ و١٨٨ .

من ذلك[1]. وفي « الصحيحين »[2] عن أبي جحيفة السُّوائي قال : خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة ، فأُتي بوَضوء ، فتوضأ ونحن بالبطحاء ، فجعل الناس يأخذون من فضْل وَضوئه ، فيتمسحون به . وفي رواية : رأيت الناس يبتدرون ذلك الوَضوء ؛ مَنْ أصاب منه شيئًا تمسَّح به ، وَمَنْ لم يُصِب منه أخذ من بللِ صاحبه[3]. وفي رواية أخرى : وقام الناس ، فجعلوا يأخذون بيديه ، ويمسحون بهما وجوههم ، فأخذت بيديه ، فوضعتها على وجهي ، فإذا هي أبرد من الثلج ، وأطيب من المسك[4].

تنبيـــه :

إن قلت : ما وجْه الخصوصية في ذلك ، وغيره ﷺ من الأولياء والصالحين قد يُستشفى بدعائه ولمسِ يده وبريقه وبفضل وضوئه وشَعره وعرقِه ويتبرك بذلك ؟ قلت : الجواب عن ذلك أن هذا الاستشفاء من النبي ﷺ مُتيقَّنُ الإجابة قطعي ، بخلاف غيره ، فإنه مظنون ، وقد يتخلف ، فالخصوصية في اليقين ، والله أعلم .

● **المسألة التاسعة والعشرون :**

التَّبرُّك ببوله ودمه ﷺ : كما جزم به الرافعي ، وهو مبني على طهارتهما ، وقد قال الرافعي في كتاب الطهارة لما تكلَّم على نجاسة الفضلات من الآدمي ؛ كالدم والبول والعذرة ، وأنها نجسة من الآدمي ومن سائر الحيوانات ؛ قال : وهل يحكم بنجاسة هذه الفضلات من رسول الله ﷺ ؟ [فيه وجهان][5]. قال أبو جعفر

---

(1) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١١/٧٠ ، رقم (٦٢٨١) ، كتاب الاستئذان ، باب : مَنْ زار قوماً فقال عندهم .
قال الحافظ : العتيدة : السلة أو الحُقُّ ، وهي مأخوذة من العتاد ، وهو الشيء المُعَدُّ للأمر المهم . (فتح الباري ١١/٧٢) .
قال الحافظ : هو طِيبٌ مُركَّبٌ ، وفي النهاية : طِيب معروف يُضاف إلى غيره من الطِيب ويُستعمل . (فتح الباري ١١/٧٢) .

(2) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١/٢٩٤ ، رقم (١٨٧) ، كتاب الوضوء ، باب : استعمال فضل وضوء الناس .

(3) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١/٤٨٥ ، رقم (٣٧٦) ، كتاب الصلاة ، باب : الصلاة في الثوب الأحمر .

(4) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦/٥٦٥ ، رقم (٣٥٥٣) ، كتاب المناقب ، باب : صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، بلفظ : (وأطيب رائحةً من المِسْكِ) .

(*) تنبيهٌ : قول المصنف : إن قلت : ما وجه ... الخ . أخرج البخاري عن أنسٍ قال : (غَدَوْتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أبي طلحة لِيُحَنِّكَهُ ...) الصحيح مع الفتح جـ ٣/٣٦٦ رقم (١٥٠٢) قال الحافظ في الحديث : قصد أهل الفضل لتحنيك المولود لأجل البركة . وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز : إنَّ التماس البركة من النبي صلى الله عليه وسلم خاصٌ به لا يُقاس عليه غيره ، لِمَا جَعَلَ الله في جسده من البركة ، بخلاف غيره فلا يجوز التماس البركة منه سداً لذريعة الشرك وتأسيًا بالصحابة فإنَّهم لم يفعلوا ذلك مع غيره ، وهم أعلم الناس بالسنة وأسبقهم إلى كل خيرٍ رضي الله عنهم . والله أعلم .
(حاشية الفتح ، جـ ٣/٣٦٧) .

(5) ما بين المعكوفتين زيادة من ط ، ورقة ٣٠٠/ب .

الترمذي : لا[1] ؛ لأن أبا طيبة الحاجم شرب دَمهُ ، و لم ينكر عليه . ورُوي أن أم أيمن شربت بوْله ، فقال : « إذن لا تلج النارَ بطنُك » ، و لم ينكر عليها . ويُروى شرْبُ دَمِهِ عن علي وابن الزبير أيضًا . وقال معظم الأصحاب : حكمها كحكمها من غيره قياسًا ، وحملوا الأخبار على التداوي ، وقد رُوي أنه قال لأبي طيبة : « لا تعُد ، الدَّمُ كلُّه حرام » . انتهىٰ .

وقال النووي في « شرح المهذب »[2] :.واستدل مَنْ قال بطهارتها بالحديثين المعروفين أن أبا طيبة الحاجم حجمه ﷺ وشرب دمَه و لم ينكر عليه ، وأنّ امرأة شربت بوْله ﷺ و لم ينكر عليها . وحديث أبي طيبة ضعيف ، وحديث شرْب المرأة البولَ صحيح رواه الدارقطني ، وقال : هو حديث حَسَن صحيح ، وذلك كافٍ في الاحتجاج لكل الفضلات قياسًا . وموضع الدلالة أنه ﷺ لم يُنكر عليها ، ولا أمرها بغسل الفم ولا نهاها عن العود إلى مثله ، ثم قال : إنّ القاضي الحسين قال : الأصح القطع بطهارة الجميع . انتهىٰ . قلت : واختاره جماعة من متأخري أصحابنا ، وأنا قائل به . وَمَنْ حمل الأحاديث في ذلك على التداوي به ؛ قلنا له : قد أخبر ﷺ أنّ الله تعالىٰ لم يجعل شفاء أمته فيما حرَّم عليها ، فلا يصح حمْل الأحاديث على ذلك ؛ بل هي ظاهرة في الطهارة ، وقد قال الرافعي رحمه الله تعالىٰ : « في قصة أم أيمن من الفقه أن بوْلَه ودمَه يُخالفان غيرهما في التحريم ؛ لأنّه لم يُنكر ذلك ، وكأنّ السرَّ في ذلك ما تقدَّم له من صنيع الملَكين حين غسلا جوفه »[3] . انتهىٰ . وهي نكتة لطيفة حسنة ، والله أعلم .

تنبيهـــات :

أحدها : أنّ كلام الرافعي [٨٩ / ب] رحمه الله تعالىٰ صريح في التفرقة بين الاستشفاء به ﷺ وبين التبرُّك بدمه وبوله ، والذي في ....

---

(١) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٣٠٠ / ب : أي لا يحكم بنجاسة فضلاته ﷺ . وهذا هو المعتمد في المسألة ، وما قاله معظم الأصحاب ...

(٢) النووي ، شرح المهذب ، جـ ١ / ٢٣٣ – ٢٣٤ .

(٣) نقله ابن حجر في التلخيص الحبير ، جـ ٣ / ١٤٣ عن الرافعي .

« الروضة »[1] عدمُ التفرقة ؛ بل جعلهما مسألة واحدة ، فإنه قال : وكان يُتبرّك ويُستشفى ببوله ودمه ، فحذف لفظة (به) الفاصلة بينهما ؛ إما سهوًا أو عمدًا ، أو كانت ساقطة من نسخته التي اختصر منها ، وقد راجعت عدة نُسخٍ من الرافعي ؛ فوجدت ذلك كما نقلته ، وهو أحسن مما في « الروضة » كم بيّناه .

ثانيها : ظاهرُ نقْل الرافعي والنووي عن أبي جعفر الترمذي القول بطهارة جميع فضلاته ، والذي في « الحاوي » للماوردي يُخالف ذلك ، فإنه قال في باب الأواني : وكان أبو جعفر الترمذي من أصحابنا يزعم أن شَعْر النبي ﷺ وحده طاهر ، وأن شَعْر غيره من الناس نَجِسٌ ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام حين حلق شعره بمنى قسمه بين أصحابه[2] ، ولو كان نجسًا لمنعهم منه . قيل له : فقد حجمه أبو طيبة ، وشرب دمه بحضرته ، أفتقول : إن دمه طاهر ؟ فقال : أقول بطهارته . قيل له : فقد رُوي أن امرأة شربت بوله ، فقال لها : « إذن لا يتجع بطنك » ، أفتقول بطهارته ؟ قال : لا ؛ لأن البول مُنقلب من الطعام والشراب ، وليس كذلك الدم والشعر ؛ لأنهما من أصل الخلقة . انتهى .

وحاصل هذا أنه لا يقول بطهارةِ البول والغائط والتي على خلاف ما نقله الشيخان عنه من التعميم . نعم ، الخلاف ثابت عن غير أبي جعفر . حكاه القفال في « شرح التلخيص » ، وتلقّاه منه جماعة .

ثالثها : في معرفة الأحاديث التي استدل الأصحاب بها ، وذكرها الرافعي كما قدمناه . وجزم البلقيني في « التدريب » في الخصائص بأن أبا طيبة الحجام شرب دمه ، وأمَّ أيمن وأمَّ يوسف بوْلَه ، فلم يُنكر عليهم . وجزْمُهُ بذلك جميعه غيرُ جيِّدٍ منه ، فإن مثل ذلك إنما يُجزَم به إذا كان صحيحًا مُحتجًّا به ، وكل ذلك لم يصح ، كما سنُبيِّنه ، فنقول :

أما حديث أبي طيبة الحجام ، وقول النووي في « شرح المهذب » : إنه معروف ، وهو ضعيف - فهو عجبٌ منه ، فإن قصة أبي طيبة المذكور لم أجدها في

---

(١) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٦ .

(٢) ابن سعد ، الطبقات ج ١ / ٤٣١ .

شيء من الروايات بسند صحيح ولا ضعيف ، والذي وجدته هو ما رواه ابن حبان في « الضعفاء »[1] ، من حديث نافع أبي هرمز عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حجم النبيَّ ﷺ غلامٌ لبعض قريش ، فلما فرغ من حجامته أخذ الدم ، فذهب به من وراء حائط ، فنظر يمينًا وشمالًا فلم ير أحدًا ؛ تحسَّى دمه حتى فرغ ، ثم أقبل ، فنظر في وجهه ، فقال : « ويحك ، ما صنعت بالدم ؟ » قلت : غيبتُه من وراء الحائط . قال : « أين غيَّبته ؟ » قلت : يا رسول الله ، [نفست][2] على دمك أن أُهريقَه في الأرض ، فهو في بطني قال : « اذهب فقد احرزت نفسك من النار » . قال ابن حبان : نافع روى عن عطاء نسخة موضوعة ، منها هذا الحديث . وقال يحيى بن معين : كذاب[3] .

فإن قلت : يُمكن أن يكون الحجَّام المذكور هو أبو طيبة – قلت : لا يتأتى ذلك ؛ لأن أبا طيبة مولى لبني بياضة من الأنصار ، والمذكور في هذه الرواية أنه مولى لبعض قريش ؛ فهو غيره . وقد روى أبو نعيم في « معرفة الصحابة » ، من حديث سالم[4] بن أبي هند الحجَّام قال : حجمت رسول الله ﷺ فلما فرغت شربته ، فقلت : يا رسول الله ، شربته ، فقال : « ويحك يا سالم ، أما علمت أن الدم حرام ، لا تعد » . وفي إسناده أبو الحجَّاف ، وفيه مقال[5] . فلعل هذه الرواية هي التي أشار إليها الرافعي بقوله : ورُوي أنه قال لأبي طيبة : « لا تعُد ، الدمُ كُلُّه حرام » ، لكن ليس هو أبا طيبة كما وقعت الرواية ، لكن روى البزّار ، وابن أبي خيثمة ، والبيهقي في « الشُّعَب » و« السنن »[6] ؛ من طريق بريد بن عمر بن سفينة عن أبيه عن

---

(١) ابن حبان ، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، جـ ٣ / ٥٩ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٠٢ / أ ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٣) قال الذهبي : ضعَّفه أحمد ، وجماعة . وكذَّبه ابن معين مرة ، وقال أبو حاتم : متروك ذاهب الحديث . (ميزان الاعتدال ، جـ ٤ / ٢٤٣ ، رقم ٩٠٠٠)

(٤) راجع : ابن حجر ، الإصابة مع الاستيعاب ، جـ ٤ / ٢١١ .

(٥) صدوق ، شيعي ، ربما أخطأ . (تقريب التهذيب ، جـ ١ / ٢٣٣) وقد أوضح أن اسمه داود بن أبي عوف .

(٦) البيهقي ، السنن الكبرى ، جـ ٧ / ٦٧ .

جدِّه أن النبي ﷺ احتجم ، ثم قال له : « خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير والناس » . قال : فتغيَّبت به[1] به فشربته ، ثم سألني أو قال ، فأخبرته ، فضحك ﷺ[2] . فهذه قصة أخرى .

وأما قوله : ويُروى شُرْب دمه عن علي وابن الزبير . فأما قصة علي فلم أقف عليها ، لكن في « سنن سعيد بن منصور » ، من طريق عمر بن السائب أنه بلغه أن مالكًا والد أبي سعيد الخدري لما جُرح النبي ﷺ مصَّ جُرْحَه حتى أنقاه ولاح أبيض ، فقيل له : مُجهُ ، فقال : لا والله لا أمُجُّهُ أبدًا ، ثم ازدرده ، فقال النبي ﷺ : « مَنْ أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا » ، فاستشهد[3] . فهذه قصة أخرى عن غير علي لكنها مرسلة .

وأما قصة ابن الزبير فأخرج البزار والطبراني والحاكم والبيهقي[4] وأبو نعيم في « الحلية »[5] ، من حديث عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : احتجم رسول الله ﷺ فأعطاني الدم ، فقال : « اذهب فغيِّبه » ، فذهبت فشربته ، فأتيت النبي ﷺ ، فقال : « ما صنعتَ ؟ » ، فقلت : غيَّبته ، قال : « لعلك شربتَه » ، قلتُ : شربتُه . زاد الطبراني فقال : « مَنْ أمرك أن تشرب الدم ، ويلٌ لك من الناس ، وويلٌ للناس منك »[6] . هكذا رواه الطبراني والبيهقي من طريقه ، وفي إسناده الهنيد بن القاسم

---

(١) في ط (منه) ورقة ٣٠٢ / ب .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ٧ / ٩٥ ، رقم (٦٤٣٤) ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين جـ ١ / ١١١ . ونقله الهيثمي وقال : رواه الطبراني والبزار باختصار الضحك ، ورجال الطبراني ثقات . (مجمع الزوائد ، جـ ٨ / ٢٧٣)

(٣) سعيد بن منصور ، السنن ، جـ ٢ / ٢٢١ ، رقم (٢٥٧٣) ، باب : مَنْ جُرح في سبيل الله . ورواه الذهبي في المغازي / ١٩٢ - ١٩٣ . وانظر : الإصابة مع الاستيعاب ، جـ ٣ / ٣٤٦ . ونقله الهيثمي وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، ولم أر في إسناده مَنْ أجمع على ضعفه . (مجمع الزوائد ، جـ ٨ / ٢٧٣)

(٤) البيهقي ، السنن الكبرى ، جـ ٧ / ٦٧ .

(٥) أبو نعيم ، الحلية ، جـ ١ / ٣٣٠ .

(٦) نقله الهيثمي في مجمع الزوائد جـ ٨ / ٢٧٣ وقال : رواه الطبراني والبزار باختصار ، ورجال البزار رجال الصحيح غير هنيد بن القاسم ، وهو ثقة .

[٩٠ / أ] ، ولا بأس به ، ولكنه ليس بالمشهور بالعلم . ورواه الطبراني أيضًا والدارقطني ، من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما بنحوه ، وفيه : « ولا تمسَّك النار » . وفي إسناده علي بن مجاهد ، وهو ضعيف[١]. وروينا في « جزء الغِطريف » قال : حدثنا أبو خليفة قال : حدثنا عبد الرحمٰن بن المبارك قال : حدثنا سعد أبو عاصم مولى سليمان بن علي عن كيسان مولى عبد الله بن الزبير قال : أخبرني سلمان الفارسي أنه دخل على رسول الله ﷺ ، فإذا عبد الله بن الزبير معه طست يشرب ما فيه ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما شأنك يـٰابن أخي ؟ » ، قال : إني أحببت أن يكون من دم رسول الله ﷺ في جوفي ، فقال : « ويلٌ لك من الناس ، وويلٌ للناس منك ، لا تمسّك النار إلا قسم اليمين » . ورواه الطبراني وأبو نعيم في « الحلية »[٢] ، من حديث سعد[٣] أبي عاصم به . وعجبٌ قول ابن الصلاح في « مشكل الأوسط » أنه لم يجد لهذا الحديث أصلًا بالكلية ، والله أعلم .

وأما شُرْبُ أم أيمن بولَه ﷺ ، وقوله : « إذن لا تِلج النارَ بطنُك » ولم ينكر عليها ؛ فأخرج الحسن بن سفيان في « مسنده » والحاكم[٤] والدارقطني والطبراني[٥] وأبو نعيم ، من حديث أبي مالك النخعي عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن أم أيمن قالت : قام رسول الله ﷺ من الليل إلى فخّارة في جانب البيت ، فبال فيها ، فقمت من الليل وأنا عطشانة ، فشربت ما فيها ، وأنا لا أشعر ، فلما أصبح النبي ﷺ قال : « ياأم أيمن ، قومي فأهريقي ما في تلك الفخارة » ، فقلت : قد والله شربت ما فيها ، قالت : فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ، ثم قال :

---

(١) قال ابن حجر : متروك ، من التاسعة ، وليس في شيوخ أحمد أضعف منه . (تقريب التهذيب ، جـ ٢ / ٤٣) .

(٢) أبو نعيم ، الحلية ، جـ ١ / ٣٣٠ .

(٣) ورد في نسخة ط ورقة ٣٠٣/أ زيادة كلمة [بن] .

(٤) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص جـ ٤ / ٦٣ - ٦٤ .

(٥) الطبراني ، المعجم الكبير ، جـ ٢٥ / ٨٩ - ٩٠ ، رقم (٢٣٠) . وقال الهيثمي : فيه أبو مالك النخعي ، وهو ضعيف (مجمع الزوائد ، جـ ٨/٢٧٤) قال ابن حجر : أبو مالك . النخعي الواسطي ، اسمه عبد الملك . وقيل : عبادة بن الحسين . متروك . (تقريب التهذيب ، جـ ٢ / ٤٦٨) .

« أما والله لا يتَّجِعنَّ بطنُك أبدًا » . ورواه أبو أحمد العسكري بلفظ : « لن تشتكي بطنُك » . وأبو مالك ضعيف ، ونبيح لم يلحق أم أيمن . وله طريق أخرى رواه عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أُخبرت أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ، ثم يُوضع تحت سريره ، فجاء فإذا القدح ليس فيه شيء ، فقال لامرأة يُقال لها : بركة - كانت تخدم أم حبيبة ، جاءت معها من أرض الحبشة - : « أين البول الذي كان في القدح ؟ » ، قالت : شربته ، قال : « صِحّة يا أم يوسف » ، وكانت تُكْنى أم يوسف ، فما مرضت قط حتى كان مرضها الذي ماتت فيه[1] . وروى أبو داود عن محمد بن عيسى بن الطبّاع ، وتابعه يحيى بن معين ، كلاهما عن حجاج عن ابن جريج عن حكيمة عن أمها أميمة بنت رقيقة أنها قالت : كان لرسول الله ﷺ قدحٌ من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل[2] . وهكذا رواه ابن حبان[3] والحاكم[4] . ورواه أبو داود الهروي في « مستخرجه » الذي خرّجه على التزامات الدارقطني للشيخين . وصحَّح ابن دحية أنهما قضيتان وقعتا لامرأتين وهو واضح من اختلاف السياق ، ووضح أن بركة أم يوسف غير بركة أم أيمن ، وهو الذي ذهب إليه شيخ الإسلام البلقيني ، كما دلَّ عليه كلامه في « التدريب » . وعلى مقتضى ما في هاتين الروايتين من شفائها من مرض البطن أو سلامتها من المرض مطلقًا ؛ يتوجه صنيع النووي في أنه كان يُتبرّك ويُستشفى ببوله ودمه ، ويكون من اللَّف والنشر المشوش عند أرباب البديع ، مع أن التبرُّك شامل للاستشفاء ، والله أعلم .

* * *

(١) نقله ابن عبد البر ، وابن حجر . (الاستيعاب مع الإصابة ، ج ٤ / ٢٥٠ - ٢٥١) .

(٢) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، ج ١ / ٢٨ ، كتاب الطهارة ، باب : في الرجل يبول بالليل ...

(٣) الهيثمي ، موارد الظمآن / ٦٥ ، رقم (١٤١) .

(٤) الحاكم ، المستدرك ، ج ١ / ١٦٧ وقد صحَّحه ووافقه الذهبي .
والحديث أخرجه النسائي ، السنن بشرح السيوطي ، ج ١ / ٣١ ، رقم (٣٢) ..
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٢٤ / ١٨٩ ، رقم (٤٧٧) .

● **المسألة الثلاثون :**

مَنْ زنى بحضرته أو استهان به كفر : كذا قاله الرافعي ، والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ **إنا أرسلناك شاهدًا ومُبشِّرًا ونذيرًا لتؤمنوا بالله ورسوله وتُعَزِّروه وتُوقِّروه وتُسبِّحوه بُكرة وأصيلًا** ﴾[1]. قال المفسرون[2] : معنى (يُعزِّروه) : ينصروه ويُوقِّروه ؛ أي يُعظِّموه ويُفخِّموه ، فالضمير فيها عائد إلى النبي ﷺ ، وهنا وقْف تام ، والابتداء بقوله : (ويُسبِّحوه) ؛ أي يُسبِّحوا الله تعالى ، فيُصلّون له بُكرةً وأصيلًا ، فيكون بعض الكلام راجعًا إلى الله تعالى - وهو : (ويُسبِّحوه) - من غير خلاف ، وبعضه راجعًا إلى رسوله ﷺ ، وهو التوقير والتعظيم ، وهو من باب اللَّف والنشر المشوش ، كما قدَّمنا نظيره آنفًا . فقوله : (لتُؤمنوا بالله ورسوله) فيُعظِّموه ويُوقِّروه ، ويعود الضمير بعد ذلك إلى الأول ، وهو الله سبحانه وتعالى ، فيُسبِّحوه . فكما أن الرسول ﷺ مُرسَل إلى الخلق كافة ليأمرهم بالإيمان ؛ كذلك هو مُرسَل إليهم ليأمرهم بنُصرته وتوقيره وتعظيمه ، فمن خالف موجب ذلك كَفَر . ولا شكَّ أن مَنْ خالف موجب الإيمان كَفَر ، كذلك مَنْ خالف التوقير والتعظيم كَفَر[2].

تنبيـــه :

قال النووي في « الروضة » من زوائده : في الزنا[3] نظر . قلت : لعلَّ مراده بالنظر من جهة أن لا يكون الزاني قاصدًا الاستهانة بذلك ، فمتى قصد الاستهانة كَفَر ، ولا شكَّ في ذلك ولا نظر . وأما الزاني الخالي عن قصْد الاستهانة فلا يكفر به ، فلعل هذه مراده ؛ لكنني أقول : إن الزنا بحضرته ومشاهدته ، الخالي عن قصْد الاستهانة ، يتضمن الاستهانة وإن لم يقصدها ؛ لأن الإقدام على ذلك الفعل القبيح بحضرته ﷺ [٩٠ / ب] يلزم منه ترْك الاستحياء من الله تعالى ورسوله وعدم

---

(١) الآيات ٨ و٩ من سورة الفتح .
(٢) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج ١٦ / ٢٢٦ . وقد نقل الخيضري هذه المعلومات عن القرطبي فيما يظهر لي ، والله أعلم .
(٣) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٤ .

المبالاة به ، فأي استهانة أعظم من ذلك ؟! فلا يحتاج إلى القصد معه ، فلا نَظَرَ حينئذ . ويحتمل أن يكون مراده بحضرته ؛ يعني في زمانه من غير مشاهدة ، فلا يكفر بذلك ، كما اتفق للغامدية ولماعز رضي الله عنهما ، فلعلّ هذا وجه النظر ، والله أعلم .

● **المسألة الحادية والثلاثون :**

وجوبُ إجابته ﷺ على المصلي إذا دعاه ، ولا تبطل صلاته : هذا هو الصحيح . وحكى الروياني وجهًا آخر أنها لا تجب ، وتبطل بها الصلاة . ذكره الشيخان . ودليل الأول ما رواه البخاري في « صحيحه » ، من حديث أبي سعيد ابن المُعلّى قال : كنت أُصلّي فمرّ بي النبي ﷺ ، فدعاني فلم آته حتى صليت ، ثم أتيته ، فقال ﷺ : « ما منعك أن تأتيني ، أَلَمْ يَقُلِ الله عز وجل : ﴿ **يَاأَيُّهَا الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم** ﴾ » ، ثم قال : « لأُعلّمنك سورة أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج » ، فذهب رسول الله ﷺ ليخرج ، فذكرت له ، فقال : « الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني »[1]. واتفق مثل ذلك لأُبيّ ابن كعب ، فأخرج الترمذي ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مرَّ على أُبي بن كعب ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أُبي » وهو يصلي ، فالتفت أُبيّ ، فلم يُجبه ، وصلَّى فخفَّف ، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « وعليك السلام ، ما منعك يا أُبيّ أن تجيبني إذْ دعوتك ؟ » ، فقال : يا رسول الله ، كنتُ في الصلاة . قال : « أفلم تجد فيما أُوحي إليّ ﴿ **استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يُحييكم** ﴾ ؟ » . قال : بلى ، ولا أعود إن شاء الله ، ثم ذكر قصة الفاتحة . قال الترمذي : حديث حسن

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٣٨١/٨ ، رقم(٤٧٠٣) ، كتاب التفسير . باب : ﴿ ولقد آتيناك سبعًا من المثاني والقرآن العظيم ﴾ . وفي ص ٣٠٧ ، رقم (٤٦٤٧) ، وص ١٥٦ - ١٥٧ ، رقم (٤٤٧٤) . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٢ / ٤١٢ - ٤١٣ . وقد ذكر ابن حجر عدة طرق لحديث أبي سعيد ، وكذلك حديث أبي هريرة مع زيادات . (فتح الباري جـ ٨ / ١٥٧)

صحيح[1] . فخرج من هذين الحديثين وجوب الإجابة . وهاهنا قاعدة أُصولية يُستدل لها بهاتين القصتين ، استنبطها ابن البلقيني منهما ، وهي أن العامَّ في الأشخاص عامٌّ في الأحوال والأزمنة ؛ خلافًا للقرافي ، حيث ادّعى أنه مُطلق . ووجه ذلك أن النبي ﷺ أنكر على أبي سعيد وأُبيّ حيث لم يُجيباه في الصلاة . فلو كان العام في الأشخاص مطلقًا في الأحوال ؛ لكان صادقًا بصورة ، وهي حالة أن لا يكون في الصلاة ، فلما أنكر النبي ﷺ ذلك ؛ دلّ على عمومه في سائر الأحوال والأزمنة . وأما كونه لا تبطل به الصلاة ، فلأن النبي ﷺ أمره بالإجابة ، ولو كان في صلاة مفروضة كانت أو نافلة ؛ لأن ترْك الاستفصال في وقائع الأحوال ينزل منزلة العموم في المقال ، فلو كان ذلك مُبطلًا للصلاة مطلقًا لم يأمره النبي ﷺ بذلك ؛ لأن قطْع الصلاة بعد الشروع فيها إذا كانت فرضًا حرام[2] ؛ لقوله تعالى : ﴿ **ولا تُبطلوا أعمالكم** ﴾[3] . ولم يتعرض الرافعي لهذا الاستدلال ؛ وإنما قال في كتاب الصلاة : ويُستثنى جواب النبي ﷺ لشرفه ، ولهذا أمر المصلي أن يقول : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، ولا يجوز أن يقول ذلك لغيره . وما قرَّرناه من الدليل حَسَنٌ ، وذكْر الإجابة بيِّنٌ في حديث أُبيّ بن كعب . وأما حديث أبي سعيد ابن المعلَّى ، ففيه ذكْر الإتيان ، والظاهر أنه محمول على الإجابة ، فإن في رواية مسدد عن أبي سعيد بن المعلى التي أوردها البخاري في تفسير الفاتحة : فدعاني النبي ﷺ فلم أُجبه[4] فيكون مَنْ روى (فلم آته) روى بالمعنى فقصرَّ ، وإلا فمتى مشى في الصلاة المشي المبطل ؛ بطلت الصلاة[5] .

---

(١) الترمذي ، السنن ، جـ ٤ / ٢٣١ (٣٠٣٦) . والنسائيّ في التفسير ، جـ ١ / ٥٢٣ – ٥٢٤ (٢٢٥) . والحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، جـ١/ ٥٥٨ .

(٢) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٠٥ / ب :
في كلام البلقيني ما يُستفاد من هذا الاقتضا أو عدمه ، وإنما اقتصر على إفادة أنه لم ينقل لنا ما فعل ولا استفاد من هذا حكم، ومنها أنه جاء في رواية صحيحة أنهم أومئوا من غير خطاب ، فاستفد ذلك كله ، فإنه مُهم ، انتهى رحمه الله رحمة واسعة بفضله .

(٣) الآية ٣٣ من سورة محمد .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ١٥٦ (٤٤٧٤) .

(٥) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٠٥ / ب : هذا هو المعتمد عند الرملي وولده =

تنبيهـــات :

أحدها : هذا الذي ذكرناه من وجوب إجابته إذا دعاه ؛ محلُّه الاقتصار على لفظ يفهم منه الجواب ، بأن يقول : نعم ، أو لبيك يا رسول الله ، وأما الزيادة على ذلك فلا يظهر لي فيه الجواز ، ولم أر من تعرَّض لذلك .

ثانيها : هذا الاستدلال الذي قرَّرناه يدفع استشكال بعض أصحابنا في عدم إبطال الصلاة ؛ لاحتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقًا ، سواء كان المخاطب مُصليًا أو غير مُصلٍّ . أما كونه يُخرجه بالإجابة من الصلاة أو لا يُخرجه ؛ فليس في الحديث ما يستلزمه ، فيحتمل أن تجب الإجابة ولو خرج المجيب من الصلاة . وإلى هذا جنح بعض أصحابنا[1] ، وما قررناه يدفعه .

ثالثها : لو كلّم النبيَّ ﷺ مُصلٍّ ابتداءً من غير دعاء كلامًا يسيرًا ؛ مثل : يا رسول الله ، ما أقرأ ، أو ما أفعل في صلاتي ، ونحو ذلك ، هل يكون ذلك مُبطلًا للصلاة أو لا ؟ لم أقف على نقْل في ذلك[2] . لكن قال ابن البلقيني : هو محل نظر ،

= أنها لا تبطل بالإجابة بالفعل وإن كثر .

(١) هذا نصُ كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري جـ ٨ / ١٥٨ - ١٥٩ .

(٢) ورد في الحاشية نسخة (س) وكذلك نسخة (ط) ورقة ٣٠٦ / أ :

قوله : لم أقف على نقْل في ذلك . قد ذكر هذه المسألة الشيخ الإمام السبكي في شرْح المنهاج . وظاهر كلامه فيها ترجيح البطلان ، فإنه قال : وأما كلام ذي اليدين والقوم ، فذكر الأصحاب فيه وجهين :

أحدهما : أنهم لم يكونوا على يقين من البقاء في صلاة ؛ لأنهم كانوا مُجوِّزين لنسْخ الصلاة من أربع إلى ركعتين ، ولهذا قال : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟. قلت : وهذا لا يكفي ؛ لأن اعتماد الأصل المستصحب واجب ، والسؤال المذكور دال على التردد ، ومثله قد لا يكون عذرًا في إباحة الكلام . وطريق تقريبه - يعني هذا الجواب - أنهم استبعدوا السهو ، ولذلك خرج سرعان الناس ، وهم يقولون : قصرت الصلاة . فهذا يدل على جزْمهم بذلك أو ظنهم ، ومستندهم تسليم النبي ﷺ ، ولما كان احتمال السهو قائمًا ذكره ذو اليدين في سؤاله للنبي ﷺ ؛ لأنه في مقام النبي ﷺ . وأدب السؤال يقتضي أن السائل لا يجزم بما ظهر له أن اعتقاد النسخ راجح عندهم كان عذرًا ؛ لأنهم اعتقدوا أنهم تحلّلوا بذلك ، فكلامهم اعتمادًا على ذلك لا تبطل به الصلاة . وقد ذكر الأصحاب =

وقد اتفق ذلك في قصة ذي اليدين ، فإنه قال للنبي ﷺ : يا رسول الله ، أنسيت أم قصرت ؟ فقال : « لم أنسَ ولم تقصر » ، فقال : بلى قد نسيت[1]. قال أصحابنا : بنى النبي ﷺ على اعتقاده أنه ليس في الصلاة ، فيحتج به على أن كلام الناسي لا يُبطل الصلاة ، ولهذا صلَّى ركعتين بانيًا على صلاته ، ولم يذكروا عن ذي اليدين هل استأنف أو بنى ، وذلك لأن الحجة في فعْل رسول الله ﷺ ، وقد نقل عنه أبو هريرة البناء ، وأما ذو اليدين فلم ينقل لنا ما فعل . وقال ابن حبان : « إخبار ذي اليدين يدل على أن النبي ﷺ تكلَّم بناءً على أن الصلاة قد تمّت ، وذو اليدين توهَّم أن الصلاة رُدَّت إلى الفريضة الأولى ، فتكلَّم بناءً على أنه [٩١ / أ] في غير الصلاة ، وأن صلاته قد تمَّت ، فلما استثبت ﷺ أصحابه كان من استثباته على يقين أنه قد أتمها . وأما جواب الصحابة فإنه كان من الواجب عليهم وإن كانوا في صلاة ، وأما الآن فإن تكلَّم الإمام وعنده أن الصلاة قد تمَّت بعد السلام لم تبطل ، وإن سأل المأمومين فأجابوه بطلت [صلاتهم][2]، وإن سأل بعض المأمومين

= نظير ذلك وجعلوه من كلام الناسي .

والوجه الثاني : أن هذا خطاب ورد للنبي ﷺ ، وذلك لا يبطل الصلاة . وهذا إنما يتجه في جواب الصحابة حين سألهم النبي ﷺ ، فإن إجابته واجبة ولا تبطُل بها الصلاة . أمّا ذو اليدين فإنه ابتدأ بالسؤال . وكون مثل ذلك غير مُبطل للصلاة يحتاج إلى نقْل ودليل ، ثم هو غير نظير في كلام سرعان الناس ؛ لأنه ليس خطابًا للنبي ﷺ ، فالجواب المعتمَد هو الأول . على أنه ورد في سنن أبي داود وغيره أن القوم (أومئوا نعم) وهي صحيحة . وعلى هذه الرواية لا يحتاج إلى جواب إذا لم يتكلموا ، والظاهر أنهم انقسموا ، فمنهم مَنْ أومأ ، وهم الذين اعتقدوا أو جوّزوا السهو تجويزًا ظاهرًا . ومنهم مَنْ تكلَّم ، وهم الذين اعتقدوا خلاف ذلك ، وظنوا جواز الكلام ، ولا شكَّ أن ذا اليدين من هذا القسم . انتهى كلامه بحروفه .

وقوله : وكون مثل ذلك غير مُبطلٍ للصلاة ... إلخ : ظاهر في أرجحيته البطلان في مسألتنا المقصودة بالكلام ؛ لأنه جعل المحتاج إلى النقل والدليل إنما هو عدم البطلان ، فاقتضى أن البطلان هو المعتمَد جريًا على قواعد المذهب ، وليس في كلامه .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٣ / ٩٩ ، (١٢٢٩) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من نص كلام ابن حبان .

الإمام عن ذلك بطلت صلاته »[1] . انتهى . وهذا المنقول عن ابن حبان يقتضي أن ذا اليدين بنى ، وأن الصحابة بنوا ، وما ذكره في أمْر الصحابة يخرج منه فرْع حَسَن ، وهو أنه إذا سأل النبي ﷺ شخصًا في الصلاة عن شيء ؛ كان ذلك مُنزَّلًا منزلة دعائه لو قال له : يا فلان . وأما ما ذكره عن ذي اليدين [فإنما][2] يتم في قوله : أنسيتَ أم قصرت ؟فأما قوله بعد قول النبي ﷺ : « لم أنسَ ولم تقصر » : بلى قد نسيت – لا يتم ما ذكره ؛ لأنه تكلَّم بعد تحقُّقِه أن الصلاة لم تقصر . وأما قوله : رُدَّت إلى الفريضة الأولى ، فهو ماشٍ على قول عائشة : إن الصلاة الرباعية فُرضت أوّلًا ركعتين ركعتين ، والذي عليه الجمهور أنها فُرضت أربعًا ، وأن صلاة السفر رخصة . وأما قوله في كلام الإمام الآن : وإن سأل المأمومين فأجابوه بطلت ؛ الظاهر أن مراده بطلت للمأمومين ، أما الإمام فلا ؛ لأنه تكلَّم على اعتقاده أنه ليس في صلاة . وأما الوجه الثاني الذي حكاه الروياني من عدم الوجوب والبطلان فهو باطل ؛ لمصادمته النصَّ الصريح والدليل الشرعي ، والله أعلم .

فـائدتـان :

الأولى : نقل ابن التين[3] عن الداودي « أن في حديث الباب تقديمًا وتأخيرًا ، وهو قوله : « ألم يقل الله تعالى : ﴿ **استجيبوا لله وللرسول** ﴾ » قبل قول أبي سعيد : كنت في الصلاة . قال : فكأنه تأوَّل أن مَنْ هو في الصلاة خارج عن هذا الخطاب. قال : والذي تأول القاضيان عبد الوهاب وأبو الوليد الباجي أن إجابة النبي ﷺ في الصلاة فرْض ، يعصي المرء بتركه ، وأنه حكْم يختص بالنبي ﷺ » انتهى « وما ادعاه الداودي لا دليل عليه »[4].

---

(١) ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ٤ / ١٦٢ – ١٦٣ وزاد : لاستحكام الفرائض وانقطاع الوحي .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٠٦ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٣) نقله الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٨ / ١٥٧ – ١٥٨ عن ابن التين عن الداودي .

(٤) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٨ / ١٥٨ . وزاد : وما جنح إليه القاضيان من المالكية هو قول الشافعية على اختلاف عندهم بعد قولهم بوجوب الإجابة هل تبطل الصلاة أم لا ؟

الثانية : وقع في كلام الغزالي والإمام الرازي والبيضاوي أن هذه القصة وقعت لأبي سعيد الخدري ، وهو وهْم ، وإنما هو أبو سعيد بن المعلى رضي الله عنه »[1] ، والله أعلم .

● **المسألة الثانية والثلاثون :**

أولاد بناته ﷺ يُنسبون إليه ، وأولاد بنات غيره لا يُنسبون إليه في الكفاءة وغيرها : هكذا ذكره الرافعي ، وتبعه في « الروضة »[2]. والدليل على ذلك ما رواه البخاري في « الصحيح »[3] ، من حديث أبي بكرة قال : سمعت النبي ﷺ على المنبر ، والحسن رضي الله عنه إلى جنبه ، ينظر إلى الناس مرة ، وإليه مرة ، ويقول : « إن ابني هذا سيِّد ، ولعلّ الله تعالى أن يُصلح به بين فئتين من المسلمين ». وقد ذكر هذا في الخصائص صاحب « التلخيص » ، وأنكره القفال ، كما نقله في « الروضة » [عنه][4] وقال : لا اختصاص في انتساب أولاد البنات إليه . انتهى . ومعناه : أن أولاد البنات مطلقًا يُنسبون إلى جدهم ، فهو مصير منه إلى أن بني البنين والبنات يدخلون في لفظ البنين . وكلام ابن حبان في « صحيحه »[5] يوافقه ، فإنه قال : « ذكْر الخبر المدحِض قولَ مَنْ زعم أن ابن البنت لا يكون بولد » ، ثم ذكر حديث : بينا النبي ﷺ يخطب إذ أقبل الحسن والحسين ، وعليهما قميصان أحمران ، يقومان ويعثران ، فنزل النبي ﷺ إليهما ، فأخذهما ، وقال : ﴿ **إنما أموالكم وأولادكم فتنة** ﴾[6]. لكن ورد في « معرفة الصحابة » لأبي نعيم ما يقطع النزاع لو صحَّ ، فإنه أخرج في ترجمة عمر ، من طريق شبيب بن غرقدة عن المستظِل

---

(١) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري جـ ٨ / ١٥٧ .

(٢) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ١٤ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ٩٤ ، رقم (٣٧٤٦) ، باب : مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٠٧ / ب .

(٥) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ٧ / ٦١٢ - ٦١٣ .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ٣ / ٣٣ - ٣٤ .

(٦) الآية ٢٨ من سورة الأنفال .

ابن حصين عن عمر رضي الله عنه في أثناء حديث رفعه قال : « وكل ولد أم فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة رضي الله عنها ، فإني أنا وأبوهم عصبتهم »[1].

تنبيـــه :

وقع في كلام الرافعي في « باب الوقف » ما يُفهم منه مخالفة ما ذكره هنا من الخصوصية ، فإنه قال : في الوقف على البنين وفي دخول بني البنين والبنات الوجهان . وتوجيه دخول بني البنات بقوله ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما : « إن ابني هذا سيِّد » . ومنهم مَنْ خصَّص الوجهين ببني البنين ، وجزم بأن بني البنات لا يدخلون فيه . انتهى . فقد جعل الحديث هاهنا حجة لدخول بني البنات عامًّا من غير اختصاص ، فهو يوافق كلام القفال ، وصاحب « الروضة » لم يتعرض لهذا الاستدلال ؛ فسلَّم . وقال الرافعي أيضًا بعد ذلك : ولو وقف على أولاده وأولاد أولاده ؛ دخل فيه أولاد البنين والبنات ، خلافًا لمالك وأحمد في أولاد البنات . فإن قال : على مَنْ يُنسب إليَّ من أولاد أولادي ؛ خرج أولاد البنات . وحكى ابن كج وجهًا آخر أنهم يدخلون ؛ لما مرّ من حديث الحسن بن علي . انتهى . وهذا أيضًا لا يصح الاستدلال به إلا على طريقة القفال أن ذلك ليس بخاصٍّ ، والله أعلم .

تنبيـــه :

إن قلت : يشكل على قوله ﷺ : « إن ابني » قوله تعالى : ﴿ **ما كان محمد أبا أحد من رجالكم** ﴾[2] [٩١ / ب] فالجواب أن المراد بهذه الآية نفْي أُبوَّة أحد من الرجال المعاصرين له الموجودين حال نزول الآية ، فإنه ﷺ قد وُلد له أولاد ذكور ، وماتوا وهم صغار ؛ مثل إبراهيم والقاسم والطيب والطاهر ، ولم يعش أحد منهم حتى صار رجلًا ، وأما الحسن والحسين فكانا عند صدور هذه المقالة

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ٣/٣٥ ، رقم (٢٦٣١) وفيه بشر بن مهران ، ويُقال بشير ، تركه أبو حاتم . (الذهبي ، ميزان الاعتدال ، جـ ١ / ٣٣٠ (١٢٤٤) وقال الهيثمي : متروك . (مجمع الزوائد ، جـ ٤ / ٢٢٧)

(٢) الآية ٤٠ من سورة الأحزاب .

طفلين ، ولم يكونا رجلين معاصرين له . هكذا قرَّره بعض علمائنا . وتقدّم خلاف في أنه هل يُقال له ﷺ : أبو المؤمنين ، كما يقال لنسائه : أمهات المؤمنين ، أو لا يقال ذلك ، فانظره ، والله أعلم .

● **المسألة الثالثة والثلاثون :**

قال ﷺ : « كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي » : هكذا أورده الشيخان ، وقالا : قيل : معناه : أن أمته يُنسبون إليه في القيامة ، وأُمم سائر الأنبياء لا يُنسبون إليهم . وقيل : ينتفع يومئذ بالنسبة إليه ولا ينتفع بسائر الأنساب وكذا حكياه .

والحديث المشار إليه مروي من حديث عمر بن الخطاب وابنه عبد الله[1] وعبد الله بن الزبير والمِسْور بن مخرمة ، وقد رواه البزار[2] والحاكم[3] والطبراني من حديث[4] عمر . وقال الدارقطني في « العلل » : رواه ابن إسحق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن عمر ، وخالفه الثوري وابن عيينة وغيرهما عن جعفر ، ولم يذكروا عن جده ، وهو منقطع . انتهى[5] . ورواه الطبراني في حديث جعفر ابن محمد عن أبيه عن جابر قال : سمعت[6] عمر . ورواه ابن السكن في « صحاحه » ، من طريق حسن بن حسن بن علي عن أبيه عن عمر في قصة خطبته أم كلثوم بنت[7] علي . ورواه البيهقي[8] أيضًا . ورواه أبو نعيم ....

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٣/٣٦ – ٣٧ (٢٦٣٣/٢٦٣٤/ ٣٦٣٥) .

(٢) الهيثمي ، كشف الأستار ، ج ٣ / ١٥٢ (٢٤٥٥) .

(٣) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، ج ٣ / ١٤٢ .

(٤) نقل ابن حجر الحديث وعزاه إلى البزار والحاكم والطبراني (التلخيص الحبير ج ٣ / ١٤٣) .

(٥) هذا نص ما ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٣ . ويظهر أن الخيضري اعتمد في هذه المسألة على كتاب التلخيص الحبير ج ٣ / ١٤٣ والله تعالى أعلم .

(٦) المعجم الكبير ، ج ٣ / ٣٧ ، رقم (٢٦٣٤) .

(٧) القصة أخرجها الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٣ / ٣٦ (٢٦٣٣) .

(٨) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٧ / ٦٤ و١١٤ .

في « الحلية »[1] ، من حديث يونس بن أبي يعفور عن أبيه عن ابن عمر . ورواه أحمد[2] والحاكم ، من حديث المسور بن مخرمة رفعه : « إن الأنساب تنقطع يوم القيامة غير سببي ونسبي وصهري » . ورواه الطبراني[3] في « الكبير » ، من حديث ابن عباس ، ورواه الطبراني في « الأوسط » ، من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي عن محمد بن عباد بن جعفر قال : سمعت عبد الله بن الزبير يقول : قال رسول الله ﷺ : « كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري » . وإبراهيم ضعيف[4] . ورواه عبد الله بن أحمد في « زيادات المسند » ، من حديث ابن عمر ، وأخرجه البيهقي من طريقه[5] . قال الذهبي : وإسناده صالح . وأما معنى الحديث فحكى الشيخان ما تقدَّم من القولين ؛ و لم ينسباهما إلى قائليهما :

أحدهما : أن أمته تُنسب إليه يوم القيامة ، بخلاف أمم الأنبياء لا يُنسبون إليهم . وعندي في هذا القول نظرٌ ؛ لما في « صحيح البخاري » ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يجيء نوح وأمته ، فيقول الله تعالى : هل بلَّغت ؟ فيقول : نعم أي رب ، فيقول لأمته : هل بلّغكم ... »[6] الحديث . فهذا صريح في نسبة أمة نوح عليه السلام إليه يوم القيامة .

والمعنى الثاني : أنه ينتفع به مَنْ ينتسب إليه ، ولا ينتفع بسائر الأنساب . وهذا عندي أظهر . وقال بعضهم : المراد به مناسبة الإسلام لا مناسبة القرابة . وهذا أيضًا

---

(١) أبو نعيم ، الحلية ، ج ٢ / ٣٤ .

(٢) أحمد ، المسند ، ج ٤/٣٢٣ و٣٣٢ . كما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ٧/٦٤ .

(٣) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ / ٢٤٣ .

(٤) قال ابن حجر : متروك الحديث . (تقريب التهذيب ، ج ١ / ٤٦)

(٥) البيهقي ، السنن ، ج ٧ / ٦٤ . وقد ذكر ابن حجر جميع هذه التفاصيل ، التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٣ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٦/٣٧١ (٣٣٣٩) كتاب الأنبياء ، باب : قول الله تعالى [هود / ٢٥] ﴿ ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه ﴾ وفي ج ٨ / ١٧١ (٤٤٨٧) كتاب التفسير ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطًا ﴾ وفي ج ١٣ / ٣١٦ (٧٣٤٩) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة .

غير ظاهر ، فإن غيره من الأنبياء عليهم السلام من أين لنا أنهم ليسوا كذلك ، والله أعلم .

● **المسألة الرابعة والثلاثون :**

منع التكنّي بكُنيته ﷺ مع جواز التّسمّي باسمِه : قال ﷺ : « تسمَّوْا باسمي ، ولا تكتنوا بكنيتي »[1]. قال الرافعي : فعن رواية الربيع عن الشافعي أنه ليس لأحد أن يكتني بأبي القاسم ؛ سواء كان اسمه محمدًا أم لم يكن ، ومنهم مَنْ حمله على كراهة الجمع بين الاسم والكُنية ، وجوَّزوا الإفراد . ويُشبه أن يكون هذا أظهر ؛ لأن الناس ما زالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار[2]. انتهى . وقال في « الروضة »[3] من زوائده : هذا الذي تأوَّله الرافعي واستدل به فيهما ضعيف . وهذه المسألة فيها ثلاثة مذاهب :

أحدها : مذهب الشافعي رضي الله عنه ، [وهو ما ذكره][4].

الثاني : مذهب مالك أنه يجوز التكنّي بأبي القاسم لمن اسمه محمد ولغيره .

والثالث : يجوز لمن اسمه محمد دونِ غيره . ومَنْ جوّز مطلقًا جعل النهي مختصًّا بحياة رسول الله ﷺ . وقد يستدل له بما ثبت في الحديث من سبب النهي : وأن اليهود تكنَّوا به ، وكانوا ينادون يا أبا القاسم ، فإذا التفت النبي ﷺ قالوا : لم نعنك ؛ إظهارًا للإيذاء . وقد زال ذلك [المعنى][5] ، وهذا المذهب أقرب ، وقد أوضحته في « كتاب الأسماء من كتاب الأذكار »[6]. انتهى .

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٠/٥٧١ (٦١٨٧) من حديث جابر رضي الله عنه . صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٤ / ١١٢ كتاب الآداب . من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) نقله ابن حجر عن النووي . (فتح الباري جـ ١٠ / ٥٧٢)

(٣) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ١٥ .
كما ذكر النووي مزيدًا من الأقوال في شرح مسلم ، جـ ١٤ / ١١٢ .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٠٩ / ب .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٦) النووي ، الأذكار ، ص ٢٦٢ .

إذا علمت كلام الشيخين ، فلنوضحه بفوائد ، فنقول :

الفائدة الأولى : حديث : « تسمَّوْا باسمي ، ولا تكتنوا بكنيتي » . [روي][1] من حديث أنس وجابر وأبي هريرة وابن عباس . أما حديث أنس فمُتَّفَق عليه من حديث حميد عنه قال : نادى رجُل رجلًا بالبقيع : يا أبا القاسم ، فالتفت إليه النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إني لم أعنك ، إنما دعوت فلانًا ، فقال رسول الله ﷺ : « تسمَّوْا باسمي ولا تكنَّوا بكُنيتي »[2]. وفي لفظ للبخاري : « سَمُّوا باسمي ولا تكنَّوا بكُنيتي »[3]. وأما حديث جابر [٩٢ / أ] فمتفق عليه أيضًا من حديث سالم بن أبي الجعد عنه قال : وُلد لرجل منا من الأنصار غلام ، فأراد أن يُسمِّيَه محمدًا ، فقال النبي ﷺ : « سمُّوا باسمي ، ولا تكنَّوْا بكُنيتي ، فإني إنما جُعلت قاسمًا أقسم بينكم »[4]. وفي رواية للبخاري : فأراد أن يُسمِّيَه القاسم[5]. وأخرجه الحاكم بلفظ : فقال النبي ﷺ : « أحسنت الأنصار ، سمُّوا باسمي ، ولا تكنَّوْا بكُنيتي »[6] ، وقال : لم يخرجاه بهذه السياقة . وأما حديث أبي هريرة فمتفق عليه أيضًا عن محمد بن سيرين عنه قال أبو القاسم ﷺ : « تسمَّوا باسمي ، ولا تكتنوا بكُنيتي »[7]. وأما حديث ابن عباس فرواه ابن أبي خيثمة

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٠٩ / ب .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٥٦٠/٦ (٣٥٣٧) ، باب : كنية النبي ﷺ ، كتاب المناقب . وأوله (كان النبي ﷺ في السوق ..) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٤ / ١١٢ . كتاب الآداب . واللفظ المذكور لفظ مسلم . وأخرجه أحمد في المسند جـ ١٦٩/٣ .

(٣) الصحيح مع الفتح جـ ٦ / ٥٦٠ (٣٥٣٧) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٢١٧ (٣١١٤ و٣١١٥) كتاب فرض الخمس.صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٤ / ١١٣ - ١١٤ . وأخرجه أحمد في المسند جـ ٢ / ٣٣ . وجـ ٣ / ٣٠١ و٣٠٧ و٤٦٩ .

(٥) الصحيح مع الفتح جـ ٦ / ٢١٧ (٣١١٤) .

(٦) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، جـ ٤ / ٢٧٧ .

وأخرجه أحمد في المسند جـ ٣ / ٢٩٨ . والبخاري في الأدب المفرد / ١٨٢ (٨٦٦) .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٥٦٠ (٣٥٣٩) وجـ ١٠ / =

في « تاريخه الكبير » عن ابن الأصبهاني قال : حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن أبي رجاء عن ابن عباس[1] رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « تسموا باسمي ، ولا تكتنوا بكُنيتي »[2].

الفائدة الثانية : في القول الأول منها ، وهو تحريم التكنِّي بأبي القاسم مطلقًا ، سواء كان اسمه محمدًا أو أحمد وغير ذلك من الأسماء أو لم يكن له اسم . وهذا القول هو الذي حكاه الرافعي عن رواية الربيع عن الشافعي . وقال النووي : هو مذهب الشافعي . وقد رواه البيهقي عن الحاكم قال : سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول : سمعت الربيع بن سليمان يقول : سمعت الشافعي يقول : لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم ؛ سواء كان اسمه محمدًا أو غيره[3]. ورواه أبو نعيم في « الحلية » قال : حدثنا عثمان بن محمد العثماني قال : سمعت محمد بن يعقوب به . ورُوي هذا القول عن طاووس وابن سيرين[4]. وهو مذهب أهل الظاهر ، ودليلهم إطلاق الحديث المذكور .

الثالثة : في القول الثاني ، وهو جواز التكنِّي به مطلقًا ؛ سواء كان اسمه محمدًا أو غيره . وهو مذهب مالك[5]. قال القاضي عياض : « وبه قال جمهور السلف وفقهاء الأمصار وجمهور العلماء . قالوا : وقد اشتهر أن جماعة تكنَّوا بأبي القاسم في العصر الأول وفيما بعد ذلك إلى اليوم ، مع كثرة فاعلي ذلك وعدم ....

= ٥٧١ (٦١٨٨) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٤ / ١١٦ .

(١) نقل ابن حجر الحديث عن ابن أبي خيثمة ، ثم أوضح أن في إسناده إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف (التلخيص الحبير، جـ٣/١٤٤). انظر: تقريب التهذيب، جـ١/٧٤ .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ١٢ / ١٦٣ (١٢٧٧٠) عن أبي رجاء عن ابن عباس . وأخرجه أيضًا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . المعجم الكبير ج ١٢ / ٧٣ (١٢٥١٣) .

(٣) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ / ٣٠٩ .

(٤) نقل ابن حجر رواية البيهقي وكذلك رواية أبي نعيم وقول طاوس مما يُفيد أن الخيضري استفاد من ابن حجر في هذه المسألة . (التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٤)

(٥) هذا القول نقله النووي في شرح مسلم ج ١٤/١١٢ – ١١٣ . كما نقل أنه مذهب مالك .

الإنكار »[1]. واحتج أصحاب هذا القول بما رواه أبو داود في « سننه » قال : حدثنا النفيلي قال : حدثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إني قد ولدت غلامًا ، فسمَّيْته محمدًا ، وكنيته أبا القاسم ، فذُكر لي أنك تكره ذلك ، فقال : « ما الذي أحلَّ اسمي وحرَّم كُنيتي ؟ » أو « ما الذي حرَّم كُنيتي وأحلَّ اسمي ؟ »[2]. قال الذهبي في « مختصر سنن البيهقي » : الحجبيُّ رَوى عنه أيضًا وكيع ، وما رأيته في الضعفاء ولا في الثقات ؛ ولكن حديثه منكر[3]. انتهى . قالوا : وأحاديث النهي منسوخة بهذا الحديث . وقال البيهقي : أحاديث النهي المطلق أصح[4]. وهذا الحديث إن صحَّ يحتمل أن يكون نهيه وقع على الكراهة لا التحريم ، فبيَّن للمرأة أنه على غير التحريم ، والأول أظهر . انتهى . وهذا يشكل حينئذ على ما ذهب إليه الشافعي من التحريم ، لكن قال غيره : إن صحَّ فيكون قبل التحريم ، وهذا أيضًا [لا يصح][5] ، فإن المرأة قالت : ذُكر لي أنك تكره ذلك ، فلولا وقع

---

(١) قول القاضي نقله عنه النووي في شرح مسلم ج ١٤ / ١١٢ . وابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .

(٢) أبو داود . السنن ٥ / ٢٥١ (٤٩٦٨) كتاب الأدب ، باب : في الرخصة في الجمع بينهما. والحديث نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ - ٥٧٤ وزاد : فقد ذكر الطبراني في « الأوسط » أن محمد بن عمران الحجبي تفرَّد به عن صفية بنت شيبة عنها ، ومحمد المذكور مجهول ، وعلى تقدير أن يكون محفوظًا ؛ فلا دلالة فيه على الجواز مطلقًا ، لاحتمال أن يكون قبل النهي . وانظر كلام ابن حجر في التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٤ .

(٣) قال الذهبي : له حديث ، وهو منكر ، وما رأيت لهم فيه جرحًا ولا تعديلًا . روى عنه أبو عاصم ووكيع وغيرهما ، ثم ساق الحديث المذكور من طريق الطبراني ، وقول الطبراني : لا يُروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد . الذهبي : ميزان الاعتدال ٣ / ٦٧٢ (٨٠١٢) .

(٤) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ / ٣٠٩ و ٣١٠ .
وقد ذكر هذا التصحيح أيضًا ابن حجر في التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٤ . حيث قال : إن صحَّ حديث أبي داود فيشبه أن يكون قبل النهي ؛ لأن أحاديث النهي أصح .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٠ / ب .

النهي لما اشتهرت كراهة ذلك . ويحتمل أن يكون عرف بعض أصحابه ذلك منه قبل النهي ، فلما حصل به الإيذاء نهى عنه ، وهو محمل حَسَن . واحتجوا أيضًا بوجود ذلك في الصحابة ؛ فروى ابن أبي شيبة قال : حدثنا محمد بن الحسن قال : حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان محمد بن الأشعث ابنَ أخت عائشة ، وكان يُكنى أبا القاسم[1]. وقال ابن أبي خيثمة في « تاريخه الكبير » : حدثنا الزبير ابن بكار قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأودي قال : حدثني أسامة بن حفص مولى لآل هشام بن زهرة عن راشد بن حفص الزهري قال : أدركت أربعة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ ؛ كل منهم يُسمَّى محمدًا ، ويُكنى أبا القاسم : محمد ابن طلحة بن عبيد الله[2] ، ومحمد بن أبي بكر ، ومحمد بن علي بن أبي طالب ، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص . قال السهيلي : وسُئل مالك عمن اسمه محمد ويُكنى بأبي القاسم ؛ فلم ير بذلك بأسًا ، فقيل له : أكنيت ابنك أبا القاسم وسمَّيْته محمدًا ؟ فقال : ما كنيته بها ، ولكن أهله يكنونه ، ولم أسمع في ذلك نهيًا ، ولا أرى به بأسًا . قال : وهذا يدل على أن مالكًا لم يبلغه حديث النهي عن ذلك ، وقد رواه أهل الصحيح ، فلعله بلغه حديث عائشة : « ما الذي أحلَّ اسمي وحرَّم كُنيتي ؟ » ، وهو الناسخ لحديث النهي عن ذلك. قال[3] : واحتجوا أيضًا بما أخرجه البخاري في « الأدب »[4] وأبو داود[5] والترمذي[6] وابن ماجة[7] ، من حديث فِطر بن خليفة قال : حدثنا منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي قال : قلت يا رسول الله ، إنْ ولد لي من بعدك ولدٌ أُسمِّيه باسمك وأُكنيه بكُنيتك ؟ قال : « نعم »

(١) ابن أبي شيبة . المصنف ٥ / ٢٥١ (٢٥٩١٣) .
(٢) قال الطبراني : ولد في عهد النبي ﷺ وسمَّاه محمدًا وكناه أبا القاسم . المعجم الكبير ١٩ / ٢٤٢ . ونقله عنه الهيثمي . مجمع الزوائد ٨ / ٥٢ .
(٣) في ط (كذا قال) ورقة ٣١١ / أ .
(٤) البخاري ، الأدب المفرد / ١٨٢ (٨٦٧) .
(٥) أبو داود . السنن ٥ / ٢٥٠ (٤٩٦٧) .
(٦) الترمذي . السنن ٤ / ٢١٥ (٣٠٠٠) .
(٧) ٣٧٣٤ ؟ ولم يذكره الألباني في صحيح ابن ماجه ٢ / ٣٠٧ .

[قال][1] : فكانت رخصة[2] لي . قال الترمذي : حسن صحيح .. وأخرجه الحاكم في « المستدرك »[3] ، وقال : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه . ولعل متوهمًا يتوهم أنهما لم يخرجا عن فطر ، وليس كذلك ، فإنهما قرنا بينه وبين آخر في إسناد واحد . انتهى . وقد تكلَّم بعض العلماء في فطر[4]. وقال يحيى : يكتب حديثه . ووثَّقه يحيى القطان وأبو حاتم الرازي . وقال البيهقي : « رُوي من وجه آخر عن محمد ، والحديث مُختلَف في وصله »[5]. انتهى . وفي بعض طُرُقه : فسمَّاني محمدًا وكناني أبا القاسم [٩٢ / ب] . وكان ذلك رخصة من النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه . « روينا هذه الرخصة في « أمالي الجوهري » ، وأخرجها ابن عساكر في الترجمة النبوية من طريقه ، وسندها قوي »[6]. [7]« وقال الطبري : في إباحة ذلك لعلي ، ثم تكنية عليّ ولدَه : أبا القاسم – إشارة إلى أن

---

(١) ما بين المكوفين زيادة من ط . ورقة ٣١١ / أ .

(٢) والحديث أخرجه أحمد . المسند ١ / ٩٥ . وأبو يعلى . المسند ١ / ٢٥٩ (٣٠٣) . والبزار . المسند ٢ / ٢٤٧ . وابن أبي شيبة . المصنف ٥ / ٢٦٣ (٢٥٩١٤) . وابن سعد . الطبقات ٥ / ٩١ . ونقله ابن حجر ، وعزاه إلى هذه المصادر . الفتح ١٠ / ٥٧٣ . التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٤ .

(٣) المستدرك ٤./ ٢٧٨ .

(٤) قال ابن حجر : فطر بن خليفة المخزومي ، مولاهم ، صدوق ، رُمي بالتشيُّع . تقريب التهذيب ٢ / ١١٤ (٧٧) وقال الذهبي : مولى عمرو بن حُريث المخزومي ، وثَّقه أحمد وغيره . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال الدارقطني : لا يُحتج به . وقال ابن سعد : ثقة . وقال ابن عياش : ما تركت الرواية عنه إلا لسوء مذهبه . وروى عباس عن ابن معين : ثقة شيعي . وقال عبد الله بن أحمد : سألت أبي عن فطر بن خليفة ، فقال : ثقة صالح الحديث ، حديثه حديث رجل كيِّس ، إلا أنه يتشيَّع . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال الجوزجاني : زائغ ، غير ثقة . ميزان الاعتدال ٣ / ٣٦٣ – ٣٦٤ (٦٧٧٩) .

(٥) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ / ٣٠٩ .

(٦) هذا كله نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .

(٧) نقل ذلك ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .

النهي عن ذلك كان على الكراهة لا على التحريم . قال : ويُؤيِّد ذلك أنه لو كان على التحريم ؛ لأنكره الصحابة ، ولما مكَّنوه أن يُكني ولده : أبا القاسم أصلًا ؛ فدل على أنهم إنما فهموا من النهي التنزيه . وتُعقِّب بأنه لم ينحصر الأمر فيما قال ، فلعلهم علموا الرخصة له دون غيره ، كما في بعض طرقه ، أو فهموا تخصيص النهي بزمانه ﷺ . وهذا أقوى ؛ لأن بعض الصحابة سمَّى ابنه محمدًا ، وكناه أبا القاسم ، وهو طلحة بن عبيد الله . وقد جزم الطبراني[1] أن النبي ﷺ هو الذي كناه ، وأخرج ذلك من طريق عيسى بن طلحة عن ظئر محمد بن طلحة ، وكذا يُقال لكنية كل من المحمدين : ابن أبي بكر وابن سعد بن أبي وقاص وابن جعفر وابن أبي طالب وابن عبد الرحمٰن بن عوف وابن حاطب بن أبي بلتعة وابن الأشعث بن قيس أبو القاسم، وإن آباءهم كنوهم بذلك »[2]. قال ابن شاهين في كتابه « الناسخ » : « وهذا يوجب أن يكون ناسخًا للأول ؛ لأن وَلَدَ الصحابة كُنوا بأبي القاسم ، ولو كان الحديث على نهيه لما كنوا أولادهم به »[3]. وذهبت طائفة من أهل هذا القول إلى أن النهي عن ذلك إنما هو مُختصٌّ بحياته ﷺ لأجل السبب الذي [كان][4] ورد النهي لأجله ؛ وهو أن اليهود كان يكتنون به ، فكانوا ينادون : يا أبا القاسم ، فإذا التفت النبي ﷺ قالوا : لم نعنِك ؛ للإيذاء . قال النووي في « الروضة » : وقد زال ذلك المعنى ، وهذا أقرب[5]. فقوي هذا القول من جهة الدليل . وذهب البيهقي إلى تضعيفه ، فقال : أحاديث النهي أصحُّ ، فالحكم لها ، لكن ارتضاه الغزالي أيضًا ، ونقله عن العلماء ، فقال في « الإحياء » : قال العلماء : كان ذلك في عصره ﷺ ، فأما الآن فلا بأس به . وقال حُميد بن زنجويه النسائي[6] في « كتاب

---

(١) المعجم الكبير ، ج ١٩ / ٢٤٢ .

(٢) من قوله : (وفي بعض طُرُقه : فسمَّاني محمد) هو من لفظ ابن حجر . (الفتح ١٠ / ٥٧٣) .

(٣) ابن شاهين ، ناسخ الحديث ومنسوخه / ٣٧٩ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣١٢ / أ .

(٥) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٥ .

(٦) أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الأزدي النسائي . (١٨٠ – ٢٤٧ هـ) =

الأدب »[1] له : سألت ابن أبي أويس : ما كان مالك يقول في الرجل يجمع بين كُنية النبي ﷺ واسمه ؟ فأشار إلى شيخ جالس معنا ، فقال [له][2] : هذا محمد ابن مالك ؛ سمّاه محمدًا ، وكناه أبا القاسم ، وكان يقول : إنما نهي عن ذلك في حياة النبي ﷺ [كراهية أن يُدعى أحد باسمه أو كنيته ، فيلتفت النبي ﷺ][3] ، فأما اليوم فلا بأس بذلك . قال حميد بن زنجويه : إنما كره أن يُدعى [أحد][4] بكنيته في حياته ، ولم يكره أن يُدعى باسمه ؛ لأنه لا يكاد أحد يدعوه باسمه ، فلما قُبض ذهب ذلك ، ألا ترى إذنه لعلي رضي الله عنه إذا وُلد له ولدٌ أن يجمع له الاسم والكنية ، وأن نفرًا من أبناء الصحابة جمعوا بينهما ، والله أعلم .

الرابعة : في القول الثالث : وهو التفرقة بين من اسمه محمد وأحمد وغيرهما. فمن كان اسمه محمدًا أو أحمد فلا يجوز، ومن كان اسمه غير ذلك فيجوز. وهذا القول هو الذي ذكره[5] الرافعي بقوله: ومنهم مَنْ حمله على كراهة الجمع بين الاسم والكنية، وجوَّز الإفراد. قال: «ويُشبه أن يكون هذا أظهر؛ لأن الناس ما زالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار »[5]. وهذا قد ضعَّفه [النووي][6] في «الروضة»، فقال: «هذا الذي قاله الرافعي واستدل به فيه ضعف»[7]. وقال في «الأذكار»: فيه مخالفة لأصل الحديث[8]. انتهى .

= مُحدِّث ، حافظ ، أظهر السنة في نسا. الزركلي . الأعلام ٢ / ٢٨٣ ، كحالة . معجم المؤلفين ٤ / ٨٤ .

(١) ذكر باسم : الآداب النبوية . نفس المرجعين . وقد نقل ابن حجر قول حميد بن زنجويه . (التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٤)

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٢ / أ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٢ / ب .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٥) نقله النووي في الروضة ، ج ٧ / ١٥ عن الرافعي . وفي الأذكار ، ٢٦٢ كما نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٢ . وعنده (ويُشبه أن يكون هذا هو الأصح ...) ، وهو كذلك عند النووي أيضًا .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٢ / ب .

(٧) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٥ .

(٨) النووي ، الأذكار ، ٢٦٢ .

قلت : وهذا فيه نظر ؛ بل فيه موافقة لأصل حديث صحيح ، فقد روى الإمام أحمد[1] وأبو داود[2] والترمذي[3] وابن حبان[4] في «صحيحه»، من حديث أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال : « مَنْ تسمَّى باسمي فلا يكتني بكُنيتي ، ومَنْ اكتنى بكُنيتي فلا يتسمَّى باسمي » . ولفظ الترمذي : « إذا تسمَّيْتم بي فلا تكتنوا بي » ، ثم قال : حسن غريب . وقال البيهقي في « شُعَب الإيمان » : إسناده صحيح . وصحَّحه ابن السكن أيضًا . وروى الترمذي أيضًا عن قتيبة قال : أخبرنا الليث عن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ، ويُسمَّى محمدًا أبا القاسم ، وقال : حسن صحيح[5] . وروى البزار في « مسنده » ، من طريق أبي بكر بن أبي سبرة عن عبد الله بن أبي بكر [بن][6] محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي حميد قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تسمَّى باسمي فلا يكتني بكُنيتي »[7] قال : وأبو بكر ابن أبي سَبْرة لَيِّنُ الحديث[8] ، وقد روى عنه جماعة وحدَّثوا عنه . وقد اختار هذا القول طائفة من العلماء ، وهو مذهب أبي حاتم بن حبان من أصحابنا . وقال

---

(1) المسند ٣ / ٣١٣ .
(2) السنن ٥ / ٢٤٩ (٤٩٦٦) .
(3) السنن ٤ / ٢١٥ (٢٩٩٨) ولفظه : « إذا تسميتم بي فلا تكتنوا بي » .
(4) ابن بلبان . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧ /٥٢٨ (٥٧٨٧)، ولفظه : « إذا كنيتم فلا تسموا بي ، وإذا سميتم فلا تكتنوا بي » .
وقد نقل ابن حجر الحديث ، وعزاه إلى هذه المصادر (فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣) وقد أوضح أن هذا لفظ أبي داود وأحمد . وذكر بعض ذلك في التلخيص الحبير ، ج ٣ / ١٤٤ .
(5) الترمذي . السنن ٤ / ٢١٤ – ٢١٥ (٢٩٩٧) والحديث أخرجه ابن حبان . ابن بلبان . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧ / ٥٢٧ – ٥٢٨ (٥٧٨٥) ، ونقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .
(6) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٣ / أ .
(7) ذكر الهيثمي أنه رواه البزار ، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة ، وهو متروك . مجمع الزوائد ٨ / ٥١ .
(8) قال ابن حجر : أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة ، رموه بالوضع . تقريب التهذيب =

الإسنوي في « المهمات » : وهو الصواب الراجح دليلًا ، والله أعلم .

الخامسة في أقوال أخرى غير ما تقدم : ذكرها في « شرح مسلم » عن القاضي عياض[1] . وربما أنها ترجع إلى الأقوال المذكورة أوّلًا .

أحدها : أن النهي في ذلك إنما كان للتنزيه والأدب لا للتحريم . وهذا مذهب ابن جرير[2] . وهو راجع إلى القول الثاني ، وهو الجواز مطلقًا [٩٣ / أ] ؛ فالقائل به يحمل النهي على ذلك .

ثانيها : [النهي عن][3] التكنِّي بأبي القاسم مطلقًا وعن التسمية بالقاسم ؛ لئلا يُدعى أبوه به . وهذا راجِع إلى القول الأول ، [لكن][4] فيه زيادة منْع التسمِّي بالقاسم .

ثالثها : منْع التسمِّي بمحمد مطلقًا ؛ سواء كان له كُنية أم لا ، وكذا منْع التكني بأبي القاسم مطلقًا . وهذا القول حكاه ابن جرير الطبري ، ثم ساق من طريق سالم ابن أبي الجعد قال : كتب عمر : لا تُسموا أحدًا باسم[5] نبيٍّ . واحتجَّ[6] لصاحب هذا القول أيضًا بما أخرجه من طريق الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس رفعه : « يُسمُّونهم محمدًا ، ثم يلعنونهم » . وهو حديث أخرجه البزار وأبو يعلى ، وسنده ليِّن . وقال القاضي عياض : « الأشبه أن عمر إنما فعل ذلك إعظامًا لاسم النبي ﷺ ؛ لئلا يُنتهك ، وقد كان سمع رجلًا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب : يا محمد ، فعل الله بك وفعل ، فدعاه وقال : ألا أرى رسول الله ﷺ يُسبُّ بك ؛ فغيَّر

= ٢ / ٣٩٧ (٥١) وقال الذهبي : ضعَّفه البخاري وغيره . وروى عبد الله وصالح ابنا أحمد عن أبيهما قال : كان يضع الحديث ، وقال النسائي : متروك ، وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء . ميزان الاعتدال ٤ / ٥٠٣ - ٥٠٤ (١٠٠٢٤) .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ / ١١٢ - ١١٣ .

(٢) المرجع السابق ١٤ / ١١٢ .

(٣ ، ٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٥) ما حكاه ابن جرير مع رواية سالم بن أبي الجعد نقله ابن حجر في فتح الباري جـ ١٠ / ٥٧٢ .

(٦) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري جـ ١٠ / ٥٧٢ .

اسمه »[1]. وأخرج أحمد[2] والطبراني من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : نظر عمر إلى ابن عبد الحميد ، وكان اسمه محمدًا ، ورجل يقول له : فعل الله بك يا محمد ، فأرسل إلى[4] زيد بن الخطاب ، فقال : ألا أرى رسول الله ﷺ يُسبُّ بك ، فسمَّاه عبد الرحمٰن ، وأرسل إلى بني طلحة وهم سبعة لتغيير أسمائهم ؛ فقال له محمد وهو كبيرهم : والله لقد سمَّاني النبي ﷺ محمدًا ، فقال : قوموا فلا سبيل إليكم . « فهذا يدل على رجوعه عن ذلك »[5].

قلت : وهذا القول مردود بصريح الإذن من رسول الله ﷺ . وقد روى الحارث بن أبي أسامة في « مسنده » أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ كان له ثلاثة من الولد ولم يسمِّ أحدهم محمدًا فقد جهل »[6]. وصنَّف الحافظ ابن بكير جزءًا في « فضل التسمية بمحمد وأحمد » ، وهو من مروياتنا ، وفيه أحاديث ضعيفة ، والله أعلم .

تنبيهـــات :

أحدها : أن النووي في « الروضة » لما حكى القول الثالث وهو التفرقة والإفراد ؛ حكاه مقلوبًا ، فإنه قال : الثالث يجوز لمن اسمه محمد دون غيره[7]. وهذا لا يُعرف له قائل ، ولعله سبْق قلم منه ، والصواب أن يقال : يجوز لمن ليس اسمه

---

(١) نقله بنصه النووي في شرح مسلم ج ١٤ / ١١٣ . وابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٢ - ٥٧٣ .

(٢) أحمد ، المسند ج ٤ / ٢١٦ .

(٣) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١٩ / ٢٤٣ (٥٤٤) .
ونقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .

(٤) في ط (إليه) ورقة ٣١٣ / ب .
وعند ابن حجر (فأرسل إلى ابن زيد بن الخطاب) فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .

(٥) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٣ .

(٦) الهيثمي ، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، ج ٢ / ٧٩٣ (٨٠٢) والحديث فيه إسماعيل بن إسماعيل والنضر بن شفي .

(٧) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٥ .

محمدًا دون من سُمِّي به . وقد ذكر ذلك في « الأذكار »[1] و« شرح مسلم »[2] على الصواب .

ثانيها : في قول الرافعي ومنهم مَنْ حمله – يعني به الحديث – ولا يعود الضمير إلى قول الشافعي ؛ لأن كلام الشافعي صريح في النهي عن الجمع والإفراد ، والمحتمل لها هو الحديث ، وإنما نبَّهت على ذلك ؛ لئلا يغترّ به ، فقد توهَّمه بعض العلماء .

ثالثها : قد تقرَّر أن مذهب الشافعي منْعُ التكنِّي بأبي القاسم مطلقًا ، وقد حكاه النووي ، « فكيف خالف ذلك في خطبة « المنهاج » عند قوله : وأتقن مختصر المحرر للإمام [أبي القاسم الرافعي ، وكان يُمكنه أن يقول : للإمام][3] الرافعي فقط ، أو يُسمِّيه باسمه ، ولا يُكنيه بكُنيته التي يُعتقد أن مذهب إمامه منعُها . كذا اعترضه [الإمام][4] السبكي وغيره . وأُجيب عنه باحتمال أن يكون أشار بذلك إلى أن الرافعي يختار الجواز ، أو إلى أنه اشتُهر بذلك ، وَمَنْ شُهر بشيء لم يمتنع تعريفه ، ولو كان بغير هذا القصد فإنه لا يسوغ »[5].

قلت : ويمكن أن يقال : إنه ترجيح منه لجوازه في غير حياة النبي ﷺ ، كما قال في « الروضة » : إنه الأقرب[6] ؛ لأن العلة فيه – وهي تأذِّي النبي ﷺ – قد زالت ، والله أعلم .

فـائـدة :

نقل عن الإمام مالك رضي الله عنه كراهية التَّسمِّي بجبريل وغيرها من أسماء الملائكة ، وصحَّ ذلك عن عمر أيضًا ، وكره أيضًا التسمية بـ يَس . قال : وأنكر عمر على المغيرة تكنيته بأبي عيسى ، وعلى صهيب تكنيته بأبي يحيى ، فأخبره كل

---

(١) ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٢ .
(٢) النووي ، شرح مسلم ، ج ١٤ / ١١٣ .
(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٤ / أ .
(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط .
(٥) هذا التنبيه نبَّه إليه ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٥٧٢ .
(٦) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٦ .

واحد منهما أن رسول الله ﷺ كناه بذلك ، فسكت . وكأنّ عمر إنما كره من ذلك الإكثار ، وأن ينظر المسمّى شرفًا في الاسم الذي هو اسم نبي ، أو أنه ينفعه الاسم في الآخرة ؛ فكأنه استشعر هذا الغرض أو نحوه ، وإلا فقد سمَّى بأسماء [الأنبياء][1] كثيرٌ ، وقد سمَّى رسول الله ﷺ ولده إبراهيم ، والله أعلم .

● المسألة الخامسة والثلاثون :

الهدية له ﷺ حلال ؛ بخلاف غيره من الحكام وولاة الأمور من رعاياهم :
كذا ذكر هذه الخصوصية النووي في « الروضة »[2] من زوائده ، فإن الرافعي رحمه الله ختم الكلام في الخصائص بمسألة التكنّي بأبي القاسم ، وزاد النووي رحمه الله مسائل أخرى هذه منها ، وسنذكرها إن شاء الله تعالى . ودليل هذه الخصوصية أن الهدية إنما حرمت على الحكام ؛ خوفًا عليهم من الزيغ عن الشريعة ،والميل إلى الخصم المُهدي . وهذا المنع مأمون من سيِّد الأولين والآخرين ، ومن سائر الأنبياء ﷺ وعليهم أجمعين .

● المسألة السادسة والثلاثون :

أُعطي النبي ﷺ جوامع الكلم : زادها النووي[3] رحمه الله تعالى . ودليلها ما في « الصحيحين » ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « بُعثت بجوامع الكلم ،ونُصرت بالرعب ، وبينا أنا نائم أُتيت بمفاتيح خزائن الأرض ؛ فوُضعت في يدي »[4]. وفي البخاري عقب إيراد الحديث (قال ....

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣١٤ / ب .

(٢) النووي ، الروضة جـ ٧ / ١٦ .

(٣) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ١٦ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ١٢٨ (٢٩٧٧) كتاب الجهاد . وفي جـ ١٢ / ٣٩٠ (٦٩٩٨) كتاب التعبير ، باب : رؤيا الليل . وفي ص ٤٠١ (٧٠١٣) باب : المفاتيح في اليد .
وأخرجه مسلم في كتاب المساجد . صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٥ / ٥ ، رقم (٥ – ٨) وأحمد في المسند ، جـ ٢ / ١٧٢ و٢١٢ و٢٥٠ و٢٦٤ و٢٦٨ و٣١٣ و٤١٢ و٤٤٢ و٤٥٥ و٥٠١ .

محمد)[١] ، وهو ابن مسلم بن شهاب [الزهري][٢] ، بخلاف ما توهَّمه بعض العلماء من أنه البخاري : بلغني أن جوامع الكلم أن يجمع الله له الأمور [٩٣ / ب] الكثيرة التي كانت تُكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك[٣]. انتهى . وفي رواية للبخاري « أُعطيت مفاتيح الكلم »[٤]. وهي بمعنى جوامع ؛ لأن الأمر الجامع ينفتح منه الاستنباط وإظهار الأدلة ، فهو جامع ، وهو مفتاح . وقال الهروي : « جوامع الكلم القرآن ؛ جمع الله تعالى فيه الألفاظ اليسيرة من المعاني الكثيرة . وكلامه عليه الصلام والسلام كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني »[٥]. وزعم بعض[٦] العلماء أن صنيع البخاري في كتابه يقتضي أن الراجح عنده أن المراد بجوامع الكلم القرآن ، لأنه لما بوَّب على ذلك أورد فيه الحديث المذكور ، ثم أورد حديث أبي هريرة « وإنما كان الذي أوتيته وحيًا يُتلَى »[٧] . ومعنى الحصر أن القرآن أعظم المعجزات وأقيدها وأدومها ؛ لاشتماله على الدعوة والحجة ودوام الانتفاع إلى آخر الدهر ، [فلما كان لا شيء يُقاربه ، فضلًا عن أن يساويه ؛ كان ما ....

---

(١) في الحديث رقم (٧٠١٣) ورد (قال أبو عبد الله) وقد أوضح ابن حجر أن هذا ورد هكذا لأبي ذر ، ووقع في رواية كريمة (قال محمد) ، ثم ذكر التنبيه المذكور . (فتح الباري ج ١٢ / ٤٠١)

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣١٥ / أ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١٢ / ٤٠١ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١٢ / ٣٩٠ (٦٩٩٨) باب : رؤيا الليل ، كتاب التعبير . ويُلاحَظ أن ابن حجر في شرح الحديث (٧٢٧٣) من كتاب الاعتصام أشار إلى أن تفسير جوامع الكلم قد تقدَّم في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير . (فتح الباري ١٣ / ٢٤٧) وبمراجعة الباب المشار إليه لم يرد فيه التفسير المذكور . (فتح الباري ج ١٢ / ٤٠١) وإنما أشار إلى أن الكلام سيأتي ، وأن الحديث سيأتي في الاعتصام .

(٥) نقله النووي في شرح مسلم ج ٥ / ٥ عن الهروي .

(٦) منهم الحافظ ابن حجر . حيث أوضح ذلك في فتح الباري ج ١٣ / ٢٤٨ .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ٢٤٧/١٣ (٧٢٧٤) بلفظ : « ... وحيًا أوحاه الله إليَّ ... » .

عداه][1] بالنسبة إليه كأن لم يقع . ويقال[2] : إن صنيع البخاري هذا « لا يلزم منه رجحان ذلك ، فإن دخول القرآن في قوله : « بُعثت بجوامع الكلم » لا شكَّ فيه ، وإنما النزاع هل يدخل غيره من كلامه ﷺ في جوامع الكلم أو لا ؟ والظاهر دخوله . وقد عَدُّوا من أمثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى : ﴿ **ولكم في القصاص حياة يأُولي الألباب لعلكم تتقون** ﴾[3]، وقوله : ﴿ **ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون** ﴾[4] ، إلى غير ذلك من الآيات الشريفة . ومن أمثلة جوامع الكلم من الأحاديث النبوية حديث عائشة : « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ »[5] ، وحديث : « كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل »[6] ، وحديث : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم »[7] ، وحديث : « إنما الأعمال بالنيات »[8] ، وهذه في الصحيح . وحديث : « ما ملأ ابن آدم وعاءً شرًّا من بطنه »[9]. أخرجه الأربعة ، إلى غير ذلك مما يكثر ....

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٢) القائل هو ابن حجر . (فتح الباري ج ١٣ / ٢٤٨) .

(٣) الآية ١٧٩ من سورة البقرة .   (٤) الآية ٥٢ من سورة النور .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١٣ / ٣١٧ (باب : إذا اجتهد العامل أو الحاكم) وفي كتاب الصلح ، ج ٥ / ٣٠١ (٢٦٩٧) باب : إذا اصطلحوا على صلح جوز ؛ فالصلح مردود . وفي كتاب البيع (الباب ٦٠) .
صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٢ / ١٦ (١٧ - ١٨) كتاب الأقضية .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ٥ / ٣٢٦ (٢٧٢٩) باب : الشروط في الولاء . عن عائشة .

(٧) أخرجه أحمد في المسند ، ج ٢ / ٢٥٨ و٣١٣ و٣١٤ و٤٢٨ و٤٤٨ و٤٦٧ و٤٩٥ و٥٠٨ عن أبي هريرة .

(٨) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١ / ٩ (١) كتاب بدء الوحي .

(٩) أخرجه الترمذي في السنن ، ج ٤ / ١٨ (٢٤٨٦) أبواب الزهد . عن مقدام بن معد يكرب . وأحمد في المسند ، ج ٤ / ١٣٢ . وابن حبان . (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان ج ٧ / ٣٣١ . رقم ٥٢١٣) . والحاكم . المستدرك مع التلخيص ج ٤ / ٣٣١ .

بالتتبع »(١). قال شيخنا ابن حجر : « وإنما يسلم ذلك فيما لم تتصرف الرواة في ألفاظه ، والطريق إلى معرفة ذلك أن تقِلَّ مخارج الحديث وتتفق ألفاظه ، وإلا فإن مخارج الحديث إذا كثُرت قلَّ أن تتفق ألفاظه ؛ لتوارد الرواة على الاقتصار على الرواية بالمعنى بحسب ما يظهر لأحدهم أنه وافٍ به . والحامل لأكثرهم على ذلك أنهم كانوا لا يكتبون ، ويطول الزمان ؛ فيعلق المعنى بالذهن ، فيرتسم فيه ، ولا يستحضر اللفظ ، فيُحدِّث بالمعنى لمصلحة التبليغ ، ثم يظهر من سياق من هو أحفظ منه أنه لم يوف بالمعنى »(٢) ، والله أعلم .

● المسألة السابعة والثلاثون :

أُعطي ﷺ مفاتيح خزائن الأرض في يديه قبل استيلائه عليها من غير طلب :

ولفظ الحديث السابق يدل عليها ، ولم أعلم أحدًا من الأنبياء قبله ولا من غيرهم أُعطي ذلك ، ولهذا قرنها بجوامع الكلم ونصرِه بالرعب ، وهما من الخصائص . وهذه الخصوصية لم أر مَنْ ذكرها في الخصائص ، وإنما ظهر لي دخولها في الخصائص لما قدمته . وعجب من النووي رحمه الله تعالى كيف استدرك خصوصية جوامع الكلم ولم يستدرك هذه ، وهما في حديث واحدٍ . فإن قلت : هذه رؤيا منام كما في هذا الحديث ، وتلك عطية حقيقية – قلت : وهذه أيضًا عطية حقيقية، فرؤياه ذلك في المنام من جملة الوحي . فإن قلت : إذا كان كذلك ، فَلِمَ فرَّق بينهن بالمنام وبالوحي الصريح ؟ قلت : لأن فصاحة جوامع الكلم ، وقوة نصرِه بالرعب ؛ قد حصلا ووصلا إلى ذاته الشريفة ﷺ . وأما خزائن الأرض فأُعطي المفاتيح في المنام الحقيقي؛ ليتصرف بعد ذلك في الخزائن ، فيكون ذلك كالإذن [له](٣) في التصرف ، فيفرِّق ما أراد من ذلك على مَنْ يختار من أمته ﷺ . وقد قال الخطابي رحمه الله : « المراد بخزائن الأرض ما فتح على الأمة من الغنائم من ذخائر كِسرى وقيصر وغيرهما ، ويحتمل معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة »(٤). وقيل : يُحمل على ما هو

(١) كل ذلك قد ذكره ابن حجر في فتح الباري ج ١٣ / ٢٤٨ .
(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١٣ / ٢٤٨ .
(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣١٦ / أ .
(٤) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ٤٢٤ عن الخطابي .

أعم من ذلك . حكاه شيخنا في « شرحه »[1] . وهو حسن ، لكن الذي أذهب إليه في معنى ذلك هو أن المراد بمفاتيح خزائن الأرض بلادها التي ستفتح له ولأمته ويصل إليها دينه وشرعه ؛ فصار حكمه فيها كحكم الملك على ما تحت يده يتصرف بأمر ربه تبارك وتعالى كيفما أمره . وقد أراد سبحانه وتعالى إطلاعه على ذلك وإعلامه بأن دينه سيبلغ مشارق الأرض ومغاربها ، وكذلك وقع ولله سبحانه وتعالى الحمد على ذلك . وهذا معنى بديع يتعيّن اعتقاده ، وتكون هذه خصوصية له ﷺ ، وهي أن بلاده التي تدخل في طاعته وتصير تحت حكمه تَسلَّم مفاتيحها في يده عطية من الله تبارك وتعالى له ﷺ ، [ولذلك أخبر أمته ﷺ][2] بفتح كثير منها والاستيلاء عليها قبل حصول ذلك ؛ كقوله ﷺ : « ستُفتح عليكم الشام ، وإن بها مكانًا يُقال له : الغوطة – يعني دمشق – من خير منازل المسلمين – يعني في الملاحم – » . أخرجه الإمام أحمد[3] . وكقوله ﷺ : « ستفتحون أرضًا يُذكر فيها القيراط ، فاستوصوا بأهلها خيرًا ، فإن لهم ذمة ورحمًا » . أخرجه مسلم[4] . وكقوله ﷺ : « ستُفتح عليكم الدنيا حتى تُنَجِّدوا[5] بيوتكم كما تُنَجَّدُ الكعبة » . رواه الطبراني . وحديث : « ستُفتح لكم الأرض وتُكفون المؤنة »[6] . رواه مسلم [٩٤ / أ] ، إلى غير ذلك من أحاديث عديدة مُصرِّحة بأسماء مواضع وبلاد خصوصًا وعمومًا . وقد وقع ذلك كما أخبر به ﷺ ، والله أعلم .

---

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١٢ / ٤٢٤ .

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٣١٦ / ب .

(٣) أحمد ، المسند ، ج ٤ / ١٦٠ عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٦ / ٩٦ – ٩٧ باب : وصية النبي ﷺ بأهل مصر . عن أبي ذر . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٥ / ١٧٤ .

(٥) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣١٦ / ب : التنجيد : التزيين . قاله في الصحاح ، فالمعنى : حتى تزينوا بيوتكم كما تزين الكعبة .(الجوهري ، الصحاح ج ٢ / ٥٤٢) .

(٦) أخرجه أحمد في المسند ج ٤ / ١٥٧ عن عقبة بن عامر . مطولًا . وابن حبان (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٧ / ٩٩ (٤٦٧٧) .

● **المسألة الثامنة والثلاثون :**

فاته ﷺ ركعتان بعد الظهر ، فقضاهما بعد العصر ، ثم واظب عليهما :

وفي اختصاصه ﷺ بهذه المداومة وجهان : أصحهما الاختصاص . هكذا قاله في « الروضة »[(1)]. وأصل القصة ما رواه البخاري[(2)] ومسلم[(3)] ، من حديث كريب عن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمٰن بن أزهر أنهم أرسلوه - أي كريبًا - إلى عائشة رضي الله عنها ، فقالوا : اقرأ عليها السلام منّا جميعًا ، وسلها عن الركعتين بعد العصر ، وقل لها : إنا أُخبرنا أنك تصليهما ، وقد بلغنا أن النبي ﷺ نهى عنهما ، وقال ابن عباس : كنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها . قال كريب : فدخلتُ على عائشة فبلَّغتها ما أرسلوني ، فقالت : سل أم سلمة ، فخرجتُ إليهم ، فأخبرتهم بقولها ، فردُّوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني [به][(4)] إلى عائشة ، فقالت أم سلمة : سمعت النبي ﷺ نهى عنهما ، ثم رأيته يُصليهما حين صلاة العصر ، ثم دخلت وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار ، فأرسلتُ إليه الجارية ، فقلتُ : قومي بجنبه ، فقولي له : تقول لك أم سلمة : يا رسول الله ، سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصليهما ، فإن أشار بيده ، فاستأخري عنه ، ففعلت الجارية ، فأشار بيده ، فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : « يا بنت أبي أمية ، سألتِ عن الركعتين بعد العصر ، وإنه أتاني ناس من عبد القيس ، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر ؛ فهما هاتان » . وفي « صحيح مسلم »[(5)] عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله ﷺ يُصليهما بعد العصر ، فقالت : كان يصليهما قبل العصر ، ثم إنه شُغل عنهما أو نسيهما ، فصلاهما بعد العصر ثم أثبتها ، [وكان

---

(1) النووي ، الروضة جـ ٧ / ١٦ .

(2) صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ٣ / ١٠٥ (١٢٣٣) كتاب السهو ، باب : إذا كُلِّم وهو يصلي فأشار بيده واستمع .

(3) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٦ / ١١٩ باب : الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها . وأبو داود في السنن جـ ٢ / ٥٤ - ٥٥ ، (١٢٧٣) .

(4) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .

(5) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٦ / ١٢٢ .

إذا صلى صلاة أثبتها][1]. فقولها : كان يُصلِّيهما قبل العصر ، تعني في وقت الظهر ؛ لأنها راتبة الظهر التي بعدها ، كما في حديث أم سلمة ، وليس المراد قبل العصر بعد دخول وقت العصر ، فالعصر لا راتبة لها على المعروف . وفيه أيضًا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي قط[2]. وفيه [أيضًا][3] وفي البخاري عن الأسود عن عائشة قالت : صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط سرًّا ولا علانية : ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد[4] العصر . وفيهما أيضًا عن الأسود ومسروق قالا : نشهد على عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما كان يومه الذي كان يكون فيه عندي إلا صلاهما رسول الله ﷺ ؛ تعني الركعتين بعد العصر[5].

فصريح هذه الأحاديث ناطقٌ بصلاة النبي ﷺ [ركعتين][6] بعد صلاة العصر وقد نهى عن الصلاة في ذلك الوقت . وصرَّح حديث أم سلمة بأنهما الركعتان بعد الظهر ، فقضاهما في أول نوبة ، وواظب على فعلهما . واختلف أصحابنا في حكم ذلك ، فقال النووي في « الروضة » تبعًا لأصله : « لو فاتته – يعني المخاطَبَ بالصلاة – راتبة أو نافلة اتخذها وردًا ، فقضاها في هذه الأوقات – يعني المنهي عن الصلاة فيها – فهل له المداومة على مثلها في وقت الكراهة ؟ وجهان :

أحدهما : نعم ؛ للحديث المذكور أنه فاتته ركعتا الظهر ، فقضاهما بعد العصر ، وداوم عليهما بعد العصر .

وأصحهما : لا ، وتلك الصلاة من خصائص رسول الله ....

---

(١) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط . ورقة ٣١٧ / أ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٦ / ١٢٢ . وأخرجه أحمد في المسند جـ ٦ / ٥٠ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣١٧ / ب .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ٢/ ٦٤ (٥٩٢) كتاب مواقيت الصلاة ، باب : ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها . ولفظ الحديث : « ركعتان لم يكن رسول الله ﷺ ..» .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ٢ / ٦٤ (٥٩٣) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٦ / ١٢٢ – ١٢٣ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

ﷺ »[1]. انتهى .

وقال البيهقي[2] : الذي اختص به ﷺ المداومة على ذلك ، لا أصل القضاء . ويدل على ذلك رواية ذكوان مولى عائشة [أنها حدثته][3] أنه ﷺ كان يُصلي بعد العصر وينهى عن[4] الوصال . رواه أبو داود . ورواية أبي سلمة عن عائشة في نحو هذه القصة ، وفي آخره : وكان إذا صلى صلاة أثبتها . رواه[5] مسلم . لكن يشكل على ذلك ما أورده الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد ، من رواية يحيى[6] بن بكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري أنه كان يُصليهما مع النبي ﷺ . فإن صحَّ هذا أشكل على الخصوصية . وأما ما رُوي عن ذكوان عن أم سلمة في هذه القصة أنها قالت : فقلت : يا رسول الله ، أنقضيهما إذا فاتتا ؟ فقال : « لا » – فهي رواية ضعيفة ، لا تقوم بها[7] حجة . لكن أخرجها الطحاوي[8] ، « واحتج بها على أن ذلك من خصائصه ﷺ ، وفيه ما فيه »[9]. لكن لما أورد ابن حبان هذا الحديث في ....

---

(١) النووي ، الروضة ج ١ / ١٩٣ . وذكره أيضًا في شرح مسلم ج ٦ / ١٢١ .

(٢) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ٦٤ – ٦٥ عن البيهقي .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٨ / أ .

(٤) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، ج ٢ / ٥٩ (١٢٨٠) باب : مَنْ رخَّص في الصلاة بعد العصر إذا كانت الشمس مرتفعة . ونقله ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ٦٤ وفي إسناده محمد بن إسحاق ، ولم يُصرِّح بالتحديث هنا .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٦ / ١٢٢ .

(٦) الرواية نقلها ابن حجر في فتح الباري ، ج ٢ / ٦٥ .

(٧) قال الشيخ عبد العزيز بن باز : ليس الأمر كما قال البيهقي ؛ بل حديث أم سلمة المذكور حديث حَسَن رواه أحمد في المسند بإسناد جيد ، وهو حجة على أن قضاء سنة الظهر بعد العصر من خصائصه عليه السلام ، كما قال الطحاوي (الحاشية من فتح الباري ج ٢ / ٦٥) .

(٨) الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ١ / ٣٠٦ . ونقلها عنه ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ٦٤ – ٦٥ .

(٩) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ٦٥ .

« صحيحه »[1] ؛ قال : « فيه البيان بأن من فاتته ركعتا الظهر إلى أن يصلي العصر عليه إعادتهما ، وإنما كان ذلك له خاصة دون أمته » . انتهى . وهذا مُشكل إن حملنا الإعادة على بابها ، وإلا فإن حملناها على إرادة المداومة صحّ كلامه ، وإلا فهو مُشكل .

تنبيهـــات :

أحدها : روى الترمذي من طريق جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما صلَّى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر ؛ لأنه أتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر ، فصلَّاهما بعد العصر ثم لم يَعُد . قال الترمذي : حديث حسن[2]. « وهو شاهد لحديث أم سلمة ، لكن ظاهر قوله : ثم لم يعد ؛ مُعارض لحديث عائشة : أنه ما تركهما حتى لقي الله تعالى [٩٤ / ب] فالجواب أن يحمل النفي على علْم الراوي بأنه لم يطلع على ذلك ، وبأن المثبت مُقدَّم على النافي . وكذا ما رواه النسائي من طريق أبي سلمة عن [أم سلمة][3] رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها بعد العصر ركعتين مرة[4] واحدة . وفي رواية له عنها : لم أره يصليهما [قبل ولا[5] بعد . فيُجمع بين الحديثين بأنه ﷺ لم يكن يصليهما][6] إلا في بيته ، فلذلك لم يره ابن عباس

---

(١) ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، جـ ٤ / ١٤٩ .

(٢) الترمذي ، السنن ، جـ ١ / ١١٨ (١٨٤) :
وقد نقل ابن حجر الحديث وقول الترمذي . ثم قال : وهو من رواية جرير عن عطاء ، وقد سمع منه بعد اختلاطه ، وإن صحَّ فهو شاهد لحديث أم سلمة ...
(فتح الباري ، جـ ٢ / ٦٥)

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٨ / ب .

(٤) النسائي، السنن بشرح السيوطي جـ١/٢٨٢، (٥٨٠) باب : الرخصة في الصلاة بعد العصر .

(٥) النسائي ، السنن بشرح السيوطي جـ ١ / ٢٨٢ ، (٥٨١) الرخصة في الصلاة قبل غروب الشمس .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

ولا أم سلمة ، ويُشير إلى ذلك قول عائشة في الرواية الأولى . وكان لا يُصلِّيهما في المسجد مخافة أن تثقل[1] على أمته »[2].

ثانيا : [3]« فهمت عائشة رضي الله عنها من مواظبته ﷺ على الركعتين بعد العصر أن نهيه ﷺ عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس مُختصٌ بمن قصد الصلاة عند غروب الشمس لا إطلاقه ؛ فلهذا قالت ما تقدم نقله عنها ، وكانت تتنفَّل بعد العصر . وقد أخرج البخاري في « الحج » ، من طريق عبد العزيز بن رفيع قال : رأيت ابن الزبير يصلي [ركعتين][4] بعد العصر ، ويخبر أن عائشة رضي الله عنها حدثته أن النبي ﷺ لم يدخل بيتها إلا صلاهما[5]. وكأن ابن الزبير فهم من ذلك ما فهمته خالته عائشة . وقد روى[6] النسائي أن معاوية سأل ابن الزبير عن ذلك ؛ فردَّ الحديث إلى أم سلمة ، فذكرت أم سلمة قصة الركعتين حيث شغل عنهما ، فرجع الأمر إلى ما تقدم »[7]. وروى الإمام أحمد في « مسنده »[8] ، من حديث أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام قال : أجمع أبي على العمرة ، فلما حضر خروجه قال : لو دخلنا على الأمير فودعناه ، فقلت ما شئت . قال : فدخلنا على مروان وعنده نفر ؛ منهم ابن الزبير ، فذكروا الركعتين اللتين يُصلِّيهما [ابن الزبير][9] بعد العصر ، فقال له مروان : ممن أخذتهما يٰابن الزبير ؟ فقال : أخبرني بهما أبو هريرة عن عائشة ، فأرسل مروان إلى عائشة : ما ركعتان يذكر

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٢ / ٦٤ ، (٥٩٠) .
(٢) هذا البيان مع رواية أبي سلمة وحديث عائشة قد ذكره ابن حجر في فتح الباري جـ ٢ / ٦٥ .
(٣) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري جـ ٢ / ٦٥ – ٦٦ .
(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٨ / ب .
(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٣ / ٤٨٨ ، (١٦٣٠) باب : الطواف بعد الصبح والعصر .
(٦) النسائي ، السنن بشرح السيوطي جـ ١ / ٢٨٢ (٥٨١) .
(٧) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ٢ / ٦٥ – ٦٦ .
(٨) أحمد ، المسند ، جـ ٦ / ٢٩٩ – ٣٠٠ .
(٩) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣١٩ / أ .

ابن الزبير أن أبا هريرة أخبره عنك أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر ؟ فأرسلت إليه : أخبرتني أم سلمة ، فأرسل إلى أم سلمة : ما ركعتان زعمت عائشة أنك أخبرتيها أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر ؟ فقالت : يغفر الله لعائشة ، لقد وضعت أمري على غير موضعه ؛ صلى رسول الله ﷺ الظهر وقد أُوتي بمال ، فقعد يقسمه حتى أتاه المؤذن بالعصر ، فصلَّى العصر ثم انصرف إليَّ ، وكان يومي ، فركع ركعتين خفيفتين ، فقلت : هاتان الركعتان يا رسول الله ، أُمرتَ بهما ؟ قال : « لا ، ولكنهما ركعتان كنتُ أركعهما بعد الظهر ، فشغلني قسم هذا المال حتى جاءني المؤذن بالعصر ، فكرهت أن أدعهما » ، فقال ابن الزبير : الله أكبر ، أليس قد صلاهما مرة واحدة ؟ والله لا أدعهما أبدًا . وقالت أم سلمة : ما رأيته صلاها قبلها ولا[1] بعدها .

فإن قلت : ظاهر هذه الرواية أن عائشة لم تكن تعلم سببهما لما سُئلت عنهما ، ويشكل عليه ما تقدم عنها في رواية مسلم عن أبي سلمة أنه سألها عنهما ، فقالت : كان يصليهما قبل العصر وشُغل عنهما ، فصلاهما بعد العصر ، وأنه أثبتهما . فهذا ظاهر في علمها بالسبب – فالجواب أنه يحتمل أنها سمعت ذلك من أم سلمة أولًا ، فلما أرسل إليها مروان يسألها ؛ أرادت أن تعرفهم أنها لم تعلم ذلك بمشاهدة ، وإنما[2] روته عن أم سلمة ، فأرشدتهم إلى سؤالها ؛ لأنها شاهدت ذلك . وكأنّ عائشة ذكرت لهم أنه كان يواظب عليها ، فلما سألوا أم سلمة قصَّت لهم القصة بعد أن أنكرت على عائشة أنها حملت حديثها على غير موضوعه من جواز التنفل بعد العصر ، وإنما المراد بذلك من قصد صلاة قبل الغروب ، كما أفهمه ابن الزبير ، ولهذا قالت أم سلمة : ما رأيته صلَّاها قبلها ولا بعدها ، والله أعلم .

ثالثها : قول عائشة رضي الله عنها : ما تركهما حتى لقي الله تعالى[3] . وقولها : لم يكن يدعهما[4] . وقولها : ما كان يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى

---

(١) أحمد ، المسند ، جـ ٦ / ٢٩٩ – ٣٠٠ .
(٢) في ط (وأنها) ورقة ٣١٩ / ب .
(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٢ / ٦٤ ، (٥٩٠) .
(٤) نفس المصدر ، الحديث (٥٩٢) .

ركعتين[1]. مرادها في تاريخ الوقت الذي شغل عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ، ولم تُرِد أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين من أول ما فُرضت الصلوات مثلًا إلى آخر عمره ؛ بل في حديث أم سلمة ما يدل على أنه لم يكن يفعلهما قبل الوقت الذي ذكرت أنه قضاهما فيه »[2] ، والله أعلم .

● **المسألة التاسعة والثلاثون :**

لا يجوز الجنون على الأنبياء عليهم السلام بخلاف الإغماء : كذا جزم به في « الروضة »[3]. والدليل عليه أن إمكانه في حقهم يفتح باب الطعن عليهم فيما جاءوا به من عند الله تعالى ، فاستحال ذلك في حقهم ، وقد قال تعالى : ﴿ **ما أنت بنعمة ربك بمجنون** ﴾[4] وأيضًا لو أمكن ذلك لكانوا في حال من الأحوال جاهلين بالله تعالى ، وذلك باطل ، فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يزالوا على وصف الكمال من العلم بالله تعالى . وأما الإغماء فإنه جائز عليهم . وقد ذكر [ذلك][5] الرافعي رحمه الله في « كتاب الصوم » ، فقال : ما فات بالإغماء يجب قضاؤه ، سواء استغرق جميع الشهر أم لا ؛ لأنه نوع من المرض ، بخلاف الجنون ، ولهذا يجوز الإغماء [٩٥ / أ] على الأنبياء عليهم السلام ، ولا يجوز عليهم الجنون . وعن ابن سريج أن الإغماء إذا استغرق فلا قضاء . كذا أطلقه الرافعي ، وتبعه النووي ، لكن عن القاضي حسين أنه حكى في كتاب الصوم عن الداركي[6] أن الإغماء إنما يجوز عليهم ساعة وساعتين ، أما الشهر والشهران فلا كالجنون . قلت :

---

(١) الصحيح مع الفتح ، جـ٢/٦٤ (٥٩٣) .

(٢) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٢ / ٦٦ .

(٣) النووي ، الروضة جـ ٧ / ١٦ .

(٤) الآية الثانية من سورة القلم .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٢٠ / أ .

(٦) ورد في نسخة ط ، ورقة ٣٢٠ / أ : قوله : الداركي ؛ هو بفتح الراء كما نقل عن النور الزيادي ، ثم رأيته كذلك في لبّ اللباب في تحرير الأنساب للسيوطي ، وعبارته : الداركي ؛ بفتح الراء نسبة إلى دارك قرية بأصبهان . انتهى .

وكذا ما يدوم يومًا أو يومين ، فإنه مُلحق في بعض الصور بالجنون ، وأما ما لا يدوم كالساعة والساعتين ، فهو كالنوم الجائز عليهم لا نقْص فيه . وقال في « المهمات » : مقتضى ما نقله الرافعي عن ابن سريج أنه فيما إذا استغرق الإغماء جميع الشهر ، واغترّ بذلك في « شرح المهذب » فصرّح به وليس كذلك ؛ بل هو فيما [إذا](1) استغرق [جميع](2) اليوم . كذا حكاه عن صاحبا « التهذيب » و« التتمة » ، وهما اللذان نقل الرافعي كلامه بواسطتهما . وأيضًا في جواز إطلاقه الإغماء على الأنبياء نظرٌ ؛ بواسطة أنه ذكر في شروط الصوم قبل هذا أن الإغماء قد يكون عن مرض ، وقد يكون عن جنون ؛ فحينئذ لا يجوز إطلاق الإغماء عليهم ، والله أعلم .

تنبيـــه :

ذكر الشيخان في « كتاب الوكالة » أن الإغماء كالجنون على الأصح في الانعزال . واختار الإمام والغزالي في « الوسيط » أنه لا يلحق . قال [ابن](3) البلقيني : ما ذكروه هناك مُطلق ، ويظهر فيه تفصيل ، فما كان لا يدوم كاليوم لا يبطل الوكالة قطعًا ، والذي يدوم يومًا أو يومين فيه وجهان ، ويأتي مثل ذلك في الشركة أيضًا ؛ لأنها عقْد جائز من الجانبين ، فيبطل بالجنون قطعًا . وفي الإغماء وجهان ، وجعلوا في الكتابة الفاسدة الإغماء كالجنون من غير خلاف ، وقد قالا في « كتاب النكاح » : إن الإغماء الذي لا يدوم غالبًا كالنوم ، وإن كان مما يدوم يومًا أو يومين فأكثر ؛ لا ينقل الولاية إلى الأبعد على الأصح ، وقيل : ينقلها كالجنون .

وقال الإمام : يلحق بالغَيبة حتى إن كانت غيبته مسافة القصر زوج الحاكم . قال البلقيني : وهو التحقيق ، وهو يعار في ترجيحهما في الوكالة الانعزال ، ولو استغرق وقت الصلاة بالإغماء ؛ لم تجب عليه الصلاة ولا قضاؤها ، فألحقوه بالجنون ، ولم يُلحقوه بالنوم في هذا المعنى . [وكذلك في مسألة مَنْ أصبح مُفيقًا في جزء من النهار ، ثم أُغمي عليه ؛ صحَّ صومه ، ولم يُلحقوه بالجنون في هـذا

(١،٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٢٠ / ب .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط . ورقة ٣٢٠ / ب .

المعنى][1] ، وإنما ألحقوه به في عدم الصحة فيمن استغرق في الإغماء يومه ، فقد اضطرب كلامهم في ذلك . قال البلقيني : فيحتاج إلى ضابط يضبطها ، فتقول : الإغماء كالجنون قطعًا فيما إذا استغرق وقت الصلاة . وفي انفساخ الكتابة الفاسدة بإغماء السيد فهو كجنونه . وفي مسألة انعزال القاضي بإغمائه فهو كجنونه . وفي مسألة انفساخ الوديعة بالإغماء كالجنون . والوصي أيضًا كذلك . وليس كالجنون قطعًا في مسألة تجويزه على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فإنهم لم يذكروا خلافًا ، وما فيه خلاف الصحيح منه أنه ليس كالجنون في مسألة ولاية النكاح ، وفي مسألة إيجاب قضاء ما فات به من الصوم ؛ وفي مسألة صحة الصوم حيث لم يستغرق اليوم ، والصحيح أنه كالجنون في مسألة الوكالة ، وفي مسألة الشركة ، وفي مسألة إبطال الصوم إذا استغرق اليوم . انتهى .

وهذه المسائل تحتاج إلى ذكْر الفارق بينها ، وذلك مبسوط في غير هذا الموضع .

فـائـدة :

نقل الرافعي عن إمام الحرمين أنه لاختلال العقل مراتب :

أحدها : الجنون ، وهو يسلب خواص الإنسان ، ويكاد يلحقه بالبهائم .

والثانية : الإغماء ، وهو يَغشى القلب ، ويغلب عليه حتى لا يبقى له في دفعه اختيار .

والثالثة : النوم ، وهو مُزيل للتمييز ، لكنه سهْل الإزالة ، والعقل معه كالشيء المستور الذي يسهل الكشف عنه ، ودونها مرتبة رابعة ؛ وهي الغفلة ، ولا أثر لها في الصوم وفاقًا ، والله أعلم .

● **المسألة الأربعون** :

وهي الاحتلام : هل هو جائز على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أم لا ؟ اختلفوا في جوازه . قال في « الروضة » : والأشهر امتناعه[2] . كذا قاله ، والصواب

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٢٠ / ب .

(٢) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ١٦ .

القطع بامتناعه ، والقول بجوازه غلطٌ ، فإن الاحتلام من تلاعب الشيطان ، والشيطان لا سبيل له على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فهم معصومون منه . وأما قول عائشة رضي الله عنها فيما ثبت في « الصحيح » في الصوم : يُصبح جُنُبًا من جماع غير احتلام[1] – فهذه حالة لازمة لا تنفكُّ أبدًا . « وقد يتمسَّك بهذا مَنْ يذهب إلى جوازه ، ويقول : لو لم يقع الاحتلام منه لما كان لاستثنائه معنى . ويُردُّ هذا بما قرّرناه أن الحلم من الشيطان ، وهو معصوم منه . ويُجاب عن هذا بأن الحلم يُطلق على الإنزال ، وقد يقع الإنزال بغير رؤية شيء في المنام »[2]. ويُرد هذا بأن الاحتلام إنما هو الإنزال برؤية شيطانية ، وأما الإنزال من غير رؤية ؛ فهو عن برد أو امتلاء أو ريح ، فيرجع ذلك إلى المرض ، فليس بحلم وإنْ أُطلق عليه تجوُّزًا ؛ لاشتراكه في الإنزال .

● **المسألة الحادية والأربعون :**

مَنْ رآه ﷺ [في المنام][3] فقد رآه حقًّا ، فإن الشيطان لا يتمثل [به][4] في صورته : قال في « الروضة » : ولكن لا يعمل بما يسمعه الرائي منه في المنام [٩٥ / ب] مما يتعلق بالأحكام ؛ لعدم ضبط الرائي ، لا للشكِّ في الرؤية ، فإنَّ الخبر لا يُقبل إلا من ضابط مُكلَّف ، والنائم بخلافه[5]. انتهى . أما تصديق رؤياه ﷺ في المنام ، فلما رُوي عنه ﷺ من الأحاديث الصحيحة ؛ منها ما رواه البخاري[6] من حديث ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : قال النبيّ ﷺ : « مَنْ رآني في المنام فقد رآني

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ،ج ٤ / ١٥٣ (١٩٣١) . وفي آخره : (ثم يصومه) ، باب : اغتسال الصائم .

(٢) هذا البيان هو نص كلام ابن حجر في فتح الباري ج ٤ / ١٤٤ ، ولكن لم يبين المصدر الذي تمسَّك بالجواز .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٢١ / ب .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٥) النووي ، الروضة ، ج ٧ / ١٦ . ونقله ابن الملقن في غاية السول / ٤٥١ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٨٣ (٦٩٩٤) كتاب التعبير ، باب : مَنْ رأى النبي ﷺ في المنام . وأخرجه أحمد في المسند ج ٣ / ٢٦٩ .

[حقًّا][1] ، فإنّ الشيطان لا يتمثل بي » . وفي « الصحيحين » من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أنّ النبيّ ﷺ قال : « مَنْ رآني فقد رأى الحقَّ »[2]. وفي البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنّه سمع النبيّ ﷺ يقول : « مَنْ رآني فقد رأى الحقَّ فإنّ الشيطان لا يتكونني »[3]. وفي مسلم عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال : « مَنْ رآني في النوم فقد رآني ، فإنّه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي »[4]. وفي رواية : « فإنّه لا ينبغي للشيطان أن يتشبه بي »[5]. وفيهما [أيضًا][6] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ رآني في المنام فسيراني في اليقظة ، ولا يتمثل الشيطان بي »[7]. زاد مسلم : « أو فكأنّما رآني في اليقظة »[7] ؛ هكذا بالشك . ووقع عند الإسماعيلي في الطريق المذكورة : « فقد رآني في اليقظة »[8] بدل قوله : « فسيراني » ومثله في حديث ابن مسعود عند ابن ماجه[9] ، وصحَّحه الترمذي[10]. وأبو عوانة ، ووقع عند ابن ماجة من حديث أبي جحيفة : « فكأنّما رآني في اليقظة »[11]. فهذه ثلاثة

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٢٢ / أ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٣ (٦٩٩٦) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٢٦ ، كتاب الرؤيا .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٢/ ٣٨٣ (٦٩٩٧) وأحمد في المسند جـ ٣/٥٥ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٢٦ . وأخرجه أحمد في المسند جـ ٣ / ٣٥٠ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٢٦ ، كتاب الرؤيا .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٣ (٦٩٩٣) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٢٦ وعنده (أو لكأنما) ، ولكن المؤلف ذكرها كما عند ابن حجر .

(٨) رواية الإسماعيلي نقلها ابن حجر في فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٣ ، وكذلك نقل جميع الروايات المذكورة .

(٩) صحيح سنن ابن ماجة ، جـ ٢ / ٣٣٩ (٣١٤٨ - ٣٩٠٠) .

(١٠) الترمذي ، السنن ، جـ ٣ / ٣٦٥ (٢٣٧٨) صحيح سنن الترمذي ، جـ ٢ / ٢٥٩ .

(١١) صحيح سنن ابن ماجة ، جـ ٢ / ٣٣٩ (٣١٥٢ - ٣٩٠٤) .

ألفاظ « فسيراني في اليقظة » ، « فكأنّما رآني في اليقظة » ، « فقد رآني في اليقظة »[١].

وقد اختلف العلماء في معني هذه الأحاديث ، فقال المازري[٢] : « اختلف المحققون في تأويل ذلك ، فذهب القاضي أبو بكر بن الطّيب [إلى][٣] أنّ المراد بقوله : « مَنْ رآني في المنام فقد رآني » أنّ رؤياه صحيحة ، لا تكون أضغاثًا ، ولا من تشبيهات الشيطان . قال : ويُعضِّده قوله في بعض طرقه : « فقد رأىٰ الحقّ » . وفي قوله : « فإنّ الشيطان لا يتمثّل بي » إشارة إلى أنّ رؤياه لا تكون أضغاثًا . قال : وقال آخرون : بل الحديث محمول على ظاهره ، والمراد أن مَنْ رآه فقد أدركه ، ولا مانع يمنع من ذلك . وأما كونه قد يرىٰ على غير صفته ، أو يرى في مكانين مختلفين معًا ؛ فإنّ ذلك غلطٌ في صفته وتخيُّل لها على غير ما هي عليه ، وقد يظن بعض الخيالات مرئيات ؛ لكون ما يُتخيل مرتبطًا بما يُرى في العادة ، فتكون ذاته الشريفة ﷺ مرئية ، وصفاته مُتخيَّلة غير مرئية . والإدراك لا يُشترط فيه تحذيق المبصر ، ولا قرْب المسافة ، ولا كون المَرْئِيِّ ظاهرًا على الأرض أو مدفونًا ، وإنما يُشترط كونه موجودًا ، ولم يقم دليل على فناء جسمه ﷺ ؛ بل جاء في الخبر الصحيح ما يدل على بقائه ﷺ ، ويكون ثمرة [اختلاف الصفات][٤] اختلاف الدلالات »[٥].

وقال القاضي عياض : « يحتمل أن يكون معنى الحديث : إذا رآه على الصفة التي كان عليها في حياته لا على صفة مُضادة لحاله ، فإن رأى على غيرها كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقية »[٦]. فإن من الرؤيا ما يخرج على هيئته ، ومنها ما يحتاج إلى تأويل .

---

(١) هذا كله نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٣ .

(٢) المازري ، المعلم ، جـ ٣ / ١١٩ . ونقله النووي في شرح مسلم جـ ١٥ / ٢٤ – ٢٥ عن المازري . كما نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٦ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٢٢ / أ .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٢٢ / ب .

(٥) المازري ، المعلم ، جـ ٣ / ١١٩ . النووي ، شرح مسلم ، جـ ١٥ / ٢٥ . ابن حجر ، فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٦ .

(٦) نقله النووي في شرح مسلم ، جـ ١٥ / ٢٥ ونقله ابن حجر في فتح الباري جـ ١٢ /=

وقال النووي : « هذا الّذي قاله ضعيف ؛ بل الصحيح أنه يراه حقيقة ، سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها ، كما ذكره المازري »[(١)].

قال شيخنا ابن حجر : « وهذا الذي ردَّه النووي رُوي عن ابن سيرين اعتباره »[(٢)]. « فقد روى إسماعيل بن إسحٰق القاضي بسند صحيح ، من طريق حماد بن زيد عن أيوب قال : كان محمد – يعني ابن سيرين – إذا قصَّ عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ ؛ قال : صف الذي رأيته ، فإن وصف له صفة لا يعرفها ؛ قال : لم تره »[(٣)]. « والذي قاله القاضي توسُّطٌ حَسَن ، ويمكن الجمع بينه وبين ما قاله المازري بأن يكون رؤياه عن الحالين حقيقة ، لكن إذا كان على صورته ؛ كأن يُرى في المنام على ظاهره – لا يحتاج إلى تعبير ، وإذا كان على غير صورته ؛ كان النقص من جهة الرائي ؛ لتخيُّله الصفة على غير ما هي عليه ، ويحتاج ما يراه في ذلك المنام إلى التعبير ، وعلى ذلك جرى علماء التعبير ، فقالوا : إذا قال الجاهل : رأيت النبي ﷺ ، فإنه يُسأل عن صفته ، فإن وافق الصفة المروية وإلا فلا يُقبل منه »[(٤)].

وذهب الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة إلى ما اختاره النووي ، فقال بعد أن حكى الخلاف : ومنهم مَنْ قال : إن الشيطان لا يتصور على صورته أصلًا ، فمن رآه في صورة حسنة ؛ فذاك حَسَن في دين الرائي ، وإن كان في جارحة في جوارحه شَيْن أو نقْص ؛ فذاك خللٌ في الرائي من جهة الدين . قال : وهذا هو الحقُّ ، وبه تحصُل الفائدة الكبرى في رؤياه حتى يبين للرائي هل عنده خلل أو لا ؛ لأنه ﷺ نوراني في مثل المرآة الثقيلة ، ما كان في الناظر إليها من حُسْن أو غيره تصوَّر فيها ، وهي في ذاتها على أحسن حال ، لا نقْص فيها ولا شيْن . وكذلك يُقال في كلامه ﷺ

= ٣٨٤ مصرحًا بنقله عن النووي .

(١) النووي ، شرح مسلم ، ج ١٥ / ٢٥ .
ونقله ابن حجر في فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٨٤ و٣٨٦ – ٣٨٧ .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٨٧ .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٣ – ٣٨٤ .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٨٧ .

في النوم يُعرض على سنته ، فما وافقها فهو حق ، وما خالفها فالخلل في سمْع الرائي فرؤيا الذات الكريمة حقٌّ ، والخلل إنما هو في سمع الرائي أو بصره . قال : وهذا خيْر ما سمعته في ذلك[1] .

قال شيخنا ابن حجر : « ويظهر لي في التوفيق بين جميع ما ذكروه أن مَنْ رآه على صفته أو أكثر مما يختص به ؛ فقد رآه ، ولو كانت سائر الصفات مخالفة . وعلى هذا [٩٦ / أ] فتتفاوت رؤيا مَنْ رآه ، فمن رآه على هيئته الكاملة ؛ فرؤياه الحق التي لا يحتاج إلى تعبير ، وعليها يتنزل قوله : « فقد رآني » . ومهما نقص من صفاته ، فيدخله التأويل بحسبْ ذلك ، ويصحُّ إطلاق أن كل مَنْ رآه في أي حالة كانت من ذلك فقد رآه حقيقة »[2] . انتهى .

وقال الغزالي : « ليس معنى قوله : « رآني » أنه رأى جسمي وبدني ، وإنما المراد أنه رأى مثالًا ، صار ذلك المثال آلة يتأدَّى بها المعنى الذي في نفسي إليه . وكذلك قوله : « فسيراني في اليقظة » ليس المراد أنه يرى جسمي وبدني . قال : والآلة تارة تكون حقيقية ، وتارة تكون خيالية ، والنفس غير المثال المتخيل ، فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه ؛ بل هو مثال له على التحقيق . قال : ومثل ذلك مَنْ يرى الله سبحانه وتعالى في المنام ، فإن ذاته سبحانه مُنزَّهة عن الشكل والصورة ، ولكن تنتهي تعريفاته إلى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره ، ويكون ذلك المثال حقًّا في كونه واسطة في التعريف ، فيقول الرائي : رأيت الله تعالى في المنام ؛ لا يعني أني رأيت ذات الله ، كما يقول في حق غيره »[3] .

وقال أبو القاسم القشيري ما حاصله : « إن رؤياه على غير صفته لا تستلزم أن لا تكون هو ، فإنه لو رأى الله تعالى على وصف يتعالى عنه وهو يعتقد أنه مُنزَّه عن ذلك ؛ لا يقدح في رؤيته ، بل يكون لتلك الرؤيا ضَرْبٌ من التأويل »[4] .

وقال الطيبي : المعنى : « مَنْ رآني في المنام بأي صفة كنت ؛ فليستبشر ، ويعلم

---

(١) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، ج ٤ / ٢٤٢ .
ونقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٧ عن ابن أبي جمرة .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٧ .

(٣) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٧ - ٣٨٨ عن الغزالي .

(٤) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٨ عن أبي القاسم القشيري .

أنه قد رأى الرؤيا الحق التي هي من الله وهي مبشرة ، لا الباطل الذي هو الحلم المنسوب للشيطان ، فإن الشيطان لا يتمثَّل بي . وكذا قوله : « فقد رأى الحق » ؛ أي رؤية الحق لا الباطل . وكذا قوله : « فقد رآني » ، فإن الشرط والجزاء إذا اتحدا دلَّ على الغاية في الكمال ؛ أي فقد رآني رؤيا ليس بعدها شيء »[1].

وذكر الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة ما مُلخَّصه أنه يُؤخذ من قوله : « فإنّ الشيطان لا يتمثَّل بي » ؛ أي منْ تمثَّلت صورته ﷺ في خاطره من أرباب القلوب ، وتصوَّر له في عالم سره أنه يكلمه – أن ذلك يكون حقًّا ؛ بل ذلك أصدق من [مرآى][2] غيرهم ، لما منّ الله به عليهم من تنوير[3] قلوبهم . انتهى .

وقال القرطبي : « اختُلف في معنى الحديث ، فقال قوم : هو على ظاهره ، فمن رآه في النوم رأى حقيقته كمن رآه في اليقظة سواء . قال : وهذا قولٌ يُدركُ فساده بأوائل العقول ، ويلزم عليه أن لا يراه أحد إلا على صورته التي مات عليها ، وأن لا يراه رائيان في آنٍ واحد في مكانين ، وأن يجيء الآن ويخرج من قبره ، ويمشي في الأسواق ، ويُخاطب الناس ويُخاطبونه ، ويلزم من ذلك أن يخلو قبرُه عن جسده ، فلا يبقى فيه شيء ، فيُزار مجرد القبر ، ويُسلَّم على غائب ؛ لأنه جائز أن يُرى في الليل والنهار ، مع اتصال الآفات على حقيقته في غير قبره . وهذه جهالات لا يلتزمها مَنْ له أدنى مُسْكة من عقل .

وقالت طائفة : معناه : أن مَنْ رآه على صورته التي كان عليها ، ويلزم منه أن مَنْ رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من الأضغاث ، ومن المعلوم أنه يُرى في النوم على حالة تُخالف حالته في الدنيا من الأحوال اللائقة به ، وتقع تلك الرؤيا حقًّا ، كما لو رُئي أنه ملأ دارًا بجسمه مثلًا؛ فإنه يدل على امتلاء تلك الدار بالخير. ولو تمكَّن الشيطان من التمثيل بشيء مما كان عليه أو يُنسب إليه – لعارض عموم قوله : « فإن

---

(١) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٨ عن الطيبي .
(٢) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٢٤ / أ .
(٣) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، ج ٤ / ٢٤١ – ٢٤٢ .
ونقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ٣٨٨ .

الشيطان لا يتمثَّل بي » ، فالأولى أن تُنزَّه رؤياه ، وكذا رؤيا شيء منه ، أو مما يُنسب إليه عن ذلك ، فهو أبلغ في الحرمة ، وأليق بالعصمة ، كما عُصم من الشيطان في يقظته . قال : والصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثًا ؛ بل هي حقٌّ في نفسها . ولو رُئي على غير صورته ، فتصوُّر تلك الصورة ليس من الشيطان ؛ بل هو من قِبَل الله تعالى . قال : وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره ، ويُؤيِّده قوله : « فقد رأى الحق » ؛ أي رأى الحق الذي قصد إعلام الرائي ، فإن كانت على ظاهرها وإلا سُعي في تأويلها ، ولا يُهمل أمْرها ؛ لأنها إمّا بُشرى بخير ، أو إنذار من شر إما ليُخيف الرائي ، وإما ليُزعجه عنه ، وإما تنبيه على حكْم يقع له في دينه أو دنياه »(١).

وقال ابن بطال : « معنى قوله : « فسيراني في اليقظة » ؛ يريد تصديق تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها وخروجها على الحق ، وليس المراد أنه يراه في الآخرة ؛ لأنه سيراه يوم القيامة في اليقظة جميع أمته ؛ مَنْ رآه في النوم وَمَنْ لم يره منهم »(٢).

وقال ابن التين : « المراد مَنْ آمن به في حياته و لم يره حينئذ ؛ لكونه غائبًا عنه ، فيكون هذا مبشرًا لكل مَنْ آمن به و لم يره ؛ لأنه لابدّ أن يراه في اليقظة قبل موته . قاله القزاز(٣).

وقال المازري : « إن كان المحفوظ : « فكأنما رآني في اليقظة » فمعناه ظاهر ، وإن كان المحفوظ : « فسيراني في اليقظة » احتمل أن يكون أراد أهل عصره ممن لم يهاجر إليه ، فإنه إذا رآه في المنام جعل ذلك علامة على أنه يراه بعد ذلك في اليقظة ، وأوحى الله تعالى بذلك إليه ﷺ »(٤).

وقال القاضي عياض : « قيل : معناه : سيرى تأويل تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها . وقيل : معنى الرؤية في اليقظة أنه سيراه [٩٦ /ب] في الآخرة . وتُعقِّب

---

(١) نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٤ – ٣٨٥ عن القرطبي .

(٢) نقله ابن حجر في فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٥ عن ابن بطال .

(٣) نقله ابن حجر في فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٥ عن ابن التين ، وعن القزاز .

(٤) المازري ، المعلم ، جـ ٣ / ١٢٠ ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٥ .

بأنه يراه في الآخرة جميعُ أمته ، مَنْ رآه في المنام ومَنْ لم يره ؛ يعني فلا يبقى لخصوص رؤيته في المنام مزية . وأجاب القاضي عياض باحتمال أن تكون رؤياه له في النوم على الصفة التي عُرف بها ووُصف عليها مُوجبة لتكرمته في الآخرة ، وأن يراه رؤية خاصة من القرب منه أو الشفاعة له بعُلُوّ الدرجة ونحو ذلك من الخصوصيات . قال : ولا يبعُد أن يُعاقِب الله تعالى بعض المذنبين في القيامة بمنْع رؤية نبيه ﷺ مُدَّة »[1] .

وحمله ابن أبي جمرة على محمل آخر ، فذكر عن ابن عباس أو غيره أنه رأى النبي ﷺ في النوم ، فبقي بعد أن استيقظ مُتفكرًا في هذا الحديث ، فدخل على بعض أمهات المؤمنين – لعلها خالته ميمونة – فأخرجت له المِرآة التي كانت للنبي ﷺ ، فنظر فيها ، فرأى صورة النبي ﷺ ولم ير صورة نفسه . ونُقل عن جماعة من الصالحين أنهم رأوا النبي ﷺ في المنام ، ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة ، وسألوه عن أشياء كانوا منها مُتخوفين ؛ فأرشدهم إلى طريق تفريجها ، فجاء الأمر كذلك[2] .

قال شيخنا ابن حجر : « وهذا مُشكل جدًّا ، ولو حُمل على ظاهره ؛ لكان هؤلاء صحابة ، ولأمكن بقاء الصحابة إلى يوم القيامة . ويُعكِّر عليه أن جمعًا جمًّا رأوه في المنام ، ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة ، وخبرُ الصادق ﷺ لا يتخلف »[3] . انتهى .

[4]« والحاصل مما تقدم من الأجوبة ستة :

أحدها : أنه على التشبيه والتمثيل ، ودلَّ عليه قوله في الرواية الأخرى : « فكأنما رآني في اليقظة » .

ثانيها : أن معناه : سيرى في اليقظة تأويلها بطريق الحقيقة أو التعبير .

ثالثها : أنه خاصٌّ بأهل عصره ممن آمن به قبل أن يراه .

---

(١) نقله بطوله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٥ .

(٢) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، جـ ٤ / ٢٣٨ .
ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٥ .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٥ .

(٤) هذا من نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٥ .

رابعها : المراد أنه يراه في المرآة التي كانت له إن أمكنه ذلك . وهذا أبعد المحامل .

خامسها : أنه يراه يوم القيامة بمزيد خصوصية لا مطلق مَنْ يراه حينئذ ممن لم يره في المنام .

سادسها : أنه يراه في الدنيا حقيقة ويُخاطبه ، وفيه ما تقدّم من الإشكال »[1].

وقال القرطبي : « قد تقـرَّر أن الذي يُرى في المنام أمثلة للمرئيات لا أنفسها ، غير أن تلك الأمثلة تارة تقع مطابقة ، وتارة يقع معناها ؛ فمن الأول : رؤياه ﷺ عائشة ، وفيه : « فإذا هي أنت » ، فأخبر أنه رأى في يقظته ما رآه في نومه بعينه . ومن الثاني : رؤيا البقر التي تنحر ، والمقصود بالثاني التنبيه على معاني تلك الأمور . ومن فوائد رؤيته ﷺ تسكين شوق الرائي ، لكونه صادقًا في محبته ؛ ليعمل على مشاهدته ، وإلى ذلك الإشارة بقوله : « فسيراني في اليقظة » ؛ أي مَنْ رأى رؤية مُعظِّمٍ لحرمتي ، ومشتاق إلى مشاهدتي ؛ وصل إلى رؤية محبوبه ، وظفر بكل مطلوبه . قال : ويجوز أن يكون مقصود تلك الرؤيا معنى صورته ، وهو دينه وشريعته ، فعبَّر بحسب ما يراه الرائي من زيادة ونقصان أو إساءة أو إحسان »[2].

قال شيخنا ابن حجر : « وهذا جواب سابع ، والذي قبله لم يظهر لي ، فإن ظهر فهو ثامن »[3] ؛ والله أعلم .

تنبيـــه :

قال الزركشي في « الخادم » : قال العلماء : إنما تصحُّ رؤية النبي ﷺ لأحد رجلين :

أحدهما : صحابي رآه فعلم صفته فانطبع في نفسه مثاله ، فإذا رآه جزم بأنه رأى مثاله المعصوم من الشيطان .

---

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٥ .

(٢) نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٥ - ٣٨٦ .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري جـ ١٢ / ٣٨٦ .

وثانيهما : رجل تكرّرت عليه صفاته ﷺ المنقولة في الكتب حتى انطبعت في نفسه ومثاله المعصوم ، كما حصل ذلك لمن شاهده ورآه ، فإذا رآه جزم برؤية مثاله عليه الصلاة والسلام كما يجزم به مَنْ رآه . وأما غير هذين فلا يحصل الجزم ، بل يجوز أن يكون رأى النبي ﷺ بمثاله ، ويحتمل أن يكون من تخيُّل الشيطان ، ولا يفيده قول الذي يراه : أنا رسول الله ، ولا قول مَنْ يحضر معه. ذكر ذلك القرافي في « كتاب القواعد » ، وأخذ بعض ذلك من كلام شيخه ابن عبد السلام . قال : وإذا تقرَّر هذا فكيف تقولون : إن الرائي يراه شيخًا أو شابًّا وأسود وأبيض ، إلى غير ذلك من الصفات ؟ والجواب أن هذه صفات الرائين وأحوالهم تظهر فيه[1] ، وهو عليه الصلاة والسلام كالمرآة لهم .

قلت لبعض مشايخي : فكيف يبقى المثال مع هذه الأحوال المعتادة له ؟ فقال لي : لو كان لك أب شابٌّ تغيَّبت عنه ، ثم جئته فوجدته شيخًا أو أصابه يرقان فاصفرّ أو اسودّ أو غير ذلك ؛ أكنت تشكُّ أنه أبوك ؟ قلت : لا . قال : فما ذاك إلا لما ثبت في نفسك من مثاله المتقدم عندك ، فكذلك مَنْ ثبت عنده حالُ رسول الله ﷺ هكذا لا يشك فيه ، مع عروض هذه الأحوال . وإذا صحَّ وانضبط فالسواد يدل على ظُلْم الرائي ، والعمى يدل على عدم إيمانه ؛ لأنه إدراك ذهب إلى غير ذلك ، والله أعلم .

الفرع الثاني من أصل المسألة : وهو فيما يسمعه منه الرائي مما يتعلّق بالأحكام ، فإنه لا يعمل به ؛ لعدم ضبْط الرائي ، لا للشك في الرؤية ، فإن الخبر لا يُقبل إلا من ضابط مُكلَّف ، والنائم بخلافه [٩٧ / أ] . هكذا قاله النووي[2] ، وسبقه إلى ذلك ابن الصلاح في « فتاويه » ، وقال : ليس ذلك من عدم الوثوق بالمرئيّ ، بل من جهة عدم الوثوق بضبط الرائي ، وإن حالة النوم حالة غيبة ، وبطلان القوة الحافظة لما يجري في النوم على التفصيل . وقال ابن الأستاذ : عندي في هذا نظرٌ ، فإن رؤيته حقٌّ ، وقوله حقٌّ ، ولم أرَ مَنْ وافق ابن الأستاذ على هذا ، فقد ذكر القاضي حسين

---

(١) في ط (تظهر فيه الرؤية) ورقة ٣٢٦ / ب .

(٢) النووي ، روضة الطالبين ، جـ ٧ / ١٦ .

وذكر نحو هذا ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٧٤ – ٣٧٥ و٣٨٨ – ٣٨٩ .

في « فتاويه » في مسألة صيام رمضان فيمن رأى ليلة الثلاثين من شعبان أن النبي ﷺ قال له : غدًا من رمضان قال : لا يجوز له العمل به ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام حكم أن الصوم لا يجب إلا برؤية الهلال ، أو استكمال ثلاثين ، ووافقه على ذلك جماعة من الأصحاب ، ونقل القاضي عياض الإجماع عليه ، ونقل النووي أيضًا في « شرح مسلم في باب أن الإسناد من الدين »[1] عن أصحابنا وغيرهم أنهم نقلوا الاتفاق على أنه لا يُغير بسبب ما يراه النائم ما تقرّر في الشرع[2] ، ثم قال : هذا في منام يتعلّق بإثبات حكم على خلاف ما يحكم به لولاه ، أما إذا رآه يأمره بفعل ما هو مندوب إليه ، أو ينهاه عن منهيٍّ عنه ، أو يُرشده إلى فعْل مصلحة – فلا خلاف في استحباب العمل على وفقه ؛ لأن ذلك ليس حكمًا بمجرد المنام ، بل بما تقرّر من أصل ذلك الشيء . انتهى . وفي « فتاوى الحنّاطي » من جلة أصحابنا أن إنسانًا رأى النبي ﷺ في منامه على الصفة المنقولة عنه ، فسأل عن الحكم ، فأفتاه بخلاف مذهبه ، وليس مخالفًا لنص ولا إجماع ، فقال : فيها وجهان :

أحدهما : يأخذ بقوله ؛ لأنه مُقَدَّمٌ على القياس .

وثانيهما : لا ، لأنّ القياس دليل ، والأحلام لا تعويل عليها ، فلا يُترك من أجلها الدليل .

وعن « كتاب الجدل » للأستاذ أبي إسحٰق الإسفراييني حكاية وجهين في أن الرجل لو رأى النبي ﷺ في المنام وأمره بأمر ، هل يجب عليه امتثاله إذا استيقظ ؟ كذا هو في « مجموع » منسوب لابن الصلاح ، حكاه عنه ابن الملقّن[3]. وحكى الزركشي في « الخادم » عن « كتاب أدب الجدل » ما حكيناه عن « فتاوى الحنّاطي » ، فلعله انتقل نظرُهُ ، أو سقط شيء من النسخة . وفي « المجموع » المذكور لابن الصلاح حكاية وجهين في وجوب التمسُّك بالحكم من حيث هو في الحالة المذكورة . وعن « روضة الحكام » للقاضي شريح من أصحابنا : لو كان النبي ﷺ

---

(١) انظر : النووي ، شرح مسلم ، ج ١ / ٨٤ – ٨٩ .

(٢) قد نصَّ على ذلك ابن حجر في فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٧٥ و٣٨٩ .

(٣) ابن الملقن ، غاية السول / ٤٥٣ .

قال : لفلان على فلان كذا ، هل للسامع أن يشهد لفلان على فلان كذا ؟ وجهان[1]. ونقل الزركشي عن الشيخ عز الدين بن الخطيب الأشموني في كلامه على حديث المواقع في رمضان قال : أخبرني والدي أن إنسانًا رأى النبي ﷺ في المنام ، وقال له : اذهب إلى موضع كذا ، وخذْ ما فيه من ركاز ، ولا خُمس عليك فيه ، وأنه توجَّه إليه ، فوجده كما أخبره عليه الصلاة والسلام ، وأنه استفتى الفقهاء بدمشق ، وكلهم أفتاه بعدم الوجوب ، وقالوا : قد ظهرت دلائل صدْق الرؤيا ، والشيطان ممنوع من التمثُّل بالنبي ﷺ . قال : وأفتاه شيخنا عز الدين بن عبد السلام بوجوب الخمس عليه ، واستدل على ذلك بأن طريق رفْع القواعد النسخ ، ولا نسْخ بعد انقطاع الوحي ؛ لموته ﷺ . قال : ثم إني حكيت هذه الحكاية بين يدي شيخنا تقي الدين أبي الفتح القشيري رحمه الله ، فصدَّق روايتها ، وزاد على ذلك أن الشيخ عز الدين كان يرى ذلك من باب الترجيح على تقدير صدْق المنام . قال : وأظن أنه أراد بالترجيح أن رواية الجمهور وجوب الخمس نصًّا ، ورواية هذا شاذةٌ في منام ، والأول أرجح قطعًا ؛ فالعمل بها واجب ، والله أعلم .

فـائـدتان :

الأولى : روى الطبراني في « الأوسط » ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « مَنْ رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يتمثل بي ولا بالكعبة » ، ثم قال : لا تحفظ هذه اللفظة إلا في هذا الحديث[2]. قلت : وهي غريبة جدًّا .

الثانية : جعل القضاعي هذه الخصوصية مما خُصَّ بها النبي ﷺ دون غيره من الأنبياء ، وعبَّر بقوله : إنه حرُم على الشيطان أن يتمثَّل به ، والله أعلم .

---

(١) نقله ابن الملقن في غاية السول / ٤٥٣ عن روضة الحكام .
علمًا بأن اسم الكتاب « روضة الأحكام وزينة الحكام »(الزركلي ، الأعلام جـ ٣ / ٢٣٦)

(٢) الطبراني ، الأوسط جـ ١ / ١٠٠ . نقله ابن الملقن في غاية السول / ٤٥٤ . وابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٢ / ٣٨٩ .

● **المسألة الثانية والأربعون :**

أن الأرض لا تأكل لحوم الأنبياء : للحديث الصحيح الذي رواه أبو داود[1] والنسائي[2] وابن ماجة[3] عن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خُلق آدم ، وفيه قُبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ؛ فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليَّ » ، قالوا : يا رسول الله ، وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ، يقولون : بليت ؟ قال : « إن الله عزَّ وجلَّ حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام » .

● **المسألة الثالثة والأربعون :**

الكذب عليه ﷺ ليس كالكذب على غيره في تشديد الحرمة ، فهو عمدًا من الكبائر : لما في « الصحيحين »[4] ، واللفظ لمسلم ، من حديث المغيرة بن شعبة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحد ، فمن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار » . وقد جاء حديث التحذير من الكذب [٩٧ / ب] على رسول الله ﷺ من طُرق جماعة من الصحابة ، حتى قال النووي : إنه قيل : إنه جاء عن مائتين من الصحابة[5]. « ومعنى قوله ﷺ : « إن كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحد » – أن الكذب على الغير قد أُلف واستُسهل خَطبه ، وليس

---

(١) أبو داود ، السنن مع معالم السنن ، جـ ١ / ٦٣٥ (١٠٤٧) باب : فضل يوم الجمعة .

(٢) صحيح سنن النسائي ، جـ ١ / ٢٩٧ (١٣٠١) .

(٣) صحيح سنن ابن ماجة ، جـ ١ / ١٧٩ ، (٨٨٩ – ١٠٨٥) . وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١ / ٢١٧ (٥٨٩) . وأحمد في المسند جـ ٤ / ٨ . والدارمي في السنن برقم (١٥٨٠) . والهيثمي في موارد الظمآن / ١٤٦ . والحاكم في المستدرك جـ ١ / ٢٧٨ . وابن حبان في صحيحه برقم (٥٥٠) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٣ / ١٦٠ (١٢٩١) باب : ما يُكره من النياحة على الميت .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١ / ٧٠ – ٧١ ، باب : تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ .

(٥) النووي ، شرح مسلم جـ ١ / ٦٨ ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري جـ ١ / ٢٠٣ .

الكذب عليَّ بالغًا مبلغ ذلك في السهولة ، وإذا كان دونه في السهولة ؛ فهو أشد منه في الإثم . وبهذا التقرير يندفع اعتراض مَنْ أورد أن الذي تدخل عليه الكاف أعلا ، وكذا لا يلزم من إثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذبَ على غيره مُباحًا ؛ بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر ، والفرق بينهما أن الكذب عليه تُوُعِّد فاعله بجعْل النار مسكنًا له بخلاف الكذب على غيره »[1] .

« فإن قلت : الكذب معصية إلا ما استثني في الإصلاح وغيره ، والمعاصي قد تُوعِّد عليها بالنار ، فما الذي امتاز به الكاذب على رسول الله ﷺ من الوعيد على مَنْ كذب على غيره ؟ فالجواب من وجهين :

أحدهما : أن الكذب عليه كبيرة ، والكذب على غيره صغيرة ، فافترقا .

ثانيهما : لا يلزم من استواء الوعيد في حق مَنْ كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرُّهما واحدًا ، أو طول إقامتهما سواء ، فقد دلَّ قوله ﷺ : « فليتبوأ » على طول الإقامة فيها ؛ بل ظاهره أنه لا يخرج منها ، لأنه لم يجعل له منزلًا غيره ، إلا أن الأدلة القطعية قامت على أن خلود التأبيد مُختصٌّ بالكافرين ؛ فدل على طول الإقامة . وقد فرّق ﷺ بين الكذب عليه والكذب على غيره »[2] ، ولم يجعلهما سيّين .

وقد اختلفوا في معنى قوله ﷺ : « فليتبوأ » . قالوا : « فليتخذ لنفسه منزلًا . يُقال : تبوَّأ الرجل المكان ؛ إذا اتخذه مسكنًا ، وهو أمر بمعنى الخبر أيضًا ، أو بمعنى التهديد ، أو بمعنى التهكم ، أو دعاء على فاعل ذلك ؛ أي بوأه الله ذلك .

وقال الكرماني[3] : يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته ، والمعنى : مَنْ كذب ؛ فليأمر نفسه بالتبوء أو يُلزم عليه . كذا قال ، وأولها أولاها »[4] ، والله أعلم .

ومن فروع المسألة : هل يكفر متعمدُّ الكذب عليه ﷺ أو لا ؟ قال في

---

(١) هذا نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٣ / ١٦٢ شرح الحديث (١٢٩١) .

(٢) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، ج ١ / ٢٠٢ شرح الحديث (١١٠) .

(٣) الكرماني ، شرح البخاري ، ج ٢ / ١١٣ ، شرح الحديث (١٠٧) .

(٤) من قوله : « فليتبوأ » هو من قول ابن حجر ، وكذا نقل قول الكرماني . انظر فتح الباري ١ / ٢٠١ .

« الروضة » : لا يكفر فاعله على الصحيح ، وهو قول[1] الجمهور . « وقال الشيخ أبو محمد : هو كفر . انتهى . وقد نقل ذلك عنه ولده إمام الحرمين ، وأنه كان يقول في درسه كثيرًا : مَنْ كذب على رسول الله ﷺ عمدًا كَفَر وأُريق دمُه ، ثم إنه ضعَّف قول أبيه ، وقال : إنه لم يره لأحد من الأصحاب ، وإنه هفوة عظيمة »[2]. كذا قال . « وقد مال إلى اختيار أبيه الإمام ناصر الدين بن المنيّر ، ووجَّهه بأن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلًا لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام ، أو الحمل على استحلاله ، واستحلال الحرام كُفْر ، والحمل عليه كُفْر .

قلت : وهذا فيه نظرٌ لا يخفى ، والجمهور على أنه لا يكفر إلا إن اعتقد حِلَّ ذلك »[3]. فقد قال النووي : هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف[4]. والله أعلم .

تنبيهـــان :

أحدهما : قال العلماء[5] : « مَنْ كذب عليه ﷺ عمدًا في حديث واحد ؛ فسق ورُدَّت رواياته كلُّها ، وبطل الاحتجاج بجميعها ، فإن تاب وحسُنت توبته قال أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي وأبو بكر الصيرفي في « شرح الرسالة » وغيرهم : لا تؤثر توبته في ذلك ، ولا تُقبل رواياته أبدًا ؛ بل تحتَّم جرحُه دائمًا . وأطلق الصيرفي ، فقال : كل مَنْ أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نَعُد لقبوله بتوبة تظهر ، وَمَنْ ضعَّفنا نقْله لم نجعله قويًّا بعد ذلك . قال : وذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة »[5]. وجرى على مقالتهم ابن الصلاح ، وخالفهم النووي ، فقال : « لم أر دليلًا لمذهب هؤلاء ، ويجوز أن يُوجَّه بأن ذلك جُعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته ، فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة ، بخلاف الكذب على غيره والشهادة ، فإن مفسدتها قاصرة . ثم قال :

---

(١) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ١٧ ونقله عنه ابن الملقن في غاية السول / ٤٥٥ .

(٢) هذا نص ما ذكره النووي في شرح مسلم ، جـ ١ / ٦٩ بعد أن نقل قول أبي محمد الجويني .

(٣) ذكر ذلك كله ابن حجر في فتح الباري جـ ١ / ٢٠٢ .

(٤) شرح صحيح مسلم ١ / ٦٩ .

(٥) هذا نصُّ ما ذكره النووي في شرح مسلم جـ ١ / ٦٩ - ٧٠ .

وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيفٌ مُخالفٌ للقواعد الشرعية ، والمختار القطع بصحة توبته في هذا ، وقبول رواياته بعدها إذا صحَّت توبته بشروطها المعروفة ؛ وهي الإقلاع عن المعصية ، والندم علـى فعْلهـا ، والعـزم أن لا يعود إليها . فهذا هو الجاري على قواعد الشرع ، وقد أجمعوا على صحة رواية مَنْ كان كافرًا فأسلم ، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة ، فأجمعوا على قبول شهادته ، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا »[1] ، والله أعلم .

ثانيهما : لا فـرْق في تحريم الكـذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وما لا حُكْم فيه ؛ كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك ، وكله حرام من أكبر الكبائر وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يُعتدُّ بهم في الإجماع ، خلافًا للكرامية الطائفـة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضْع الحديث في الترغيب والترهيب ، وتابَعَهم على هذا كثير من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد . وشُبهة زعمهم الباطل أنه جاء في روايـة [٩٨ / أ] : « مَنْ كذب عليَّ متعمدًا ليُضل به ؛ فليتبوأ مقعده من النار » . وزعم بعضهم أن هذا كذبٌ له لا كذبٌ عليه . وهذا الذي استدلوا به غاية الجهل ونهاية الغفلة ، وقد جمعوا فيه جُملًا من الأغاليط ، فخالفوا قول الله تعالى : ﴿ **ولا تقف ما ليس لك به علم** ﴾[2] ، وخالفوا صريح الأحاديث المتواترة في إعظام شهادة الزور ، وخالفوا الإجماع في تحريم الكذب على آحاد الناس ، فكيف بمن قولُهُ شَرْع ، وكلامُهُ وحيٌ ؟! والعجب قولهم : هذا كذب له ، فإن ذلك كله كذبٌ عليه ، وما تمسَّكوا به من قوله : ليُضلَّ به الناس – زيادة باطلة لا أصل لها . وقال الطحاوي : لو صحَّت كانت للتأكيد ؛ كقوله : ﴿ **فمن أظلم ممن افترى على الله كذبًا ليُضلَّ الناس** ﴾[3]. وقيل : إن اللام في ﴿ **ليُضلَّ** ﴾ ليست لام التعليل ؛ بل هي لام الصيرورة والعاقبة . معناه : أن عاقبة كذبِهِ ومصيره إلى الإضلال به ؛ كقوله تعالى : ﴿ **فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحَزَنًا** ﴾[4] ، والله أعلم »[5].

---

(١) النووي ، شرح مسلم ، جـ ١ / ٧٠ .

(٢) الإسراء : ٣٦ . (٣) الأنعام : ١٤٤ . (٤) القصص : ٨ .

(٥) النووي ، شرح مسلم جـ ١ / ٧٠ – ٧١ .

=

وهذه المسألة آخر ما زاده النووي في « الروضة » من مسائل الخصائص ، وقد وقعت لنا مسائل أخرى يتعيَّن إيرادها ، فنقول :

● **المسألة الرابعة والأربعون :**

قال العراقي من أصحابنا في « شرح المهذب » : عُرض على رسول الله ﷺ الخلق كلهم من آدم إلى مَنْ بعده ، كما علم آدم عليه السلام أسماء كل شيء : كذا نقله عنه ابن الملقن في « خصائصه » ، ونقله الزركشي عن أبي إسحٰق الإسفراييني في « تعليقه » وأقرَّاه ، وذلك يحتاج إلى دليل .

● **المسألة الخامسة والأربعون :**

كان ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يُوحى : هكذا ذكر هذه الخصوصية أبو العباس بن القاص ، وتبعه البيهقي في « السنن »[(١)] ، والقضاعي في كتابه « العيون » ، واستدل لها البيهقي بما في « الصحيحين »[(٢)] ، من حديث صفوان بن يعلى بن أمية أن يعلى كان يقول لعمر رضي الله عنه : ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه ، فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة[(٣)] وعليه ثوب قد أظل عليه ومعه ناس من أصحابه ؛ إذ جاءه رجل مُتضمِّخ بطِيب ، فقال : يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم في جُبَّة بعدما تضمَّخ بطيب ؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ، فجاءه الوحي ، فأشار عمر إلى يعلى بيده : أن تعالَ ، فجاءه يعلى ، فأدخل رأسه ، فإذا هو مُحمرُّ الوجه ، يغط كذلك ساعة ، ثم سُري عنه ، فقال النبي ﷺ : « أين الذي سألني عن العمرة آنفًا ؟ » فالتُمس الرجل ، فأُتي به ، فقال ﷺ : « أما

= وذكر بعضه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١/١٩٩ - ٢٠٠ شرح الحديث (١٠٦) .

(١) البيهقي ، السنن الكبرى ، جـ ٧ / ٥٠ .

(٢) أخرجه البخاري في الحج ، باب : غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب . الصحيح مع الفتح ٣ / ٣٩٣ (١٥٣٦) . صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٨ / ٧٩ ، باب : ما يُباح لُبْسُه للمُحرِم بحج أو عمرة .

(٣) الجعرانة : بكسر أوله إجماعًا . وهي ماء بين الطائف ومكة ، وهي إلى مكة أقرب . (ياقوت ، معجم البلدان جـ ٢ / ١٤٢)

الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات ، وأما الجُبَّة فانزعها ، ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك » . وأخرج البيهقي أيضًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أي البقاع خير ؟ قال : « لا أدري » . قال : أيُّ البقاع شر ؟ قال : « لا أدري » . قال : فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : « يا جبريل ، أي البقاع خير ؟ » . قال : لا أدري . قال : « أيُّ البقاع شر ؟ » . قال : لا أدري . قال : « سَلْ ربك » . قال : فانتفض جبريل عليه السلام انتفاضة كاد يصعق منها محمد ﷺ ، فقال : ما أسأله عن شيء ، فقال الله عزَّ وجلَّ لجبريل عليه السلام : سألك محمد : أيُّ البقاع خير ، فقلتَ لا أدري ، وسألك : أيُّ البقاع شر ، فقلتَ : لا أدري ، فأخبِره أن خير البقاع المساجد ، وأن شر البقاع الأسواق[١]. قال : وفي هذا المعنى أخبار كثيرة . انتهى .

وقد اختلف أئمة التفسير في معنى هذه الآية ﴿ **وما ينطق عن الهوى** ﴾[٢] ؛ أي وما ينطق بالقرآن عن هواه[٣]. ﴿ **إن هو إلا وحي يُوحى** ﴾ إليه . وقيل : ﴿ **عن الهوى** ﴾ ؛ أي بالهوى[٤] ، كقوله : ﴿ **فاسأل به خبيرًا** ﴾[٥] ؛ أي فاسأل عنه . نقل القرطبي عن النحاس [ترجيح][٦] الأول . قال : وتكون (عن) على بابها ؛ أي ما يخرج نطْقُهُ عن رأيه ، إنما هو بوحي من الله عزَّ وجلَّ ؛ لأن بعده ﴿ **إن هو إلا وحي يُوحى** ﴾[٧].

---

(١) البيهقي ، السنن الكبرى ج ٧ / ٥٠ .
وأخرجه الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، ج ١ / ٩٠ .

(٢) النجم : ٣ .

(٣) هذا تفسير قتادة ، وقد نقله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٧ / ٨٤ .

(٤) نقله القرطبي عن أبي عبيدة . (الجامع لأحكام القرآن ج ١٧ / ٨٤ – ٨٥) وابن الجوزي في زاد المسير ، ج ٨ / ٦٣ .

(٥) الآية ٥٩ من سورة الفرقان .

(٦) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٣١ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٧) النحاس ، إعراب القرآن ، ج ٤ / ٢٦٥ .
القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ج ١٧ / ٨٥ . والآية النجم : ٤ .

فـائــدة :

استدل بهذه الآية جماعة من العلماء على أن النبي ﷺ لم يكن له الاجتهاد في الحوادث[1].

وهذه المسألة اختلف فيها كلام العلماء من أهل الأصول وغيرهم ، فقال ابن الحاجب : المختار أنه عليه الصلاة والسلام كان متعبَّدًا بالاجتهاد . وعبارة البيضاوي : يجوز له عليه الصلاة والسلام أن يجتهد . وعبارة « المحصول » : « يجوز أن يكون في أحكام الرسول ﷺ ما صدر عن الاجتهاد »[2].

وكلامهم يتحرر في مسألتين :

الأولى : هل كان يجوز للنبي ﷺ أن يجتهد فيما لا نصَّ فيه .

والثانية : هل وقع أن النبي ﷺ كان يجتهد فيما لا نصَّ فيه[3].

ولهذا قال ابن السبكي في « جمْع الجوامع » : وجواز الاجتهاد للنبي ﷺ ووقوعُه وثالثها في الآراء والحروب فقط . وعبارة ابن الحاجب شاملة للمسألتين .

أما المسألة الأولى : فذهب الجمهور إلى جوازه للنبي ﷺ . قال الواحدي في « البسيط » : هو مذهب الشافعي رضي الله عنه ، وعداه إلى سائر الأنبياء عليهم السلام . قال : ولا حجة للمانع في قوله تعالى : ﴿ **إن أتبع إلَّا ما يُوحى إلَيّ** ﴾[4] فإن القياس على النصوص بالوحي اتباع للوحي . وقد أطلق جماعة عن الشافعي القول بجواز التعبُّد [٩٨ / ب] وحكَوْه عن بعض الشافعية .

والمسألة الثانية : وقوع الاجتهاد من النبي ﷺ فيما لا نصَّ فيه . وقد ذهب الجمهور إلى ذلك ، واحتجوا لذلك بقوله تعالى : ﴿ **عفا الله عنك لِمَ أذنت لهم** ﴾[5] فعاتبه على الإذن ، فلو كان بالوحي لما عاتبه ، فلم يبقَ سوى الاجتهاد ،

---

(١) ذكر ذلك القرطبي في الجامع لأحكام القرآن جـ ١٧ / ٨٥ . وابن الجوزي في زاد المسير ، جـ ٨ / ٦٣ .

(٢) فخر الدين الرازي ، المحصول في علم أصول الفقه ، الجزء الثاني ، القسم الثالث / ٩ .

(٣) انظر : الآمدي ، الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ / ١٧٢ .
والزركشي ، سلاسل الذهب / ٤٣٨ .

(٤) يونس / ١٥ . والأحقاف / ٩ . (٥) التوبة / ٤٣ .

فإذا كان بالاجتهاد كان متعبّدًا به ، ولأنه عليه الصلاة والسلام لا يحكم عن تشهّي النفس ؛ لقوله تعالى : ﴿ **وما ينطق عن الهوى** ﴾ فلو لم يكن متعبّدًا بالاجتهاد لم يجز ارتكابه[1] . واحتجوا أيضًا بقوله تعالى : ﴿ **وشاورهم في الأمر** ﴾[2] والمشاورة إنما تكون فيما يُحكم فيه بطريق الاجتهاد ، لا فيما يحكم فيه بطريق الوحي . فإن قلت : يجوز أن تكون المشاورة في الحروب والآراء ؛ أُجيب بأنه لا تخصيصَ للعام من غير دليل ، واحتجوا بما في « صحيح مسلم » وغيره أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع ، وهو في آخر طوافه على المروة : « لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أسُقِ الهدي ... »[3] الحديث. وَسَوْقُ الهدي حكْم شرعي ؛ أي لو علمت أوّلًا ما علمت آخرًا لما فعلت . ومثل ذلك لا يستقيم إلا فيما عُمل بالرأي ؛ لأنه لا يجوز أن يُبدِّل الوحي من تلقاء نفسه ، واحتجوا أيضًا بقوله تعالى : ﴿ **إنا أنزلنا إليك الكتاب الحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** ﴾[4] وجْه التمسُّك بها على ما قرّره أبو علي الفارسي أن الإراءة من الرأي الذي هو الاجتهاد ، أو من الرؤية ؛ بمعنى الإبصار ، أو بمعنى العلم ، لا جائز أن يكون من الرؤية بمعنى الإبصار ؛ لأن المراد بما في قوله تعالى : ﴿ **بما أراك الله** ﴾ هو الأحكام[5] ، وهي لا تكون مُبصَرَة ، ولا جائز أن تكون من الرؤية بمعنى العلم ، وإلا لوجب ذكْرُ المفعول الثالث ؛ لوجود ذكْر المفعول الثاني ، وهو الضمير الراجع إلى الموصول ، وهو في حكْم الملفوظ ؛ فتعيَّن أن يكون بمعنى الرأي ، والمعنى : لتحكم بين الناس بما جعله الله لك رأيًا ، وهو المقصود .

وأجاب المانعون عن هذه الحجج بأجوبة مبسوطة في كتب الأصول . وأعظم أدلتهم قوله تعالى : ﴿ **وما ينطق عن الهوى إنْ هو إلا وحْي يُوحى** ﴾ فنفى أن

---

(١) هذا البيان ذكره الآمدي في الإحكام في أصول الأحكام جـ ٤ / ١٧٢ – ١٧٣ .

(٢) آل عمران / ١٥٩ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٨ / ١٧٠ – ١٧٨ كتاب الحج ، باب : حجة النبي ﷺ . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٣٢٠ – ٣٢١ .

(٤) النساء / ١٠٥ .

(٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن جـ ٥ / ٣٧٦ – ٣٧٧ .

يكون الحكم الصادر عنه بالاجتهاد ، واحتجوا أيضًا بأن الاجتهاد لا يُفيد إلا الظنَّ ، والنبي ﷺ كان قادرًا على تيقُّنِهِ بالوحي ، والقادر على تحصيل العلم لا يجوز له الاكتفاء بالظن[1]. ومنها لو جاز العمل بالاجتهاد لما توقَّف في شيء من الأحكام الشرعية على الوحي[2] ؛ لأن حكْم الوحي في الكل كان معلومًا له ، وطُرُق الاجتهاد كانت مظنونة له ، فعند وقوع الواقعة التي ما نزل فيها وحْي كان مأمورًا بالاجتهاد ، فكان ينبغي أن لا يتوقف إلى نزول ، لكنه عليه الصلاة والسلام توقَّف كما في مسألة الظهار واللعان[3] ، ولهم حُجج غير ذلك .

تنبيـــه :

قال القرافي : محل الخلاف في المسألة إنما في الأحكام الصادرة عنه عليه الصلاة والسلام بطريق الفتوى ، أما ما صدر عنه بطريق القضاء وفصل الخصومات ؛ فمجمع عليه أنه لا يفتقر إلى الوحي ، وإن كان حكمًا شرعيًّا ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام : « فأقضي له على نحو ما أسمع ، فمن قضيتُ له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من نار »[4] فلو كان بالوحي لما توقَّف على السماع ، ولما استوجب الآخذ النار ، فإنه مأذون فيه من قِبَلِ الله تعالى . قال القرافي : وهذا الأخير فيه نظر ، فإنّ إعطاء أهل الحرب فداء الأسارى مأمور به إجماعًا من قِبَلِ الله تعالى ، والكفار آثمون بأخذه بناءً على أنهم مُخَاطَبون بالفروع ، وقاطع الطريق إذا

---

(١) ذكر ذلك الآمدي ، وزاد : كالمعاين للقبلة لا يجوز له الاجتهاد فيها . (الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ / ١٧٧ . والرازي في المحصول . الجزء الثاني ، القسم الأول / ١٥) .

(٢) ذكره الآمدي في كتاب الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ / ١٧٧ . والرازي في المحصول جـ ٢ / ق١ / ١٦ .

(٣) انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٤٤٨ و٤٤٩ وانظر أيضًا فتح الباري ، جـ ٩ / ٤٥٠ وجـ ١٣ / ١٧٤ - ١٧٧ . وجـ ١١ / ١٥٢ - ١٥٥ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٣ / ١٥٧ (٧١٦٩) كتاب الأحكام ، باب : موعظة الإمام للخصوم . من حديث أم سلمة رضي الله عنها .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٢ / ٤ - ٥ ، كتاب الأقضية ، باب : وجوب الحكم بشاهد ويمين .

عُجز عنه إلا بإعطاء التافه اليسير ؛ جاز الإعطاء ، وهو حرام عليه .

وبالجملة فالتصرف في الأحكام الشرعية بالقضاء لا يتوقف على الوحي ، وليس هو المراد هاهنا إجماعًا . قال الزركشي : ويشهد له ما رواه أبو داود عن أبي سلمة رضي الله عنه قال : أتى رسولَ الله ﷺ رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد دُرست ، فقال : « إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم يُنْزَلْ عليَّ فيه »[1] ، والله أعلم .

● المسألة السادسة والأربعون :

قال الماوردي في « تفسيره » : قال ابن أبي هريرة : كان ﷺ لا يجوز عليه الخطأ ، ويجوز على غيره من الأنبياء عليهم السلام ؛ لأنه ﷺ خاتم النبيين ، فليس بعده مَنْ يستدرك خطأه ، بخلافهم فلذلك عصمه الله تعالى منه . وقال الإمام في « المحصول » : الحق أنه لا يُخطِّأ اجتهاده[2] . وجزم به البيضاوي . وقال ابن السبكي : هو الصواب ، وهو ما نعتقده ، وندين الله تعالى به .

وحجتهم أنه لو جاز الخطأ عليه في اجتهاده ؛ لجاز أمْرنا بالخطأ ؛ لأنا قد أُمرنا باتباع حكمه على ما قال تعالى : ﴿ **فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكِّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت ويُسلِّموا تسليمًا** ﴾[3] وإذا كان كذلك ، فلو جاز الخطأ عليه ؛ لكنا أُمِرْنا باتباع الخطأ . [واحتجوا أيضًا بأن أهل الإجماع معصومون عن الخطأ][4] ، فالنبي ﷺ أولى أن يكون معصومًا عنه ؛ لأن الرسول ﷺ أعلى مرتبةً[5] من أهل الإجماع . واحتجوا أيضًا بأن الخطأ في حكْمه ﷺ مُخِلٌّ بمقصود البعثة ؛ لأن المقصود من البعثة اتباع النبي ﷺ في الأحكام الشرعية المفضية إلى المصالح المقصودة من شرع الأحكام ، ولو جاء خطؤه في الحكم ؛ لم تحصل المصالح المقصودة ، فيختل المقصود من البعثة . واختار الآمدي

---

(١) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، جـ ٤ / ١٥ (٣٥٨٥) ، كتاب الأقضية . من حديث أم سلمة رضي الله عنها .

(٢) الرازي ، المحصول ، جـ ٢ / ص ٩ .

(٣) النساء / ٦٥ .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٣٣ / ب .

(٥) هذا البيان ذكره ابن حجر في فتح الباري جـ ١٣ / ١٧٤ شرح الحديث (٧١٨١) .

وابن الحاجب أنه يجوز عليه الخطأ بشـرط أن لا يُقَر عليه . ونقله الآمدي عن أكثر أصحابنا وعن الحنابلة وأصحاب الحديث ، واحتجوا بأشياء ؛ [٩١ / أ] منها قوله تعالى : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم ﴾[١] قالوا : عاتبه الله على ذلك ، ولو كان بالوحي لما عاتبه الله[٢] ؛ فدل على أنه كان بالاجتهاد ، وأن الخطأ جائز فيه . هكذا ذكروه وأُجيبوا عن ذلك بأن العتاب إنما وقع لمن غير من الصحابة إطلاق بعضهم دون البعض ، مع كون النبي ﷺ خُيِّر بالوحي بين قتْل الكل والإطلاق والفداء ، وورد بصيغة الجمع[٣] . ويُؤيد هذا ما ذكره القاضي عياض في « الشفا » أنّ معنى هذه الآية أن الله تعالى كان خيَّره بين الإذن لهم وعدمه ، فاختار الإذن لهم ، فأعلمه الله تعالى أن المصلحة كانت تقتضي عدمَ الإذن حتى يتبين لهم أمرهم[٤] . فالحكم الشرعي كان التخيير ، والمصلحةُ مُختلفة ، كما خيَّر الله تعالى بين خصال الكفارة ، مع اختلاف مصالحها . وإذا كان الحكم التخيير ؛ فلا خطأ في حكم شرعي حينئذ ، ومنها قوله تعالى: ﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى ﴾[٥] ، فإن عمر رضي الله عنه كان أشار بقتلهم ، فلم يقتلهم ؛ فدل على أنه بالاجتهاد ، ومنها قوله ﷺ : « إنكم تختصمون إليَّ ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من نار »[٦] أخرجه الشيخـان . قالوا : وهـذا يدل على أنه يقضي بما لا يكون مطابقًا في نفس الأمر ، ومثله ما ورد : « أنا أحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر » . وأُجيبوا عن هذا بأن هذا لا يدل على المتنازَع فيه ، فإن الكلام في جواز خطئه في الأحكام ، لا في الخصومات ، وهذا إنما هو في فصل الخصومات . ورُدَّ

---

(١) التوبة / ٤٣ .

(٢) ابن الحاجب، منتهى الوصول/٢١٧-٢١٨. الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ /١٧٣ .

(٣) عبارة الآمدي : غير أنه ورد بصيغة الجمع في قوله تعالى : ﴿ تريدون عرض الدنيا ﴾ والمراد به أولئك خاصة . الإحكام في أصول الأحكام ، جـ ٤ / ١٧٥ .

(٤) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ٢ / ٨١٥ - ٨١٦ .

(٥) الأنفال / ٦٧ .

(٦) الصحيح مع الفتح ، جـ ١٣ / ١٥٧ (٧١٦٩) .
صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٢ / ٤ - ٥ .

بأن جواز الخطأ في فصل الخصومات مُستلزم لجواز الخطأ في الأحكام . وللمسألة مزيد بسطٍ في كتب الأصول ، والله أعلم .

● **المسألة السابعة والأربعون :**

زيادة توعُّكه ﷺ لزيادة الأجر: ذكره البيهقي ، وقال : لم يذكره أبو العباس – يعني ابن القاص – ثم روى بإسناده عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال : دخلت على النبي ﷺ فإذا هو يُوعَك ، فمسسته ، فقلت : يا رسول الله ، إنك تُوعك وعكًا شديدًا . قال : « أجل ، إني أُوعك كما يُوعَك رجلان منكم » . قال : قلت : إن لك لأجرين . قال : « نعم ، والذي نفسي بيده ما على الأرض من مسلم يُصيبه أذى ؛ مرض فما سواه إلا حطَّ الله تعالى عنه خطاياه كما تَحُطُّ الشجرة ورقها »[(1)]. أخرجه الشيخان . ويُؤيد هذا المعنى ما أخرجه الترمذي عن مصعب ابن سعد عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ، أي الناس أشد بلاءً ؟ قال : « الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل » وقال : حسن صحيح[(2)].

قال العلماء : [(3)]« والسر في هذا أن البلاء في مقابلة النعمة ، فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد ، ومِنْ ثَمَّ ضوعف حدُّ الحر على العبد ، وقيل لأمهات المؤمنين رضي الله عنهن : ﴿ **مَنْ يأت منكن بفاحشة مُبينة يُضاعف لها العذاب ضعفين** ﴾[(4)].

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٠ / ١١١ (٥٦٤٨) كتاب المرضى ، باب : أشد الناس بلاءً الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٦ / ١٢٧ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يُصيبه .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ١ / ٣٨١ و٤٤١ و٤٥٥ .

(٢) الترمذي ، السنن ، جـ ٤ / ٢٨ (٢٥٠٩) ، أبواب الزهد . وقد نقل ابن حجر الحديث وعزاه للدارمي والنسائي في الكبرى ، وابن ماجه والترمذي وابن حبان والحاكم .
(فتح الباري ، جـ ١٠ / ١١١)

(٣) هذا نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١٠ / ١١٢ .

(٤) الأحزاب / ٣٠ .

فـائـدة :

« الوَعْك ؛ بفتح الواو وإسكان العين المهملة : الحمّى ، وقد تُفتح . وقيل : ألم الحمى . وقيل : تعقبها . وقيل : إرعادُها الموعوك وتحريكها إياه . وعن الأصمعي : الوعك : الحر ، فإن كان محفوظًا فلعل الحمى سُمّيت وعكًا لحرارتها »[(١)] ، والله أعلم .

● **المسألة الثامنة والأربعون :**

بياض إبطيه ﷺ بخلاف غيره من الناس ، فإنه أسود : وقد ثبت في « الصحيح » ، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : رأيت بياض[(٢)] إبطيه ، وكذا قول أنس[(٣)] رضي الله عنه وغيرهما[(٤)]. وقد نصَّ الحافظ أبو نعيم على ذلك في « دلائله » ، فقال : بياض إبطيه ﷺ من علامات نبوته . وقال غيره : ليس هو ﷺ كالناس في عمومها بالشعر وتغيُّرِ الرائحة ؛ بل هُوَ أبيض عطر ﷺ .

قلت : لكن ثبت في « الصحيح » في رواية أخرى : حتى رأيت عفرة إبطيه[(٥)]. والعفرة[(٦)] هي البياض المشوب ؛ مأخوذ من عفر ....

---

(١) هذا نص كلام ابن حجر في فتح الباري ، ج ١٠ / ١١١ - ١١٢ .

(٢) راجع فتح الباري ج ٦ / ٥٧٨ . وانظر : المعجم المفهرس لألفاظ الحديث ج ١ / ٢ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٦ / ٥٦٧ (٣٥٦٥) ، كتاب المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ . وج ٢ / ٥١٦ (١٠٢٩) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٦ / ١٨٩ كتاب صلاة الاستسقاء . وفي ص ١٩٠ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٤ / ٢١٠ - ٢١١ عن عبد الله بن مالك بن بحينة . وعن عمرو بن الحارث .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٢ / ٢١٩ عن أبي حميد الساعدي . كتاب الإمارة . وقد عزا ابن حجر الرواية لمسلم . (الفتح ج ٦ / ٥٧٧) وهي عند البخاري أيضًا (ج ١٣ / ١٦٤) كما أنه نبَّه على هذا في موضع آخر (الفتح ، ج ١٣ / ١٦٦) .

(٦) ورد في الحاشية نسخة (ط) ورقة ٣٣٥ / أ :
الأعفر : الأبيض ، وليس بالشديد البياض ، وشاة عفراء ؛ يعلو بياضها حمرة . انتهى . صحاح . (الجوهري ، الصحاح ج ٢ / ٧٥٢)

الأرض[1]. وناقة عفراء ؛ ليست بخالصة البياض . وعلى كل حال فإن الناس كلهم إلى السواد أقرب ، والله أعلم .

● **المسألة التاسعة والأربعون :**

كان ﷺ لا ينزل عليه الذباب : حكاه السبتي من خصائصه ﷺ في كتابه « أعذب الموارد وأطيب الموالد » . وحكاه أيضًا ابن سبع في « الشفا » ، فقال : لم يقع على ثيابه ذباب قطٌّ ، ولم يكن القمل يؤذيه تعظيمًا وتكريمًا له ﷺ . كذا حكياه ، وتبعهما ابن الملقن[2] ، ولم أقف لذلك على أصل . ويشكل عليه ما رواه الإمام أحمد[3] والترمذي في « الشمائل »[4] وابن[5] حبان وغيرهم ، من طريق معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما كان رسول الله ﷺ إلا بشرًا من البشر ؛ يفلّي ثوبه ، ويحلب شاته ... الحديث . ولازم التفلّي وجود شيء يُؤذي في الجملة ؛ إما قملًا أو بُرغوثًا ونحو ذلك . ويحتمل أن يكون التفلّي لاستقذار وجوده ولو لم يحصل منه أذى في حقه ﷺ . ويحتمل أن يُقال : وجوده في الثوب من غير إيذاء أذى منه في حقه ﷺ ؛ لأن وجوده في الثوب أو البدن مُستقذَر ، والله أعلم .

● **المسألة الخمسون :**

ذكر القاضي عياض في « الشفا » أنه ﷺ كان يرى في الثريا أحد عشر نجمًا[6]. وذكر السهيلي أنه كان يرى فيها اثني عشر نجمًا : وبالأول جزم

....

(١) ذكره النووي في شرح مسلم جـ ١٢ / ٢٢٠ نقلًا عن الأصمعي .

(٢) ابن الملقن ، غاية السول / ٤٦٧ نقلًا عن كتاب أعذب الموارد للعزفي السبتي محمد بن أحمد (ت٧٠٩) انظر ترجمته في الدرر، جـ ٣ /٤٤٠. الزركلي ، الأعلام ٣٢٣/٥ .

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ٦ / ٢٥٦ .

(٤) الترمذي ، مختصر الشمائل / ١٨٠ .

(٥) ابن بلبان ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان جـ ٧ / ٤٧٤ .

(٦) نقله عنه ابن الملقن في غاية السول / ٤٧١ .

القرطبي[1] [٩٩ / ب] في كتاب « أسماء النبي ﷺ » حيث نظم ذلك فقال :

وهـو الذي يرى النجـوم الخـافيـه مبيَّـنات في السمـاء العـاليـه
إحـدى عشـر عـدٌّ في السمـا لنـاظـر سـواه مـا تهيـا

وهذا أيضًا لم أقف له على أصل [بسند][2] يُرجع إليه ، والناس يذكرون أن الثريا لا تزيد على تسعة أنجم فيما يرون ، والله أعلم .

● **المسألة الحادية والخمسون :**

وُلـد ﷺ مختونًا ولم يُحفظ ذلك عن غيره : وقد قال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني : حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن خالد الخطيب قال : حدثنا محمد بن محمد بن سليمان قال : حدثنا عبد الرحمٰن بن أيوب الحمصي قال : حدثنا موسى بن أبي موسى المقدسي قال : حدثنا خالد بن سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : وُلد النبي ﷺ مسرورًا مختونًا[3]. هكذا رواه أبو نعيم ، وسنده ضعيف .

. وروى الخطيب بإسناده ، من حديث سفيان بن محمد المصيصي قال : حدثنا هشيم عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « من كرامتي على الله أني وُلدت مختونًا ، ولم يَرَ سوءتي أحد »[4]. قال الخطيب : لم يروه فيما يُقال عن يونس عن هشيم ، وتفرَّد به سفيان بن محمد المصيصي ، وهو مُنكَر الحديث . وقال الدارقطني : كان ضعيفًا سيئ الحال[5].

ورواه الحافظ أبو القاسم بن عساكر من طريق الحسن بن عرفة قال : حدثنا

---

(١) في ط (جزم القاضي) ورقة ٣٣٥ / ب والصواب القرطبي ، وقد نقل ذلك عنه ابن الملقن في غاية السول / ٤٧١ .

(٢) ما بين المعكوفين منقول من ط ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٣) نقله ابن كثير في البداية والنهاية ج ٢ / ٢٤٧ عن ابن عساكر .

(٤) أبو نعيم ، دلائل النبوة / ١٥٤ (٩١) .
ونقله ابن كثير في البداية والنهاية ج ٢ / ٢٤٧ . عن ابن عساكر .

(٥) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، جـ ٢ / ١٧٢ (٣٣٢٩) قال ابن عدي : كان يسرق الحديث ، ويُسوِّي الأسانيد .

هشيم عن يونس عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من كرامتي على ربي عزَّ وجلَّ أني وُلدت مختونًا ، لم ير أحد سوءتي » لكن في سنده إلى الحسن عدة مجاهيل . قال ابن عساكر : وقد سرقه ابن الجارود ، وهو كذاب ، فرواه عن الحسن بن عرفة . انتهى . وقد قال ابن عبد البر : رُوي أن النبي ﷺ وُلد مختونًا ، من حديث عبد الله ابن عباس عن أبيه العباس بن عبد المطلب قال : وُلد رسول الله ﷺ مختونًا مسرورًا - يعني مقطوع السرة - فأعجب ذلك جده عبد المطلب ، وقال : ليكوننَّ لابني هذا شأن عظيم . قال : وليس إسناد حديث العباس هذا بالقائم[1]. قال : وقد رُوي موقوفًا على ابن عمر ، ولا يثبت أيضًا .

وذكر الحكيم الترمذي في معجزات النبي ﷺ قال : ومنها أن صفية بنت عبد المطلب قالت : أردت أن أعرف أذَكَرٌ هو أم أنثى ، فرأيته مختونًا . هكذا ذكره . وهذا الحديث لا يثبت وليس له إسناد يُعرف به .

وقد أنكر هذه الأحاديث جماعة من العلماء ، وقالوا : إنه وُلد كالناس ، وأن جده عبد المطلب ختنه على عادة العرب في ختان أولادهم . وقال آخرون : بل جبريل عليه السلام ختنه حين شقَّ صدره ﷺ[2].

وقد أوضح الكلام على هذه المسألة العلامة أبو عبد الله بن القيم في كتابه « أحكام المولود »[3] ، وذكر أن الإمام أبا القاسم عمر بن أبي الحسن بن هبة الله ابن أبي جرادة بن العديم صنَّف كتابًا في ختان رسول الله ﷺ ، وأنه ردَّ فيه على محمد ابن طلحة في مصنف صنَّفه وقرَّر فيه أن النبي ﷺ وُلد مختونًا ، فقال : ما حُكي عن صفية يُناقض الأحاديث الأُخر ، وهي قوله : « لم ير سوءتي أحد » . قال : فكل

---

(١) ابن عبد البر ، الاستيعاب مع الإصابة جـ ١ / ٣٩ .
والحديث قد ورد في كتاب الدلائل لأبي نعيم / ١٥٤ (٩٢) .
وفي البداية والنهاية لابن كثير جـ ٢ / ٢٤٧ .

(٢) ورد ذلك من حديث أبي بكرة عند أبي نعيم في الدلائل / ١٥٥ (٩٣) ونقله ابن كثير في البداية والنهاية جـ ٢ / ٢٤٧ عن ابن عساكر ، ثم قال ابن كثير : وهذا غريب جدًّا .

(٣) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٣٦ / ب : ذكر فيه أنه لم يُولد مختونًا .

حديث في هذا الباب يُناقض الآخر ، ولا يثبُت واحدٌ منها ، ولو وُلد مختونًا ؛ فليس هذا من خصائصه ﷺ ، فإن كثيرًا من الناس يُولد غير محتاج إلى ختان[1]. قال : وذكر أبو الغنائم النسَّابة الزيديّ أن أباه القاضي أبا محمد الحسن بن محمد بن الحسن الزيديَّ وُلد غير محتاج إلى الختان . قال : ولهذا لُقِّب المُطهَّر . وقال أيضًا : خُلق أبو محمد الحسن مطهَّرًا لم يختن وتوفِّي كما خُلق . وذكر الفقهاء في كتبهم أن مَنْ وُلد كذلك لا يُختن ، واستحسن بعضهم أن يُمرَّ الموسى على موضع الختان من غير قطْع ، والعوام يُسمُّون هذا الختان ختانَ القمر ؛ يشيرون إلى أن النمو في خلقة الإنسان يحصل في زيادة القمر ، ويحصل النقصان في الخلقة عند نقصانه ، كما يُوجد ذلك في الجزر والمد ، فينسبون النقصان الذي حصل في الغلفة إلى نقصان القمر . قال : وقد ورد في حديث رواه سيف بن محمد بن أخت سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « ابن صياد وُلد مسرورًا مختونًا » . وسيف مطعون في حديثه وقيل : إن قيصر ملك الروم الذي ورد عليه امرؤ القيس وُلد كذلك ، ودخل عليه امرؤ القيس الحمام ، فرآه كذلك ، فقال يهجوه :

إني حَلفتُ يمينًا غير كاذبة ... لأنت أغلف الأماجني القمر[2]

يُعيِّره بأنه لم يُختن ، وجعل ولادته كذلك نقصًا . وقيل : إن هذا البيت أحد الأسباب الباعثة لقيصر على أنْ سمَّ امرءَ القيس فمات . وقد ذمَّ العرب مَنْ هو أقلف ليس بمختون . وكانت العرب لا تعتد بصورة الختان من غير ختان ، وترى الفضيلة في الختان نفسه ، وتفخر به . قال : وقد بعث الله تعالى نبينا ﷺ من صميم العرب ، وخصَّه بصفات الكمال من الخَلق والخُلُق والنسب ، فكيف يجوز أن يكون ما ذكره من كونه وُلد مختونًا مما تميَّز به النبي ﷺ ؟! وقيل : إن الختان من الكلمات التي ابتلى الله تعالى بها خليله ﷺ [١٠٠ / أ] ، فأتمهن وأكملهن ، وأشدُّ الناس بلاءً الأنبياء ، ثم الأمثل ، فالأمثل . وقد عدَّ النبي ﷺ الختان من الفطرة ، ومن المعلوم أن الابتلاء به مع الصبر عليه مما يُضاعف ثواب المبتلَى به وأجرَه ، والأليق بحال

(١) ذكر ابن القيم هذا البيان في زاد المعاد ، جـ ١ / ٨١ – ٨٢ . ولكن باختصار .
(٢) ذكر هذا البيت الجوهري في الصحاح ، جـ ٤ / ١٤١٨ .

النبي ﷺ أن لا يُسلب هذه الفضيلة ، وأن يُكرمه الله بها كما أكرم خليله ﷺ ، فإن خصائصه أعظم من خصائص غيره من النبيين وأعلا ، وختْن الملَك إيَّاه أجدر من أن يكون من خصائصه وأولى .

هذا كلام ابن العديم[1] ، وأراد بختْن الملَك ما رواه الخطيب عن أبي بكرة أن جبريل عليه السلام ختن النبي ﷺ حين طهر قلبه[2]. وهو مع كونه موقوفًا على أبي بكرة لا يصح إسناده ، فإن الخطيب قال فيه : أنبأنا أبو القاسم عبد الواحد بن عثمان بن محمد البجلي قال : أخبرنا أبو جعفر بن محمد بن نصير قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان قال : حدثنا عبد الرحمـٰن بن عتيبة البصري قال : حدثنا علي بن محمد المدائني قال : حدثنا مسلمة بن محارب بن سليمان بن زياد عن أبيه عن أبي بكرة. وليس هذا الإسناد مما يُحتج به . وحديثُ شقِّ الملَك قلْبه ﷺ قد رُوي من وجوه مُتعددة مرفوعًا إلى النبي ﷺ ، وليس في شيء منها أن جبريل عليه السلام ختنهُ إلا في هذا الحديث ؛ فهو شاذٌّ غريب . قال ابن العديم : وقد جاء في بعض الروايات أن جده عبد المطلب ختنه في اليوم السابع . قال : وهو على ما فيه أشبه بالصواب ، وأقرب إلى الواقع ، ثم ساق من طريق ابن عبد البر قال : حدثنا أبو عمرو أحمد بن محمد بن أحمد قراءةً مني عليه أن محمد بن عيسى حدَّثه قال : حدثنا يحيى بن أيوب [ابن][3] زياد العلَّاف قال : حدثنا محمد بن أبي السَّرِي العسقلاني قال : حدثنا الوليد بن مسلم عن شعيب بن أبي حمزة عن عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد المطلب ختن النبي ﷺ يوم سابعه ، وجعل له مأدُبَةً ، وسمَّاه مُحمدًا . قال يحيى بن أيوب : ما وجدنا هذا الحديث عند أحد إلا عند ابن أبي السَّرِي ، وهو محمد بن المتوكل بن أبي السَّرِي ، والله أعلم . فتلخَّص مما ذكرناه ثلاثة أقوال :

أحدها : أنه ولُد مختونًا .

ثانيها : أن جبريل عليه السلام ختنه حين شقَّ صدره ﷺ .

---

(١) ورد في ط (ابن القيم) ورقة ٣٣٧ / ب .

(٢) أبو نعيم ، دلائل النبوة / ١٥٥ (٩٣) .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٣٨ / أ .

ثالثها : أن جده عبد المطلب ختنه على عادة العرب .

وأرجحها عندي الأول ، وأدلته مع ضعْفها أمثل من أدلة غيره ، وهو وإن قيل : إن فيه بعض نقصٍ في حق مَنْ يُوجد كذلك ؛ فيُقال : هو في حقه ﷺ غاية الكمال ؛ لأن القلفة[1] ربما تمنع من تكميل النظافة والطهارة ، وتمنع من كمال لذة الجماع ، فأوجد الله تعالى عبده ورسوله مُحمدًا ﷺ مختونًا مسرورًا مُكمّلًا سالمًا من النقائص والمعايب .

فإن قلت : إذا كان كذلك فَلِمَ شقَّ جبريل عليه السلام صدْرَهُ ﷺ واستخرج منه العلقة[2] السوداء التي هي حظُّ الشيطان ، ولو كان - كما ذكرت - سليمًا من النقائص لخلقه سالمًا منها ؟ قلت : لا سواء ؛ لأن الختان والإسرار من الأمور الظاهرة التي تحتاج إلى فعْل الآدمي ، فخلقه سليمًا منها ؛ لئلا يكون لأحد منهم عليه مِنَّةٌ في كمال الطهارة . وأما إخراج العلقة التي هي حظ الشيطان ؛ فمحلها القلب ، ولا اطلاع للآدمي عليها ، ولو خلق الله تعالى نبيه ﷺ سليمًا منها ؛ لم يكن للآدميين اطلاع على حقيقته ، فأظهره الله تعالى لعباده على يد جبريل الأمين عليه السلام ؛ ليتحققوا كمال باطنه ، كما برز لهم مُكمّلَ الظاهر . وهذا معنى بديع ، وقد رأيت في بعض الكتب عن كعب الأحبار أنه قال : خلق من الأنبياء ثلاثة عشر مختونين : آدم وشيث وإدريس ونوح وسام ولوط ويوسف وموسى وشعيب وسليمان ويحيى وعيسى والنبي ﷺ . وقال محمد بن[3] حبيب الهاشمي : هم أربعة عشر : آدم

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٣٨ / أ ؛ بضم القاف : العزلة . صحاح . (الجوهري ، الصحاح ، جـ ٤ / ١٤١٨) .

(٢) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٣٨ / أ : نقل التاج السبكي في التوشيح في ترجمة والده أن والده الشيخ الإمام سُئل عن الحكمة في خلق العلقة السوداء في قلبه ﷺ ؟ وأجاب بأن الحكمة فيه تكميل خلْق النوع الإنساني له .. فيكون في المسألة جوابان . هذا ما ذكره شيخنا المؤلف . واعلم أن كلام السبكي هذا [يعلى] على [ما] رجَّحه المؤلف في الختان ؛ فتأمله .

(٣) محمد بن حبيب ، المحبر / ١٣١ . كما نقل رواية ابن الكلبي عن كعب الأحبار ، وفيها أحد عشر نبيًّا .

وشيث ونوح وهود وصالح ولوط وشعيب ويوسف وموسى وزكريا وسليمان وعيسى وحنظلة بن صفوان نبي أصحاب الرَّسِّ ومحمد ﷺ . فعلى هذا لا يكون من الخصائص[1].

● **المسألة الثانية والخمسون :**

وجوب الصلاة عليه ﷺ في التشهد الأخير : لما روى أبو مسعود البدري رضي الله عنه قال : أقبل رجل حتى جلس بين يدي النبي ﷺ ونحن عنده ، فقال : يا رسول الله ، أما السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف نُصلي عليك إذا نحن صلَّينا في صلاتنا صلى الله عليك ؟ قال : فصمت رسول الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله ، فقال ﷺ : « إذا أنتم صليتم عليَّ ، فقولوا : اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ... » الحديث أخرجه الإمام أحمد[2] وابن خزيمة في « صحيحه » والحاكم في « مستدركه » ، وقال : على شرط مسلم[3]. وأصله في « صحيح مسلم »[4] بدون قوله : إذا نحن صلينا في صلاتنا .

وهذه المسألة قد بسطت الكلام عليها في مُصنَّفٍ مُفردٍ سميته « زهر الرياض » [في الرد على ما شنعه القاضي عياض][5]. وأما وجوبها خارج الصلاة ، وهو أنها تجب كلما ذُكر ؛ فقال به : الحليمي من أصحابنا ، والطحاوي من الحنفية ، واللخمي والأطفيحي من المالكية ، وابن بطة من الحنابلة وغيرهم ، واحتجوا لذلك بأدلة أوضحتها في كتابي « اللواء المعلم بمواطن الصلاة على النبي ﷺ » . قال الحليمي : ولو تكرَّر ذكْره واتحد المجلس وكان مجلس علم ورواية ، فيحتمل أن

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٣٨ / ب : قوله : فعلى هذا لا يكون من الخصائص ، يُقال عليه : ما الفرق بينه وبين عدم نوم قلبه ... خصائصه مشاركة الأنبياء له فيه هكذا . فإن أجيب بأن ذلك بالنسبة إلى الأمة ، فيُقال : فينتفي هنا كذلك ؛ إذ لا فرق . هـ .

(٢) أحمد، المسند، ج ٤ /١١٨ و١١٩.(٣) الحاكم، المستدرك مع التلخيص ج ١ / ٢٦٨ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٤ / ١٢٤ و١٢٥ و١٢٦ و١٢٧، وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٥ / ٢٧٤ .

(٥) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٣٩ .

يُقال : إنه إذا ختم المجلس بها أجزأه ذلك ؛ لأن المجلس إن كان معقودًا للذكر كان كله حالة واحدة ، وإن لم يكن المجلس كذلك فالواجب الصلاة عليه كما ذُكر ؛ لأنه ليس بأقل من تشميت العاطس . قال : ومَنْ ترك الصلاة عليه عند ذكْره ، ثم صلى عليه في المستقبل بعد التوبة والاستغفار ؛ رجونا أن يُكفر عنه ، ولا يُطلق عليه اسم القضاء .

فـائـدة :

سأل الشيخ شهاب الدين الأذرَعي الشيخَ تقي الدين السبكي في « المسائل الحلبيات » : ما الذي منع الأصحاب رحمهم الله تعالى أن يعدُّوا وجوب الصلاة على النبي ﷺ من الخصائص ، وهي عندهم ركْن من أركان الصلاة ، فما وجْه ترْك هذه المزية العظيمة والمنحة الجسيمة ؟ فأجابه بأنه لا مانع من ذلك وخصائص النبي ﷺ فيما أكرمه الله به لا تنحصر ، ولا نستطيع نشْر عدِّها ، وفيها كُتُب مشتملة على بعضها ، والذي جُمع فيها قطعة من معجزاته ودلائل النبوة ، وإنما قصد الفقهاء في كتاب النكاح ذكْر ما خُصَّ به في النكاح ، وذكروا معه ما اختُصَّ به من الواجبات والمحرمات والتخفيفات ، وهي أحكام شرعية ، وذكروا معها شيئًا من الكرامات جعلوه قسمًا رابعًا ، ولم يستوعبوا ، والصلاة عليه ﷺ واجبة بالإجماع ، فينبغي أن تُعدَّ من الخصائص .

قلت : لم أزل أتعجب من أئمتنا رحمهم الله تعالى كيف ذكروا بعض هذا القسم الذي هو من الكرامات ، وتركوا ما هو الأعظم منه من المعجزات الباهرة مما هو صريح لا يطرقه تأويل ، وغالبه صحيح ، وقد حسُن عندي ضمُّ ما يقع لي من ذلك وإضافته إلى ما ذكروه ؛ لتتم الفائدة ، وبالله المستعان .

● المسألة الثالثة والخمسون :

تعيُّن الدعاء له بلفظ الصلاة عليه ﷺ ، فلا يُقال : رحمه الله ؛ لدلالة لفظ الصلاة عليه على معنى التعظيم ، ولا يشعر به لفظ الترحم ، ولهذا قالوا : لا يُصلَّى على غير الأنبياء إلا تبعًا[1] ، ويُطلق لفظ الترحُّم على غير الأنبياء قطعًا . وبحث

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٣٩ / ب قوله : ولهذا لا يُصلَّى على غير الأنبياء إلا تبعًا ؛ يوهم التحريم ، وهو وجْه ، والأصح الكراهة كما تقدم الكلام عليه في =

الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في هذا ، فقال : قد فسَّروا الصلاة بالرحمة ، وقضيته تجويز إطلاق الرحمة ؛ لأن المراد هو فيما إذا استويا في الدلالة قام كل واحد منهما مقام الآخر ، ويشهد له تقريره عليه الصلاة والسلام الأعرابي على قوله : اللهم ارحمني ومحمدًا ، ولم يُنكر عليه سوى قصْر ذلك عليهما بقوله ﷺ : « لقد تحجَّرت واسعًا »(١) ، والله أعلم .

● **المسألة الرابعة والخمسون :**

أعطى الله سبحانه وتعالى ملكًا من الملائكة أسماع الخلائق قائمًا على قبره إلى يوم القيامة يُبلغه صلاة أمته عليه ﷺ ، ولم يُنقل حصول ذلك لغيره : ودليله ما رواه ابن أبي عاصم في كتاب « فضل الصلاة على النبي ﷺ » عن عمار بن ياسر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن الله عزَّ وجلَّ أعطى ملكًا من الملائكة أسماع الخلائق ، فهو قائم على قبري حتى تقوم الساعة ، فليس أحدٌ من أمتي(٢) يُصلِّي عليَّ صلاة إلا قال الملك : يا أحمد ، فلان بن فلان - باسمه واسم أبيه - صلَّى عليك كذا وكذا صلاة ، وضمن لي الربُّ عز وجل أنه مَنْ صلَّى عليَّ واحدةً صلَّى الله عليه بها عشرًا ، وَمَنْ زاد زاده الله عز وجل » .

● **المسألة الخامسة والخمسون :**

مَنْ صلَّى عليه ﷺ صلَّى الله تعالى عليه : كما ثبت في « الصحيح » عند مسلم(٣) ، من حديث عبد الله بن عَمرو أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا

= هذا الكتاب واضحًا ؛ فاعلمه واستحضره .
وللمزيد من التفاصيل في هذه المسألة انظر : فتح الباري ، ج ١١ / ١٦٨ - ١٧٠ وج ٨ / ٥٣٤ .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٠ / ٤٣٨ (٦٠١٠) ، كتاب الأدب ، باب : رحمة الناس والبهائم . وانظر المواطن الأخرى للحديث في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث ج ١ / ٤٢٤ .

(٢) نقله السيوطي عن البخاري في تاريخه والأصبهاني عن عمار . (الخصائص الكبرى ج ٢ / ٤٨٩)

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٤ / ٨٥ ، كتاب الصلاة ، باب : استحباب القول =

سمعتم المؤذن ، فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا عليَّ ، فإنه مَنْ صلَّى عليَّ صلاة صلّى الله بها عليه عشرًا » . والأحاديث في مثل ذلك كثيرة ، وصلاة الله على عبده رضاه عنه ومغفرته له .

● المسألة السادسة والخمسون :

قال ابن عبد السلام : جاء عن رسول الله ﷺ أنه علَّم بعض الناس الدعاء ، فقال : « قل : اللهم إني أُقسم عليك بنبيك محمد نبي الرحمة » فإن صحَّ فينبغي أن يكون مخصوصًا به ، فإنه ﷺ سيِّدُ ولدِ آدم ، وأن لا يُقسم على الله بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء ، فإنهم ليسوا في درجته . انتهى . والحديث المذكور أخرجه الترمذي[1] من حديث عثمان بن حنيف بلفظ : « اللهم إني أسألك وأتوجَّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ... » الحديث ، ثم قال : حسن صحيح غريب . قال البيهقي في « دلائل النبوة » : « رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح »[2]. وقد رواه من طرق ، وليس فيها : أُقسم ؛ بل : أسألك[3] .

= مثل قول المؤذن لمن سمعه .
وأخرجه أحمد في المسند ج ٢ / ١٦٨ .

(١) الترمذي ، السنن ج ٥ / ٢٢٩ (٣٦٤٩) الدعوات . وهو في صحيح سنن الترمذي ج ٣ / ١٨٢ - ١٨٣ (٢٨٣٢ - ٣٨٣١) .
وأخرجه أحمد في المسند ج ٤ / ١٣٨ ، والطبراني في الكبير ج ٩ / ١٧ - ١٨ وفي المعجم الصغير / ٢٠١ - ٢٠٢ .

(٢) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج ٦ / ١٦٧ .

(٣) قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :
وقد روى الترمذي حديثًا صحيحًا عن النبي ﷺ أنه علَّم رجلًا أن يدعو فيقول : « اللهم إني أسألك وأتوسَّل إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد ، يا رسول الله ، إني أتوسَّل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي ، اللهم شفِّعه فيَّ » . وروى النسائي نحو هذا الدعاء .
وفي الترمذي وابن ماجه عن عثمان بن حنيف أن رجلًا ضريرًا أتى النبي ﷺ فقال : ادعُ الله أن يُعافيني ، فقال : « إنْ شئتَ دعوتُ ، وإن شئت صبرتَ ، فهو خير لك » ، فقال : فادعه ، فأمره أن يتوضأ ، فيُحسن وضوءه ، ويدعو بهذا الدعاء « اللهم إني =

....

= أسألك وأتوجَّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا رسول الله ! يا محمد ! إني توجَّهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى ، اللهم فشفِّعْه فيَّ » قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

ورواه النسائي عن عثمان بن حنيف ، ولفظه : أن رجلًا أعمى قال : يا رسول الله ! ادع الله أن يكشف لي عن بصري . قال : « فانطلق فتوضأ ، ثم صلِّ ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجَّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد ، إني أتوجَّه بك إلى ربي أن يكشف عن بصري ، اللهم فشفِّعْه فيَّ » قال : فرجع وقد كشف الله عن بصره .

وقال الإمام أحمد في مسنده : حدثنا روح حدثنا شعبة عن عمير بن يزيد الخطمي المديني قال : سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يُحدِّث عن عثمان بن حنيف أن رجلًا ضريرًا أتى النبي ﷺ ، فقال : يا نبي الله ! ادع الله أن يُعافيني ، فقال : « إن شئتَ أخَّرتُ ذلك فهو خير لآخرتك ، وإن شئتَ دعوتُ لك » قال : لا ! بل ادع الله لي ، فأمره أن يتوضأ ، وأن يُصلِّي ركعتين ، وأن يدعو بهذا الدعاء : « اللهم إني أسألك وأتوجَّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد ، إني أتوجَّه بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى ، اللهم فشفِّعْني فيه ، وشفِّعْه فيَّ » . قال : ففعل الرجل فبرأ .

فهذا الحديث فيه التوسل به إلى الله في الدعاء .

فمن الناس مَنْ يقول : هذا يقتضي جواز التوسل به مطلقًا حيًّا وميتًا . وهذا يحتجُّ به مَنْ يتوسل بذاته بعد موته وفي مغيبه ، ويظن هؤلاء أن توسُّلَ الأعمى والصحابة في حياته كان بمعنى الإقسام به على الله أو بمعنى أنهم سألوا الله بذاته أن يقضي حوائجهم ، ويظنون أن التوسل به لا يحتاج إلى أن يدعو هو لهم ، ولا إلى أن يُطيعوه ، فسواء عند هؤلاء دعا الرسول لهم أو لم يدع ، الجميع عندهم توسُّل به ، وسواء أطاعوه أو لم يطيعوه ، ويظنون أن الله تعالى يقضي حاجة هذا الذي توسَّل به بزعمهم و لم يدع له الرسول ، كما يقضي حاجة هذا الذي توسَّل بدعائه ودعا له الرسول ﷺ ، إذ كلاهما متوسِّل به عندهم ، ويظنون أن كل مَنْ سأل الله تعالى بالنبي ﷺ فقد توسَّل به كما توسَّل به ذلك الأعمى ، وأن ما أمر به الأعمى مشروع لهم . وقول هؤلاء باطل شرعًا وقدرًا ، فلا هم موافقون لشرع الله ، ولا ما يقولونه مُطابق لخلق الله .

ومن الناس مَنْ يقولون: هذه قضية عين يثبت الحكم في نظائرها التي تُشبهها في مناط الحكم ، لا يثبت الحكم بها فيما هو مخالف لها لا مماثل لها ، والفرق ثابت شرعًا وقدرًا بين من دعا له النبيُ ﷺ وبين مَنْ لم يدع له ولا يجوز أن يجعل أحدهما كالآخر .=

....

= وهذا الأعمى شفع له النبي ﷺ ، فلهذا قال في دعائه : « اللهم فشفِّعْه فيَّ » . فعلم أنه شفيع فيه ، ولفظه : « إن شئتَ صبرتَ ، وإن شئتَ دعوتُ لك » فقال : ادع لي ؛ فهو طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ، فأمره النبي ﷺ أن يُصلّي ويدعو هو أيضًا لنفسه ، ويقول في دعائه : « اللهم فشفِّعْه فيَّ » فدل ذلك على أن معنى قوله : « أسألك وأتوجَّه إليك بنبيك محمد » ؛ أي بدعائه وشفاعته ، كما قال عمر : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا .

فالحديثان معناهما واحد ، فهو ﷺ علَّم رجلًا أن يتوسل به في حياته ، كما ذكر عمر أنهم كانوا يتوسلون به إذا أجدبوا ، ثم إنهم بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلًا عنه .

فلو كان التوسل به حيًّا وميتًا سواء ، والمتوسل به الذي دعا له الرسول ، كمن لم يدع له الرسول ؛ لم يعدلوا عن التوسل به - وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه ، وأقربهم إليه وسيلة - إلى أن يتوسلوا بغيره ممن ليس مثله .

وكذلك لو كان أعمى توسل به و لم يدع له الرسول بمنزلة ذلك الأعمى ؛ لكان عميان الصحابة أو بعضهم يفعلون مثل ما فعل الأعمى ، فعدولهم عن هذا إلى هذا - مع أنهم السابقون الأولون المهاجرون والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان ، فإنهم أعلم منا بالله ورسوله ، وبحقوق الله ورسوله ، وما يشرع من الدعاء وينفع ، وما لم يشرع ولا ينفع ، وما يكون أنفع من غيره ، وهم في وقت ضرورة ومخمصة وجدب يطلبون تفريج الكربات ، وتيسير العسير ، وإنزال الغيث بكل طريق ممكن - دليلٌ على أن المشروع ما سلكوه دون ما تركوه .

ولهذا ذكر الفقهاء في كتبهم في الاستسقاء ما فعلوه دون ما تركوه ، وذلك أن التوسل به حيًّا هو الطلب لدعائه وشفاعته ، وهو من جنس مسألته أن يدعو لهم ، وهذا مشروع ؛ فما زال المسلمون يسألون رسول الله ﷺ في حياته أن يدعو لهم .

وأما بعد موته ، فلم يكن الصحابة يطلبون منه الدعاء ، لا عند قبره ولا عند غير قبره ، كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين ؛ يسأل أحدهم الميت حاجته ، أو يقسم على الله به ونحو ذلك .

وإن كان قد رُوي في ذلك حكايات عن بعض المتأخرين ؛ بل طلب الدعاء مشروع من كل مؤمن لكل مؤمن ، حتى قال رسول الله ﷺ لعمر لما استأذنه في العمرة : « لا تنسنا يا أخي من دعائك » - إن صحَّ الحديث - وحتى أمر النبي ﷺ أن يطلب =

= من أُويس القَرَني أن يستغفر للطالب ، وإن كان الطالب أفضل من أُويس بكثير[1].

وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول : ثم صلُّوا عليَّ ، فإنه مَنْ صلَّى عليَّ مرة صلَّى الله عليه عشرًا ، ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد ، فمن سأل الله لي الوسيلة حلَّت عليه شفاعتي يوم القيامة » ، مع أنَّ طلَبَهُ من أمته الدعاء ليس هو طلبَ حاجةٍ من المخلوق ، بل هو تعليم لأمته ما ينتفعون به في دينهم ، وبسبب ذلك التعليم والعمل بما علمهم يعظم الله أجره :

فإنا إذا صلينا عليه مرة صلى الله علينا عشرًا ، وإذا سألنا الله له الوسيلة ، حلَّت علينا شفاعته يوم القيامة ، وكل ثواب يحصل لنا على أعمالنا فله مثل أجرنا من غير أن ينقص من أجرنا شيء ؛ فإنه ﷺ قال : « مَنْ دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور مَنْ تبعه من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئًا » وهو الذي دعا أمته إلى كل خير ، وكل خير تعمله أمته له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء[2].

وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى في موضع آخر :

وأما (القسم الثالث) وهو أن يقول : اللهم بجاه فلان عندك ، أو ببركة فلان ، أو بحرمة فلان عندك : افعل بي كذا وكذا . فهذا يفعله كثير من الناس ؛ لكن لم يُنقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه ؛ إلا ما رأيت في فتاوي الفقيه أبي محمد بن عبد السلام . فإنه أفتى : أنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك ؛ إلا للنبي ﷺ – إن صحَّ الحديث في النبي ﷺ – ومعنى الاستفتاء : قد روى النسائي والترمذي وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علَّم بعض أصحابه أن يدعو فيقول : « اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة . يا محمد ! يا رسول الله إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي . اللهم فشفِّعْه فيَّ » فإن هذا الحديث قد استدل به طائفة على جواز التوسل بالنبي =

(١) عبارة الرسالة المفردة « حتى إنه أمر عمر أن يطلب من أويس القَرَني أن يستغفر له مع أن عمر رضي الله عنه أفضل من أُويس بكثير ، وقد أمر أمته أن يسألوا الله له الوسيلة وأن يصلوا عليه » .

(٢) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج ١ / ٣٢٣ – ٣٢٧ .

= صلى عليه وآله وسلم في حياته وبعد مماته . قالوا : وليس في التوسل دعاء المخلوقين . ولا استغاثة بالمخلوق . وإنما هو دعاء واستغاثة بالله ؛ لكن فيه سؤال بجاهه ، كما في سنن ابن ماجه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه ذكر في دعاء الخارج للصلاة أن يقول : « اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاي هذا ، فإني لم أخرج أشرًا ولا بطرًا ، ولا رياءً ولا سمعةً . خرجتُ اتقاءَ سخطك وابتغاءَ مرضاتك ، أسألك أنْ تُنقذني من النار ، وأن تغفر لي ذنوبي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » .

قالوا : ففي هذا الحديث أنه سأل بحق السائلين عليه وبحق ممشاه إلى الصلاة ، والله تعالى قد جعل على نفسه حقًّا ، قال الله تعالى : ﴿ وكان حقًّا علينا نصر المؤمنين ﴾ ونحو قوله : ﴿ كان على ربك وعدًا مسؤولًا ﴾ . وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له : « يا معاذ ! أتدري ما حق الله على العباد ؟ » قال : الله ورسوله أعلم ، قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئًا . أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ فإن حقهم عليه أن لا يعذبهم » وقد جاء في غير حديث : « كان حقًّا على الله كذا وكذا » ؛ كقوله : « مَنْ شرب الخمر لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد فشربها في الثالثة أو الرابعة كان حقًّا على الله أن يسقيه من طينة الخبال » ، قيل : وما طينة الخبال ؟ قال : « عُصارة أهل النار » .

وقالت طائفة : ليس في هذا جواز التوسل به بعد مماته وفي مغيبه ؛ بل إنما فيه التوسل في حياته بحضوره ، كما في صحيح البخاري : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس ؛ فقال : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعمِّ نبينا فاسقنا ، فيسقون . وقد بيَّن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنهم كانوا يتوسلون به في حياته فيُسقَون .

وذلك التوسل به أنهم كانوا يسألونه أن يدعو الله لهم ، فيدعو لهم ، ويدعون معه ، ويتوسلون بشفاعته ودعائه ، كما في الصحيح عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رجلًا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان بجوار « دار القضاء » ، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائمٌ يخطب ، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائمًا ، فقال : يا رسول الله ! هلكت الأموال ، وانقطعت السُّبُل . فادع الله لنا أن يُمسكها عنا ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه ، ثم قال : « اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآكام والضراب وبطون الأودية ومنابت الشجر » قال : وأقلعت ، فخرجنا نمشي في الشمس . ففي هذا الحديث أنه قال : ادع الله لنا أن يُمسكها عنا . وفي =

= الصحيح أن عبد الله بن عمر قال : إني لأذكر قول أبي طالب في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث يقول :

وأبيض يُستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

فهذا كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه . ولما مات توسلوا بالعباس رضي الله عنه ، كما كانوا يتوسلون به ويستسقون . وما كانوا يستسقون به بعد موته ، ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا عند قبر غيره ، وكذلك معاوية بن أبي سفيان استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي ، وقال : اللهم إنا نستشفع إليك بخيارنا ! يا يزيد ! ارفع يديك إلى الله ؛ فرفع يديه ، ودعا ، ودعوا ، فسُقوا . فلذلك قال العلماء : يستحب أن يستسقى بأهل الصلاح والخير ، فإذا كانوا من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان أحسن .
ولم يذكر أحد من العلماء أنه يشرع التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ، ولا استحبوا ذلك في الاستسقاء ولا في الاستنصار ولا غير ذلك من الأدعية .
والدعاء مُخُّ العبادة .
والعبادة مبناها على السنة والاتباع ، لا على الأهواء والابتداع ، وإنما يُعبد الله بما شرع ، لا يُعبد بالأهواء والبدع ، قال تعالى : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرُّعًا وخفية إنه لا يحب المعتدين ﴾ ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور».
وأما الرجل إذا أصابته نائبة ، أو خاف شيئًا ، فاستغاث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع ؛ فهذا من الشرك ، وهو من جنس دين النصارى ، فإن الله هو الذي يصيب بالرحمة ويكشف الضر ، قال تعالى : ﴿ وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يُردك بخير فلا رادَّ لفضله ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا مُمسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ قل أرأيتكم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون إن كنتم صادقين بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلًا أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذورًا ﴾ ؛ فبيَّن أن مَنْ يُدعي من الملائكة والأنبياء وغيرهم لا يملكون كشفَ الضر عنهم ولا تحويلًا[1] .

(١) ابن تيمية ، الفتاوى جـ ٢٧ / ٨٣ - ٨٧ .

● **المسألة السابعة والخمسون :**

قال الأصحاب : كل موضع صلى فيه ﷺ وضبط موقفه فهو نصٌّ بيقين لا يجتهد فيه بتيامُنٍ ولا تياسُرٍ ، بخلاف بقية المحارب .

● **المسألة الثامنة والخمسون :**

ذكر ابن سبع في «الشفا» من خصائصه ﷺ أنه كان نورًا : فكان إذا مشى ﷺ في الشمس أو القمر لا يظهر له ظلٌّ ، ويشهد له أنه عليه الصلاة والسلام [١٠١ / أ] سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعقابه وجهاته نورًا ، وختم ذلك بقوله : « واجعلني نورًا »[١].

● **المسألة التاسعة والخمسون:**

كان ﷺ لا يتثاءب : أخرجه البخاري في « تاريخه الكبير » مُرسلًا . وفي « كتاب الأدب » تعليقًا عن مسلمة بن عبد الملك قال : ما تثاءب نبي[٢] قطٌّ ، وإنها من علامَات النبوة . وقيل : كان لا يتمطى أيضًا ؛ لأنه من عمل الشيطان . ذكره ابن[٣] سبع أيضًا . قال ثابت السرقسطي في « دلائله » وغيره من أهل اللغة : صواب هذه اللفظة تثأّب ؛ مشددة الهمزة ، ولا يُقال : تثاوب[٤]. نقله ابن دحية

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١١ / ١١٦ (٦٣١٦) ، كتاب الدعوات ، باب : الدعاء إذا انتبه من الليل . والترمذي في سننه ج ٥ / ١٤٨ وانظر المواطن الأخرى في المعجم المفهرس ج ٧ / ٢٠ .

(٢) الحديث نقله ابن حجر عن الخطابي ، ثم قال ابن حجر : ومسلمة أدرك بعض الصحابة ، وهو صدوق . (فتح الباري ج ١٠ / ٦١٣).
ذكر ابن حجر أن من الخصائص النبوية ما أخرجه ابن أبي شيبة والبخاري في التاريخ من مرسل يزيد بن الأصم قال : (ما تثاءب النبي ﷺ قط) (فتح الباري ج ١٠/ ٦١٣) .
كما أن ابن الملقن ذكر رواية مسلمة نقلًا عن الفوائد الجليلة. (غاية السول/ ٤٦٥- ٤٦٦).
وكذلك أنه ﷺ كان لا يتمطى . نقلًا عن ابن سبع .

(٣) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٦١٣ عن ابن سبع .

(٤) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٦١١ عن قاسم بن ثابت في الدلائل ، كما نقله ابن الملقن في غاية السول / ٤٦٦ .

في « الخصائص » . وفي « الصحاح » في المثال : أعدى من الثّؤباء ، يُقال منه : تثاءبت على : تفاعلت ، ولا يقال : تثاوبت[1].

● **المسألة الستون :**

كان ﷺ يرى في الظُّلْمة كما يرى في الضوء : وقد روى البيهقي في « دلائل النبوة » ذلك من حديث عائشة ، ثم قال : إسناده فيه ضعْف ، ثم أخرجه من حديث ابن عباس بلفظ : كان يرى بالليل في الظُّلْمة كما يرى بالنهار من الضوء ، ثم قال : ليس بالقوي[2].

● **المسألة الحادية والستون :**

كان ﷺ تبتلع الأرضُ ما يخرج منه في الغائط ، فلا يظهر له أثرٌ ، ويفوح لذلك رائحة طيبة : وقد روى البيهقي في « الدلائل » من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل الغائط دخلتُ في أثره ، فلا أرى شيئًا إلا أني كنتُ أشُمُّ رائحة الطيب ، فذكرت ذلك له ، فقال ﷺ : « يا عائشة ، أما علمت أن أجسادنا تنبت على أرواح أهل الجنة ، وما خرج منها من شيء ابتلعته الأرض » ، ثم قال : هذا من موضوعات الحسين بن علوان ، لا ينبغي ذكْره ، ففي الأحاديث الصحيحة والمشهورة في معجزاته كفاية عن كذبِ ابن علوان[3]. انتهى . وقال ابن دحية في « خصائصه » : روت عائشة أنها قالت : يا رسول الله ، إني أراك تدخل الخلاء ، ثم يجيء الذي يدخل معك ، فلا يرى لما يخرج منك أثرًا ، فقال ﷺ : « يا عائشة ، أما علمت أن الله تعالى أمر الأرض أن تبتلع ما خرج من الأنبياء » . قال ابن دحية : سنده ثابت . كذا قال . وقال ابن سبع في « الشفا »

---

(١) الجوهري ، الصحاح ، ج ١ / ٩٢ ، ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، ج ١٠ / ٦١١ .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٧٥ .

(٣) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٧٠ .

الحسين بن علوان : قال فيه يحيى : كذاب . وقال علي : ضعيف جدًا . وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني : متروك الحديث . (ميزان الاعتدال ، ج ١ / ٥٤٢)

عن بعض أصحابه قال : صحبته عليه الصلاة والسلام في سفرٍ ، فلما أراد قضاء حاجته [تأملته][1] وقد دخل مكانًا وقضى حاجته ، فدخلت في الموضع الذي خرج منه ، فلم أرَ له أثر غائطٍ ولا بول ، ورأيت في ذلك الموضع ثلاثة أحجار ، فأخذتهن في كفي ، فتعلقت رائحتهن رائحة طيبٍ وعطرٍ . كذا ذكره ، ولم أقف على إسناده . وسئل الحافظ عبد الغني المقدسي عما كان يخرج منه ﷺ تبتلعه الأرض ، فقال : قد روي ذلك من وجه غريب ، والظاهر يُؤيِّده ، فإنه لم يذكر عن أحد من الصحابة أنه رآه ولا ذكره ، وأما البول فقد شاهده غير واحد ، وشربته أم أيمن كما قدمناه ، والله أعلم .

● **المسألة الثانية والستون :**

الإمام بعده ﷺ لا يكون إلا [واحدًا][1] ، ولم تكن الأنبياء عليهم السلام قبله ﷺ كذلك . قاله ابن سراقة .

● **المسألة الثالثة والستون :**

مقاتلة الملائكة عليهم السلام معه ﷺ في بدر ، ولم يكونوا مع غيره إلا مددًا :

قال تعالى : ﴿ **إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين** ﴾[2]. وفي « صحيح مسلم » ، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وسبعة عشر رجلًا ، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ، ثم مدَّ يديه ، فجعل يهتف بربِّه عزَّ وجلَّ : « اللهم أنجزْ لي ما وعدتني » ، وفيه : فأنزل الله عزَّ وجلَّ عند ذلك ﴿ **إذ تستغيثون ربكم ...** ﴾ الآية ؛ فأمدَّه الله تعالى بالملائكة[3]. وقال ابن عباس :

---

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٤١ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٢) الآية ٩ من سورة الأنفال . ومعنى ﴿ مردفين ﴾ ؛ أي فوجًا بعد فوج ، والمعنى : جاءوا بعد قوم قبلهم . وقرأ الجمهور بكسر الدال ، ونافع بفتحها . (ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ١٠٤٣ . جمع وتوثيق : محمد الأمين محمد محمود الجكني) .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٢ / ٨٤ - ٨٥ ، كتاب الجهاد والسير ، باب : الإمداد بالملائكة في غزوة بدر . وأخرجه أحمد في المسند ج ١ / ٣٠ . علمًا بأن اللفظ =

بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في إثر رجل من المشركين أمامه ؛ إذ سمع ضربة بالسوط فوقه ، وصوت الفارس يقول : اقدم حيزوم ، فنظر إلى المشرك أمامه ، فخرَّ مستلقيًا ، فنظر إليه ، فإذا هو قد خطم أنفه ، وشقَّ وجهه كضربة السوط . قال : فجاء الأنصاري فحدَّث بذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « صدقت ، ذلك من مدد السماء الثالثة »[1].

وفي البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : « هذا جبريل عليه السلام آخذٌ برأس فرسه عليه أداة الحرب »[2]. وروى يونس بن بكير في زيادات[3] المغازي ، والبيهقي[4] من طريق الربيع بن أنس قال : كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة من قتلى الناس بضربٍ فوق الأعناق وعلى البنان مثل وسْم النار .

وأخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس : أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقود الناصية ، قد عصب الغبار ثنيته ، عليه درعه ، وقال : يا محمد ، إن الله تعالى بعثني إليك ، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى ، أفرضيت ؟ قال : « نعم »[5].

ووقع عند البيهقي[6] ، من طريق محمد بن جبير بن مطعم أنه سمع عليًّا رضي الله عنه يقول : هبَّت ريح شديدة لم أر مثلها ، ثم هبَّت ريح شديدة - وأظنُّهُ ذكر

= عند مسلم (ثلاثمائة وتسعة عشر) .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٢ / ٨٥ - ٨٦ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ٣١٢ (٣٩٩٥) ، كتاب المغازي .

(٣) نقل ابن كثير الرواية عن يونس بن بكير . (البداية والنهاية جـ ٣ / ٢٨٠ - ٢٨١) .

(٤) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٣ / ٥٦ . وعندهما : مثل سمة النار قد أحرق به . وقد نقل ابن حجر الرواية عن يونس والبيهقي . (السيرة النبوية من فتح الباري / ١٠٤٣ - ١٠٤٤) ويبدو أن الخيضري في هذه المواطن قد اعتمد على فتح الباري .

(٥) سنن سعيد بن منصور ، جـ ٢ / ٣١٣ (٢٨٧٣) وقد أخرج ابن سعد الرواية عن عطية ابن قيس . (الطبقات ، جـ ٢ / ٢٦ - ٢٧) كما نقلها ابن حجر عن سعيد بن منصور . (السيرة النبوية من فتح الباري / ١٠٤٤ - ١٠٤٥)

(٦) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٣ / ٥٥ عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير .

ثالثة – فكانت الأولى جبريل ، والثانية ميكائيل ، والثالثة إسرافيل عليهم السلام ، وكان ميكائيل عن يمين النبي ﷺ وفيها أبو بكر رضي الله عنه [١٠١ / ب] ، وإسرافيل عن يساره وأنا فيها[١].

ومن طريق أبي صالح عن علي[٢] قال : قيل لي ولأبي بكر يوم بدر : مع أحدكما جبريل ، ومع الآخر ميكائيل ، وإسرافيل ملك عظيم يحضر الصف ، ويشهد القتال . أخرجه أحمد[٣] وأبو يعلى[٤] وصححه الحاكم[٥].

قال الزركشي : ظنَّ بعضهم أنه لم يقع قتال الملائكة إلا في يوم بدر ، وليس كذلك ، ففي « صحيح مسلم » أنهم قاتلوا معه أيضًا بأُحد . كذا قال ، ولم أجده . وسُئل السبكي عن الحكم في قتال الملائكة مع النبي ﷺ ، مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه ؛ فأجاب « بأن ذلك وقع لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه ، وتكون الملائكة مددًا ، على عادة مَدَدِ الجيوش ؛ دعاية لصورة الأسباب وسنتها التي أجراها الله تعالى في عباده ، والله تعالى هو فاعل الجميع »[٦] ، والله أعلم .

---

(١) نقله ابن كثير في البداية والنهاية ج ٣ / ٢٧٩ عن أبي يعلى . ونقله الهيثمي وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . (مجمع الزوائد ج ٦/٨٠) كما ذكره ابن حجر في المطالب العالية ، ج ٤ / ٢١٢ – ٢١٣ (٨٣٠٥) ، وكذلك في السيرة النبوية من فتح الباري / ١٠٤٦ .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، ج ٣ / ٥٥ .

(٣) أحمد ، المسند ج ١ / ١٤٧ ونقله عنه ابن كثير في البداية والنهاية ج ٣ / ٢٧٨ .

(٤) أبو يعلى ، المسند ، ج ١ / ٢٨٣ – ٢٨٤ (٣٤٠) و(٨٠) .

(٥) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ج ٣ / ٦٨ ووافقه الذهبي . وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ٧ / ٣٥٣ (٦٦٦٥٩) والبزار في المسند ج ٣ / ٣٠٣ (٧٢٩) والهيثمي وصحَّحه . (مجمع الزوائد ج ٦ / ٨٥) كما نقل ابن حجر الحديث وعزاه إلى المصادر التي ذكرها الخيضري .(السيرة النبوية من فتح الباري / ١٠٤٦ – ١٠٤٧)

(٦) نقله بنصه الحافظ ابن حجر عن السبكي . (السيرة النبوية من فتح الباري / ١٠٤٧) كما أن العيني نقل هذا البيان ، ولم يُصرِّح بقائله أو مصدره .
(عمدة القاري ، ج ١٤ / ٩٨)

● **المسألة الرابعة والستون :**

نبْع الماء الطهور من بين أصابعه وهو أشرف المياه : كذا ذكر هذه الخصوصية الشيخ البلقيني في « التدريب » ، وهي خصوصية حسنة لم أرَ مَنْ سبقه لذكْرها . وأصل ذلك في « الصحيحين » ، من حديث أنس رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر ، والتمس الناس الوضوء ، فلم يجدوه ، فأُتي رسول الله ﷺ بوضوء ، فوضع يده في ذلك الإناء ، فأمر الناس أن : توضؤا منه ، فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه ، فتوضأ الناس حتى توضئوا من عند آخرهم(١) . وفي لفظ للبخاري قالوا : كانوا ثمانين رجلًا(٢) . وفي لفظ له : فجعل الماء ينبع من بين أصابعه وأطراف أصابعه ، حتى توضأ القوم ، فقلنا لأنس : كم كنتم ؟ قال : كنا ثلاثمائة(٣) . وفي رواية للإمام أحمد من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال : اشتكى أصحاب رسول الله ﷺ إليه العطش . قال : فدعا بعُسٍّ(٤) ، فصببت فيه شيئًا من الماء ، ووضع رسول الله ﷺ فيه يده ، وقال : « استقوا » ، فاستقى الناس ، فكنت أرى العيون تنبع من بين أصابعه(٥) . وفي رواية في « الصحيحين » ، من حديث جابر أيضًا قال : عطش الناس يوم الحديبية ، وكان رسول الله ﷺ بين يديه رِكْوة يتوضأ منها ، وجَهش(٦) الناس نحوه ، فقال: «ما لكم؟»، فقالوا : يا رسول الله ، ليس عندنا ما نتوضأ به ، ولا ما نشرب إلا ما بين يديك ، فوضع يده في الركوة ، فجعل الماء يثور من بين أصابعه كأمثال العيون ، فشربنا وتوضأنا ،

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٥٨٠ (٣٥٧٣) باب : علامات النبوة في الإسلام ، كتاب المناقب . صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٥ / ٣٩ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري جـ ٦ / ٥٨١ (٣٥٧٥) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري، جـ ٦/٥٨٠، (٣٥٧٢) وزاد: (أو زهاء ثلاثمائة).

(٤) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٣٤٣ / أ : العُس ؛ بضم العين المهملة قال في الصحاح : هو القدح العظيم . (الجوهري ، جـ ٣ / ٩٤٩) وزاد : والرفد أكبر منه .

(٥) أحمد ، المسند جـ ٣ / ٣٤٣ . والدارمي في سننه جـ ١ / ٢٨ .

(٦) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٤٣ / أ : يُقال : جهش يجهش اهـ .

قال ابن الأثير : الجهش : أن يفزع الإنسان إلى الإنسان ويلْجأ إليه. (النهاية، ٣٢٢/١).

قلت : كم كنتم ؟ قال : لو كنا مئة ألف لكفانا ؛ كنا خمس عشرة مائة[1]. وفي لفظ للإمام أحمد ، من حديث جابر أيضًا قال : فوضع رسول الله ﷺ كفَّه في الإناء ، ثم قال : « بسم الله » ، ثم قال : « أسبغوا الوضوء » . قال جابر : فوالذي ابتلاني ببصري ، لقد رأيت العيون عيون الماء يومئذ يخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ ، فما رفعها حتى توضئوا أجمعون[2].

« ومجموع الروايات تدل على تعدد القصة ؛ لما في الروايات من التغاير في عدد مَنْ حضر ، وهي مغايرة واضحة يبعُد الجمع فيها ، وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه ؛ لأن ظاهر رواية الحسن البصري عن أنس أن ذلك كان في سفرٍ ، بخلاف رواية قتادة عن أنس ، فإنها ظاهرة في أنها كانت بالمدينة ، وحديث جابر كانت في الحديبية ، وفي حديث غيره كانت في مواطن أخرى »[3]. وقد قال القرطبي[4] رحمه الله : « قصة نبْع الماء من بين أصابعه ﷺ تكرَّرت منه في عدة مواطن في مشاهد عظيمة ، ووردت من طُرق كثيرة يُفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي . قال : ولم يُسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه » . وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال : « نبْع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغُ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه ؛ لأن خروج الماء من الحجارة معهود ، بخلاف خروج الماء من بين اللحم ....

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٥٨١ (٣٥٧٦) .
وأخرجه أحمد في المسند جـ ٣ / ٣٢٩ و٣٥٣ و٣٦٥ .
ولم يعزُ المعجم المفهرس الحديث إلى مسلم في مادة (جهش) ومادة (رِكوة) .

(٢) أحمد ، المسند ، جـ ٣ / ٣٥٨ .

(٣) هذا نص كلام الحافظ ابن حجر ، (السيرة النبوية من فتح الباري / ٢٢٥٣)

(٤) القرطبي ، المفهم ، مخطوط ، رقم ٢٣٥٤ ، جـ ٤ / ٤٥٦ – ٤٥٧ ونقله ابن حجر ، ثم أوضح أنه أخذ كلام القاضي عياض وتصرَّف فيه . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٢٢٥٣) . وانظر نص كلام القاضي عياض في كتاب « الشفا » جـ ١ / ٤٠٢ ، وقد نقله عنه أيضًا ابن حجر .

والدم »[1]. انتهى . [2]« وظاهر كلامه أن الماء نبع من نفس اللحم الكائن في الأصابع ، ويُؤيِّده قوله في رواية جابر : فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه . ويحتمل أن يكون المراد أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة إلى رؤية الرائي ، وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفُّه ﷺ في الماء ، فيراه الرائي نابعًا من بين أصابعه ، والصحيح عندي الأول ؛ إذ هو أبلغ في الإعجاز والكرامة »[3]. وقيل : الثاني أرجح ؛ لأنه دعا بإناء فيه ماء ، فوضع يده فيه ، فلم يكن غير التكثير والزيادة ، وهو ظاهر في الإعجاز أيضًا .

قلت : ولا مانع من الأول ، إذ ليس في الأخبار ما يردُّه ، وفيه المبالغة في الإعجاز من جهة التكثير ، ومن جهة خروجه من البشرة جميعًا ، ولذلك كان أشرف المياه ؛ لشرف أصله على غيره .

فإن قلت : إذا كان كذلك ، فما الحكمة في وضْع يده في الماء ، وَلِمَ لا أخرجه من غير مُلامسة ولا وضْع إناء ، فإن ذلك كان أبلغ في إظهار الإعجاز ؟ قلت : إنما [١٠٢ / أ] فعل ذلك ﷺ تأدُّبًا مع الله ، إذ هو المنفرد بابتداع المعدومات وإيجادها من غير أصل ، فأراد النبي ﷺ مع إنعام الله عليه بذلك إظهار التأدُّب مع الله تعالى ، وإظهار العبودية ، وإثبات القدرة البديعة للخالق تبارك وتعالى ؛ ليكون فعْلُه ذلك عبادة أيضًا ، ويكون ذلك إظهارًا للإبداع ، وسترًا للابتداع اللائق بالخالق تبارك وتعالى ، مثل تكثير الطعام القليل بحيث أكل منه الجم الغفير ، كما في حديث جابر[4] في الخندق وغيره ، والله أعلم .

---

(١) نقله النووي مُصرِّحًا بأن القاضي نقله عن المزني . (شرح مسلم جـ ١٥ / ٣٨ - ٣٩) كما نقله ابن حجر عن ابن عبد البر عن المزني . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٢٢٥٥) .

(٢) هذا نص كلام ابن حجر . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٢٢٥٥ - ٢٢٥٦) .

(٣) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٢٢٥٥ - ٢٢٥٦ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ٣٩٥ - ٣٩٦ (٤١٠١ و٤١٠٢) كتاب المغازي .

● المسألة الخامسة والستون :

صلاته ﷺ بالأنبياء عليهم السلام ليلة الإسراء[1] ؛ ليظهر أنه إمام الكلّ في الدنيا والأخرى : وهذه أيضًا زادها الشيخ البلقيني في « التدريب » ، وأنا أتعجب منه كيف استدرك الصلاة بالأنبياء وعدّها من الخصائص ولم يعدَّ الإسراء والمعراج في الخصائص ، فإنهما من أعظم الخصائص ، إذ في المعراج فرضية الصلاة ، وفيه تشريفه بالتقريب والرؤية والتكليم وغير ذلك مما اختُصَّ به دون غيره .

وقد عدَّ الإسراء من خصائصه ﷺ الإمام أبو الفضل عياض في « الشفا »[2] حيث قال : ومن خصائصه ﷺ قصة الإسراء ، وما انطوت عليه من درجات الرفعة[3] مما نبَّه عليه الكتاب العزيز ، وشرحته صحاح الأخبار .

قلت : بل في القصة خصوصيات أخرى ؛ كالمناجاة في المحل الأعلى ، والرؤية على القول بها ، وإمامة الأنبياء ، والعروج إلى سدرة المنتهى ، والاستئذان عليه في كل سماء ، واستبشار الأنبياء والملائكة به وسلامه عليهم ، ورؤيته الجنة والنار وما رأى من آيات ربه الكبرى ، وغير ذلك مما هو مُبيَّن في الروايات ؛ فلنذكر القصة وما يتعلق بها من فوائد لأبُدَّ منها ، وبذلك يظهر ما فيها من الخصوصيات ، فنقول : قال تعالى : ﴿ **سبحان الذي أسرى بعبده ليلًا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير** ﴾[3] وقد قال أئمة التفسير : إن ﴿ **سبحان** ﴾ أصلها للتنزيه ، وتُطلق في موضع التعجب ، فعلى الأول يكون المعنى : تنزَّه الله تعالى عن أن يكون رسوله كذَّابًا ، وعلى الثاني : عجَّب الله عباده مما أنعم به على رسوله ، ويحتمل أن يكون بمعنى الأمر ؛ أي سبِّحوا الذي أسرى . وأسرى : مأخوذ من السري ، وهو سير الليل ، تقول : أسرى

---

(١) في هذه المسألة اعتمد الخيضري على فتح الباري اعتمادًا كبيرًا . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٤٨٢) وفي أصل فتح الباري جـ ١ / ٤٥٩ - ٤٦٠ وفي جـ ٦ / ٣٧٥ . وفي جـ ٧ / ١٩٦ . وفي جـ ١٣ / ٤٨٠ .

(٢) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ١ / ٢٣١ .

(٣) الآية الأولى من سورة الإسراء .

وسرى ؛ إذا سار ليلًا بمعنى . هذا قول الأكثر . وقال الحوفي : أسرى : سار ليلًا ، وسرى: سار نهارًا. وقيل: أسرى: سار من أوّل الليل، وسرى: سار من آخره[1]. وهذا أقرب ، والمراد بقوله : ﴿أسرى بعبده﴾ أي جعل البراق يسري به ، كما يُقال : أمضيت ، وكذا جعلته يمضي ، وحذف المفعول ؛ لدلالة السياق عليه ، ولأن المراد ذكْر المسري به ، لا ذكْر الدابة ، والمراد بـ (عبده) محمد ﷺ اتفاقًا ، والضمير لله تعالى ، والإضافة للتشريف ، وقوله : ﴿ ليلًا ﴾ ظرف للإسراء ، وهو للتأكيد ، وفائدته رفْع توهُّم المجاز ؛ لأنه قد يُطلق على سيْر النهار أيضًا ، ويُقال : بل هو إشارة إلى أن ذلك وقع في بعض الليل لا في جميعه ، والعرب تقول : سرى فلان ليلًا ؛ إذا سار بعضه ، وسرى ليلة ؛ إذا سار جميعها ، ويُقال : لا يُقال : أسرى ليلًا ، إلا إذا وقع سيْره في أثناء الليل ، وإذا وقع في أوله ؛ يُقال : أدلج ، ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى وبني إسرائيل : ﴿ فأسر بعبادي ليلًا ﴾[2] ؛ أي من وسط الليل[3].

وقد اختلف العلماء في الإسراء والمعراج إلى السمٰوات ، هل كانا في ليلة واحدة ، أم كان كل واحد منهما في ليلة مُنفردة ؟ فقال جماعة من علماء السلف : وقعا في ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي ﷺ وروحه بعد المبعث . وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدِّثين والفقهاء والمتكلمين[4] ، وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة ، ولا ينبغي العدول عن ذلك ؛ إذ ليس في العقل ما يُحيله حتى يحتاج

---

(١) هذا البيان بطوله هو نصُّ كلام الحافظ ابن حجر ، وفيه قول الحوفي (السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٠٣) . كما نقله العيني في عمدة القارئ ١٤ / ٣ .

(٢) الدخان : ٢٣ .

(٣) كل ما سبق من قوله : (سبحان أصلها للتنزيه) من لفظ ابن حجر . السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٠٣ و٥٠٤) .

(٤) وقد أكَّد على مذهب الجمهور القاضي عياض في كتاب الشفا ١ / ٢٤٨ ، وكذلك القرطبي قال : مذهب معظم السلف والمسلمين إلى أنه كان إسراءً بالجسد ، وفي اليقظة ... ولو كان منامًا لقال : بروح عبده ، ولم يقل : بعبده ، وقوله تعالى : ﴿ ما زاغ البصر وما طغى ﴾ يدل على ذلك . الجامع لأحكام القرآن ١٠ / ٢٠٨ . كما نقل هذا العيني . عمدة القارئ ١٤ / ٣ . وانظر محمد الأمين الجكني . السيرة النبوية في فتح الباري (رسالة دكتوراه) / ٤٩٤ .

إلى تأويل . نعم ، جاء في بعض الأخبار ما يخالف بعض ذلك ، فجنح لأجل ذلك بعض أهل العلم منهم إلى أن ذلك كله وقع مرتين في ليلتين مختلفتين ؛ مرة في المنام توطئةً وتمهيدًا ، ومرة ثانية في اليقظة ، كما وقع نظير ذلك في ابتداء مجيء الملَك بالوحي . وإلى هذا ذهب المهلب [بن أبي صفرة][1] شارح البخاري ، وحكاه عن طائفة[2] ، وأبو نصر بن القشيري ، ومن قبلهم أبو سعيد في « شرف المصطفى » قال : كان للنبي ﷺ معاريج ؛ منها ما كان في اليقظة ، ومنها ما كان في المنام[3] . وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره[4] . وقيل[5] : كان الإسراء إلى بيت المقدس خاصة في اليقظة ، وكان المعراج منامًا ؛ إما في تلك الليلة أو غيرها . والذي ينبغي أن لا يجري فيه الخلاف أنّ الإسراء إلى بيت المقدس كان في اليقظة ؛ لظاهر القرآن ، ولكون قريش كذَّبته في ذلك ، ولو كان منامًا لم تكذبه فيه ، ولا في أبعد منه . وأما المعراج فلم يتعرضوا له . وأيضًا فإن الله سبحانه قال : ﴿ **سبحان الذي أسرى بعبده ليلًا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى** ﴾ فلو وقع المعراج في اليقظة ؛ لكان ذلك أبلغ في الذكر ، فلما لم يقع ذكره في هذا الموضع ، مع كون شأنه أعجب ، وأمره أغرب من الإسراء بكثير – دلَّ على أنه كان [١٠٢ / ب] منامًا ، وأما الإسراء فلو كان منامًا لما كذبوه ولا استنكروه ؛ لجواز وقوع مثل ذلك وأبعد منه لآحاد الناس[6] . وقال بعض أئمتنا المتأخرين : كانت قصة الإسراء في ليلة والمعراج في ليلة متمسكًا بما ورد في حديث أنس من رواية شريك[7] من ترْك ذكر

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٤٥ / ب .

(٢) قول المهلب نقله عنه السهيلي في الروض الأُنُف ، جـ ٢ / ١٤٩ .

(٣) أبو سعيد . شرف المصطفى (مخطوط) ورقة ١٧٢ . كما ذكر القرطبي نحو هذا البيان . الجامع لأحكام القرآن ١٠ / ٢٠٩ .

(٤) ذكر ابن كثير أنه قد حكاه السهيلي عن شيخه أبي بكر بن العربي . البداية والنهاية ٣/١١٣ .

(٥) من قوله : (وقد اختلف العلماء) هو من لفظ ابن حجر . السيرة النبوية من فتح الباري / ٤٩٤ – ٤٩٥ .

(٦) من قوله : (وقيل : كان الإسراء) من معنى كلام ابن حجر ، ومن قوله : (فلو وقع المعراج في اليقظة) هو من لفظ ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري / ٤٩٨ .

(٧) أخرجه البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وكلَّم الله موسى =

الإسراء ، وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة[1] ، ولكن ذلك لا يستلزم التعدد ؛ بل هو محمول على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر[2]. وقيل : كان الإسراء مرتين في اليقظة : فالأولى رجع من بيت المقدس وفي صبيحته أخبر قريشًا بما وقع ، والثانية أُسري به إلى بيت المقدس ، ثم عُرج به من ليلته إلى السماء [في أسرع من طرفة عين][3] إلى آخر ما وقع ، ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض ؛ لأن ذلك عندهم من جنس قوله : إن المَلَك يأتيه من السماء في أسرع من طرفة عين ، وكانوا يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات الباهرة ، لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه ، بخلاف إخباره أنه جاء بيت المقدس [في ليلة واحدة ورجع ، فإنهم صرَّحوا بتكذيبه فيه ، وطلبوا منه نعْت بيت المقدس][4] ؛ لمعرفتهم به وعلمهم بأنه ما كان رآه قبل ذلك ، فأمكنهم استعلام صدقه في ذلك ، بخلاف المعراج . ويُؤيِّد وقوع المعراج عقب الإسراء في ليلة واحدة رواية ثابت عن أنس عند مسلم[5] كما سنورده إن شاء الله تعالى ، ففي أوّله : « أُتيت بالبراق ، فركبْتُ حتى أتيت بيت المقدس » ، فذكر القصة إلى أن قال : « ثم عرج بنا إلى السماء الدنيا »[6]. وفي حديث أبي سعيد الخدري عند ....

= تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ - ٤٧٩ (٧٥١٧) .

(١) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ - ٢٠٢ (٣٨٨٧) .

(٢) من قوله : (وقال بعض المتأخرين) هو من لفظ ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٤٩٨ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٤٦ / أ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٤٦ / ب .
وهو مثبت في فتح الباري أيضًا من لفظ ابن حجر ٧ / ١٩٧ - ١٩٨ .

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٠ - ٢١٥ .

(٦) الحديث عند مسلم ليس فيه لفظ (الدنيا) ، ولكن ذكره ابن حجر هكذا ، مما يُرجِّح نقْل المصنف عن الفتح لابن حجر دون الرجوع للمصدر ، خاصة وأن الفقرات بلفظها عند ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٤٩٩ - ٥٠٠ .

ابن إسحٰق[1] : « فلما فرغت مما كان في بيت المقدس أتى بالمعراج » فذكر الحديث . ووقع في أول حديث مالك بن صعصعة أن النبي ﷺ حدَّثهم عن ليلة أسري به ، فذكر الحديث ، فهو وإن كان لم يذكر فيه الإسراء إلى بيت المقدس ؛ فقد أشار إليه وصرَّح به في روايته ، فهو المعتمد . واحتج مَنْ زعم أن الإسراء وقع مفردًا بما أخرجه البزار[2] والطبراني[3] وصحَّحه البيهقي في « الدلائل »[4] ، من حديث شداد بن أوس قال : قلنا : يا رسول الله ، كيف أُسري بك ؟ قال : « صليت صلاة العتمة بمكة ، فأتى[5] جبريل بدابة » فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس ، وما وقع له فيه قال : « ثم انصرف بي فمررنا بعير لقريش بمكان كذا » فذكره ، قال : « ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة »[6] . وفي حديث أم هانئ عند ابن إسحٰق[7] وأبي يعلى نحو ما في حديث أبي سعيد الخدري هذا . فإن ثبت أن المعراج كان منامًا على ظاهر رواية شريك عن أنس ؛ فينتظم من ذلك أن الإسراء وقع مرتين : مرة على انفراده ، ومرة مضمومًا إليه المعراج ، وكلاهما في اليقظة . والمعراج وقع مرتين : مرة في المنام على انفراده توطئةً وتمهيدًا ، ومرة في اليقظة مضمومًا إلى الإسراء . وأما

---

(١) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق . السيرة النبوية ١ / ٤٠٣ .

(٢) الهيثمي . كشف الأستار ١ / ٣٥ - ٣٧ (٥٣) .

(٣) الطبراني . المعجم الكبير ٧ / ٣٣٨ - ٣٤٠ (٧١٤٢) .

(٤) البيهقي . دلائل النبوة ٢ / ٣٥٥ - ٣٥٧ .

(٥) في ط (فأتاني) ورقة ٣٤٦ / ب وهو مثلما ورد عند الطبراني . وورد عند البيهقي في الدلائل (وأتاني) .

(٦) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره : روى هذا الحديث عن شداد بن أوس بطوله الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه عن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي به . ولا شكَّ أن هذا الحديث المروي عن شداد بن أوس مُشتمل على أشياء ، منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقي ، ومنها ما هو مُنكر ؛ كالصلاة في بيت لحم وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك . تفسير ابن كثير ٣ / ١٤ .

(٧) ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٤٠٢ - ٤٠٣ . كما نقله ابن كثير في التفسير ٣ / ٢٢ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ١ / ٨٠ وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبد الأعلى ابن أبي المساور ؛ متروك كذاب .

كونه قبل البعث فلا يثبت[1] ، وما وقع في رواية شريك من ذلك فهو مُؤوّل ، كما سنذكره إن شاء الله تعالى . وجنح الإمام أبو شامة إلى وقوع المعراج مرارًا ، واستند إلى ما أخرجه البزار وسعيد بن منصور ، من طريق أبي عمران الجوني عن أنس[2] رفعه قال : « بينا أنا جالس إذ جاء جبريل عليه السلام ، فوكز بين كتفي ، فقمنا إلى شجرة فيها مثل وكري الطائر ، فقعدت في أحدهما ، وقعد جبريل في الآخر ، فارتفعت حتى سدَّت الخافقين ... » الحديث ، وفيه : « وفُتح لي باب من السماء ، ورأيت النور الأعظم ، وإذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت »[3]. ورجاله لا بأس بهم إلا أن الدارقطني ذكر له عِلَّةً تقتضي إرساله .

وعلى كل حال فهي قصة أخرىٰ ، الظاهر أنها وقعت بالمدينة ، ولا بُعْد في وقوع أمثالها ، وإنما المستبعد وقوع التعدد في قصة المعراج التي وقع فيها سؤاله عن كل نبي ، وسؤال أهل كل [باب][4] هل بعث إليه ، وفرض الصلوات الخمس ، وغير ذلك ، فإن تعدُّد ذلك في اليقظة لا يتجه ، فيتعين ردُّ بعض الروايات المختلفة إلى بعض أو الترجيح ، إلا أنه لا بُعدَ في وقوع جميع ذلك في المنام توطئةً ، ثم وقوعه في اليقظة على وفقه كما تقدم[5].

واختُلف أيضًا في وقت المعراج ، فقيل : كان قبل المبعث ، وهو شاذ إلا إن

---

(١) من قوله : (وقيل : كان الإسراء مرتين) هو من لفظ ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٤٩٨ - ٥٠١ .

(٢) نقل العيني قول أبي شامة ، وكذلك ذكر حديث البزار وسعيد بن منصور عن أنس . عمدة القارئ ١٤ / ٤ .

(٣) ذكره الهيثمي . كشف الأستار ١ / ٤٧ (٥٨) وكذا أبو الشيخ . العظمة ٢ / ٧١٥ (٣٠٢) وأخرجه البيهقي بتمامه في الدلائل ، وذكره أيضًا من طرق أخرى ٢ / ٣٦٨ - ٣٦٩ . ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ١ / ٨٠ . وأخرجه ابن كثير في التفسير ٣ / ٥ ، وعلَّق عليه بقوله : هذا إنْ صحَّ يقتضي أنها واقعة غير ليلة الإسراء ، فإنه لم يذكر فيها بيت المقدس ولا الصعود إلى السماء .

(٤) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٤٧ / أ ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٥) من قوله : (وجنح الإمام أبو شامة) من لفظ ابن حجر . فتح الباري ٧ / ١٩٨ .

حُمل على أنه وقع حينئذ في المنام كما تقدم ، وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث ، ثم اختلفوا ، فذهب الأكثر إلى أنه كان في ربيع الأول قبل الهجرة بسنة[1] ، وبالغ ابن حزم ، فنقل الإجماع على ذلك. وقيل : قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر . قاله السدي ، وأخرجه من طريقه الطبري والبيهقي[2]. فعلى هذا كان في شوال ، وقيل : كان في رجب . حكاه ابن عبد البر[3] ، وجزم به النووي في « الروضة »[4]. وقيل : ثمانية عشر شهرًا[5]. حكاه ابن عبد البر[6] أيضًا ، وقبله ابن قتيبة[7]. وقيل : كان قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر . فعلى هذا يكون في ذي الحجة ، وجزم به ابن فارس[8]. وقيل : قبل الهجرة بثلاث سنين . حكاه ابن الأثير[9] ، واختاره ابن المنير تبعًا للحربي أنه كان في سابع عشري ربيع الآخر ، وكذا قال النووي في « فتاويه » ، لكن قال في « شرح مسلم » : ربيع الأول[10]. وحكى عياض عن الزهري أنه كان بعد المبعث بخمس سنين[11] ، وعليه يدل كلام ابن إسحٰق وصَنيع ابن عساكر .

---

(١) ذكره ابن سعد . الطبقات ١ / ٢١٤ . وقال موسى بن عقبة عن الزهري : أُسري برسول الله ﷺ إلى بيت المقدس قبل الهجرة بسنة . نقله عنه الذهبي . السيرة النبوية ص ٢٤١ .

(٢) رواية السُّدي نقلها البيهقي في الدلائل ٢ / ٣٥٥ ، بلفظ (بستة عشر شهرًا). ونقلها العيني عن الطبري والبيهقي بلفظ (سنة وخمسة أشهر) عمدة القارئ ١٤ / ٥ .

(٣) لم يذكره ابن عبد البر في الدرر ، والاستيعاب ، والتمهيد . لكن ابن الجوزي ذكر أن الإسراء كان في ليلة سبع وعشرين من رجب . الوفاء ١ / ٢٢٩ .

(٤) النووي ، الروضة ، جـ ٧ / ٢٠٦ .

(٥) نقله ابن سعد عن الواقدي . الطبقات ١ / ٢١٣ .

(٦) (الاستيعاب مع الإصابة) ١ / ٢٨ .

(٧) المعارف ص ١٥١ .

(٨) نقله العيني عن ابن فارس . (عمدة القارئ جـ ١٤ / ٥)

(٩) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ جـ ٢ / ٣٣ .

(١٠) نقل النووي قول الحربي : كان ليلة سبع وعشرين من شهر ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٠٩ .

(١١) عياض . الشفا ١ / ٢٥٥ .

وأما البخاري فصنيعه [١٠٣ / أ] يدل على أنه [كان][1] قبل الهجرة بسنة أو سنتين[2]. واستنبط ابن المنير أنه كان يوم الإثنين من استقراء أحواله ﷺ ؛ لأنه وُلد فيه ، وبُعث فيه ، وهاجر فيه ، ومات فيه . قال شيخنا ابن حجر : « وقد وجدته منقولًا ؛ فعند ابن أبي شيبة من حديث جابر وابن عباس قالا : وُلد رسول الله ﷺ يوم الإثنين ، وفيه بُعث ، وفيه عُرج به إلى السماء ، وفيه مات[3]. ورجَّح القرطبي[4] والنووي[5] قول الزهري تبعًا لعياض[6] ، واحتج بأنه لا خلاف أن خديجة صلَّتْ معه بعد فرْض الصلاة ، ولا خلاف أنها تُوفِّيت قبل الهجرة ؛ إمّا بثلاث ، وإمّا بخمس ، ولا خلاف أن فرْض الصلاة كان ليلة الإسراء » . قال شيخنا : « وفي جميع ما قاله نظر »[7]. أمّا نفي الخلاف في أن خديجة صلَّت معه بعد فرض الصلاة ، فيثبت الخلاف حديث عائشة أن خديجة ماتت قبل فرْض الصلاة ، لكن يُحمل كلام عائشة على فرضية الصلوات الخمس ؛ فيلزم منه أن يكون موتها قبل الإسراء ، وهو المعتمد . وأما تردُّدُه في سنة وفاتها ، فيرده جزْم عائشة بأنها ماتت قبل الهجرة بثلاث ....

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٤٧ / ب .

(٢) حيث ذكر باب حديث الإسراء قبل باب هجرة النبي ﷺ إلى المدينة بعدة أبواب . الصحيح مع الفتح ٧ / ١٩٦ .

(٣) أورده ابن كثير . البداية والنهاية ٣ / ١٠٧ نقلًا عن أبي بكر بن أبي شيبة . بلفظ (وُلد رسول الله ﷺ عام الفيل يوم الإثنين الثاني عشر من ربيع الأولى ... وفيه هاجر ، وفيه مات) قال ابن كثير : فيه انقطاع ، وقد اختاره الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي في سيرته ، وقد أورد حديثًا لا يصح سنده .
والحديث أخرجه أحمد في المسند جـ ١ / ٢٧٧ عن ابن عباس . والفسوي في المعرفة والتاريخ جـ ٣ / ٢٥١ ونقله عنهما الذهبي في السيرة النبوية / ٢٦ .

(٤) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٠ / ٢١٠ .

(٥) النووي ، شرح مسلم جـ ٢ / ٢٠٩ .

(٦) عياض ، الشفا جـ ١ / ٢٥٥ .

(٧) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥١٦ – ٥١٧ جمع : محمد الأمين محمد محمود الجكني .

[سنين][1] ذكر الحديث في ذلك . قال البخاري في « التوحيد »[2] : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله أنه قال : سمعت أنس ابن مالك رضي الله عنه يقول ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام ، فقال أولهم : أيُّهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم ، فقال آخرهم : خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة ، فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلْبه ، وتنام عيْنه ولا ينام قلْبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، فلم يكلموه حتى احتملوه ، فوضعوه عند بئر زمزم ، فتولَّاه منهم جبريل ، [فشقَّ جبريل عليه السلام][3] ما بين نحره إلى لبَّته ، حتى فرغ [من][3] صدره وجوفه ، فغسله من ماء زمزم بيده ، حتى أنقى جوفه ، ثم أتي بطست من ذهب ، فيه تَوْر من ذهب ، محشوًّا إيمانًا وحكمة ، فحشا به صدره ولغاديده - يعني عروق حلقه - ثم أطبقه ، ثم عرج به إلى السماء الدنيا ، فضرب بابًا من أبوابها ، فناداه أهل السماء : مَنْ هذا ؟ فقال : جبريل ، قالوا : وَمَنْ معك ؟ قال : معي محمد ﷺ ، قالوا : أو قد بُعث إليه ؟ قال : نعم ، قالوا : فمرحبًا به وأهلًا ، يستبشر به أهل السماء ، لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يعلمهم ، فوجد في السماء الدنيا آدم ، فقال له جبريل : هذا أبوك آدم فسلِّمْ عليه ، فردَّ عليه آدم ، وقال : مرحبًا وأهلًا يا بني ، نعم الابن أنت ، فإذا هو في السماء الدنيا بنهران يطردان ، فقال : « ما هذان النهران يا جبريل ؟ » قال : هذا الفرات والنيل عنصرهما ، ثم مضى في السماء ، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد ، فضرب يده ، فإذا هو مسك أذفر ، فقال : « ما هذا يا جبريل ؟ » قال : هذا الكوثر الذي خبَّأ لك ربك ، ثم عرج بي إلى السماء الثانية ، فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل ، قالوا : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ﷺ ، قالوا : وقد بُعث إليه ؟ قال : نعم ، قالوا : مرحبًا به وأهلًا ، ثم عرج إلى السماء الثالثة ، فقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية ، ثم عرج

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٤٨ / أ .

(٢) الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ - ٤٧٩ . (٧٥١٧) باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٤٨ / ب .

به إلى السماء الرابعة ، فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء الخامسة ، فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء السادسة ، فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج إلى السماء السابعة ، فقالوا له مثل ذلك . كل سماء فيها أنبياء سمَّاهم ، قد وعيت منهم إدريس في الثانية ، وهٰرون في الرابعة ، وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه ، وإبراهيم في السادسة ، وموسىٰ في السابعة بتفضيل كلام الله ، فقال موسىٰ : ربِّ لم أظن أن ترفع عليَّ أحدًا ، ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى ، ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى ، فأوحى الله إليه فيما أوحى خمسين صلاة [على أمتك][1] في كل يوم وليلة ، ثم هبط حتى بلغ موسىٰ ، فاحتبسه موسىٰ ، فقال : يا محمد ، ماذا عهد إليك ربك ؟ قال : « عهد إليَّ خمسين صلاة كل يوم وليلة » ، قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك ، فارجع فليخفف عنك ربّك وعنهم ، فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيرُه في ذلك ، فأشار إليه جبريل أن : نعم إن شئت ، فَعَلا به إلى الجبار ، فقال وهو في مكانه : « يا رب ، خفِّف عنا ، فإن أمتي لا تستطيع هذا » ، فوضع عنه عشر صلوات ، ثم رجع إلى موسى فاحتبسه ، فلم يزل يردِّدُه موسىٰ حتى صارت إلى خمس صلوات ، ثم احتبسه موسى عند الخمس ، فقال : يا محمد ، والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعُفُوا وتركوه ، فأمتك أضعف أجسادًا وقلوبًا وأبدانًا وأبصارًا وأسماعًا ، فارجع فليخفف عنك ربّك ؛ كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبريل ليشير عليه ، ولا يكره ذلك جبريل ، فرفعه عند الخامسة ، فقال : « يا رب ، إن أمتي ضعفاء ؛ أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم ، فخفِّفْ عنا » ، فقال الجبار : يا محمد ، قال: لبيك وسعديك . قال : إنه [١٠٣/ب] لا يُبدَّل القول لديَّ كما فرضت عليك في أم الكتاب ، كلُّ حسنة بعشر أمثالها ، وهي خمسون في أم الكتاب ، وهي خمس عليك ، فرجع إلى موسى ، فقال : كيف فعلت ؟ قال : « خفَّف عنا ؛ أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها » . قال موسى : قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه ، فارجع إلى ربِّك فليخفف عنك أيضًا . قال رسول الله ﷺ : « يا موسى ، قد والله استحييت من ربي مما اختلفت إليه » .

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٤٩ / أ .

قال : فاهبط باسم الله ، فاستيقظ وهو في المسجد الحرام . هذا سياق البخاري في « التوحيد » ، ورواه في « صفة النبي ﷺ » ، وأنه تنام عينه مُختصرًا له ، فذكر قطعة من أوله عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه أبي بكر عبد الحميد عن سليمان ابن بلال[1]. ورواه مسلم عن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن سليمان [عن شريك][2] قال : فزاد ونقص وقدَّم وأخَّر[3]. وهذا كما قال مسلم رحمه الله : فإن شريك بن عبد الله بن أبي نمر اضطرب في هذا الحديث ، وساء حفْظُه ، ولم يضبطه ، فإن حديث الإسراء قد رواه جماعة من الحفاظ المتقنين والأئمة المشهورين عن أنس ؛ كابن شهاب[4] وثابت البناني[5] وقتادة[6] ، فلم يأت أحد منهم بما أتى به شريك . وقد جاء من طريق أخرى غير هذه ، فرواه البخاري من رواية الزهري [عن أنس عن أبي ذر في أوائل كتاب الصلاة[7] ، ورواه مسلم كذلك من هذا الوجه[8] ورويناه من طريق قتادة][9] عن أنس عن مالك بن صعصعة ، وهو في البخاري في بدء الخلق[10] ، ورواه مسلم من طريق ثابت عن أنس[11] ، ومدار الحديث في الصحيحين على أنس بن مالك [فرواه تارة عن النبي ﷺ بلا واسطة ، ومرة عن أبي ذر ، ومرة عن مالك][12] بن صعصعة . وقد جاء حديث الإسراء عن جماعة

---

(١) أخرجه البخاري في المناقب ، باب : كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه . الصحيح مع الفتح ٦ / ٥٧٩ (٣٥٧٠) .
(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٤٩ / ب .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٧ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٧ - ٢٢٢ .
(٥) المرجع السابق ٢ / ٢٠٩ - ٢١٥ .
(٦) المرجع السابق ٢ / ٢٢٣ - ٢٢٥ .
(٧) الصحيح مع الفتح ١ / ٤٥٨ (٣٤٩) باب : كيف فرضت الصلوات ؟
(٨) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٦٠٤ - ٦٠٥ .
(٩) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٥٠ / أ .
(١٠) الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٢ (٣٢٠٧) باب : ذكر الملائكة .
(١١) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٢ / ٢٠٩ - ٢١٥ .
(١٢) ما بين الأقواس المعكوفة ساقط من ط .

من الصحابة غير مَنْ ذكر ؛ منهم بريدة بن الحصيب رواه البزار مختصرًا(١). ومن رواية جابر بن عبد(٢) الله ، أخرجاه في « الصحيحين » مختصرًا(٣). ومن رواية حذيفة بن اليمان رواه الإمام أحمد(٤) والترمذي(٥) والنسائيُّ(٦). ومن رواية أبي سعيد الخدري رواه مُطوَّلًا ابن جرير في « تفسيره »(٧) ، وابن أبي حاتم في « التفسير »(٨) أيضًا ، والبيهقي في « الدلائل »(٩). ومن رواية شداد بن أوس رواه البيهقي فيها أيضًا(١٠) وابن أبي حاتم في « تفسيره »(١١). ومن رواية ابن عباس رواه الإمام أحمد(١٢). وله طرق ؛ أحدها عند النسائيِّ(١٣). ومن رواية ابن مسعود رواه مسلم(١٤). ومن رواية عبد الرحمٰن بن قرط أخي عبد الله بن قرط رواه سعيد بن منصور(١٥). ومن رواية عمر بن الخطاب رواه ....

---

(١) ذكره السيوطي عن الترمذي والبزار والحاكم وصحّحه وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن بريدة . الدر المنثور ٥ / ٢١٣ . وأخرجه ابن كثير . التفسير ٣ / ١٢ .

(٢) في ط (عبيد الله) .

(٣) الصحيح مع الفتح ، ج ٨ / ٣٩١ (٤٧١٠) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٢ / ٢٣١ .

(٤) أحمد ، المسند ج ٥ / ٣٨٧ و٣٩٢ . (٥) السنن ، ج ٤ / ٣٦٩ (٥١٥٥) .

(٦) تفسير النسائيّ ج ١ / ٦٤٢ ، (٣٠٠) .

(٧) جامع البيان ١٥ / ١١ - ١٢ .

(٨) ذكره السيوطي . الدر المنثور ٥ / ١٩٥ وذكر أنه أخرجه أيضًا ابن جرير وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر .

(٩) دلائل النبوة ٢ / ٣٩٠ - ٣٩٦ . وقد رواها ضمن ما روى من أحاديث بأسانيد ضعاف كما ذكر - ونقله ابن كثير في التفسير ٣ / ١١ - ١٢ .

(١٠) المرجع السابق ٢ / ٣٥٥ - ٣٥٧ .

(١١) ذكره السيوطي . الدر المنثور ٥ / ١٩٠ - ١٩٢ وذكر أنه أخرجه أيضًا البزار والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل . وأخرجه ابن كثير . التفسير ٣ / ١٥ - ١٦ .

(١٢) المسند ١ / ٢٥٧ .

(١٣) تفسير النسائيّ ١ / ٦٤٦ - ٦٤٧ (٣٠٥) .

(١٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٣ / ٢ - ٣ .

(١٥) ذكرها ابن كثير من طريق عروة بن رويم . التفسير ٣ / ١٧ .

أحمد[1]. ومن رواية أبي هريرة رواه ابن جرير في « تفسيره »[2]. ومن رواية عائشة أم المؤمنين رواه البيهقي في « الدلائل »[3]. ومن رواية أم هانئ بنت أبي طالب رواه أبو يعلى في « مسنده » والطبراني في « الكبير »[4] وغير هؤلاء[5]. وللحديث المشار إليه طرق سأجمعها إن شاء الله تعالى فى جزء أتكلم على أسانيدها وما يتعلق بمعانيها ومباينة ألفاظها ؛ أُسمِّيه « الإفراج عن بيان الإسراء والمعراج »[6] أعان الله على إكماله .

ذكر حديث ثابت عن أنس فهو الذي انشرح الصدر لإيراده، إذ هو ثابت جامع.

قال مسلم في «صحيحه»[7]: حدثنا شيبان بن فروخ قال : حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : « أُتيت بالبُراق ؛ وهو دابة أبيض طويل ، فوق الحمار ودون البغل ، يضع حافرهُ عند منتهى طرفه » . قال : « فركبته حتى أتيت بيت المقـدس » قال : « فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء » قال : « ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ، ثم خرجت ، فجاءني جبريل ﷺ بإناء من خمر وإناء من لبن ، فاخترت اللبن ، فقال جبريل : اخترت الفطرة ، ثم عرج بنا إلى السماء ، فاستفتح جبريل ، فقيل : مَنْ أنت ؟ قال : جبريل ، قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ﷺ ، فقيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه ، ففتح لنا ، فإذا أنا بآدم ﷺ ، فرحَّب بي [ودعا لي بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الثانية ، فاستفتح جبريل عليه السـلام ، فقيل : مَنْ أنت ؟ قال : جبريـل ، قيل : وَمَنْ معـك ؟ قال : محمد ﷺ ، قيل : قد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه .

---

(١) المسند ١ / ٣٨ . ونقلها ابن كثير عنه . التفسير ٣ / ١٩ .

(٢) جامع البيان ١٥ / ٦ – ١١ ونقله عنه ابن كثير . التفسير ٣ / ١٩ – ٢٣ .

(٣) دلائل النبوة ، جـ ٢ / ٣٦١ . وأخرجه الحاكم في المستدرك جـ ٣ / ٦٢ .

(٤) المعجم الكبير ، جـ ٢٤ / ٤٣٢ – ٤٣٤ (١٠٥٩) .

(٥) ابن هشام في السيرة النبوية جـ ١ / ٤٠٢ وابن سعـد في الطبقات جـ ١ / ٢١٥ والطبري في جامع البيان جـ ١٥ / ٢ .

(٦) جمع السيوطي أحاديث الإسراء بطرقها المختلفة في الخصائص الكبرى ١ / ٢٥٢ – ٢٩٨ وانظر : صلاح الدين المنجد ، معجم ما أُلِّف عن رسول الله ﷺ ٧٨ – ٨٣ .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٢ / ٢٠٩ – ٢١٥ .

قال : ففتح لنا ، فإذا أنا][1] بابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا عليهما السلام ، فرحَّبا ودعَوَا لي بخير ، ثم عرج بي إلى السماء الثالثة ، فاستفتح جبريل عليه السلام ، فقيل : مَنْ أنت ؟ قال : جبريل ، قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ، قال : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه ، ففتح لنا ، فإذا أنا بيوسف عليه السلام ، [و][2] إذا هو قد أُعطي شطْر الحُسْن [قال][2] : فرحَّب ودعا لي بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة ، فاستفتح جبريل ، قيل : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ﷺ ، قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه ، ففتح لنا ، فإذا أنا بإدريس عليه السلام ، فرحَّب [بي][2] ودعا لي بخير . قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ **ورفعناه مكانًا عليًّا** ﴾[3] ، ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة ، فاستفتح جبريل ، فقيل : مَنْ هذا ؟ قيل : جبريل ، قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ﷺ ، قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه ، ففتح لنا ، فإذا أنا بهٰرون ﷺ ، فرحَّب ودعا لي بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء السادسة ، فاستفتح جبريل ، قيل : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل [١٠٤ / أ] ، قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ، قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه ، ففتح لنا ، فإذا أنا بموسى عليه السلام ، فرحَّب ودعا لي بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء السابعة ، فاستفتح جبريل ، فقيل : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد ﷺ ، قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه ، ففتح لنا ، فإذا أنا بإبراهيم عليه السلام مُسنِدًا ظهْره إلى البيت المعمور ، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملَك لا يعودون إليه ، ثم ذهب بي إلى سدرة المنتهىٰ ، وإذا ورقها كآذان الفيلة ، وإذا ثمرها كالقلال » . قال : « فلما غشيها من أمر الله عز وجل ما غشي تغيَّرت ، فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حُسْنها » [قال][4] : فأوحى الله تعالى إليَّ ما أوحى ، ففرض عليَّ خمسين صلاة في كل

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من (س) ، وهو منقول من ط ، ورقة ٣٥٠ / ب . وهو في صحيح مسلم .

(٢) ما بين الأقواس المعكوفة ليس في صحيح مسلم جـ ٢ / ٢١٣ .

(٣) مريم / ٥٧ .

(٤) ما بين الأقواس المعكوفة ليس في صحيح مسلم (بشرح النووي) جـ ٢ / ٢١٤ .

يوم وليلة ، فنزلتُ إلى موسى عليه السلام ، فقال : ما فرض ربك على أمتك ؟ قلت : خمسين صلاة . قال : ارجع إلى ربك [عز وجل][1] ، فاسأله التخفيف ، فإن أمتك لا يطيقون ذلك ، فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتُهم . قال : فرجعتُ إلى ربي [عز وجل][1] ، فقلت : يا رب ، خفِّف على أمتي ، فحطَّ عني خمسًا ، فرجعتُ إلى موسى عليه السلام ، فقلتُ : حطَّ عني خمسًا . قال : إن أمتك لا يطيقون ذلك . [قال][1] : فارجع إلى ربك [عز وجل][1] ، فاسأله التخفيف » قال : « فلم أزل أرجع بين [يدي][1] ربي تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام ، حتى قال : يا محمد ، إنهن خمس صلوات كلَّ يوم وليلة ، لكل صلاة عشر ، [فتلك][2] خمسون صلاة ، وَمَنْ همَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشرًا ، وَمَنْ همَّ بسيئة فلم يعملها لم تُكتب شيئًا ، فإن عملها كتبت سيئة واحدة » قال : « فنزلتُ حتى انتهيت إلى موسى فأخبرته ، فقال : ارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف » ، فقال رسول الله ﷺ : « فقلتُ : قد رجعتُ إلى ربي حتى استحيت منه » . هكذا أورده مسلم في « صحيحه » ، فجمع فيه بين الإسراء والمعراج . وصنيع البخاري يقتضي التفريق بين القصتين ، ولهذا قال ابن دحية : جنح البخاري إلى أن ليلة الإسراء كانت غير ليلة المعراج ؛ لأنه أفرد لكل منهما ترجمة . قال شيخنا[3] : « ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده ؛ بل كلامه في أول الصلاة ظاهر في اتحادهما ، وذلك أنه ترجم باب « كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء »[4] ، والصلاة إنما فُرضت في المعراج ؛ فدل على اتحادهما عنده ، وإنما أفرد كل منهما بترجمة ؛ لأن كلًّا منهما تشتمل على قصة مُنفردة ، وإن كان وقعا معًا » . وقد تقدَّم الخلاف في ذلك . وقد رُوي عن كعب الأحبار أن باب السماء الذي يُقال له : مصعد الملائكة ؛ يقابل بيت المقدس ، فأخذ منه بعض العلماء أن الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل المعراج ؛ ليحصل العروج مستويًا من غير

---

(١) ما بين الأقواس المعكوفة ليس في صحيح مسلم (بشرح النووي) ج ٢ / ٢١٤ .

(٢) في صحيح مسلم ٢ / ٢١٤ [فذلك] .

(٣) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٤٩٣ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ١ / ٤٥٨ .

تعويج[1]. وقيل : الحكمة في ذلك أن يجمع ﷺ في تلك الليلة بين رؤية القبلتين ، أو لأن بيت المقدس كان هجرة غالب الأنبياء قبله ، فحصل له الرحيل إليه في الجملة ليجمع بين أشتات الفضائل[2] ، أو لأنه محلُّ المحشر ، وغالب ما اتفق له في تلك الليلة يُناسب الأحوال الأخروية ، فكان المعراج منه أليق ، أو للتفاؤل بحصول أنواع التقديس له حسًّا ومعنى[3]. وأشار ابن أبي جمرة إلى أن الحكمة في ذلك هي « إظهار الحق لمعاندة مَنْ يريد إخماده ؛ لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء لم يجد لمعاندة الأعداء سبيلًا إلى البيان والإيضاح ، حيث سألوه عن جزئيات من بيت المقدس كانوا رأوها ، وعلموا أنه لم يكن رآها قبل ذلك ، فلما أخبرهم بها حصل التحقيق [أنه][4] أُسْرِيَ به إلى بيت المقدس في ليلة ، وإذا صحَّ البعض ؛ لزم تصحيح الباقي ، فكان ذلك سببًا لقوة إيمان المؤمنين ، وزيادة في شقاء مَنْ عاند وجحد من الكافرين »[5] ، والعلم عند الله تعالى .

وقد وقع فيما أشرنا إليه من الروايات زيادات حسنة يتعين ذكْرها للعلم بها ولما فيها من خصوصياته ﷺ ، فإن مسراه من مكة إلى بيت المقدس على هذه الصفة المذكورة خصوصية [له ﷺ][6] لا نعلم أحدًا شاركه فيها ، وكذلك ما أُريه من

---

(١) نقل ابن حجر رواية كعب ، وما ذكره بعض العلماء ، ثم قال الحافظ : وهذا فيه نظر ؛ لورود أن في كل سماء بيتًا معمورًا ، وأن الذي في السماء الدنيا حيال الكعبة ، وكان المناسب أن يصعد من مكة ليصل إلى البيت المعمور بغير تعويج ؛ لأنه صعد من سماء إلى سماء إلى البيت المعمور . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٤٩٣ – ٤٩٤)

(٢) نقل السيوطي هذه الحكمة عن ابن المنير من كتابه النفيس الذي أَلَّفه في أسرار الإسراء . (الخصائص الكبرى ١ / ٢٩٨) وقد نقل ابن حجر هذا البيان ، ولكن لم يوضح مصدره . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٤٩٤)

(٣) ابن حجر ، السيرة النبوية / ٤٩٤ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٥) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس / ج ٣ / ٢٠٠ .
ونقله عنه ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥١١ – ٥١٢ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٥٢ / ب .

ملكوت السمٰوات والأرض ، وما اتفق له تلك الليلة من العجائب الغريبة .

ففي حديث شداد بن أوس عند البيهقي[(١)] وغيره[(٢)] أنه أول ما أُسري به مرَّ بأرض ذات نخل ، فقال له جبريل : انزل فصلِّ [فنزل فصلى][(٣)] قال : « صلَّيْتَ بيثرب » ، ثم مرَّ بأرض بيضاء ، فقال : انزل فصلِّ[(٤)] ، فقال : « صلَّيْتُ بمدين » ، ثم مرَّ ببيت لحم فقال : انزل فصلِّ[(٥)] قال : « صلَّيْتُ حيث وُلد عيسى » . وفيه أنه دخل المدينة من بابها اليماني ، فصلى في المسجد . وفيه أنه مرَّ في رجوعه بعير لقريش ، فسلَّم عليهم ، فقال بعضهم : هذا صوت محمد . وفيه أنه أعلمهم بذلك ، وأن عِيرهم تقدُم في يوم كذا ، فقدمت الظهر ؛ يقدُمُهم الجمل الذي وصفه . وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي في « الدلائل »[(٦)] أنه مرَّ بشيء يدعوهُ منتحِيًا عن الطريق ، فقال له جبريل : سِرْ ، وأنه مرَّ على عجوز ، فقال : « ما هذه ؟ » قال : سِرْ ، وأنه مرَّ بجماعة ، فسلَّموا ، فقال له جبريل : اردُدْ عليهم [١٠٤ / ب] ، وفي آخره : فقال له : الذي دعاك إبليس ، والعجوز الدنيا ، والذين سلَّموا : إبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ عليهم الصلاة والسلام .

وفي حديث أبي هريرة عند الطبرانُي[(٧)] والبزار[(٨)] [أنه مرَّ بقوم يزرعون ويحصدون ، كلما حصدوا عاد كما كان ، قال جبريل : هؤلاء المجاهدون][(٩)]. ومرَّ بقوم يرضخ رؤسهم بالصخر ، كلما رضخت عادت ، قال : هؤلاء الذين تثاقل

---

(١) دلائل النبوة ٢ / ٣٥٥ - ٣٥٦ .
(٢) انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٧٣ .
(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط .
(٤) في حاشية ط ، ورقة ٣٥٢ / ب (فنزل فصلى) .
(٥) في حاشية ط (فنزل فصلى) .
(٦) دلائل النبوة ٢ / ٣٦٢ . وانظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٠٦ .
(٧) انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٠٧ .
(٨) أخرجه الهيثمي بطوله ، وقال : رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره : فتابعيُّه مجهول . مجمع الزوائد ١ / ٧٧ .
(٩) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٥٣ / أ .

رؤوسهم عن الصلاة . ومرّ بقوم على عوراتهم رقاع ، يسرحون كالأنعام ، قال : هؤلاء الذين لا يؤدون الزكاة . ومرَّ بقوم يأكلون لحمًا نيِّئًا خبيثًا ، ويدعون لحمًا نضيجًا طيبًا ، قال : هؤلاء الزناة . ومرّ برجل جمع حزمة حطب لا يستطيع حمْلها ، ثم هو يضم إليها [غيرها][1] ، قال : هـذا الذي عنـده الأمانة لا يؤديها ، وهـو يطلب أخرى . ومرَّ بقوم تُقرض ألسنتهم وشفاههم ، كلما قُرضت عادت ، قال : هؤلاء خطباء الفتنة . ومرّ بثور[2] عظيم يخرج من ثقب صغير يريد أن يرجع فلا يستطيع ، قال : هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد أن يُردَّها فلا يستطيع .

وفي حديث أبي هريرة عند البزار والحاكم أنه صلى ببيت المقدس مع الملائكة ، وأنه أُوتي هناك بأرواح الأنبياء ، فأثنوا على الله ، وفيه قـول إبراهيم : لقد فضلكم محمد[3] . وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم عن أنس التي قدمنا ذكْرها : ثم بُعث له آدم فمن دونه ، فأمَّهم تلك الليلة[4] .

وفي حديث أم هانئ عند أبي يعلى : ونشر في رهط من الأنبياء ؛ منهم إبراهيم وموسىٰ وعيسى ، فصفَّ بهم كلَّهم[5] .

وفي رواية عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عند مسلم : « ثم حانت الصلاة فأممتهم »[6] .

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط . وهي كذلك في الفتح .

(٢) في (س) بقوم . وهو تصحيف .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٥ / ٨ والبيهقي في الدلائل نقلًا عن الحاكم ٢ / ٤٠٠ – ٤٠١ وابن كثير مطوّلًا في تفسيره ٣ / ١٨ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١ / ٧٢ – ٧٤ وقال في آخره : رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره : فتابعيُّه مجهول .

(٤) أخرجها الطبري في جامع البيان جـ ١٥ / ٦ . والبيهقي في الدلائل جـ ٢ / ٣٦٢ .

(٥) أورده السيوطي ، وقال : أخرجه أبو يعلى وابن عساكر عن أم هانئ ، ولفظه : « فصلَّيْتُ بهم وكلَّمتُهم » الدر المنثور ٥ / ٢٠٧ – ٢٠٩ .

(٦) أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : ذكر المسيح ابن مريم عليه السلام والمسيح الدجال . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٣٨ .

وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني في « الأوسط » : ثم أُقيمت الصلاة ، فتدافعوا حتى قدموا محمدًا[1].

وفي حديث أبي سعيد (الخدري) الذي رواه ابن جرير وابن أبي حاتم : « دعاني داع انظر لي أسألك فلم أجبْه ، ثم دعاني آخر كذلك فلم أُجبه » . وفيه : « إذا امرأة حاسرة عن ذراعيها ، فقالت : انظرني أسألك ، فلم ألتفت إليها » . وفيه أن جبريل قال له : أما الداعي الأول فهو داعي اليهود ، والثاني داعي النصارى ، والمرأة الدنيا . وفيه أيضًا أنه رأى موائد عليها لحم طيِّبٌ ليس عليها أحد ، وأخرى عليها لحمٌ مُنتِنٌ ، عليها ناس يأكلون ، قال جبريل : هؤلاء الذين يتركون الحلال ويأكلون الحرام . وفيه أنه مرّ بقوم ؛ بطونهم أمثال البيوت ، كلما نهض أحدهم خرَّ ، وأن جبريل قال له : هم أكلة الربا . وأنه مرَّ بقوم مشافرهم كالإبل يتلقمون جمرًا ، فيخرج من أسافلهم ، وأن جبريل قال له : هؤلاء أكلة أموال اليتامى . وأنه مرّ بنساء مُعلَّقين بثُدِيِّهن ؛ وأنهن الزواني . وأنه مرّ بقوم يُقطع من جنوبهم اللحم فيطعمون ، وأنهم الغمّازون اللَّمَّازون[2].

وقد روى البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لما كذبتني قريش قمت في الحِجْر ، فجلَّى الله لي بيت المقدس ، فطفقت أُخبرهم عن آياته ، وأنا أنظر إليه »[3]. ومعنى قوله : « جلى لي بيت المقدس » ؛ أي كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته[4]. ووقع في رواية عبد الله

---

(١) نقل ابن حجر جميع هذه الروايات . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٠٨)

(٢) أخرجها ابن جرير . جامع البيان ١٥ / ١٢ - ١٤ وذكرها السيوطي ، وأنه أخرجها أيضًا ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر . الدر المنثور ٥ / ١٩٥ - ١٩٨ . والحديث أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق الحاكم ٢ / ٣٩٠ - ٣٩٦ .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في باب حديث الإسراء . الصحيح مع الفتح ٧ / ١٩٦ (٣٨٨٦) وأخرجه في التفسير ، باب : أسرى بعبده ليلًا . الصحيح مع الفتح ٨ / ٣٩١ (٤٧١٠) .

(٤) هذا المعنى ذكره ابن حجر في السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٠٩ .

ابن الفضل عن أبي سلمة عند مسلم قال : « فسألوني عن أشياء لم أثبتها ، فكربتُ كربًا لم أكرب مثله قط ، فرفعه الله لي أنظر إليه ، ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به »[١]. ويحتمل أنه يُريد أنه حُمل إلى أن وُضع بحيث يراه ثم أُعيد[٢] ، ففي حديث ابن عباس المذكور : « فجيء بالمسجد ، وأنا أنظر إليه ، حتى وُضع عند دار عقيل ، فنعتُّهُ وأنا أنظر إليه »[٣]. وهذا أبلغ في المعجزة ، ولا استحالة فيه ، فقد أُحضر عرش بلقيس في أقل من طرفة عين[٤]. وأمَّا ما وقع في حديث أم هانئ عند ابن سعد : « فخُيِّل لي بيت المقدس ، فطفقت أخبرهم عن آياته »[٥]. فإن ثبت احتمل أن يكون المراد أنه مثل قريبًا منه ، كما قيل في حديث « أُريت الجنة والنار » ، ويؤول قوله : « حتى جيء بالمسجد » ؛ أي جيء بمثاله[٦]. وفي حديث أم هانئ المذكور أنهم قالوا له : كم للمسجد [باب][٧] ؟ قال : « ولم أكن عددتها ، فجعلت أنظر إليه وأعدها بابًا بابًا » . وفيه عند أبي يعلى أن الذي سأله عن صفة بيت المقدس المطعم بن عدي والد جبير بن مطعم[٨]. وأما قصة المعراج ففي حديث أنس عن

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان باب : ذكْر المسيح ابن مريم عليه السلام والمسيح الدجال . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٣٨ ولفظه : « لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي ، فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها ، فكربت كربة ما كربت مثله قط . قال : فرفعه الله لي أنظر ... » .

(٢) هذا من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٥ / ٥٠٩ .

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١ / ٣٠٩ والبيهقي في الدلائل ٢ / ٣٦٤ وابن كثير في التفسير ٣ / ١٥ والطبراني في المعجم الكبير ١٢ / ١٦٨ (١٢٧٨٢) والهيثمي في كشف الأستار ١ / ٤٦ (٥٦) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٤) هذا من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٥ / ٥٠٩ وزاد : في طرفة عين لسليمان .

(٥) الطبقات الكبرى ١ / ٢١٥ .

(٦) من قوله : (فإن ثبت) هو من قول ابن حجر . انظر : محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥١٠ .

(٧) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٥٤ /أ .. عند ابن سعد : كم للمسجد من باب ؟

(٨) هو من قول ابن حجر . السيرة النبوية من فتح الباري ٥١٠ .

مالك بن صعصعة أن نبي الله ﷺ حدَّثهم عن ليلة أُسري به قال : « بينا أنا في الحطيم » ، وربما قال : « في الحجر »[1] هو شكٌّ من قتادة ، كما بيَّنه أحمد عن عفان ، ولفظه : « بينما أنا في الحطيم » ، وربما قال قتادة : « في الحجر »[2] والمراد بالحطيم هنا الحجر . وقال بعضهم : المراد به ما بين الركن والمقام ، أو بين زمزم والحجر ، وهو إن كان مُختلفًا في الحطيم هل هو الحجر أم لا ، فالمراد به هنا بيان البقعة التي وقع ذلك فيها ، ومعلوم أنها لم تتعدد ؛ لأن القصة متحدة ، لاتحاد مخرجها . وفي رواية للبخاري في « بدء الخلق » بلفظ : « بينما أنا عند البيت »[3] وهو أعم . ووقع في رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر « فُرِجَ سقف بيتي وأنا بمكة »[4]. وفي رواية الواقدي بأسانيده : أنه أُسري به من شِعْب أبي طالب[5]. وفي حديث أم هانئ عند الطبراني : أنه بات في بيتها قالت : فقدته من الليل ، فقال : « إن جبريل أتاني »[6].

« والجمع بين هذه الأقوال أنه بات في بيت أم هانئ ، وبيتها عند شِعْب[7]

---

(١) أخرجه البخاري في المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ - ٢٠٢ (٣٨٨٧) وأخرجه أحمد في المسند ٤ / ٢٠٨ .

(٢) أحمد . المسند ٤ / ٢٠٨ ونقلها ابن حجر عن أحمد . كما ذكر المعاني المذكورة في معنى الحطيم . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٢٠)

(٣) أخرجه البخاري في باب : ذكر الملائكة . الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٢ (٣٢٠٧) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة ، باب : كيف فرضت الصلوات ؟. الصحيح مع الفتح ١ / ٤٥٨ (٣٤٩).

(٥) نقلها عنه ابن سعد . الطبقات الكبرى ١ / ٢١٤ ونقلها مغلطاي عن ابن سعد . الزهر الباسم (مخطوط) السفر الثاني . ورقة ١٦٥ . وجميع هذه الروايات قد ذكرها ابن حجر في السيرة النبوية / ٥٢١ .

(٦) المعجم الكبير ٢٤ / ٤٣٢ - ٤٣٤ (١٠٥٩) وأخرجه الطبري . جامع البيان ١٥ / ٢ ، وابن كثير . التفسير ٣ / ٢٢ والبداية النهاية ٣ / ١٠٨ ، وأبو سعيد . شرف المصطفى ورقة ١٧٤ وابن حجر . المطالب العالية ٤ / ٢٠١ (٤٢٨٧) والهيثمي . مجمع الزوائد ١ / ٨٠ - ٨١ وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور ؛ متروك كذّاب . وذكر السيوطي أنه أخرجه أبو يعلى وابن عساكر . الدر المنثور ٥ / ٢٠٧ - ٢٠٨ .

(٧) هذا نص كلام ابن حجر في السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٢١ .

أبي طالب ، ففرج سقف بيته ، وأضاف البيت [١٠٥ / أ] إليه ؛ لكونه كان يسكنه ، فنزل منه المَلَك ، أخرجه من البيت إلى المسجد ، فكان به مضطجعًا ، وبه أثر النعاس ، ثم أخرجه المَلَك إلى باب المسجد ، فأركبه البراق » . وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحٰق أن جبريل أتاه ، فأخرجه إلى المسجد ، فأركبه البراق[١] . وهو يؤيد هذا الجمع . والحكمة في نزوله عليه مَن السقف[٢] الإشارة إلى المبالغة في مفاجأته بذلك ، والتنبيه على أن المراد منه أن يعرج به إلى جهة العلو[٣] .

فأما قوله : (مضطجعًا) زاد البخاري في روايته في « بدء الخلق » ، وهي عند مسلم : بين النائم واليقظان[٤] . وفي رواية شريك : فيما يرى قلبه ، وتنام عينُه ولا ينام قلْبُه[٥] . وهذا محمول على ابتداء الحال ، ثم لما أُخرج إلى باب المسجد وركب البراق ؛ استمر في يقظته . وأما ما في رواية شريك في آخر الحديث : « فلما استيقظت » . فإنْ قلنا بالتعدد ؛ فلا إشكال ، وإلا حُمل على أن المراد بـ(استيقظتُ) أفقت ؛ أي أنه أفاق مما كان فيه من شُغْل البال بمشاهدة الملكوت ، ورجع إلى العالم الدنيوي .

وقال ابن أبي جمرة : لو قال ﷺ أنه كان يقظان لأخبر بالحق ؛ لأن قلبه في النوم واليقظة سواء ، وعينه أيضًا ؛ لم يكن للنوم تمكُّنٌ منها ، لكنه ﷺ تحرّى الصدق في الإخبار بالواقع ؛ فيؤخذ منه أنه لا يعدل عن حقيقة اللفظ للمجاز إلا للضرورة[٦] . وأما قوله في هذه الرواية : « أتاني آتٍ » المراد به جبريل ، ووقع في « بدء الخلق » بلفظ : وذكر بين الرجلين[٧] . وهو مختصر ، وقد أوضحته رواية

---

(١) نقله عنه ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٣٩٧ ، والطبري . جامع البيان ١٥ / ٣ . وابن كثير . البداية والنهاية ٣ / ١٠٨ .

(٢) في ط (الشعب) ورقة ٣٥٤ / ب : والصحيح ما هو مُثبت .

(٣) من قوله : (والمراد بالحطيم) هو من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٢٠ - ٥٢٢ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٣ .

(٥) أخرجها البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٩ (٧٥١٧) .

(٦) ابن أبي جمرة . بهجة النفوس ٣ / ١٧٩ .

(٧) الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٢ (٣٢٠٧) .

مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ : « إذ سمعت قائلًا يقول : أحد الثلاثة بين الرجلين ، فأتيت فانْطُلِقَ بي »[1] . وقد ذكر أن المراد بالرجلين حمزة وجعفر ، وأن النبي ﷺ كان نائمًا بينهما[2] . وأما ما في رواية شريك من قوله : ليلة أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه[3] . والنفر الثلاثة لم تقع تسميتهم صريحًا ، لكنهم من الملائكة ، ولعلهم أن يكونوا هم الملائكة الذين وردوا في حديث جابر عند البخاري في « الاعتصام » بلفظ : جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم ، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان[4] . وقد جاء في رواية للطبراني عن أنس بلفظ : فأتاه جبريل وميكائيل ، فقالا : أيُّهم هو ؟ وكانت قريش تنام حول الكعبة ، فقالا : أمرنا بسيدهم ، ثم ذهبا ، ثم جاءا ، وهم ثلاثة ، فألقوه فقلبوه لظهره[5] . ويجمع بين هذه الرواية وبين قوله : « أتاني آتٍ » بلفظ الإفراد ، فإنه أشار إلى متولي ذلك

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٣ .

(٢) هذا كله نص ما ذكره ابن حجر . السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٢٢ - ٥٢٣ وزاد : ويُستفاد منه ما كان فيه ﷺ من التواضع وحُسْن الخلق ، وفيه جواز نوم جماعة في موضع واحد ، وثبت من طريق أخرى أنه يشترط أن لا يجتمعوا في لحاف واحد . علمًا بأن الحافظ ابن حجر لم يصرِّح بمصدر هذا البيان ، وقد وجدته مذكورًا في بهجة النفوس لابن أبي جمرة ج ٣ / ١٧٩ .

(٣) أخرجه البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ - ٤٧٩ (٧٥١٧) .

(٤) أخرجه البخاري في باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٢٤٩ (٧٢٨١) .

(٥) أخرج الطبري من حديث أبي هريرة : (جاء جبريل إلى النبي ﷺ ومعه ميكائيل) جامع البيان ١٥ / ٦ . وأخرج سعيد بن منصور والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة عن عبد الرحمن بن قرط أن رسول الله ﷺ قال : « ليلة أسري بي إلى المسجد الأقصى ، كان بين المقام وزمزم ، جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره » ذكره السيوطي . الدر المنثور ٥ / ٢١٦ . وأخرج أبو سعيد من حديث ابن عباس أنهما جبريل وميكائيل . (شرف المصطفى ورقة ١٧٥)

والمذكورون معه كالمعنى له ، وهما تحت طاعته ، فعبَّر في إحدى الروايات بكبيرهم ، وفي الرواية الأخرى ذكر مجموعهم . وقوله : قبل أن يُوحى إليه ؛ أنكرها الخطابي[1] وابن حزم وعبد الحق[2] والقاضي عياض[3] والنووي[4]. وعبارة النووي وقع في رواية شريك - يعني هذه - أوهام أنكرها العلماء ، أحدها : قوله : قبل أن يُوحى إليه . وهو غلط لم يوافق عليه . وأجمع العلماء على أن فرْض الصلاة كان ليلة الإسراء ، فكيف يكون قبل الوحي . انتهى . وصرَّح المذكورون بأن شريكًا تفرَّد بذلك . وفي دعوى التفرُّد نظر ، فقد وافقه كثير بن خنيس - بمعجمة ونون مُصغَّر - عن أنس ، كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في كتاب « المغازي » من طريقه[5]. وفي رواية شريك : فقال أولهم : أيُّهم هو ؟ هذا مُشعِر بأنه [كان نائمًا بين جماعة ؛ أقلهم اثنان ، وقد قدَّمنا أنه][6] كان نائمًا معه حينئذ عمه حمزة وجعفر ابن أبي طالب ، وفيها : فقال أحدهم : خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة . [الضمير المستتر في (كانت) لمحذوف ، وكذا خبر كان ، والتقدير : فكانت القصة الواقعة تلك الليلة][7] ما ذكر هنا .

وأمّا قوله : فلم يرهم - أي بعد ذلك - حتى أتوه ليلة أخرى ، ولم يُعيِّن المدة التي بين المجيئين ؛ فيُحمل على أن المجيء الثاني كان بعد أن أُوحي إليه ، وحينئذ وقع الإسراء والمعراج كما قدمناه ، وإذا كان بين المجيئين مُدَّة ؛ فلا فرق بين أن يكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي كثيرة أو عدة سنين . وبهذا يرتفع الإشكال عن رواية

(١) أعلام الحديث ٤ / ٢٣٥٢ .
(٢) نقله النووي عنه من كتابه الجمع بين الصحيحين . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٠ .
(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (مخطوط) ورقة ٤٨ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٠٩ .
(٥) من قوله : (وقوله : قبل أن يُوحى إليه) هو من قول ابن حجر . انظر : محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٨٦ .
(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .
(٧) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٥٥ / ب .

شريك ، ويحصل به الوفاق أن الإسراء كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة ، ويسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بأن شريكًا خالف الإجماع في دعواه أن المعراج كان قبل البعثة . وأما ما ذكره بعض الشرّاح أنه كان بين الليلتين اللتين أتاه فيهما الملائكة سبعٌ ، وقيل : ثمان ، وقيل : تسع ، وقيل : عشر ، وقيل : ثلاث عشرة ؛ فيُحمل على إرادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور أنها ليالٍ ، وبذلك جزم ابن القيم[1] في هذا الحديث .

وأقوى ما يستدل به على أن المعراج كان بعد البعثة قوله في هذا الحديث نفسه : أن جبريل قال لبوّاب السماء إذ قال له : أُبعِثَ إليه ؟ قال : نعم ، فإنه ظاهر في أن المعراج كان بعد البعثة ؛ فيتعيَّن ما ذكر من التأويل .

وأما قوله في آخره : فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام ، فإن حُمل على ظاهره ؛ جاز أن يكون نَام بعد أن هبط من السماء ، فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام ، وجاز أن يُؤوَّل قوله : (استيقظ) ؛ أي أفاق مما كان فيه كما قدمناه ، فإنه كان إذا أُوحي إليه يستغرق فيه ، فإذا انتهى رجع إلى حالته الأولى ؛ فكنى عنه بالاستيقاظ[2] .

وقوله في رواية شريك : فشقَّ جبريل [١٠٥ / ب] ما بين نحره إلى لِبَّته . وفي رواية قتادة : فقد قال وسمعته يقول : فشقَّ ما بين هذه إلى هذه ، فقلت للجارود وهو إلى جنبي : ما يعني به ؟ قال : من نقرة نحره إلى شعرته وفي رواية أخرى إلى ثُنَّتِهِ – بضم المثلثة وتشديد النون – أي ما بين سرته إلى العانة . وفي رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر : ففرج صدري . ومعنى الروايات واحد ، فإن اللَّبَّة – بفتح

---

(١) قال ابن القيم : وكان الإسراء مرة واحدة ، وقيل : مرتين ؛ مرة يقظة ، ومرة منامًا ، وأرباب هذا القول كأنهم أرادوا أن يجمعوا بين حديث شريك ، وقوله : « ثم استيقظت » وبين سائر الروايات ، ومنهم مَنْ قال : بل كان هذا مرتين ؛ مرة قبل الوحي ، لقوله في حديث شريك : (وذلك قبل أن يُوحى إليه) ، ومرة بعد الوحي ، كما دلّت عليه سائر الأحاديث ، ومنهم مَنْ قال : بل ثلاث مرات ؛ مرة قبل الوحي ، ومرتين بعده ، وكل هذا ضبط ، وهذه طريقة ضعفاء الظاهرية . (زاد المعاد ٣ / ٤١ – ٤٢)

(٢) هذا نص ما ذكره ابن حجر . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٨٧ – ٥٨٩)

اللام وتشديد الموحدة – وهو موضع القلادة من الصدر ، والثُّغْرة – بضم المثلثة وعين معجمة – وهي الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين ، والشِّعرة – بكسر الشين المعجمة – هي شَعْر العانة . وفي رواية مسلم : إلى أسفل بطنه[1] . وكلها متقاربة . وقد استنكر القاضي عياض وقوع شقِّ الصدر ليلة الإسراء ، وقال : إنما كان ذلك وهو صغير في بني سعد ، وتعقّبه السُّهيلي[2] بأن ذلك وقع مرتين . ولا إنكار في ذلك ، فقد تواردت الروايات به ، وثبت شقُّ الصدر أيضًا عند البعثة ، كما أخرجه أبو نعيم في « الدلائل »[3] ، ولكل منها حكمة ، فالأوّل وقع [فيه][4] من الزيادة كما عند مسلم من حديث أنس : فأخرج علقة ، فقال : هذا حظُّ الشيطان منك[5] . وكان هذا في زمن الطفولة ، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان ، ثم وقع شقُّ الصدر عند البعث زيادة في إكرامه ؛ ليتلقى ما يُوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير ، ثم وقع شقُّ الصدر عند إرادة العروج إلى السماء ؛ ليتأهب للمناجاة . ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل ؛ لتقع المبالغة في الإسباغ [بحصول][6] المرة الثالثة ، كما تقرر في شرعه ﷺ . ويحتمل أن تكون الحكمة في انفراج سقف بيته الإشارة إلى ما سيقع من شقِّ صدره ، وأنه سيلتئم بغير معالجة [يتضرر][7] بها .

وجميع ما ورد من شقِّ الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم إليه دون التعرض لصرفه عن حقيقته ؛ لصلاحية القدرة ،

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٣ .

(٢) الروض الأُنف ١ / ١٨٩ – ١٩٠ .

(٣) دلائل النبوة ١ / ٢١٥ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ الأحاديث (١٦٣ ، ١٦٦ ، ١٦٧) .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٥٦ / ب .

(٥) أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٦ .

(٦) في النسختين [لحصول] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٥ .
(السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٢٥) .

(٧) في النسختين [يتصور] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٥ ، وهو الصواب .
(السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٢٥ – ٥٢٦)

فلا يستحيل شيء من ذلك .

وقوله : ثم أُوتي بطست من ذهب مملوءة إيمانًا[1] . كذا في رواية قتادة بالتأنيث . وفي لفظ أبي ذر : ممتلئ ؛ بالتذكير على معنى الإناء ، والأولى إشارة إلى الطست . وفي لفظ شريك : بطست محشوًّا ؛ بالنصب ، وأُعرب بأنه حال من الضمير في الجار والمجرور ، والتقدير : بطست كائن من ذهب ، فنقلَ الضمير من اسم الفاعل إلى الجار والمجرور . وفي رواية بلفظ : محشوٌّ ؛ بالجر على الصفة ، فلا إشكال فيه ، و(إيمانًا) منصوب على التمييز ، وحكْمة معطوف عليه ، و(الطَّست) بفتح الطاء وكسرها : إناء معروف ، وخصَّ الطست بهذا التشريف دون غيره ؛ لأنه أعظم [آلات][2] الغسل عُرْفًا . وأما كونه ذهبًا ، فلأنه أعلى الأنواع الحسيّة وأحبها إلى القلوب غالبًا ، فإن فيه خواص ليست في غيره . ويظهر له هنا مناسبات ؛ منها : أنه من أواني الجنة . ومنها : أنه لا تأكله النار ولا التراب ، ولا يلحقه [الصدأ][3] . ومنها : أنه أثقل الجواهر ، فناسب ثقل الوحي .

فإن قلت : كيف ساغ استعمال إناء الذهب مع تحريمه ؛ فالجواب أن ذلك كان قبل التحريم، ولا يكفي أن يُقال: إن المستعمل له ممن يحرم عليه من الملائكة، لأنه لو كان قد حرم عليه استعماله ؛ [لنُزِّه][4] أن يستعمله غيره في أمرٍ يتعلق ببدنه المُكرّم . ويمكن أن يقال : إن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا ، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب ، فيلتحق [بأحكام][5] الآخرة[6] . وفي رواية شريك وغيره : بطست من ذهب ؛ بسين مهملة ، وفيه :

---

(١) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ (٣٨٨٧) ولفظه (أُتيت) .

(٢) في النسختين [آلة] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٥ ، وهو الصواب .

(٣) في النسختين [الصدى] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٥ ، وهو الصواب .

(٤) في النسختين (القوة) والتصحيح من الأصل في فتح الباري ج ٧ / ٢٠٥ ، وهو الصواب .

(٥) في ط (بأحوال) ورقة ٣٥٧ / ب .

(٦) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٢٧ .

تور من ذهب . والتور – بمثناة فوقانية – قيل : هو الطست . وظاهر هذه الرواية المغايرةُ ، فيحتمل أنه طست صغير دَاخِل طست كبير ؛ لئلا يتبدد منه شيء ، فيكون في الكبير . وفي حديث أبي ذر ورواية شريك أنهم غسلوه بماء زمزم ، فيحتمل أن يكون أحدهما فيه ماء زمزم ، والآخر هو المحشوّ بالإيمان ، ويحتمل أن يكون التور ظرف الماء ، والإيمان والطست لما يُصب فيه عند الغسل ؛ صيانة له عن التبدُّد في الأرض ، وجريًا له على العادة في الطست وما يوضع فيه الماء .

قال النووي : معنى قوله : مملوءة إيمانًا ؛ أن الطست كان فيها شيء يحصل به زيادة في كمال الإيمان وكمال الحكمة ، وهذا المليء يحتمل أن يكون على حقيقته ، وتجسيد المعاني جائز ، كما جاء أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها ظُلَّة ، والموت في صورة كبش ، وكذلك وزنُ الأعمال ، وغير ذلك من أحوال الغيب[(١)] .

وقال البيضاوي : لعل ذلك من باب التمثيل ؛ إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيرًا ، كما مُثِّلت له الجنة والنار في عرض الحائط ، وفائدته كشْف المعنوي بالمحسوس[(٢)] .

وقال ابن أبي جمرة : فيه أن الحكمة ليس بعد الإيمان أجلُّ منها ، ولذلك قرنت معه ، ويُؤيِّده قوله تعالى : ﴿ **وَمَنْ يُؤتَ الحكمة فقد أُوتي خيرًا كثيرًا** ﴾[(٣)(٤)] . وقد اختلف في تفسير الحكمة ، فقيل : إنها العلم المشتمل على المعرفة بالله ، مع نفاد البصيرة ، وتهذيب النفس ، وتحقيق الحق للعمل به ، والكف عن ضده ، والحكيم من حاز ذلك . قال النووي : وهذا ما صفى لنا من أقوال كثيرة مضطربة . انتهى . وقد تُطلق الحكمة على القرآن ، وهو مُشتمل على ذلك كله وعلى النبوة كذلك . وقد [١٠٦ / أ] تُطلق على العلم فقط وعلى المعرفة فقط ونحو ذلك وأصح ما قيل فيها أنها وضْع الشيء في محله .

---

(١) النووي شرح صحيح مسلم ٢ / ٢١٨ .

(٢) نقله العيني عن البيضاوي . عمدة القارئ ١٤ / ٨ .

(٣) البقرة : ٢٦٩ .

(٤) من قوله : (قال النووي : معنى قوله : مملوءة) قد نقله ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٢٨ .

وقوله : « فغسل قلبي » في رواية مسلم : « فاستُخْرِج قلبي فَغُسِل بماء زمزم »[1] يدل على فضيلته على سائر مياه الدنيا . وقال الشيخ البلقيني : بل هو أفضل مياه الجنة ؛ لأنه لو كان شيء أفضل منه لغسل منه . وقال ابن أبي جمرة : وجْه العدول عن ماء الجنة ؛ لما اجتمع في زمزم من كون أصل مائها من الجنة ، ثم استقر في الأرض ، فأُريد بذلك بقاء بركة النبي ﷺ في الأرض[2].

قلت : بل فيه حكمة أخرى حسنة ، وهو أنه لما كان أصل حياة أبيه إسماعيل ﷺ ، وقد تربَّى عليه ، ونما عليه قلْبهُ وجسدُه ، وصار هو صاحبه وصاحب البلدة المباركة – ناسب أن يكون ولده الصادق المصدوق ﷺ كذلك ، ولما فيه من الإشارة إلى اختصاصه بذلك بعده ﷺ ، فإنه قد صارت الولاية إليه في الفتح ، فجعل السقاية للعباس ولعقبه ، وحجابة البيت لعثمان بن أبي شيبة وعقبه إلى يوم القيامة .

وقوله : ثم حُشي ثم أُعيد . زاد في رواية مسلم [مكانه][3] : ثم حشي إيمانًا وحكمة[4]. وفي رواية شريك : فحشي به صدْرُه ولغاديده[5] – بلام وغين معجمة – أي عروق حلقه ، كما فسّر في الرواية . وقال أهل اللغة : هي اللحمات التي بين الحنك وصفحة العنق ، واحدها لغدود[6] أو لغديد ، ويُقال له أيضًا : لغد ، وجمعه : ألغاد[7].

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٣ وأخرج منسلم عن ثابت عن أنس من طريق سليمان ابن المغيرة بلفظ « فَشُرح عن صدري ، ثم غسل بماء زمزم » . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٥ . وعنه من طريق حماد بن سلمة بلفظ (فشقَّ عن قلبه فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علقة ، فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم) نفس المرجع ٢ / ٢١٦ .

(٢) بهجة النفوس ٣ / ١٨٨ .

(٣) في النسختين [فكأنه] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٦ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٣ .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .

(٦) الأزهري . تهذيب اللغة ٨ / ٧٢ . وابن منظور . لسان العرب ٣ / ٣٩٢ .

(٧) نقله الأزهري وابن منظور عن أبي عبيد . المصدرين السابقين .

وقد اشتملت هذه القصة من خوارق العادة على ما يُدهش سامعه فضلًا عن شاهده ، فقد جرت العادة بأن مَنْ [شُق][1] بطنُهُ وأُخرج قلْبُه يموت لا محالة ، ومع ذلك فلم يُؤثِّر فيه ذلك ضررًا ولا وجعًا فضلًا عن غير ذلك .

قال ابن أبي[2] جمرة : « الحكمة في شقِّ بطنه مع القدرة على أن يمتلئ قلبه إيمانًا وحكمة بغير شق – الزيادة في قوة اليقين ؛ لأنه أعطي برؤية شقِّ بطنه وعدم تأثره بذلك ما أمن [معه][3] من جميع المخاوف العادية ، فلذلك كان أشجع الناس وأعلاهم حالًا ومقالًا ، ولذلك وُصِفَ بقوله تعالى : ﴿ **ما زاغ البصر وما طغى** ﴾[4].

واختُلف هل كان شقُّ صدره وغسله مُختصًّا به أو وقع لغيره من الأنبياء ؟ فيُقال : قد وقع عند الطبري[5] في قصة تابوت بني إسرائيل أنه كان فيه الطست التي يغسّل فيها قلوب الأنبياء[6]. وهذا مُشعِر بالمشاركة إن صحَّ ، وسيأتي نظير هذا في ركوب البراق .

قوله : « ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ، أبيض » . كذا ذكر باعتبار كونه مركوبًا ، أو بالنظر للفظ البراق . وفي لفظ [للبخاري][7] فقال له الجارود – وهو البراق – : يا أبا حمزة . قال أنس : نعم . وهذا يُوضِّح ما وقع عنده في « بدء الخلق » بلفظ : « دون البغل وفوق الحمار البراق »[8] ؛ أي هو البراق . وقع بالمعنى ؛

---

(١) في النسختين [يشق] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٦ ، وهو الصواب حيث عطف عليه بعد ذلك فعل مبني للمجهول (أُخرج) فلزم أن يكون الفعل مبنيًا للمجهول (شُقَّ) ، وليس مضارعًا .

(٢) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، جـ ٣ / ١٨٥ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٥٨ / ب .

(٤) النجم : ١٧ .

(٥) ذكره الطبري من رواية السدي . جامع البيان ٢ / ٦١٢ .

(٦) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٣١ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٥٩ / أ .

(٨) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ (٣٨٨٧) .

لأن أنسًا لم يتلفظ بلفظ البراق في روايَة قتادة . والحكمة في كونه بهذه الصفة الإشارة إلى أن الركوب كان في سِلم وأمن ، لا في حرب وخوف ، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراع الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة[1]. والحكمة في قوله : أُسري [به][2] راكبًا مع القدرة على طي الأرض له - الإشارة إلى أن ذلك وقع تأنيسًا له بالعادة في مقام خرْق العادة ؛ لأن العادة جرت أن المِلك إذا استدعى مَنْ يختص به بعث إليه بما يركبه .

وقوله : « يضع خُطوة » ؛ بفتح المعجمة أوله : المرة الواحدة ؛ وبضمها : الفعلة « عند أقصى طرْفه » ؛ بسكون الراء وبالفاء ؛ أي نظره : أي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره . وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى[3] والبزار[4] : « إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه ، وإذا هبط ارتفعت يداه » . وفي رواية لابن سعد عن الواقدي بأسانيده : « له جناحان »[5]. وعند الثعلبي[6] بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق : « لها خدٌّ كخدِّ الإنسان ، وعرف كالفرسْ ، وقوائم كالإبل ، وأظلاف وذنب كالبقر ، وكأن صدره ياقوتة حمراء » . قيل : ويُؤخذ

---

(١) من قوله : (ذكر باعتبار كونه مركوبًا) هو من قول ابن حجر مع التقديم والتأخير . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٣١ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٣) المسند ٨ / ٤٥٠ - ٤٥١ (٧٠ / ٥٠٣٦) .

(٤) ذكره الهيثمي في كشف الأستار ١ / ٤٨ (٥٩) وزاد الهيثمي : أنه أخرجه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١ / ٧٩ . ونقل السيوطي أن الحديث وفيه هذا اللفظ قد أخرجه الحارث بن أبي أسامة والبزار والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل وابن عساكر عن علقمة عن ابن مسعود . الدر المنثور ٥ / ٢٠٦ .

(٥) الطبقات الكبرى ١ / ٢١٤ بلفظ : « دابة بيضاء ... في فخذيها جناحان تحفر بهما رجليها » وقد ذكر هذا أبو سعيد في شرف المصطفى (مخطوط) ورقة ١٧٥ .

(٦) التفسير (مخطوط) ورقة ٤٦ . وكذلك أخرجه أبو سعيد في شرف المصطفى بلفظ رواية الثعلبي ، وفيها « فإذا أنا بدابة بين الصفا والمروة ؛ وجهها كوجه الإنسان ، وآذانها كآذان الفيلة ، وعرفها كعرف الفرس ، وقوامها كقوائم البعير ، وذنبها كذنب البقر ، فوق الحمار ودون البغل ، ورأسها من ياقوت أحمر ، وصدرها درة بيضاء ... » ورقة ١٧٥ .

من تَرْك تسمية سَيْر البراق طيرانًا أن الله إذا أكرم عبدًا بتسهيل الطريق له حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير ؛ أن لا يخرج بذلك عن اسم السفر ، ويجري عليه أحكامه . والبراق – بضم الموحدة وتخفيف الراء – مُشتق من البريق ، فقد جاء في لونه أنه أبيض أو من البرق ؛ لأنه [وصفه بسرعة][1] السَّيْر ، أو من قولهم : شاة برقاء ؛ إذا كان خلال صوفها [الأبيض][2] طاقات سود ، ولا يُنافيه وصْفه في الحديث بأن البراق أبيض ، لأن البرقاء من الغنم معدودةٌ في البيض . انتهىٰ . ويحتمل أن لا يكون مشتقًا . قال ابن أبي جمرة : « خصَّ البراق بذلك إشارة إلى الاختصاص به ؛ لأنه لم ينقل أن أحدًا ملكه بخلاف غير جنسه من الدّواب . قال : والقدرة كانت صالحة لأن يصعد بنفسه من غير براق ، لكن ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه ؛ لأنه لو صعد بنفسه لكان في صورة ماشٍ ، والراكب أعزُّ من الماشي »[3].

وقوله : « فحُملت عليه » . في رواية لأبي سعيد في « شرف المصطفى » : « فكان الذي أمسك بركابه جبريل ، وبزمام البراق ميكائيل »[4]. وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس : أن رسول الله ﷺ [ليلة][5] أسري به أتي بالبراق مُسرجًا ملجمًا ، فاستصعب عليه ، فقال له جبريل : ما حملك على هذا ، فوالله ما ركبك خلقٌ قط أكرم على الله منه ؟ قال : فارفضَّ عرقًا . أخرجه الترمذي ، وقال : حسن غريب[6] ، وصحَّحه ابن حبان[7]. وذكر ابن إسحٰق عن قتادة أنه لما شمس وضع

(١) في النسختين [وصف لسرعة] والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢٠٦ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٥٩ / ب .

(٣) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، جـ ٣ / ١٨٦ .

(٤) شرف المصطفى (مخطوط) ورقة ١٧٦ .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٦٠ / أ .

(٦) الترمذي . السنن ٤ / ٣٦٣ (٥١٣٨) .

(٧) ابن بلبان . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١ / ١٢٨ (٤٦) . والحديث أخرجه أحمد. المسند ١٦٤/٣ والطبري في جامع البيان ١٥ /١٥ ، والبيهقي في الدلائل ٣٦٢/٢ بلفظ : (فقال له جبريل عليه السلام : أبمحمد ﷺ تفعل هذا ؟ فوالله ...) =

جبريل يده على معرفته ، فقال أما تستحي ؟ فذكر نحوه مرسلًا لم يذكر أنسًا[1].
وفي رواية وثيمة عن ابن إسحٰق : « فارتعشت حتى لصقت بالأرض فاستويتُ عليها »[2]. وللنسائي[3] وابن مردويه[4] من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه موصولًا ، وزاد : وكانت تسخر للأنبياء قبله . ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق[5] ، وفيه دلالة على أن البراق كان مُعَدًّا لركوب الأنبياء ، خلافًا لمن نفى ذلك ؛ كابن دحية . وأوّل قول جبريل : فما ركبك أحد أكرم على الله منه ؛ أي ما ركبك أحد قط ، فكيف يركبك أكرم منه ؟ وقد جزم السهيلي[6] أن البراق إنما استصعب عليه ؛ لبُعْده بركوب الأنبياء قبله . قال النووي[7] : قال الزبيدي في « مختصر العين » ، وتبعه صاحب « التحرير » : كان الأنبياء يركبون البراق . قال : وهذا يحتاج إلى نقْل صحيح . انتهٰى ....

= الحديث . وزاد السيوطي أنه أخرجه ابن حميد وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل . الدر المنثور ٥ / ١٠ .

(١) نقله عنه ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٣٩٨ . كما نقله عنه ابن كثير . البداية والنهاية ٣ / ١٠٨ . ونقل الأزهري عن الليث : معرفة الفرس : أصل عرفه ، وأضاف وزاد غيره : هو اللحم الذي ينبت عليه العُرف . تهذيب اللغة ٢ / ٣٤٨ .

(٢) ورد هذا اللفظ في رواية أبي سعيد في شرف المصطفى (مخطوط) ورقة ١٧٥ وفيها : « فارتعش البراق حتى لصق بالأرض ، فركبته حتى انتهٰى بي إلى بيت المقدس ... » كما ورد عند الثعلبي في تفسيره (مخطوط) ورقة ٤٦ .

(٣) أخرجه النسائي في فرض الصلاة وليست فيه هذه الزيادة . السنن (بشرح السيوطي) ١ / ٢٢١ – ٢٢٣ (٤٥٠) كما نقل ابن كثير رواية يزيد بن أبي مالك ، وليست فيها هذه الزيادة أيضًا . التفسير ٣ / ٦ . وإنما وردت هذه الزيادة من حديث أبي سعيد الخدري الذي أخرجه الطبري . جامع البيان ١٥ / ١٢ ، والبيهقي . دلائل النبوة ٢ / ٣٩٠ ، وابن كثير . التفسير ٣ / ١١ .

(٤) أخرجه ابن مردويه . الدر المنثور ٥ / ١٨٥ .

(٥) نقل ابن هشام عن ابن إسحاق حديث أبي سعيد ولكن هذا الجزء لم يذكره انظر الحاشية (٣).

(٦) الروض الأنف ٢ / ١٥٠ .

(٧) شرح صحيح مسلم ٢ / ٢١٠ .

[وقد][1] قدمنا النقل بذلك ، ويُؤيِّده ظاهر قوله : « فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء » . ووقع في « المبتدأ » لابن إسحـٰق من رواية وثيمة في ذكْر الإسراء : « فاستصعب البراق وكانت الأنبياء تركبها قبلي ، وكانت بعيدة العهد بركوبهم ، لم يكن ركبت في الفترة » . وفي « مغازي ابن عائذ » من طريق الزهري عن سعيد ابن المسيب قال : البراق هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسماعيل[2] . قال ابن المنير : إنما استصعب البراق تيهًا وزهـوًا[3] بركـوب النبي ﷺ ، وأراد جبريل [استنطاقه][4] فلذلك خجل وارفضَّ عرقًا من ذلك . وقريب من ذلك رجفة الجبل به ، حتى قال له : « اثبت فإنما عليك نبي وصدِيق وشهيد »[5] ، فإنها هزة الطرب لا هزة الغضب . ووقع في حديث حذيفة عند أحمد قال : أُتي رسول الله ﷺ بالبراق ، فلم يُزايل ظهره هو وجبريل حتى انتهيا إلى بيت المقدس[6] . فهذا لم يسنده حذيفة عن النبي ﷺ فيحتمل أنه قاله عن اجتهاد ، ويحتمل أن يكون قولُه : هو وجبريل ؛ يتعلَّق بمرافقته في السَّير لا في الركوب . قال ابن دحية وغيره : معناه : وجبريل قائد أو سائق أو دليل . قال : وإنما جزمنا بذلك ؛ لأن قصة المعراج كانت كرامة للنبي ﷺ ، فلا مدخل لغيره فيها[7] . قال شيخنا ابن حجر : ويرد

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط .

(٢) الرواية أخرجها الطبري بلفظ (أن رسول الله ﷺ أُسري به على البراق ، وهي دابة إبراهيم التي كان يزور عليها البيت الحرام) . جامع البيان ١٥ / ٥ ، ونقلها السيوطي عن ابن جرير . الدر المنثور ٥ / ٢٢٨ .

(٣) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٣٦٠ / ب : قوله زهوًا – بالزاي – هو الكبر والفخر ، كما في الصحاح ، والمراد به هنا الفخر ، فاعلمه .

(الجوهري ، الصحاح ٦ / ٢٣٧٠)

(٤) ورد في النسختين (استيقاظه) والتصحيح من فتح الباري ج ٧ / ٢٠٧ .

(٥) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب : قول النبي ﷺ : « لو كنتُ مُتخذًا خليلًا » . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٢ (٣٦٧٥) وأخرجه أبو داود . السنن ٥ / ٤٠ (٤٦٥١) .

(٦) أحمد . المسند ، ٥ / ٣٩٢ . وأخرجه الطبري ، جامع البيان ١٥ / ١٦ . والبيهقي ، دلائل النبوة ٢ / ٣٦٤ .والحميدي ، المسند ١ / ٢١٣ (٤٤٨) .

(٧) ابن حجر . (السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٣١ – ٥٣٩)

هذا التأويل أن في « صحيح ابن حبان »[(١)] ، من حديث ابن مسعود أن جبريل حمله على البراق رديفًا له . وفي رواية الحارث في « مسنده »[(٢)] : أُتي بالبراق ، فركبه خلف جبريل فسار بهما . فهذا صريح في ركوبه معه ، وأيضًا فإن ظاهره أن المعراج وقع والنبي ﷺ على ظهْر البراق إلى أن صعد السمٰوات كلها ووصل إلى ما وصل ورجع وهو على حاله[(٣)] . وفيه نظرٌ سنذكره ، ولعل حذيفة إنما أشار إلى ما وقع في ليلة الإسراء المجردة التي لم يَقع فيها معراج على ما تقدَّم من تقرير وقوع الإسراء مرتين .

وقوله : « فانطلق بي جبريل » . [في رواية للبخاري : « فانطلقتُ مع جبريل » ولا مُغَايرة بينهما ؛ بخلاف ما نحا إليه بعضهم مع أن][(٤)] رواية البخاري في « بدء الخلق »[(٥)] تُشْعِر بأنه ما احتاج إلى جبريل في العروج ؛ بل كانا معًا بمنزلة واحدة ، لكن معظم الروايات جاءت باللفظ الأول . وفي حديث أبي ذر عند البخاري : « ثم أخذ بيدي فعرج بي »[(٦)] . والذي يظهر أن جبريل في تلك الحالة كان دليلًا له فيما قصد له ، فلذلك جاء سياق الكلام يُشْعِر بذلك .

---

(١) ابن بلبان . الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١ / ١٢٧ (٤٥) .

(٢) الهيثمي . بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ص ٣٢ – ٣٣ (٢٢) .

(٣) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٦١ / أ :
قوله : وهو على حاله : يُوهم أنه رجع راكبًا عليه ، وقد قال أبو القاسم الأصفهاني في كتاب « الحجة إلى بيان المحجة » : إن قيل : لم يخرج البراق به ﷺ ، ولم ينزل عند مصرفه عليه . فالجواب أنه عرج به إظهارًا لكرامته ﷺ ، ولم ينزل عليه إظهارًا لقدرة الله تعالى . وقيل : دلَّ بالصعود على النزول به عليه ؛ لقوله تعالى : ﴿ سرابيل تقيكم الحر ﴾ يعني : والبرد . وكقوله : ﴿ بيده الخير ﴾ أي : والشر . قال حذيفة : (ما زايل ظهر البراق حتى رجع ﷺ) هـ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦١ / أ . ومذكور في فتح الباري .
السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٤٠ .

(٥) الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٢ .

(٦) أخرجه البخاري في الصلاة ، باب : كيف فرضت الصلوات في الإسراء . الصحيح مع الفتح ١ / ٤٥٩ (٣٤٩) .

وقوله : « حتى أتى السماء الدنيا » ظاهره أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء . وتمسَّك به مَنْ زعم أن المعراج كان في ليلة غير ليلة الإسراء إلى بيت المقدس . فأمّا العروج ففي غير هذه الرواية من الأخبار أنه لم يكن على البراق بل رق المعراج ؛ وهو السُّلم ، كما وقع مُصرَّحًا به في حديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق[1] والبيهقي في « الدلائل »[2] ، ولفظه : « فإذا أنا بدابة كالبغل ، مضطرب الأذنين ، يُقال له : البراق ، وكانت الأنبياء تركبه قبلي ، فركبته ... » فذكر الحديث . قال : « ثم دخلت أنا وجبريل بيت المقدس ، فصليت ثم أتيت بالمعراج » . وفي رواية ابن إسحٰق : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لما فرغت مما كان في بيت المقدس أُتي بالمعراج » . ولم أر قط شيئًا أحسن منه ، وهو الذي يمُدُّ إليه الميت عينيه إذا حضر[3] ، فأصعدني صاحبي فيه حتى انتهىٰ بي إلى بابٍ من أبواب السَّماء ... »[4] الحديث . وفي رواية كعب : فوضعت له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب ، حتى عرج هو وجبريل[5] . وفي رواية لأبي سعيد في « شرف المصطفى »[6] : أنه أُتِي بالمعراج من جنة الفردوس ، وأنه مُنضَّدٌ باللؤلؤ ، ومن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة . وأما المحتج بالتعدد فلا حجة له ؛ لاحتمال أن يكون التقصير في ذكر

---

(١) لم يرد هذا اللفظ فيما نقله ابن هشام عن ابن إسحاق . السيرة النبوية ١ / ٣٩٦ . ووردت فيما أخرجه الطبري من حديث أبي سعيد . جامع البيان ١٥ / ١٢ .

(٢) دلائل النبوة ٢ / ٣٩٠ وأخرجها ابن كثير في التفسير ٣ / ١١ ، والبداية والنهاية ٣ / ١٠٩ ، وورد عند أبي سعيد في شرف المصطفى (مخطوط) ورقة ١٧٥ . وزاد السيوطي أنه أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر . الدر المنثور ٥ / ١٩٥ .

(٣) في النسختين [أحضر] والتصحيح من الفتح ٧ / ٢٠٧ ، وجامع البيان للطبري ١٥ / ١٤ .

(٤) نقله ابن هشام عن ابن إسحاق . السيرة النبوية ١ / ٤٠٣ . والرواية أخرجها الطبري من طريق ابن إسحاق وفيها « حتى انتهىٰ بي إلى باب من الأبواب يُقال له : باب الحفظة ، عليه ملك يُقال له : إسماعيل » . جامع البيان ١٥ / ١٤ . وابن كثير . البداية والنهاية ٣ / ١٠٩ .

(٥) أخرجها الواسطي في فضائل بيت المقدس . السيوطي . الدر المنثور ٥ / ٢٢٦ .

(٦) شرف المصطفى (مخطوط) ورقة ١٧٧ .

الإسراء من الراوي ، وقد حفظه ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال[1] : « أُتيت بالبراق » ، فوصَفه فقال : « فركبته حتى أتيت بيت المقدس ، فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء ، ثم دخلت المسجد ، فصليت فيه ركعتين ، ثم خرجت ، فجاءني جبريل بإناءين ... » فذكر القصة . قال : « ثم عرج بي إلى السماء » . وحديث أبي سعيد[2] أيضًا دالٌّ على الاتحاد .

وقوله في رواية ثابت : « فربطته بالحلقة » أنكره [١٠٧ / أ] حذيفة ، فروى أحمد[3] والترمذي[4] ، من حديث حذيفة قال : تحدثون أنه ربطه ، أخاف أن يفر منه ، وقد سخَّره له عالمُ الغيبِ والشهادةِ . قال البيهقي[5] : « المثبت مُقَدَّم على النافي - يعني مَن أثبت ربْط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة عِلْم على مَنْ نفى ذلك - فهو أولى بالقبول » . ووقع في رواية بريدة عند البزار : لما كان ليلة أُسري بي فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس ، فوضع إصبعه فيها ، فخرقها فشدَّ بها البراق[6] . ونحوه للترمذي[7] . وأنكر حذيفة أيضًا في هذا الحديث أنه ﷺ

---

(١) أخرجها مسلم في باب الإسراء برسول الله ﷺ . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١١ - ٢١٢ .

(٢) أخرجه ابن إسحاق . ونقله ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٤٠٣ وأخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق جامع البيان ١٥ / ١٤ . وأخرجه البيهقي في الدلائل ٢ / ٣٩٠ .

(٣) المسند ٥ / ٣٨٧ .

(٤) أخرجه الترمذي في التفسير ، وقال : حديث حسن صحيح . السنن ٤ / ٣٦٩ (٥١٥٥). وجميع هذه الروايات قد ذكرها ابن حجر .

السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٤٠ - ٥٤٢ .

(٥) دلائل النبوة ٢ / ٣٦٥ . وقال ابن كثير : وأنكر حذيفة رضي الله عنه دخوله إلى بيت المقدس وربطه الدابة وصلاته فيه ، وأضاف : وهذا غريب ، والنص المثبت مُقدَّم على النافي . البداية والنهاية ٣ / ١٠٩ .

(٦) ذكره السيوطي ، وقال : أخرجه الترمذي والبزار والحاكم وصحَّحه ، وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل . الدر المنثور ٥ / ٢١٣ . وانظر المستدرك للحاكم ٢ / ٣٦٠ وتفسير ابن كثير ٣ / ١٠ .

(٧) السنن ٤ / ٣٦٣ (٥١٣٩) وقال في آخره : حديث غريب . =

صلَّى في بيت المقدس ، واحتج بأنه لو صلَّى فيه لكتب عليكم الصلاة فيه ، كما كتبت عليكم الصلاة في البيت العتيق . والجواب عنه منْع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله : (كتب عليكم) الفرضَ ، وإن أراد التشريعَ فنلتزمه . وقد شرع النبي ﷺ الصلاة في بيت المقدس ، فقرنه بالمسجد الحرام ومسجده في شدِّ الرحل إليه ، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث . وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي[(١)] : « حتى أتيتُ بيتَ المقدس ، فأوثقتُ دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربطها »[(٢)]. وفيه : « فدخلت أنا وجبريل بيت المقدس ، فصل كل واحد منا ركعتين » . وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه نحوه ، وزاد : « ثم دخلت المسجد ، فعرفت النبيّين من بين قائم وراكع وساجد ، ثم أُقيمت الصلاة فأممتهم »[(٣)]. وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم[(٤)] : « فلم ألبث إلا يسيرًا حتى اجتمع ناس كثير ، ثم أذَّن مؤذِّن ، فأقيمت الصلاة ، فقمنا صفوفًا ننتظر مَنْ يؤمُّنا ، فأخذ بيدي جبريل ، فقدَّمني فصلَّيتُ بهم » . وفي حديث ابن مسعود عند مسلم[(٥)] : « وحانت الصلاة فأممتهم » . وفي حديث ابن عباس عند أحمد[(٦)] : فلما أتى النبي ﷺ المسجد الأقصى قام يصلي ؛ فإذا النبيون أجمعون يصلون معه . وفي حديث عمر عند أحمد[(٧)] أيضًا أنه لما دخل بيت المقدس قال : أُصلِّي حيث صلَّى رسول الله

= ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٤٣ - ٥٤٤ .

(١) دلائل النبوة ٢ / ٣٩١ .

(٢) في ط (تربط بها) ورقة ٣٦٢ / أ .

(٣) أخرجها ابن عرفة في جزئه المشهور ، وأبو نعيم في الدلائل ، وابن عساكر في تاريخه . السيوطي . الدر المنثور ٥ / ٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٤) نقلها ابن كثير عنه . التفسير ٣/٦ ، والسيوطي . الدر المنثور ١٨٧/٥ . والحديث أخرجه النسائي في فرض الصلاة . بلفظ : « ثم دخلتُ بيت المقدس ، فجُمع لي الأنبياء عليهم السلام ، فَقَدَّمني جبريل حتى أممتهم » . السنن (بشرح السيوطي) ١/ ٢٢٢ (٤٥٠) .

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٣٨ .

(٦) المسند ١ / ٢٥٧ وأضاف السيوطي أنه أخرجه ابن مردويه ، وأبو نعيم في الدلائل ، والضياء في المختارة . بسند صحيح . الدر المنثور ٥ / ٢١٤ .

(٧) المسند ١ / ٣٨ .

ﷺ ، فتقدَّم إلى القبلة فصلّى . قال عياض[1] : يحتمل أن يكون صلَّى بالأنبياء جميعًا في بيت المقدس ، ثم صَعَدَ منهم إلى السمٰوات مَنْ ذُكِرَ أنه ﷺ رآه ، ويحتمل أن تكون صلاتهم[2] بعد أن هبط من السماء ، فهبطوا أيضًا . وقال غيره : رؤيته إياهم في السماء محمولة على رؤية أرواحهم إلا عيسى ؛ لما ثبت أنه رُفع بجسده ، وقد قيل في إدريس أيضًا ذلك . وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس ، فيحتمل الأرواح خاصة ، ويحتمل الأجساد بأرواحها ، والأظهر أن صلاته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج[3] .

قوله : « السَّماء الدنيا » في حديث أبي سعيد في ذكْر الأنبياء عند البيهقي[4] « إلى باب من أبواب السماء يُقال له : باب الحفظة ، وعليه ملك يُقال له : إسماعيل ، تحت يده اثنا[5] عشر ألف ملك » .

وقوله : « فاستفتح » يدل على أن الباب كان مُغلقًا . قال ابن المنير : وحكمته التحقُّق أن السماء لم تُفتح إلا من أجله ، بخلاف ما لو وجده مفتوحًا .

وقوله : « فقيل : مَن أنت ؟ قال : جبريل » سمَّى نفسه ؛ لئلا يلتبس بغيره ، ولا يحتاج إلى توقُّف للمراجعة في أمره ، فإنه معهود عندهم نزوله وصعوده ، ولذلك قدَّم اسمه ، فإنه الرسول بإحضار النبي ﷺ .

وقوله : « فقالوا له : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد » فيه إشعار بأنهم أحسُّوا معه

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١ / ٢٤٨ .
ونقله النووي في شرحه لصحيح مسلم ٢ / ٢٣٨ .

(٢) في ط (صلاته بهم) ورقة ٣٦٢ / ب .

(٣) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٤٥ - ٥٤٦ .

(٤) لفظ حديث أبي سعيد عند البيهقي « فصعدت أنا وجبريل ، فإذا أنا بملَك يُقال له : إسماعيل ، وهو صاحب سماء الدنيا » . الدلائل ٢ / ٣٩١ . واللفظ المذكور أخرجه ابن إسحاق من حديث أبي سعيد ، ونقله عنه ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٤٠٣ ، وكذا أخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق . جامع البيان ١٥ / ١٤ . وكذلك ابن كثير . البداية والنهاية ٣ / ١٠٩ .

(٥) في ط (اثني) ورقة ٣٦٢ / ب .

برفيق ، وإلا لكان السؤال بلفظ : أمعك أحد ، وذلك الإحساس إما بمشاهدة أحد لكون السماء شفّافة ، وإمّا بأمْر معنوي كزيادة أنوار أو نحوها يُشعر بتجدُّد أمْر يحسُن معه السؤال بهذه الصيغة . وفي قوله : « محمد » دليل على أن [الاسم أولى][1] في التعريف من الكنية .

قوله : « وقد أُرسل إليه ؟ » . وفي لفظ : « أوقد بُعث إليه ؟ » . قيل : الحكمة في استفهام الملائكة عن البعث إليه والإرسال أن الله أراد إطلاع نبيّه على أنه معروف عند الملأ الأعلى ، لأنهم قالوا : أوبعث إليه ؟ فدل على أنهم كانوا يعرفون أن ذلك سيقع له ، وإلا لكانوا يقولون : وَمَنْ محمد مثلًا[2]. وقولهم : أُرسل إليه ؛ أي للعروج ، وليس المراد أصل البعث ؛ لأن ذلك قد كان اشتهر في الملكوت الأعلى . وقيل : سألوه تعجُّبًا من نعمة الله عليه بذلك واستبشارًا به ، وقد علموا أن بَشَرًا لا يترق هذا الترقي إلا بإذن من الله عز وجل ، وأن جبريل لا يصعد بمن لم يرسل إليه[3].

وقوله : « قالوا : مرحبًا به » ؛ أي أصاب رحبًا وسعةً ، وكنى بذلك عن الانشراح . واستنبط منه ابن المنير جواز ردِّ السلام بغير لفظ السلام ، وتُعقِّب بأن قول الملك : « مرحبًا به » ليس ردًّا للسلام ، فإنه كان قبل أن يفتح الباب ، والسياق يُرشد إليه ، وقد نبّه على ذلك ابن أبي جمرة[4]. ووقع في رواية [أن جبريل][5] قال له عند كل واحد منهم : سلِّم عليه ، فسلَّمت عليه ، فردَّ عليَّ السَّلام[6]. وفيه إشارة إلى أنه رآهم قبل ذلك[7].

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٣ / أ ؛ لأنه مطموس في (س) .
(٢) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٤٦ - ٥٤٨ .
(٣) نفس المصدر / ٥٤٧ .
(٤) بهجة النفوس ٣ / ١٩١ .
(٥) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٣ / أ .
(٦) هذه الرواية أخرجها البخاري من حديث مالك بن صعصعة في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ - ٢٠٢ (٣٨٨٧) .
(٧) السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٤٨ - ٥٤٩ .

وقوله : « قالوا : فنعم المجيء جاء » [قيل : المخصوص بالمدح محذوف ، وفيه تقديم وتأخير ، والتقدير : جاء فنعم المجيء مجيئه][1]. وقال ابن مالك : في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول والصفة عن الموصوف في باب (نعم) ؛ لأنها تحتاج إلى فاعل هو [١٠٧ / ب] المجيء ، وإلى مخصوص بمعناها وهو مبتدأ مُخبَر عنه بـ(نعم) وفاعلها ، فهو في هذا الكلام وشبهه موصول أو موصوف بجار ، والتقدير : نعم المجيء الذي جاء ، أو نعم المجيء مجيء جاء ، وكونه موصولًا أجود ؛ لأنه مُخبر عنه ، والمخبر عنه إذا كان معرفة أولى من كونه نكرة .

قوله : « فإذا فيها آدم ، فقال : هذا أبوك آدم » . زاد في حديث أنس عن أبي ذر[2] : « فإذا عن يمينه أَسْوِدَة وعن يساره أَسْوِدَة » ؛ بوزن أزمنة ؛ وهي الأشخاص من كل شيء . وقال فيها : « قلت لجبريل : مَنْ هذا ؟ » ظاهره أنه سأل عنه بعد أن قال له آدم : مرحبًا . ورواية مالك بن صعصعة بعكس ذلك ، وهي المعتمدة فتُحمل هذه [الرواية] عليها ؛ إذ ليس في هذه أداة ترتيب .

وقوله : « نَسَم بنيه » النسم – بالنون والمهملة المفتوحتين – جمع نسمة ، وهي الروح . وحكى ابن التين أنه رواه بعضهم بكسر الشين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف وبعدها ميم ، وهو تصحيف ، وظاهره أن أرواح بني آدم من أهل الجنة والنار في السماء ، وهو مُشكل[3]. قال القاضي عياض[4] : قد جاء أن أرواح الكفار في سِجِّين ، وأن أرواح المؤمنين مُنعَّمة في الجنة ؛ يعني فكيف تكون مجتمعة في سماء الدنيا ؟ وأجاب بأنه يحتمل أنها تُعَرض على آدم أوقاتًا ، فصادف وقْت عرْضها مرور النبي ﷺ ، ويدل على أن كونهم في الجنة والنار إنما هو في أوقات ؛ [بدليل][5]

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٣ / ب .

(٢) أخرجه البخاري في الصلاة ، باب : كيف فرضت الصلوات ؟ ولفظه : « فإذا رجل قاعد على يمينه أسودة وعلى يساره أسودة » . الصحيح مع الفتح ١ / ٤٥٩ (٣٤٩) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ج ١ / ٤٦١ .

(٤) نقله عنه النووي . شرح صحيح مسلم ٢ / ٢١٩ . وابن حجر في فتح الباري ج ١ / ٤٦١ .

(٥) زيادة من النووي (شرح صحيح مسلم ٢ / ٢١٩) وبها يستقيم المعنى . ويبدو =

قوله تعالى : ﴿ النار يُعرضون عليها غدوًّا وعشيًا ﴾[1] . واعترض بأن أرواح الكفار لا تُفتَّح لها أبواب السماء ، كما هو نصُّ القرآن . والجواب عنه ما أبداه هو احتمالًا أن الجنة [كانت في جهة يمين آدم ، والنار][2] في جهة شماله ، وكان يُكشف له عنها . انتهى . ويحتمل أن يُقال : إن النَّسَمَ المرئية هي التي لـم تدخل الأجساد بعدُ ، وهي مخلوقة قبل الأجساد ، ومستقرها عن يمين آدم وشماله ، وقد أُعلم بما سيصيرون إليه ، فلذلك كان يستبشر إذا نظر إلى مَنْ عن يمينه ، ويحزن إذا نظر إلى مَنْ عن يساره ، بخلاف التي في الأجساد ؛ فليست مرادة قطعًا ، وبخلاف التي انتقلت عن الأجساد إلى مستقرها من جنة أو نار ؛ فليست مرادة أيضًا فيما يظهر ، وبهذا يندفع الإيراد ، ويُعرف أن قوله : « نَسَم بنيه » عامٌّ مخصوصٌ ، أو أُريد به الخصوص[3] . قال شيخنا[4] : « وظهر لي احتمال آخر ، وهو أن يكون المراد بها : مَنْ خرجت من الأجساد ، ولا يلزم من رؤية آدم لها وهو في السماء الدنيا أن يفتح لها أبواب السماء ولا يلجها » . ويُؤيد هذا ما أخرجه ابن إسحٰق[5] والبيهقي[6] من طريقه في حديث الإسراء : « فإذا أنا بآدم تُعرض عليه أرواح ذريته [المؤمنين][7] ، فيقول : روح طيبة ونفسٌ طيبة ، اجعلوها في عليين ، ثم تُعرض عليه أرواح ذريته الفجار ، فيقول : روح خبيثة ونفس خبيثة ، اجعلوها في سِجِّين » . وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني ....

= أن المصنف نقلها عن ابن حجر ، حيث إن نفس اللفظ من (الفتح ١ / ٤٦١) .

(١) غافر / ٤٦ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٤ / أ .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١ / ٤٦١ .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ج ٧ / ٢٠٩ . و(السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٤٩) .

(٥) نقله عنه ابن هشام ولفظه : « لما دخلت السماء الدنيا ، رأيت بها رجلًا جالسًا تُعرض عليه أرواح بني آدم » . السيرة النبوية ١ / ٤٠٥ .

(٦) الدلائل ٢ / ٣٩٢ ، وفيه زيادة « فإذا أنا بآدم كهيئة يوم خلقه الله على صورته ... » .

(٧) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٦٤ / ب ؛ لأنه مطموس في (س) .

والبزار[1] : « فإذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيّبة ، وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة ؛ إذا نظر عن يمينه استبشر ، وإذا نظر عن شماله حزن » . فهذا لو صحَّ لكان المصير إليه أولى من جميع ما تقدَّم ، لكن سندهما ضعيف[2] . فظاهرهما عدم اللزوم المتقدم .

وقوله فيه : « مرحبًا بالابن الصالح والنبي الصالح » إن قيل : ما وجه اقتصاره هو وبقية الأنبياء على وصفه بهذه الصفة وتواردهم عليها ؟ فالجواب أن الصلاح صفة تشمل خِلالَ الخير ، ولذلك كرَّرها كل منهم عند كل صفة ، والصالح : هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله تعالى وحقوق العباد ، فمن ثَمَّ كانت كلمةً جامعةً لمعاني الخير . وفي قول آدم « بالابن الصالح » إشارة إلى افتخاره بأُبوّة النبي ﷺ[3] .

وقوله في رواية شريك[4] : « فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطَّرِدان » ؛ أي يجريان . وظاهر هذا يُخالف حديث مالك بن صعصعة[5] فإن فيه بعد ذكر سدرة المنتهىٰ « فإذا في أصلها أربعة أنهار » . ويُجمع بينهما بأن أصل نبعهما من تحت سدرة المنتهىٰ ، ومقرهما في السماء الدنيا ، ومنها ينزلان إلى الأرض . ووقع هنا « النيل والفرات عنصرهما » والعُنصُر – بضم العين والصاد المهملتين بينهما نون ساكنة – هو الأصل[6] .

وقوله فيه : « ثم مضىٰ بي إلى السماء الدنيا فإذا ....

---

(١) ذكره الهيثمي ، وقال : رواه البزار ورجاله موثقون . (مجمع الزوائد ١ / ٧٧) وفي كشف الأستار ، جـ ١ /٤١ (٥٥) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦١ – ٤٦٢ .

(٣) ابن حجر ، السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٥٠ .

(٤) أخرجها البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .

(٥) أخرجه البخاري في بدء الخلق ، باب : ذكْر الملائكة . الصحيح مع الفتح ٦/٣٠٢ – ٣٠٣ (٣٢٠٧) بلفظ : « في أصلها أربعة أنهار » . وأخرجه في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ – ٢٠٢ (٣٨٨٧) بلفظ : « وإذا أربعة أنهار » .

(٦) هذا كله نص كلام ابن حجر . السيرة النبوية من فتح الباري / ٥٩٣ .

[هو][1] فإذا بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده - أي في النهر - فإذا هو- أي طِينه- مسك أذفر. قال : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي خبَّأ - بفتح الخاء المعجمة والموحدة مهموز ؛ أي ادخر - لك ربك » . وهذا مما يستشكل في رواية شريك ، [فإن][2] الكوثر [في الجنة][3] ، والجنة في السماء السابعة ، وقد أخرج أحمد[4] من طريق حميد الطويل عن أنس رفعه : « دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافتاه [خيام][5] اللؤلؤ ، فضربتُ بيدي في مجرى مائه ، فإذا مسك أذفر ، فقال جبريل : هذا الكوثر الذي أعطاك الله تعالى » . وأصل هذا الحديث عند البخاري[6] بنحوه . وأخرجه في « التفسير » من طريق قتادة عن أنس[7] ، لكن ليس فيه ذكْر الجنة . وأخرجه أبو داود[8] والطبري[9] من طريق سليمان التيمي عن قتادة ، ولفظه : لما عرج نبي الله ﷺ عُرض له في الجنة نهر ... الحديث . قال شيخنا[10] : « ويمكن أن يكون في هذا الموضع شيء محذوف ؛ تقديره : ثم مضى به في السماء الدنيا إلى السابعة ، فإذا هو بنهر »[10].

قلت : وهذا بعيد إذْ بينه وبين [١٠٨ / أ] السابعة خمسُ سماوات أخرى ، وكل منها له صفة غير صفة الأخرى ، ولها أبواب وخدّام غير الآخرين ، فإطلاق المسير إليها دون التي تليها بعيدٌ [وذكْرها بعد السادس مما يبعده أيضًا[11] ، لكن

---

(١) في (س) (فإذا بنهر) والتصحيح من ط ورقة ٣٦٥ / أ .

(٢) في النسختين [فإذا] والتصحيح من الفتح ١٣ / ٤٨٢ والسيرة النبوية من فتح الباري / ٥٩٤ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

(٤) المسند ٣ / ١٠٣ وأخرجه الطبري . جامع البيان ٣٠ / ٣٢٣ - ٣٢٤ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٦) في ط (أي بنحوه) .

(٧) الصحيح مع الفتح ٨ / ٧٣١ (٤٩٦٤) باب : ﴿ إنا أعطيناك الكوثر ﴾ .

(٨) السنن ٥ / ١١١ (٤٧٤٨) كتاب السنة ، باب : في الحوض .

(٩) جامع البيان ٣٠ / ٣٢٣ .

(١٠) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٩٣ - ٥٩٤ .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٥ / ب .

يقال من غير استبعاد : إن أصل النهر - وهو الكوثر - في الجنة ، وجعل الله منه فرعين[1] في سماء الدنيا ، عجَّل لنبيّه ﷺ رؤيته استبشارًا ؛ لأنها أوّل المراتب العُلْويّة بعد السُّفْليّة ، ويُؤيِّد هذا قول جبريل له : « الذي خبَّأ لك ربك » ؛ أي في القيامة مما أعدّه لأجلك .

قوله في رواية شريك[2] : « كل سماء فيها أنبياء قد سمَّاهم ، فوعيتُ منهم إدريس في الثانية ، وهارون في الرابعة ، وآخر في الخامسة ، ولم أحفظ اسمه ، وإبراهيم في السادسة ، وموسى في السابعة» . كذا في روايته . وفي حديث أنس عن أبي ذر[3] قال : فذكر أنه وجد في السمٰوات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم ، ولم يُثبت كيف منازلهم ؛ غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا ، وإبراهيم في السماء السادسة . انتهىٰ . وهو موافق لرواية شريك في إبراهيم ، وهما مُخالفان لرواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة[4] . والأكثر وافقوه ، وسياقه يدل على رجحان روايته ، فإنه ضبط اسم كل نبي والسماء التي هو فيها [ووافقه ثابت عن أنس[5] كما هو عند مسلم فقال في روايته : « ثم صعد بي حتى السماء الثانية » وفيها][6] : « فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة » ، وذكر في الثالثة يوسف ، وفي الرابعة إدريس ، وفي الخامسة هارون ، وفي السادسة موسىٰ ، وفي السابعة إبراهيم . وفي سياق الزهري

---

(١) في ط (فرعًا) .

(٢) أخرجها البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسىٰ تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ - ٤٧٩ (٧٥١٧) .

(٣) أخرجه البخاري في الصلاة ، باب : كيف فُرضت الصلوات في الإسراء ؟ ١ / ٤٥٨ - ٤٥٩ (٣٤٩) ، ومسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٩ .

(٤) أخرجها البخاري في بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة . الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٢ - ٣٠٣ (٣٢٠٧) ، وكذلك في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ - ٢٠٢ (٣٨٨٧) .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٢ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٥ / ب .

في روايته عن أنس عن أبي ذر أنه لم يُثبت أسماءهم وسياق شريك فيه أنه لم يضبط منازلهم ، ولا شكَّ أن رواية مَنْ ضبط أولى ، ولا سيما مع اتفاق قتادة[١] وثابت[٢] ، وقد وافقهما يزيد بن أبي مالك عن أنس[٣] ؛ إلا أنه خالف في إدريس وهارون ، فقال : هارون في الرابعة ، وإدريس في الخامسة ، ووافقهم أبو سعيد[٤] إلا أن في روايته : يوسف في الثانية ، وعيسى ويحيى في الثالثة ، والأول أثبت[٥]. وأما إبراهيم فالأرجح من الروايات أنه في السابعة ؛ لقوله فيها : أنه رآه مسندًا ظهْرَه إلى البيت المعمور ، وهو في السابعة بلا خلاف . وأمّا ما جاء عن علي أنه في السادسة[٦] عند شجرة طوبى ، فإذا ثبت ؛ حُمل على أن البيت الذي في السادسة بجانب شجرة طوبى ؛ لأنه جاء عنه أن في كل سماء بيتًا يُحاذي الكعبة ، وكل منها معمور بالملائكة ، وكذا القول فيما جاء عن الربيع بن أنس وغيره أن البيت المعمور في السماء الدنيا ، فإنه محمول على أول بيت يُحاذي الكعبة من بيوت السمٰوات . ويُقال : إن اسم البيت المعمور الضراح ؛ بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء وآخره مهملة ، ويُقال : بل هو اسم سماء الدنيا[٧]. وقد استشكل رؤية الأنبياء في السمٰوات ، مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض . وأُجيب بأن أرواحهم تشكّلت بصور

---

(١) الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ - ٢٠٢ (٣٨٨٧) .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٢ - ٢١٣ .

(٣) أخرجها ابن أبي حاتم ونقلها ابن كثير ، وفيها : إدريس في الرابعة ، وهارون في الخامسة ، وفي السادسة موسى . تفسير ابن كثير ٣ / ٦ - ٧ . وأخرجها النسائي ، وفيها : هارون في الرابعة ، وإدريس في الخامسة ، وموسى في السادسة . سنن النسائي بشرح السيوطي ١ / ٢٢٢ (٤٥٠) .

(٤) أخرجه البيهقي في الدلائل ٢ / ٣٩٣ . وأما حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق ، ففيه عيسى ويحيى في الثانية ، ويوسف في الثالثة . ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٤٠٦ . وأخرجه الطبري كما هو عند البيهقي . جامع البيان ١٥ / ١٣ .

(٥) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٥١ .

(٦) أخرج الطبري حديث علي ، وفيه أنه في السادسة ، ولم يذكر عند شجرة طوبى . جامع البيان ٢٧ / ١٦ .

(٧) من قوله : (وهو في السابعة بلا خلاف) من قول ابن حجر . فتح الباري ١ / ٤٦٢ .

أجسادهم ، أو أُحضرت أجسادهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة تشريفًا له وتكريمًا ، ويُؤيِّده حديث عبد الرحمٰن بن هاشم[1] عن أنس ، ففيه : وبعث له آدم فمن دونه من الأنبياء فأمَّهم[2] . لكن يُقال : كيف أمَّهم ببيت المقدس وسلَّم عليهم وعرفهم ، ثم يراهم تلك الساعة في السمٰوات ويسأل عنهم من جبريل ، فإنه لو رآهم وعرفهم ما احتاج إلى سؤال جبريل عنهم ؟ فالجواب أنه لما اجتمع بهم ببيت المقدس وأمَّهم على الهيئة البشرية ؛ تحقَّق وجودهم في الأرض ، ثم لما وصل إلى الملكوت العُلْوي لم يجدهم على تلك الحالة التي شاهدهم عليها على الأرض ، وإنما هم صفات روحانية ، شكَّلهم الله [له][3] أشكالًا لائقة بالملكوت العلوي ؛ تأنيسًا له بأصلهم البشري ، وتكريمًا له ، وتعظيمًا للقدرة الإلٰهية ، حيث شاهدهم تلك الساعة في الأرض ، ثم رآهم في منازلهم في السماء ، فلذلك سأل عنهم استثباتًا لا تعجُّبًا ، فإنه عالم أن الله الذي أصعده إلى هذا المكان في لحظة قادر على نقْلهم إلى السمٰوات في أسرع من طرفة عين ؛ سبحانه وتعالى على كل شيء قدير .

وقوله : « فلما خلصت إذا يوسف » . زاد مسلم في رواية ثابت عن أنس[4] « فإذا هو قد أُعطي شطْر الحُسْن » . وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي[5] ، وأبي هريرة عند ابن عائذ والطبري[6] « فإذا أنا برجل أحسن ما خلق الله ، قد فضل الناس بالحسن ؛ كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب » . وهذا ظاهره أن يوسف عليه السلام كان أحسن من جميع الناس ، لكن روى الترمذي من حديث

---

(١) أخرجه الطبري . جامع البيان ١٥ / ٦ ، والبيهقي ، دلائل النبوة ٢ / ٣٦٢ ، وزاد السيوطي أنه أخرجه ابن مردويه أيضًا . الدر المنثور ٥ / ١٨٨ .

(٢) من قوله : (وقد استشكل) هو من لفظ ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري (رسالة دكتوراه) ٢ / ٥٥١ - ٥٥٢) .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٦٦ / ب .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٣ .

(٥) دلائل النبوة ٢ / ٣٩٣ .

(٦) أخرجه الطبري . جامع البيان ١٥ / ٩ . ونقله ابن كثير ، التفسير ٣ / ١٩ . كما نقله الهيثمي بطوله من رواية البزار . (مجمع الزوائد ١ / ٧٥)

أنس : « ما بعث الله نبيًّا إلا حَسَنَ الوجه ، حَسَنَ الصوت ، وكان نبيُّكم أحسنهم وجهًا ، وأحسنهم صوتًا »[1] . فعلى هذا فيُحمل حديث المعراج على أن المراد غير النبي ﷺ ، ويُؤيِّده قول مَنْ قال : إن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه . وأما قوله : « شطر الحسن » فقد حمله ابن المنير على أن المراد أن يوسف أُعطي شطر الحُسْن الذي أُوتيه نبينا ﷺ . وقد اختُلف في الحكمة في اختصاص كل منهم بالسماء التي التقاه فيها ، فقيل : ليظهر تفاضلهم في الدرجات . وقيل : لمناسبة تتعلّق بالحكمة في الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء ، فقيل : أُمروا بملاقاته ؛ فمنهم مَنْ أدركه في أوّل وهْلة ، ومنهم من تأخّر فلحق ، ومنهم [١٠٨ / ب] مَنْ فاته . وقيل : الحكمة في الاقتصار على المذكورين الإشارة إلى ما سيقع له ﷺ مع قومه من نظير ما وقع لكل منهم . فأمّا آدم فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنة إلى الأرض بما سيقع للنبي ﷺ من الهجرة إلى المدينة ، والجامع بينهما ما حصل [لكل][2] منهما من المشقة وكراهة [فراق][3] ما ألفه من الوطن ، ثم كان عاقبة كل منهما أن يرجع إلى موطنه الذي أُخرج منه . وبعيسى ويحيى على ما وقع له أوّل الهجرة من عداوة اليهود [وتماديهم][4] على البغي عليه ، وإرادتهم وصولَ السوء إليه . وبيوسف على ما وقع له مع إخوته من قريش في نصبهم الحربَ له ، وإرادتهم إهلاكَه ، وكانت العاقبة له ، وقد أشار إلى ذلك بقوله لقريش يوم الفتح : « أقول كما قال يوسف : ﴿ **لا تثريب عليكم** ﴾[5] »[6] . وبإدريس على رفيع منزلته عند الله . وبهارون على أن قومه رجعوا إلى محبته بعد أن آذوه . وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه ، وقد أشار إلى ذلك بقوله : « لقد أُوذي موسى بأكثر من هذا فصبر » .

---

(١) أخرج البخاري من حديث البراء (كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناس وجهًا ، وأحسنه خلقًا) الصحيح مع الفتح ٦ / ٥٦٣ (٣٥٤٩) . ونقل العيني الحديث عن الترمذي . عمدة القارئ ١٤ / ١١ .

(٢ ، ٣) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٦٧ / أ .

(٤) في النسختين [وتماليهم] والتصحيح من الفتح ٧ / ٢٠١ .

(٥) في ط ﴿ لا تثريب عليكم اليوم ﴾ ورقة ٣٦٧ / ب .

(٦) يوسف : ٩٢ .

وبإبراهيم في استناده إلى البيت المعمور بما خُتم له ﷺ في آخر عمره من إقامة منسك الحج وتعظيم البيت . وهذه مناسبات لطيفة أبداها السهيلي[1]. قال شيخنا[2] : وقد زاد ابن المنير في ذلك أشياء أضربت عنها ، إذْ أكثرها في المفاضلة بين الأنبياء ، والإشارة في هذا المقام أولى عندي من تطويل العبارة . وذكر في مناسبة لقاء إبراهيم في السماء السابعة معنى لطيفًا زائدًا ، وهو ما اتفق له ﷺ من دخول مكة في السنة السابعة وطوافه بالبيت ، ولم يتفق له الوصول إليها بعد الهجرة قبل هذه ؛ بل قصدها في السنة السادسة فصدوه عن ذلك ، وكان ذلك في الحديبية . وقال ابن أبي[3] جمرة : الحكمة في كون آدم في السماء الدنيا ؛ لأنه أول الأنبياء وأوّل الآباء وهو الأصل ، فكان أولًا في الأولى ، ولأجل تأنيس النبوة بالأُبوَّة ، وعيسى في الثانية ؛ لأنه أقرب الأنبياء عهدًا من محمد ، ويليه يوسف ، لأن أمة محمد ﷺ تدخل الجنة على صورته ، وإدريس ؛ لقوله : ﴿ **ورفعناه مكانًا عليًا** ﴾[4] ، والرابعة من السبع وسط مُعتدل ، وهارون ؛ لقربه من موسى أخيه ، وموسى أرفع منه ؛ لفضل كلام الله ، وإبراهيم ؛ لأنه الأب الأخير ، فناسب أن يتجدَّد للنبي ﷺ بلقيِّه أُنْسٌ لتوجُّهِهِ بعده إلى عالم آخر ، وأيضًا فمنزلة الخليل تقتضي أن تكون أرفع المنازل ، ومنزلة الحبيب أرفع من منزلته ؛ فلذلك ارتفع النبي ﷺ عن منزلة إبراهيم إلى قاب قوسين أو أدنى[5] .

قوله في رواية شريك : « وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله »[6]. وهذا مُطابق لقوله تعالى : ﴿ **إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي** ﴾[7]. وهذا

---

(١) السهيلي ، الروض الأنف ، جـ ٢ / ١٥٧ – ١٥٨ .

(٢) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٥٢ – ٥٥٤ .

(٣) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، جـ ٣ / ١٩٤ – ١٩٥ .

(٤) مريم : ٥٧ .

(٥) انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري (رسالة دكتوراه) ٢ / ٥٥٤ – ٥٥٥ .

(٦) أوردها البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .

(٧) الأعراف / ١٤٤ .

التعليل يدل على أن شريكًا ضبط كون موسى في السابعة . وحديث أبي ذر كما قدّمناه يوافقه ، والمشهور في الروايات أنّ الذي في السابعة هو إبراهيم . فمع التعدُّد لا إشكال ، ومع الاتحاد فقد يُجمع بأن موسى كان حالة العروج في السادسة ، وإبراهيم في السابعة ، على ظاهر حديث مالك بن صعصعة ، وعند الهبوط كان موسى في السابعة ؛ لأنه لم يذكر في القصة أن إبراهيم كلَّمه في شيء مما يتعلَّق بما فُرض على أمته من الصلاة كما كلَّمه موسى ، والسماء السابعة هي أوّل شيء ينتهي إليه حالة الهبوط ، فناسب أن يكون موسى بها ؛ لأنه هو الذي خاطبه في ذلك ، كما ثبت في جميع الروايات ، ويحتمل أن يكون لقي موسى فأُصعد معه إلى السابعة ؛ تفضيلًا له على غيره من أجل كلام الله تعالى . وظهرت فائدة ذلك في كلامه مع المصطفى ﷺ فيما يتعلَّق بأمْر أمته في الصلاة . وقد أشار النووي[(1)] إلى شيء من ذلك[(2)] .

قوله في قصة موسى : « فلما تجاوزتُ بكى ، قال [له][(3)] : ما يُبكيك ؟ قال : أبكي ، لأن غلامًا بُعث بعدي ، يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخل من أمتي » . وفي رواية شريك عن أنس[(4)] : « لم أظن أحدًا يرفع علي » . وفي حديث أبي سعيد[(5)] : « قال موسى : تزعم بنو إسرائيل أني أكرم على الله ، وهذا أكرم على الله مني » . زاد الأموي في روايته : « ولو كان هذا وحده هان عليَّ ، ولكن معه أمته ، وهم أفضل الأمم عند الله » . وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه[(6)] « أنه مرَّ بموسى عليه السلام وهو يرفع صوته ، فيقول : أكرمته وفضَّلته ، فقال جبريل : هذا موسى ، قلتُ : ومَنْ يُعاتب ؟ قال : يُعَاتب ربَّه فيك ، قلتُ : ويرفع صوته على ربه ؟ قال : إن الله قد عرف له حدَّته » . وفي حديث

---

(١) شرح صحيح مسلم ٢ / ٢١٩ - ٢٢٠ .

(٢) من قوله : (وهذا مطابق لقوله ...) من قول ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري ، (رسالة دكتوراه) ٥٩٥ - ٥٩٦ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٦٨ / ب .

(٤) الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .

(٥) البيهقي . دلائل النبوة ٢ / ٣٩٣ .

(٦) أوردها ابن كثير . التفسير ٣ / ١٦ .

ابن مسعود عند الحارث[1] وأبي يعلى[2] والبزار[3] : « سمعت صوتًا وتذمُّرًا[4] ، فسألتُ جبريل ، فقال : هذا موسى ، قلت [على] مَنْ تذمُّره ؟ قال : على ربه [قلت : على ربه ؟][5] قال : إنه يعرف ذلك منه » .

قال العلماء[6] : لم يكن بكاء موسى حسدًا - معاذ الله - فإن الحسد في ذلك العالم منزوع عن آحاد المؤمنين ، فكيف بمن اصطفاه الله تعالى ! بل كان أسفًا على ما فاته من الأجر الذي يترتب عليه رفْع الدرجة بسبب ما وقع من أمته من كثرة المخالفة المقتضية [١٠٩ / أ] لتنقيص أجورهم المستلزمة لتنقيص أجره ؛ لأن لكل نبي مثل أجر كل مَنْ اتبعه من أمته ، ولهذا كان مَنْ اتبعه من أمته في العدد دون مَنْ اتبع نبينا ﷺ مع طول مدتهم بالنسبة لمدة هذه الأمة . وأمّا قوله : (غلام) فليس على سبيل النقص ؛ بل على سبيل التنويه بقدرة الله وعظيم كرمه ، إذ أعطى لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه أحدًا قبله ممن هو أسنُّ منه . وقد وقع من موسى من العناية بهذه الأمة في أمْر الصلاة ما لم يقع لغيره ، ووقعت الإشارة لذلك في حديث أبي هريرة عند الطبري[7][8] والبزار[9] قال عليه الصلاة والسلام : « كان موسى

---

(١) الهيثمي . بغية الباحث ص ٣٣ (٢٢) ، كشف الأستار ١ / ٤٨ (٥٩) .

(٢) المسند ٨ / ٤٥١ (٥٠٣٦) .

(٣) نقله عنه السيوطي وزاد أنه أخرجه أيضًا الحارث والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل وابن عساكر من طريق علقمة رضي الله عنه . الدر المنثور ٥ / ٢٠٦ .

(٤) ورد في الحاشية ، نسخة ط ، ورقة ٣٦٨ / ب :
التذمُّر ؛ بالذال المعجمة : اللوم . قال في الصحاح : أقبل فلان بتذمُّرٍ ؛ كأنه يلوم نفسه .

(٥) ما بين المعكوفين لم يذكر في ط ، ورقة ٣٦٨ / ب .

(٦) مثل : الخطابي . أعلام الحديث ٣ / ١٦٨٠ ، والنووي في شرح صحيح مسلم ٢ / ٢٢٤ ، والقرطبي . المفهم (مخطوط) ص ١٤٦ .

(٧) في ط (الطبراني) ورقة ٣٦٩ / أ .

(٨) جامع البيان ١٥ / ١١ ولفظه (فكان موسى أشدهم عليه حين مرَّ به ، وخيرهم له حين رجع إليه) ونقله ابن كثير . التفسير ٣ / ٢٠ .

(٩) نقله الهيثمي من رواية البزار . مجمع الزوائد ١/٧٧ ، ولفظه : « كان موسى عليه السلام أشدهم عليَّ أولًا وخيرهم آخرًا » . وكذلك في كشف الأستار ١ / ٣٨ - ٤٥ (٥٥) .

أشـدهـم عليَّ حين مـررتُ به ، وخـيرهم لي حـين رجعتُ إليه » . وفي حـديث أبي سعيد[1] : « فأقبلت راجعًا ، فمررتُ بموسى - ونعم الصاحب ، كان لكم - فسألني : كم فرض عليك ربك ... » الحديث . وقال ابن أبي جمرة[2] : إن الله جعل الرحمة في قلوب الأنبياء أكثر مما جعل في قلوب غيرهم ، فلذلك بكى رحمةً لأمتـه[3] . وأما قوله : « هـذا الغـلام » فإشـارة إلى صِغَـرِ سنِّهِ بالنسبة إليه . قـال الخطابي : العرب تُسمِّي الرجل المستجمع السِّنَّ غلامًا ما دامت فيه بقية من القوة . وقال شيخنا : يظهر لي أن موسى أشار إلى ما أنعم الله به على نبيّنا عليهما السلام من استمرار القوة في الكهولة ، وإلى أن دخل في أوّل سنِّ الشيخوخة ، ولم يدخل على بدنه هرم ، ولا اعترى قوته نقصٌ ، حتى إن الناس في قدومه المدينة لما رأوه مردوفًا أبا بكر أطلقوا عليه اسم الشاب ، وعلى أبي بكر اسم الشيخ ، مع كونه في العمر أسنَّ من أبي بكر[4] ، والله أعلم . وقال القرطبي[5] : الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي ﷺ في أمْر الصلوات لعلها لكون أمة موسى كُلِّفت من الصلوات بما لم يُكلَّف به غيرها من الأمم ، فثقلت عليهم ، فأشفق موسى على أمة محمد من مثل ذلك ، ويُشير إليه قوله : « إني قد جربت الناس قبلك » . انتهى . وقال غيره : لعلها من جهة أنه ليس في الأنبياء مَنْ له أتباع أكثر من موسى ، ولا مَنْ [له][6]

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان ١٥ / ١٢ - ٢٤ وليس فيه هذا اللفظ ، وكذلك عند البيهقي . دلائل النبوة ٢ / ٣٩٥ ، وكذا عند ابن كثير في التفسير ٣ / ١١ - ١٣ . ولكن هذا اللفظ أخرجه ابن إسحاق من حديث عبد الله بن مسعود ، ونقله عنه ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٤٠٧ ، وكذلك في سيرة ابن هشام مع الروض الأنف ٢ / ١٥٥ - ١٥٦ . وقد ذكر السهيلي أنه رواه البيهقي في الدلائل وابن جرير وابن أبي حاتم .

(٢) بهجة النفوس ٣ / ١٩٢ - ١٩٣ .

(٣) من قوله : (فلما تجاوزت بكى قال ...) هو من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري . رسالة دكتوراه ٢ / ٥٥٨ .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٤٩ (٣٩١١) .

(٥) المفهم (مخطوط) ص ١٤٥ .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من ط .

كتاب أكثر ولا أجمع للأحكام من كتابه ؛ فكان من هذه الجهة مُضاهيًا للنبي ﷺ ، فناسب أن يتمنى أن يكون له مثل ما أنعم به عليه من غير أن يريد زواله عنه ، فناسب أن يُطلعه على ما وقع له ، وينصحه فيما يتعلق به . ويحتمل أن يكون موسى لما غلب عليه في الابتداء الأسفُ على نقصِ حظٍّ أمته بالنسبة لأمة محمد حتى تمنَّى ما تمنَّى أن يكون منهم – استدرك[1] ذلك ببذل النصيحة لهم والشفقة عليهم ؛ ليُزيل ما عساه أن يتوهم عليه مما وقع منه في الابتداء[2] ، والعلم عند الله تعالى .

قوله بعد ذكْر إبراهيم : « ثم رُفعْتُ إلى سدرة المنتهىٰ » . كذا للأكثر ؛ بضم الراء وسكون العين وضم التاء ، من (رُفعْتُ) بضمير المتكلم وبعده حرف الجر . وللكشميهني : (رُفعَتْ) ؛ بفتح العين وسكون التاء : أي السِّدرة لي ، باللام : أي من أجلي . ويُجمع بين الروايتين بأن المراد أنه رفع إليها ؛ أي ارتقي به وظهرت له ، والرفع إلى الشيء يُطلق على التقريب منه ، وقد قيل في قوله تعالى : ﴿ **وفُرُشٍ مرفوعة** ﴾[3] أي تُقرَّب لهم . ووقع في « صحيح مسلم »[4] في حديث ابن مسعود بيان سبب تسميتها سدرة المنتهىٰ ، ولفظه : لما أُسري برسول الله ﷺ قال : « انتهىٰ بي إلى سدرة المنتهىٰ ، وهي في السماء السادسة ، وإليها ينتهي ما يعرج من الأرض فيُقبض منها ، وإليها ينتهي ما يهبط من فوقها فيُقبض منها »[5] . قال شيخنا : ولا يُعارض قوله : إنها في السادسة ؛ ما دلت عليه بقية الأخبار أنه وصل إليها بعد أن دخل السماء السابعة ؛ لأنه يُحمل على أن أصلها في السماء السادسة ، وأغصانها وفروعها في السابعة ، وليس في السادسة منها إلا أصل ساقها . وفي حديث أبي ذر[6]

---

(١) في ط (استنزل) ورقة ٣٦٩ / ب .

(٢) من قوله : (قال الخطابي : العرب تسمي الرجل) من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري (رسالة دكتوراه) ٢ / ٥٥٨ – ٥٥٩ .

(٣) الواقعة : ٣٤ .

(٤) أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : ذكْر سدرة المنتهىٰ . صحيح مسلم بشرح النووي ٣/٢ .

(٥) من قوله : (ثم رفعت ... كذا للأكثر ...) من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ /٥٦١ .

(٦) أخرجه البخاري في الصلاة ، باب : كيف فرضت الصلوات في الإسراء ؟ الصحيح =

« فغشيتها ألوان لا أدري ما هي » . وبقية حديث ابن مسعود المذكور عند مسلم[(١)] قال الله تعالى : ﴿ إذ يغشى السِّدرة ما يغشى ﴾[(٢)]. قال : « فراش من ذهب » كذا فسَّر المبهم في قوله : ﴿ ما يغشى ﴾ بالفراش . ووقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس : جراد من ذهب[(٣)]. قال البيضاوي : وذِكْر الفراش وقع على سبيل التمثيل ؛ لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد وشبهه ، وجعلها من الذهب ؛ لصفاء لونها وإضاءتها في نفسها . انتهى . ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيها الطيران ، والقدرة صالحة لذلك . وفي حديث أبي سعيد[(٤)] وابن عباس : « تغشاها الملائكة » . وفي رواية : « على كل ورقة منها ملَك » . ووقع في رواية ثابت عن أنس عند مسلم[(٥)] : « فلما غشيها [من أمْر الله ما غشيها][(٦)] تغيَّرت ، فما أحد من خلْق الله يستطيع أن ينعتها من حُسْنها » . وفي رواية حميد عن أنس عند ابن مردويه نحوه ، لكن قال : « تحوَّلت ياقوتًا »[(٧)] ، ونحو[(٨)] ذلك . وقال

= مع الفتح ١ / ٤٥٩ (٣٤٩) والحديث أخرجه مسلم في باب : الإسراء برسول الله ﷺ . صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٢ .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٣ / ٢ .

(٢) النجم : ١٦ .

(٣) أخرجها ابن مردويه عن أنس . انظر السيوطي . الدر المنثور ٧ / ٦٥١ .

(٤) لفظ حديث أبي سعيد (فتغشاها) بدون ذكر لفظ (الملائكة) وكذا بلفظ (ونزل على كل ورقة ملك من الملائكة) وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر . انظر السيوطي . الدر المنثور ٥ / ١٩٨ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٤ .

(٦) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٣٧٠ / ب .

(٧) أخرجها الطبري بسندها ولفظها وزاد (ياقوتًا وزمردًا ونحو ذلك) جامع البيان ٢٧ / ٥٣ ، وكذا أخرجها أحمد مثل الطبري ، ولكن بلفظ (أو) بدلًا من (و) . المسند ٣ / ١٢٨ . ونقله عنهما السيوطي . الدر المنثور ٧ / ٦٥٠ (بلفظ الطبري) . وأخرجه ابن أبي شيبة بلفظ (فلما غشيها من أمْر الله ما غشي تحوَّلت ، فذكر الياقوت) المصنف ٧ / ٣٣٦ (٣٦٥٧٨) ونقله عنه السيوطي . الدر المنثور ٧ / ٦٥٢ .

(٨) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٦٥ .

النووي : سُمِّيت سدرة المنتهىٰ ؛ لأن علم الملائكة ينتهي إليها ، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ[1] . قال شيخنا : وهذا لا يُغاير حديث ابن مسعود المتقدم ، لكن حديث ابن مسعود ثابت في الصحيح ؛ فهو أولى بالاعتماد[2] .

قوله : « فإذا [١٠٩ / ب] نَبِقها » ؛ بفتح النون وكسر الموحدة وسكونها أيضًا . قال ابن دحية : والأوَّل هو الذي ثبت في الرواية – أي التحريك – معروف ، وهو ثمر السدر .

قوله : « مثل قِلال هجر » . قال الخطابي : القِلال – بالكسر – جمع قُلَّة بالضم : هي الجِرار ؛ يريد أن ثمرها في الكبر مثل القلال ، وكانت معروفة عند المخاطبين[3] ؛ فلذلك وقع التمثيل بها . قال : وهي التي وقع تحديد الماء الكثير بها في قوله : « إذا بلغ الماء قُلتين »[4] .

وقوله : « هَجَر » – بفتح الهاء والجيم – : بلدة لا تنصرف ؛ للتأنيث والعلميّة ، ويجوز الصرف .

قوله : «وإذا ورقها مثل آذان الفيلة»– بكسر الفاء وفتح التحتانية بعدها لام–: جمع فيل . وفي رواية البخاري في « بدء الخلق »[5] : « مثل آذان الفيول » : وهو

---

(١) النووي . شرح صحيح مسلم ٢ / ٢١٤ نقلًا عن ابن عباس .

(٢) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٦١ – ٥٦٢ .

(٣) الخطابي : أعلام الحديث ٣ / ١٦٨٠ . ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٦٥ .

(٤) تمامه كما ذكره الخطابي « ... لم يحمل خبثًا » . أعلام الحديث ٣ / ١٦٨٠ . وأخرجه أبو داود في الطهارة ، باب ما ينجس الماء عن ابن عمر بلفظ : « إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث » السنن ١ / ٥١ (٦٣) وأخرجه الترمذي في الطهارة ، باب : ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء . السنن ١ / ٤٦ (٦٧) وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر في الطهارة ، باب : مقدار الماء الذي لا ينجس بلفظ : « لم ينجسه شيء » . الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ١ / ٨٤ (٤١٨) وفي لفظ آخر له (قُلتين أو ثلاثًا) نفس المرجع ١ / ٨٤ (٤١٩) وأخرجه النسائي في الطهارة ، باب التوقيت في الماء . السنن ١ / ٤٦ (٥٢) بلفظ أبي داود والترمذي .

(٥) الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٣ (٣٢٠٧) باب : ذكر الملائكة .

جمع فيل أيضًا . قال ابن دحية : اختيرت السدرة دون غيرها ؛ لأن فيها ثلاثة أوصاف : ظل مديد ، وطعام لذيذ ورائحة زكية ؛ فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية ، فالظل بمنزلة العمل ، والطعم بمنزلة النية ، والرائحة بمنزلة القول .

قوله : « وإذا أربعة أنهار » وفي رواية البخاري في « بدء الخلق »[(١)] : « فإذا في أصلها - أي في أصل سدرة المنتهىٰ - أربعة أنهار » . ولمسلم : « يخرج من أصلها »[(٢)]. ووقع أيضًا في مسلم من حديث أبي هريرة[(٣)] : « أربعة أنهار من الجنة : النيل والفرات وسيحان وجيحان » فيحتمل أن يكون سدرة المنتهىٰ مغروسة في الجنة ، والأنهار تخرج من أصلها ؛ فتصحُّ أنها من الجنة .

قوله : « أمّا الباطنان ففي الجنة » . قال ابن أبي جمرة[(٤)] : فيه أن الباطن أجلُّ من الظاهر ؛ لأن الباطن جُعل في دار البقاء ، والظاهر جُعل في دار الفناء ، ومن ثَمَّ كان الاعتماد على ما في الباطن ، كما قال ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم »[(٥)].

قوله : « وأما الظاهران فالنيل والفرات » . وقع في رواية شريك[(٦)] : أنه رأى في السماء الدنيا نهرين يطَّرِدان ، فقال له جبريل : هما النيل والفرات عنصرهما . والجمع بينهما أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهىٰ مع نهري الجنة ، ورآهما في السماء الدنيا دون نهري الجنة ، وأراد بالعنصر عنصر اجتيازهما بسماء الدنيا . كذا

---

(١) الصحيح مع الفتح ، ٦/ ٣٠٣ (٣٢٠٧) باب : ذكر الملائكة .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٤ من حديث قتادة عن أنس .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها . صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ / ١٧٦ . وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ٢٦١ .

(٤) بهجة النفوس ٣ / ١٨٣ - ١٨٤ .

(٥) أخرجه مسلم في البر والصلة ، باب : تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره . صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ / ١٢١ . وأخرجه أحمد . المسند ٢ / ٢٨٥ وابن ماجه . انظر الألباني . صحيح سنن ابن ماجه ٢ / ٤٠٠ (٣٣٤٣) .

(٦) الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .

قال ابن دحية . ووقع في حديث شريك أيضًا : [ومضى به في][1] السماء ، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد ، فضرب بيده ، فإذا هو مسْك أذفر ، فقال : « ما هذا يا جبريل ؟ » قال : هذا الكوثر الذي خبّأ لك ربك . وقدّمنا الجمع بينه وبين ما وقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم[2] أنه بعد أن رأى إبراهيم قال : « ثم انطلق بي على ظهر السماء السابعة حتى انتهى إلى نهر عليه خيام الياقوت واللؤلؤ والزبرجد ، وعليه طير خضر ، أنعم طير رأيت . قال جبريل : هذا الكوثر الذي أعطاك الله ، فإذا فيه آنية الذهب والفضة تجري على رضراض من الياقوت والزمرد ، وماؤه أشدُّ بياضًا من اللبن » . قال : « فأخذتُ من آنيته ، فاغترفت من ذلك الماء فشربت ، فإذا هو أحلى من العسل وأشدُّ رائحة من المسك » . وفي حديث أبي سعيد[3] : « فإذا فيها عين تجري ، يُقال لها : السلسبيل ، فينشق منها نهران : أحدهما : الكوثر ، والآخر يُقال له : نهر الرحمة » . قال شيخنا[4] : فيمكن أن يُفسَّر بهما النهران الباطنان المذكوران في الحديث . وكذا رُوي عن مقاتل قال : الباطنان : السلسبيل والكوثر . وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ[5] : « سيحان وجيحان والنيل والفرات من أنهار الجنة » . وحينئذ لم يثبت لسيحون وجيحون أنهما ينبعان من أُصل سدرة المنتهى ، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك . وأما الباطنان المذكوران في حديث البخاري [فهما غير][6]

---

(١) في النسختين (مضى به هي) والتصحيح من صحيح البخاري . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) وكذا من الدر المنثور ٥ / ١٨٤ . وورد في فتح الباري (مضي به يرق السماء) ٧ / ٢١٤ . والصواب ما هو في الصحيح والدر المنثور .
السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٦٥ – ٥٦٧

(٢) رواية يزيد نقلها ابن كثير في التفسير ٣ / ٧ عن ابن أبي حاتم وكذا السيوطي في الدر المنثور ٥ / ١٨٧ .

(٣) أخرجه الطبري . جامع البيان ١٥ / ١٤ ، والبيهقي في الدلائل ٢ / ٣٩٤ ، وابن كثير في التفسير ٣ / ١٢ ، والسيوطي في الدر المنثور ٥ / ١٩٧ .

(٤) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٦٨ .

(٥) أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها . صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ / ١٧٦ .

(٦) في النسختين (فيهما عن) والتصحيح من فتح الباري ٧ / ٢١٤ .

سيحون وجيحون . وقال النووي : في هذا الحديث أن أصل النيل والفرات من الجنة ، وأنهما يخرجان من أصل سدرة المنتهىٰ ، ثم يسيران حيث شاء الله ، ثم ينزلان إلى الأرض ، ثم يسيران فيها ، ثم يخرجان منها . وهذا لا يمنعه العقل ، وقد شهد به ظاهر الخبر ، فليعتمد . وأما قول عياض : إن الحديث يدل على أن [أصل][1] سدرة المنتهىٰ في الأرض ، لكونه قال : إن النيل والفرات يخرجان من أصلها . [وهما بالمشاهدة يخرجان من الأرض ، فيلزم منه أن يكون أصل السدرة في الأرض ، فهو مُتَعَقَّب ؛ لأن المراد بكونهما يخرجان من أصلها غير خروجهما بالنبع من الأرض ، والحاصل أن أصلها في الجنة ، وهما يخرجان أولًا من أصلها][2] ، ثم يسيران إلى أن يستقرا في الأرض ؛ ثم ينبعان . واستدل على فضيلة ماء النيل والفرات ؛ لكون منبعهما من الجنة ، وكذا سيحان وجيحان . قال القرطبي : لعل تَرْك ذكرهما في حديث الإسراء ؛ لكونهما ليسا أصلًا برأسهما ، وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات . قال : وقيل : إنما أطلق على هذه الأنهار أنها من الجنّة تشبيهًا لها بأنهار الجنّة ؛ لما فيها من شدّة العذوبة والحُسْن والبركة ، والأول أولىٰ[3] ، والله أعلم .

قوله : « ثم رفع لي البيت المعمور » . زاد الكشميهني في روايته : « يدخله كل يوم سبعون ألف ملَك »[4]. وهذه الزيادة مرّت في الرواية التي في « بدء الخلق » عند البخاري[5] ، وفيها زيادة أيضًا : « إذا خرجوا لم يعودوا [آخر ما][6] عليهم » . كذا وقع مضمومًا إلى رواية قتادة عن أنس بن مالك بن صعصعة[7][8]

(١ ، ٢) ما بين المعكوفين ساقط من النسختين والزيادة من فتح الباري ٧ / ٢١٤ . السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٦٩ .

(٣) القرطبي ، المفهم ، خ ، جـ ١ / القسم الثاني رقم (٢٣٤٤) ، ص ١٤٥ .

(٤) وأخرج مسلم حديث أنس من طريق ثابت ، وفيه : « فإذا أنا بإبراهيم ﷺ مُسندًا ظهره إلى البيت المعمور ، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه » صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٣ - ٢١٤ .

(٥) الصحيح مع الفتح ٦ / ٣٠٣ (٣٢٠٧) .

(٦) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٧٢ / أ ؛ لأنه مطموس في (س) .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢٥ .

(٨) من قوله : (فإذا نبقها ؛ بفتح النون وكسر الموحدة) هو من قول ابن حجر . =

والصواب أنّه مُدرج بيّنه همّام عن قتادة ، فإنّه فصّل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الإسراء، فروى [أصل][1] الحديث عن قتادة عن [أنس، وقصة البيت المعمور عن قتادة عن الحسن ، وأما سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي فأدرجا][2] [١١٠ / أ] قصة البيت المعمور في حديث أنس[3]. ووقعت هذه الزيادة أيضًا عند مسلم من طريق ثابت عن أنس ، وفيه أيضًا : « ثم لا يعودون إليه »[4]. وزاد ابن إسحاق في حديث أبي سعيد « إلى يوم القيامة »[5]. وفي حديث أبي هريرة عند البزار أنّه رأى هناك أقوامًا بيض الوجوه ، وأقوامًا في ألوانهم شيء ، فدخلوا نهرًا ، فاغتسلوا ، فخرجوا وقد خلصت ألوانهم[6] ، فقال له جبريل : هؤلاء من أمتك ، خلطوا عملًا [صالحًا][7] وآخر سيئًا . وفي رواية[8] : أنهم دخلوا معه البيت المعمور ، فصلوا فيه جميعًا[9]. وأخرج الطبري[10] من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال : ذُكر لنا [أن][11] رسول الله ﷺ قال : « البيت المعمور مسجد في السّماء بحذاء الكعبة لو خرَّ لخرَّ عليها ، يدخله سبعون ألف ملَك كل يوم ، إذا خرجوا منه لم يعودوا » . وروى إسحٰق بن راهويه[12] في « مسنده » ....

= انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري (رسالة دكتوراه) ٥٦٥ – ٥٧٠ .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٧٢ / أ ؛ لأنه ساقط من (س) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٧٢ أ وب ؛ لأنه ساقط من (س) .

(٣) من قوله : (فصّل في سياقه قصة البيت المعمور) هو من قول ابن حجر . انظر فتح الباري ٦ / ٣٠٨ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١٤ .

(٥) نقله عنه ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٤٠٧ .

(٦) الطبري ، جامع البيان ، جـ ١٥ / ١٠ . والبيهقي في الدلائل ، جـ ٢ / ٣٩٤ .

(٧) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٣٧٢ / ب .

(٨) من رواية أبي سعيد عند الأموي والبيهقي . دلائل النبوة ، جـ ٢ / ٣٩٤ .

(٩) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٧١ .

(١٠) في ط (الطبراني) .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(١٢) نقله السيوطي عن إسحاق بن راهويه والطبري وابن المنذر ، وابن أبي حاتم والبيهقي =

والطبري[1] وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة[2] عن علي أنه سُئل عن السقف المرفوع قال : السماء ، وعن البيت المعمور قال : بيت في السماء بحيال البيت ، حُرمته في السماء كحرمة هذا في الأرض ، يدخله كل يوم سبعون ألف ملَك ولا يعودون إليه . ولابن مردويه عن ابن عباس[3] مثله وزاد : وهو [على][4] مثل البيت الحرام ، لو سقط لسقط عليه . وروى ابن مردويه وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة[5] مرفوعًا نحو حديث علي ، وزاد : « في السماء نهر يُقال له : الحيوان ، يدخله جبريل كل يوم فينغمس ، ثم يخرج فينتفض ، فيخر منه سبعون ألف قطرة ، يخلق الله من كل قطرة ملكًا ، فهم الذين يصلون فيه ثم لا يعودون إليه » . وسنده ضعيف[6]. واستدل بالحديث [المذكور][7] على أن الملائكة أكثر المخلوقات ؛ لأنه لا يُعرف من جميع العوالم مَنْ يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألفًا غير ما ثبت عن الملائكة في هذا الخبر .

قوله : « ثم أُتيت بإناء من خمر ، وإناء من لبن ، وإناء من عسل ، فأخذت اللبن ، فقال : هي الفطرة التي أنت عليها »[8] ؛ أي دين الإسلام . قال ......

= في شعب الإيمان . (الدر المنثور جـ ٧ / ٦٢٨)

(١) الطبري ، جامع البيان جـ ٢٧ / ١٦ .

(٢) في النسختين [عروة] والتصحيح من فتح الباري ٦ / ٣٠٨ والطبري جامع البيان ٢٧ / ١٦ والدر المنثور ٥ / ٦٢٨ . خالد بن عرعرة ؛ لم يرد ذكْره في المراجع الآتية : التقريب- سير أعلام النبلاء- العبر- تذكرة الحفاظ- ميزان الاعتدال- طبقات ابن سعد.

(٣) قال السيوطي : أخرجه الطبراني وابن مردويه بسند ضعيف . الدر المنثور ٧ / ٦٢٧ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من الفتح ٦ / ٣٠٨ ، وكذا الدر المنثور ٧ / ٦٢٧ وزاد السيوطي (على مثل البيت الحرام بحياله) .

(٥) نقل السيوطي عنهم نحوه ، وزاد ابن المنذر والعقيلي ، وقال بسند ضعيف عن أبي هريرة . الدر المنثور ٧ / ٦٢٧ .

(٦) من قوله : (وأخرج الطبري من طريق سعيد) هو من قول ابن حجر . فتح الباري ٦ / ٣٠٨ - ٣٠٩ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من ط . ورقة ٣٧٣ / أ .

(٨) من حديث أنس عن مالك بن صعصعة الذي أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب : المعراج . الصحيح مع الفتح ٧ / ٢٠١ - ٢٠٢ (٣٨٨٧) .

القرطبي[1] : « يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة ؛ لكونه أول شيء يدخل بطن المولود ويشقُّ أمعاءه ، والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره ؛ لكونه كان مألوفًا له ، ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة » . وقد وقع في هذه الرواية أن إتيانه[2] الآنية كان بعد وصوله إلى سدرة المنتهى . وفي حديث قتادة عن أنس عند البخاري في « الأشربة »[3] قال : قال رسول الله ﷺ : « رُفعت لي سدرة المنتهى ، فإذا أربعة أنهار ... » فذكره[4]. قال : « وأُتيت بثلاثة أقداح ..... »[5] الحديث . وهذا مُوافق لهذه الرواية رواية مالك بن صعصعة ، لكن في حديث أبي هريرة[6] عند ابن عائذ في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم قال : « ثم انطلقنا فإذا نحن بثلاثة آنية مُغطَّاة ، فقال لي جبريل : يا محمد ، ألا تشرب مما سقاك ربك ؟ فتناولتُ إحداها ، فإذا هو عسل ، فشربت منه قليلًا ، ثم تناولتُ الآخر ، فإذا هو لبن ، فشربت منه حتى رويت ، فقال : ألا تشرب من الثالث ؟ قلتُ : قد رويت ، قال : وفقك الله » وفي رواية البزار من هذا الوجه أن الثالث كان خمرًا ، لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت المقدس ، وأن الأول كان ماء ، ولم يذكر العسل[7]. وفي حديث ابن عباس عند أحمد[8] : فلما أتى المسجد الأقصى قام يصلي ، فلما انصرف جيء بقدحين ؛ في أحدهما لبن وفي الآخر عسل ، وأخذ اللبن ... الحديث . وقد وقع عند مسلم[9] من طريق ثابت عن أنس أيضًا أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس

---

(١) المفهم (مخطوط) ١ / ١٤٤ .

(٢) في س [إتيان] والتصحيح من ط ورقة ٣٧٣ / أ وكذا في الفتح ٧ / ٢١٥ .

(٣) الصحيح مع الفتح ١٠ / ٧٠ (٥٦١٠) باب : شرب اللبن .

(٤) في الفتح (فذكره إلى أن قال) السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٧٢ .

(٥) هذه الكلمة لم تذكر في ط .

(٦) أخرجه الطبري . جامع البيان ١٥ / ٨ ، والبيهقي . دلائل النبوة ٢ / ٤٠١ ، وابن كثير . التفسير ٣ / ١٨ .

(٧) ورد هذا البيان في حديث أبي هريرة . انظر الحاشية السابقة .

(٨) المسند ١ / ٢٥٧ . ونقله ابن كثير عن الإمام أحمد . التفسير ٣ / ١٤ ، وقال : إسناده صحيح ولم يخرجوه .

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢١١ - ٢١٢ .

قبل المعراج ، ولفظه : « ثم دخلت المسجد ، فصلَّيت فيه ركعتين ، ثم خرجت ، فجاءني جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن ، فأخذت اللبن ، فقال جبريل : أخذت الفطرة ، ثم عرج[1] إلى السماء » . وفي حديث شدَّاد بن أوس[2] : « فصليت في المسجد حيث شاء الله ، وأخذني من العطش أشدّ ما أخذني ، فأُوتيت بإناءين : أحدهما لبن والآخر عسل ، فعدلت بينهما ، فهداني الله فأخذت اللبن ، فقال شيخ بين يدي - يعني لجبريل - : أخذ صاحبك الفطرة » . وفي حديث أبي سعيد عند ابن إسحٰق[3] في قصة الإسراء : فصلى بهم - يعني بالأنبياء - ثم أتي بثلاث آنية : إناء فيه لبن ، وإناء فيه خمر ، وإناء فيه ماء ، فأخذت اللبن ... الحديث . وفي مرسل الحسن[4] عنده نحوه ، لكن لم يذكر إناء الماء ، و لم يقع بيان مكان عرض الآنية في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند البخاري ، فإن لفظه في « الأشربة »[5] : أُتي رسول الله ﷺ ليلة أُسري به بإناء فيه خمر وإناء فيه لبن ، فنظر إليهما ، فأخذ اللبن ، فقال له جبريل : الحمد لله الذي هداك للفطرة ، لو أخذتَ الخمر غوت أمتك ، وفي رواية عبد الرحمٰن بن هاشم[6] بن عتبة عن أنس عند البيهقي[7] : فعرض عليه الماء والخمر واللبن ، فأخذ اللبن ، فقال له جبريل : أصبتَ الفطرة ،

---

(١) عند مسلم « ثم عرج بنا إلى السماء » .

(٢) أخرجه البيهقي في الدلائل ٢ / ٣٥٥ - ٣٥٦ ، وابن كثير في التفسير ٣ / ١٣ - ١٤ من طريق الترمذي ، وأخرجه البزار وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل . انظر السيوطي . الدر المنثور ٥ / ١٩١ .

(٣) لم يرد هذا الجزء من الحديث فيما نقله ابن هشام عن ابن إسحاق من حديث أبي سعيد . السيرة النبوية ١ / ٤٠٣ - ٤٠٧ ، ولكن نقل ابن هشام عن ابن إسحاق رواية الإسراء من حديث عبد الله بن مسعود ، وفيها أنه صلى بالأنبياء ، ثم أتي بثلاثة آنية . السيرة النبوية ١ / ٣٩٧ .

(٤) ابن هشام . السيرة النبوية ١ / ٣٩٨ .

(٥) الصحيح مع الفتح ١٠ / ٣٠ (٥٥٧٦) باب قوله تعالى : ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس ﴾ . وفيه زيادة (ليلة أُسري به بإيلياء) .

(٦) في ط (هشام) والمثبت هو الصحيح .

(٧) دلائل النبوة ٢ / ٣٦٢ . والرواية أخرجها الطبري ، جامع البيان ١٥ / ٦٠ ، =

ولو شربت الماء لغرقت أمتك ، ولو شربت الخمر لغويت أمتك . ويُجمع [بين][1] هذا الاختلاف إمَّا بحمل (ثم) على غير بابها من الترتيب ، وإنما هي بمعنى الواو هنا ، وإما بوقوع عرْض الآنية مرتين : عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس ، وسببه ما وقع له من العطش ، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى ورؤية [١١٠ / ب] الأنهار [الأربعة][2]. وأمّا الاختلاف في عدد الآنية وما فيها ، فيُحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر ، ومجموعها أربعة آنية ، فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى . ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري[3] لما ذكر سدرة المنتهى : « يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن ، ومن لبن لم يتغير طعمه ، ومن خمر لذة للشاربين ، ومن عسل مُصفًّى » فلعله عرض عليه من كل نهر إناء . وجاء عن كعب[4] أن نهر العسل نهر النيل ، ونهر اللبن نهر جيحان ، ونهر الخمر نهر الفرات ، ونهر الماء نهر سيحان ، والله أعلم[5].

قوله في رواية شريك[6] : « قال موسى : رب لم أظن أن ترفع عليَّ أحدًا » .

= وأضاف السيوطي أنه أخرجها ابن مردويه أيضًا . الدر المنثور ٥ / ١٨٩ . وذكر السيوطي أن الطبري وابن مردويه أخرجا من حديث صهيب بن سنان قول جبريل : ولو أخذت الخمر غويت وغوت أمتك . الدر المنثور ٥ / ٢١٣ .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٧٤ / أ .

(٣) الطبري . جامع البيان ٢٧ / ٥٤ ، وابن كثير في التفسير ٣ / ١٩ .

(٤) رواية كعب أخرجها الحارث . انظر الهيثمي . بغية الباحث ٤ / ١٢٤٣ (١٠٢٠) وكذلك ص ١٣٥٦ ، ونقلها ابن حجر . المطالب العالية ٤ / ٤٠٤ (٤٦٨٩) ، ونقلها السيوطي عن الحارث والبيهقي . الدر المنثور ٧ / ٤٦٤ .

(٥) من قوله : (استدل بالحديث على أن الملائكة أكثر المخلوقات ...) هو من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري (رسالة دكتوراه) / ٥٧١ – ٥٧٥ .

(٦) أخرجها البخاري في التوحيد ، باب : ما جاء في قوله عز وجل : ﴿ وكلَّم الله موسى تكليمًا ﴾ . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .

كذا للأكثر بفتح المثناة في (ترفع) و(أَحَدًا) بالنصب ، وفي رواية الكشميهني : أن يُرفع ؛ بضم التحتانية أوله وأحد بالرفع . قال ابن بطال[1] : « فهم موسىٰ من اختصاصه بكلام الله تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر ؛ لقوله تعالى : ﴿ **إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي** ﴾[2] – أن المراد بالناس هنا البشر كلهم ، وأنه استحق بذلك أن لا يُرفع عليه أحد ، فلما فضَّل الله محمدًا عليه – عليهما الصلاة والسلام – بما أعطاه من المقام المحمود وغيره ؛ ارتفع على موسىٰ وغيره بذلك » .

وقوله فيها : ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله حتى جاء سدرة المنتهىٰ . [وقع هكذا في رواية شريك ، وهو مما خالف فيه غيره ؛ لأن الجمهور على أن سدرة المنتهىٰ][3] في السابعة ، وعند بعضهم : في السادسة ، وتقدَّم الجمع بينهما ، ولعل في السياق تقديمًا وتأخيرًا ، وكان [ذِكْر][4] سدرة المنتهىٰ قبل ، ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله . وفي حديث أبي ذر : « ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى أسمع فيه صريف الأقلام »[5]. ومعنى ظهرت : أي علوت ، والمستوى : المصعد ، وصريف الأقلام – بفتح الصاد المهملة – : تصويتها حالة الكتابة ، والمراد : ما تكتبه الملائكة من أقضية الله سبحانه وتعالى[6].

قوله فيها : ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنىٰ . وفي رواية ميمون بن سياه عند الطبري[7] : فدنا ربك عز وجل فكان قاب قوسين

---

(١) نقله عنه ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٩٦ – ٥٩٧ .

(٢) الأعراف : ١٤٤ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من النسختين والزيادة من فتح الباري . (السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٩٧) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٥) أخرجه البخاري في الصلاة ، باب : كيف فُرضت الصلوات في الإسراء ؟ ١ / ٤٥٩ (٣٤٩) .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٢ .

(٧) الطبري . تاريخ الأمم ٢ / ٢١١ .

أو أدنى . قال الخطابي[1] : وليس في هذا الكتاب - يعني صحيح البخاري - حديث أشنع ظاهرًا ولا أشنع مذاقًا من هذا الفصل ، فإنه يقتضي تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر ، وتمييز مكان كل واحد منهما ، هذا إلى ما في التدلي من التشبيه والتمثيل له بالشيء الذي تعلَّق من فوق إلى أسفل . قال : فمن لم يبلغه من هذا الحديث إلا هذا القدر مقطوعًا عن غيره لم يعتبره بأوّل القصة وآخرها ؛ اشتبه عليه وجهه ومعناه وكان قصاراه ؛ إمّا رد الحديث من أصله ، وإمّا الوقوع في التشبيه ، وهما خصلتان مرغوب عنهما ، وأمّا مَنْ اعتبر أوّل الحديث بآخره ؛ فإنه يزول عنه الإشكال ، فإنه مُصرِّحٌ فيهما بأنه كان رؤيا ؛ لقوله في أوّله : وهو نائم، وفي آخره: استيقظ. وبعض الرؤيا مَثَلٌ يُضرب لِيُتَأَوَّل على الوجه الذي يجب أن يصرف إليه معنى التعبير في مثله ، وبعض الرؤيا لا يحتاج إلى ذلك ؛ بل تأتي كالمشاهدة . قال شيخنا[2] : وهو كما قال . ولا التفات إلى مَنْ تعقَّب إلى كلامه بقوله : إن في الحديث الصحيح أن رؤيا الأنبياء وحي ؛ يعني فلا يحتاج إلى تعبير ؛ لأنه كلام [من][3] لم يُمعن النظر في هذا المحل ، فإن بعض مرائي الأنبياء يقبل التعبير فمن ذلك قول الصحابة له ﷺ في رؤية القميص : فما أوّلته يا رسول الله ؟ قال : « الدين »[4] ، وفي رؤية اللبن قال : « العلم »[5] ، إلى غير ذلك . لكن جزْم الخطابي بأن ذلك كان في المنام مُتَعَقَّب بما قدّمناه من ترجيح كونه في اليقظة بالأدلة التي أشرنا إليها ، ثم قال الخطابي[6] مُشيرًا إلى [دفع][7] الحديث من أصله : إن

---

(١) الخطابي . أعلام الحديث ٤ / ٢٣٥٢ .
ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٩٨ .
(٢) يقصد به ابن حجر وما سبق هو من قوله . السيرة النبوية في فتح الباري ٥٩٨ - ٥٩٩ .
(٣) ما بين المعكوفين ساقط من النسختين والزيادة من الفتح (السيرة النبوية / ٥٩٩) .
(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٩٥ (٧٠٠٨) باب : القميص في النوم .
(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١٢ / ٣٩٤ - ٣٩٥ (٧٠٠٨) باب : إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافيره .
(٦) الخطابي . أعلام الحديث ٤ / ٢٣٥٣ .
(٧) في ط (رفع) ورقة ٣٧٥ / ب والمثبت هو الصحيح . وعند ابن حجر (رفع) =

القصة بطولها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه ، لم يعزها إلى النبي ﷺ ، ولا نقلها عنه ، ولا أضافها إلى قوله ، فحاصل الأمر في النقل أنها من جهة الراوي ، إمّا من أنس ، وإمّا من شريك ، فإنه كثير التفرُّد بمناكير الألفاظ التي لا يُتابعه عليها سائر الرواة . انتهىٰ . قال [شيخنا][1] : وما نفاه من أن أنسًا لم يسند هذه القصة إلى النبي ﷺ ؛ لا تأثير له ، فأدنىٰ أمره فيها أن يكون مرسل صحابي ، وإمّا أن يكون تلقَّاها عن النبي ﷺ أو عن صحابي تلقَّاها عنه ، ومثل ما اشتملت عليه لا يُقال بالرأي فيكون لها حكْم الرفع ، ولو كان لما ذكره تأثير ؛ لم يُحمل حديث أحد روي مثل ذلك على الرفع أصلًا ، وهو خلاف عملِ المحدِّثين قاطبة ، فالتعليل بذلك مردود[2] ، ثم قال الخطابي : إن الذي وقع في هذه الرواية من نسبة التدلي للجبار عز وجل مُخالفة لعامة السلف والعلماء وأهل التفسير ؛ مَنْ تقدَّم منهم ومَنْ تأخَّر . قال : والذي قيل فيه ثلاثة أقوال :

أحدها : أنه دنا جبريل من محمد فتدلى ؛ أي تقرَّب[3] منه ، وقيل : هو على التقديم والتأخير ؛ أي تدلَّى فدنا ؛ لأن التدلِّي سبب الدُّنو .

الثاني : تدلَّى له جبريل بعد الانتصاب والارتفاع حتى رآه مُتدلِّيًا كما رآه مرتفعًا ، وذلك من آيات الله ، حيث أقدره على أن يتدلَّى في الهواء من غير اعتماد على شيء ولا تمسُّكٍ بشيء .

الثالث : دنا جبريل ، فتدلَّى محمد ساجدًا لربّه تعالى شكرًا على ما أعطاه من [١١١ / أ] الزلف . قال : وقد روي هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك ، فلم يذكر [فيه][4] هذه الألفاظ الشنيعة ، وذلك مما يُقوِّي الظن أنها صادرة من جهة شريك . انتهىٰ .

= السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٩٩ .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٢) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٩٩ – ٦٠٠ .

(٣) في ط (قرب) ورقة ٣٧٥ / ب ، وعند ابن حجر : تقرب .

(٤) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٣٧٦ / أ .

وقد أخرج البيهقي[1] من طريق الأموي في « مَغازيه » عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ ولقد رآه نزلة أخرى ﴾ قال : دنا منه ربُّهُ . وهذا سند حسن ، وهو شاهد قوي لرواية شريك . ثم قال الخطابي[2] : « وفي هذا الحديث لفظة أخرى تفرَّد بها شريك أيضًا لم يذكرها غيره ، وهي قوله : فعلا به – يعني جبريل – إلى الجبّار تعالى ، فقال وهو مكانه : يا رب خفِّف عنا . قال : والمكان لا يُضاف إلى الله تعالى ، إنما هو مكان النبي ﷺ في مقامه الأوّل الذي قام فيه قبل هبوطه » . انتهى . قال شيخنا[3] : وهذا الأخير مُتعين ، وليس في السياق تصريح بإضافة المكان إلى الله تعالى . وأمّا ما جزم به من مخالفة السّلف والخلف لرواية شريك عن أنس في التدلّي ؛ ففيه نظر ، فقد ذكرنا مَنْ وافقه . وقد نقل القرطبي[4] عن ابن عباس أنه قال : دنا الله . قال : والمعنى : دنا أمْره وحكْمه . وأصل التدلّي النزول إلى الشيء حيث يقرب منه . قال : وقيل : تدلَّى الرفرف لمحمد ﷺ حتى جلس عليه ، ثم دنا محمد من ربه . انتهى[5]. وقد أزال العلماء إشكاله، فقال القاضي عياض في «الشفا»[6]: إضافة الدنو والقرْب إلى الله أو من الله ليس دُنوَّ مكانٍ ولا قُربَ زمانٍ ، وإنما هو بالنسبة إلى النبي ﷺ إبانة لعظيم منزلته وشريف رتبته ، وبالنسبة إلى الله عز وجل تأنيس لنبيّه وإكرام له ، ويتأول فيه ما قالوه في حديث : « ينزل ربنا إلى السماء »[7] ، وكذا في حديث : « مَنْ

---

(١) البيهقي . الأسماء والصفات ص ٥٥٧ . وأخرجها الطبري بسندها . جامع البيان ٢٧ / ٥٢ . والترمذي في السنن ، جـ ٥/٧٠ (٣٣٣٤) والطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١٠ / ٣٦٣ (١٠٧٢٧) . ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٠ – ٦٠١ .

(٢) الخطابي . أعلام الحديث ٤ / ٢٣٥٥ .

(٣) ابن حجر . فتح الباري ١٣ / ٤٨٣ . السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠١ .

(٤) القرطبي . الجامع لأحكام القرآن ١٧ / ٨٩ .

(٥) من قوله : (كذا للأكثر بفتح المثناة) من قول ابن حجر . انظر محمد الأمين . السيرة النبوية في فتح الباري ٢ / ٥٩٦ – ٦٠١ .

(٦) القاضي عياض . الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ ١ / ٢٧١ – ٢٧٢ .

(٧) أخرجه البخاري في التهجد ، باب : الدعاء والصلاة من آخر الليل . الصحيح مع =

تقرَّب مني شبرًا تقرَّبتُ منه ذراعًا »[1]. وقال غيره : الدُّنوُّ : مجاز عن القُرب المعنوي ؛ لإظهـار عظيم منزلته عند ربه ، والتدلِّي : طلبُ زيادة القـرب ، وقـاب قوسين بالنسبة للنبي ﷺ عبارة عن لُطف المحل وإيضاح المعرفة ، وبالنسبة إلى الله إجابة سؤاله ورفْع درجته[2].

وأما قوله : فكان قاب قوسين أو أدنىٰ ، فقد فسَّره البخاري بأن المراد به حيث الوَتَرُ من القـوس[3] ، فإن القـاب مـا بين القبضـة والسية مـن القـوس . قال الواحدي[4] : هذا قول جمهور المفسرين أن المراد القوس التي ترمى بها . قال : وقيل : المراد بها الذراع ؛ لأنه يُقاس بها الشيء . قال شيخنا[5] : وينبغي أن يكون هذا القول هو الراجح ، فقد أخرج ابن مردويه[6] بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : القاب : القدر ، والقوسين : الذراعين . ويُؤيِّده أنه لو كان المراد به القوس التي يرمى بها لم يمثل بذلك ليحتاج إلى التثنية ، فكأن يقال مثلًا : قاب رُمْح أو نحو ذلك . وقد قيل : إنه على القلب ، والمراد : فكان قابَي قوس ؛ لأن القاب : ما بين المقبض إلى السِّية ، فلكل قوس قابان[7] بالنسبة إلى [حالتيه][8].

= الفتح ٣ / ٢٩ (١١٤٥) .

(١) أخرجه البخاري في التوحيد ، باب : ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه . الصحيح مع الفتح ١٣ / ٥١١ - ٥١٢ (٧٥٣٦) من حديث أنس من طريق قتادة ، كما أخرجه من حديث أبي هريرة من طريق أنس . نفس المرجع والموضع (٧٥٣٧) .

(٢) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٢ - ٦٠٣ .
ذكر نحوه القرطبي نقلًا عن القاضي عياض . الجامع لأحكام القرآن ١٧ / ٩٠ . وكذلك النووي عن القاضي عياض . شرح صحيح مسلم ٣ / ٤ - ٥ .

(٣) الصحيح مع الفتح ٨/ ٦١٠ . تفسير سورة النجم ، باب : ﴿ فكان قاب قوسين أو أدنى ﴾ .

(٤) تفسير الواحدي (مخطوط) ص ٦٣٣ .

(٥) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٣٩ .

(٦) ذكر السيوطي أنه أخرجه الطبراني وابن مردويه والضياء في المختارة . الدر المنثور ٧ /٦٤٥.

(٧) هذا المعنى ذكره الأزهري نقلًا عن مقاتل . الأزهري . تهذيب اللغة ٩ / ٣٥١ .

(٨) هكذا ورد في المخطوط . وفي الصحيح [خالفته] ٨ / ٦١٠ .(السيرة النبوية في فتح الباري /٦٤٠) .

وقوله : أو أدنى ؛ أي أقرب . قال الزجاج[1] : خاطب الله العرب بما ألفوا ، والمعنى : فيما تقدرون أنتم عليه ، والله تعالى عالم بالأشياء على ما هي عليه ، لا تردُّدَ عنده . وقيل : (أو) بمعنى (بل) ، والتقدير : بل هو أقرب من القدر المذكور . وأما الرؤية فلم تقع في هذا الحديث صريحة ، لكن في القرآن قال تعالى : ﴿ **أفتمارونه على ما يرى ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهىٰ عندها جنة المأوى إذ يغشى السدرة ما يغشى ما زاغ البصر وما طغىٰ** ﴾[2] وقد سُئلت عائشة رضي الله عنها كما رواه البخاري[3] ، سألها مسروق ، فقال : يا أماه[4] ، هل رأى محمدٌ ربَّهُ ؟ قالت : قد قفَّ شعري مما قلتَ ، أين أنت من ثلاث : مَنْ حدَّثك أن محمدًا رأى ربه فقد كذب . وفي رواية له: مَنْ زعم أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم[5] [الفرية][6] . ولمسلم[7] : فقد أعظم على الله الفرية ، ثم قرأت : ﴿ **لا تُدركه الأبصار** ﴾[8]. قال النووي[9] تبعًا لغيره : لم تنف عائشة وقوع الرؤية بحديث مرفوع ، ولو كان معها لذكرته ، وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرت من ظاهر الآية[10] ، وقد خالفها غيرها من الصحابة ، والصحابي[11] إذا قال قولًا وخالفه غيره منهم ؛ لم يكن ذلك القول حجّة اتفاقًا ، والمراد بالإدراك في الآية الإحاطة ، وذلك لا يُنافي

---

(١) الزجاج . معاني القرآن وإعرابه ٥ / ٧١ .

(٢) النجم : ١٢ – ١٧ .

(٣) أخرجه البخاري في التفسير . الصحيح مع الفتح ٨ / ٦٠٦ (٤٨٥٥) .

(٤) في ط (يا أمتاه) ورقة ٣٧٧ / أ .

(٥) أخرجه البخاري في باب : إذا قال أحدكم آمين . الصحيح مع الفتح ٦ / ٣١٣ (٣٢٣٤) وليس فيه لفظ (الفرية) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط وليست فيما رواه البخاري . انظر الحاشية السابقة .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ٣ / ٨ باب : ما جاء في رؤية الله عزَّ وجلَّ .

(٨) الأنعام : ١٠٣ .

(٩) النووي شرح صحيح مسلم ٣ / ٥ .

(١٠) هنا ينتهي قول النووي ، ولفظه (وإنما اعتمدت الاستنباط من الآيات) شرح صحيح مسلم ج ٣ / ٥ .

(١١) في ط (من الأصحاب والصحابة والصحابي) ورقة ٣٧٧ / أ . والمثبت هو الموافق لما أورده ابن حجر . فتح الباري ٨ / ٦٠٧ .

الرؤية . انتهى . قال شيخنا[1] : وجزمه بأن عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع عجيب ، فقد ثبت ذلك عنها في « صحيح مسلم »[2] الذي شرحه الشيخ ، فعنده من طريق داود [بن][3] أبي هند عن الشعبي عن مسروق في الطريق المذكور قال مسروق : وكنت مُتكئًا ، فجلست فقلت : ألم يقل الله : ﴿ **ولقد رآه نزلة أخرى** ﴾ فقالت : أنا أول هذه الأمة سأل رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال : « إنما هو جبريل » . وأخرجه ابن مردويه من طريق أخرى عن داود[4] بهذا الإسناد ، فقالت : أنا أوّل مَنْ سأل رسول الله ﷺ عن هذا ، فقلت : يا رسول الله ، هل رأيت ربك ؟ فقال : « لا ، إنما رأيت جبريل مُنهبطًا » . نعم ، احتجاج عائشة بالآية خالفها فيه ابن عباس ، فأخرج الترمذي[5] من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال : رأى محمد ربه ، قلتُ : أليس الله [١١١ / ب] يقول : ﴿ **لا تُدركه الأبصار** ﴾[6] قال : ويحك ، ذاك إذا تجلّى بنوره الذي هو نوره ، وقد رأى ربه مرتين . وحاصله أن المراد بالآية نفي الإحاطة عند رؤياه ، لا نفي أصل رؤياه[7]. واستدل القرطبي في « المفهم » أن الإدراك لا يُنافي الرؤية بقوله تعالى حكاية عن أصحاب موسى : ﴿ **فلما تراءا الجمعان قال أصحاب موسى إنا**

---

(١) ابن حجر . فتح الباري ٨ / ٦٠٧ . وبيَّن ابن حجر أن النووي قد تبع في هذا ابن خزيمة في كتاب التوحيد من صحيحه . انظر كتاب التوحيد ص ٢٢٦ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٣ / ٨ .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٧٧ / ب .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ، جـ ٢٧ / ٥٠ – ٥١ .
ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٢٩ – ٦٣٠ .

(٥) الترمذي . السنن ٥ / ٧٠ (٣٣٣٣) ، وقال في آخره : حسن غريب . والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١ / ٢٤٣ (١١٦١٩) وقد أخرج الطبراني أيضًا مثله عن عطاء عن ابن عباس بلفظ (رأى محمد ﷺ ربه تعالى مرتين) . نفس المرجع ١١ / ١٨٩ (١١٤٥٥) .

(٦) الأنعام : ١٠٣ .

(٧) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٢٩ – ٦٣١ .

لمدركون قال كلا ﴾[1] وهو استدلال عجيب ؛ لأن متعلق الإدراك في آية الأنعام البصر ، فلما نفي كان ظاهره نفي الرؤية ، بخلاف الإدراك الذي في قصة موسىٰ ، ولولا وجود الإخبار بثبوت الرؤية لما ساغ العدول عن الظاهر . ثم قال القرطبي : الإبصار في الآية جمعٌ مُحلًّى بالألف واللام ، فيقبل التخصيص ، وقد ثبت دليل ذلك سمعًا في قوله تعالى : ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾[2] ، فيكون المراد الكفار ؛ بدليل قوله تعالىٰ في الآية الأخرىٰ : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾[3] قال : وإذا جازت في الآخرة جازت في الدنيا ؛ لتساوي الوقتين بالنسبة إلى المرئيّ[4]. انتهىٰ . وهو استدلال جيد . وقال عياض : رؤية الله سبحانه وتعالى جائزة عقلًا ، وثبتت الأخبار الصحيحة المشهورة بوقوعها للمؤمنين في الآخرة ، وأمّا في الدنيا فقال مالك : إنما لم يُر سبحانه في الدنيا ؛ لأنه باقٍ ، والباقي لا يُرى بالفاني ، فإذا كان في الآخرة ورُزقوا أبصارًا باقية رأوا الباقي بالباقي . قال عياض : وليس في هذا الكلام استحالة الرؤية إلا من حيث القدرة ، فإذا أقدر الله مَنْ شاء من عباده عليها لم يمتنع[5]. انتهىٰ .

وقد وقع في « صحيح مسلم » ما يُؤيِّد هذه التفرقة في حديث مرفوع فيه : « واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا » . وأخرجه ابن خزيمة أيضًا من حديث أبي أمامة ، ومن حديث عبادة بن الصامت فإن جازت الرؤية في الدنيا عقلًا فقد امتنعت سمعًا ، لكن من أثبتها للنبي ﷺ له أن يقول : إن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه .[6] وقد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه ، فذهبت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها ، واختُلف عن أبي ذر ، وذهب جماعة إلى إثباتها ، وحكىٰ عبد الرزاق عن معمر عن الحسن أنه حلف أن محمدًا رأى[7] ربه . وأخرج ابن خزيمة[8]

---

(١) ٦١ / الشعراء . (٢) المطففين : ١٥ . (٣) القيامة : ٢٢ .

(٤) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ٨ / ٦٠٧ عن القرطبي .

(٥) نقله ابن حجر في فتح الباري ج ٨ / ٦٠٧ - ٦٠٨ عن القاضي عياض .

(٦) هذا نص كلام الحافظ ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٣١ .

(٧) عبد الرزاق ، التفسير ، ج ٢ / ٢٥٣ .

(٨) ابن خزيمة ، التوحيد / ٢٠٠ عن عبد الرزاق عن معمر عن الحسن .

عن عروة بن الزبير إثباتها . وكان يشتد عليه إذا ذكر له إنكار عائشة . وبه قال سائر أصحاب ابن عباس ، وجزم كعب الأحبار والزهري وصاحبه معمر وآخرون ، وهو قول الأشعري وغالب أتباعه . ثم اختلفوا هل رآه بعينه أو بقلبه ؟ وعن أحمد القولين » . قال شيخنا[1] : جاءت أخبار عن ابن عباس مُطلقة وأخرى مُقيّدة ، فيجب حمْل مطلقها على مقيدها . فمن ذلك ما أخرجه النسائيّ[2] بإسناد صحيح ، وصحّحه الحاكم[3] أيضًا من طريق عكرمة عن ابن عباس قال : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم ، والكلام لموسىٰ ، والرؤية لمحمد ؟! وأخرجه ابن خزيمة بلفظ : « إن الله اصطفى إبراهيم بالخلة ... »[4] الحديث . وأخرج ابن إسحٰق من طريق عبد الله بن أبي سلمة أن ابن عمر أرسل إلى ابن عباس : هل رأى محمد ربه ؟ فأرسل إليه : أن نعم[5]. ومنها ما أخرجه مسلم من طريق أبي العالية عن ابن عباس في قوله : ﴿ ما كذب الفؤاد ما رأى ﴾ ، ﴿ ولقد رآه نزلة أخرىٰ ﴾ قال : رأى ربه بفؤاده مرتين[6]. وله من طريق عطاء عن ابن عباس قال : رآه بقلبه[7]. وأصرح من ذلك ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء أيضًا عن ابن عباس قال : لم يره رسول الله ﷺ بعينه ، إنما رآه بقلبه[8]. وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يُحمل نفيها على رؤية البصَر ، وإثباته على رؤية القلب ، ثم المراد

(١) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٣٢ . وانظر فتح الباري جـ ٨ / ٦٠٨ .
(٢) النسائيّ ، التفسير ، جـ ٢ / ٣٤٨ (٥٥٩) .
(٣) الحاكم ، المستدرك مع التلخيص ، جـ ٢ / ٤٦٩ وقد وافقه الذهبي .
والحديث أخرجه ابن خزيمة في التوحيد / ١٩٧ . وعبد الله بن أحمد في السنة ، جـ ١ / ٢٩٩ .
(٤) ابن خزيمة ، التوحيد / ١٩٩ . والطبري في جامع البيان ، جـ ٢٧ / ٤٨ .
(٥) أخرجها ابن خزيمة في التوحيد / ١٩٨ .
(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧ ولفظه (رآه بفؤاده مرتين) .
(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٧ .
(٨) أخرج نحوها الطبري في جامع البيان ، جـ ٢٧ / ٤٨ عن عطاء عن ابن عباس .
علمًا بأن جميع هذه المعلومات قد ذكرها ابن حجر (السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٣٣) .

برؤية الفؤاد رؤية القلب لا مجرد حصول العلم ؛ لأنه ﷺ كان عالمًا بالله على الدَّوام ، بل مراد مَنْ أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤية التي حصلت له خُلقت في قلبه كما يخلق الرؤية بالعين لغيره ، والرؤية لا يُشترط لها شيء مخصوص عقلًا ولو جرت العادة بخلقها في العين . وروى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس قال : رأى محمد ربه[1] . وعند مسلم من حديث أبي ذر أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : « نور أنَّى أراه »[2]. ولأحمد عنه قال : « رأيتُ نورًا »[3]. ولابن خزيمة[4] عنه قال : رآه بقلبه ولم يره بعينه . وبهذا يتبين مُراد أبي ذر بذكر النور ؛ أي أن النور حال بين رؤيته له ببصره . وقد رجَّح القرطبي في « المفهم » قول الوقف في هذه المسألة ، وعزاه لجماعة من المحققين ، وقوّاه بأنه ليس في الباب دليل قاطع ، وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارفة قابلة للتأويل . قال : وليست المسألة من العمليات فيُكتفى فيها بالأدلة الظنية ، وإنما هي من المعتقدات فلا يُكتفى فيها إلا بالدليل القطعي[5]. وجنح ابن خزيمة في « كتاب [١١٢ / أ] التوحيد » إلى ترجيح الإثبات ، وأطنب في الاستدلال بما يطول ذكْره ، وحمل ما ورد عن ابن عباس على أن الرؤية وقعت مرتين : مرة بعينه ، ومرة بقلبه[6] ، والله أعلم .

قوله في رواية أنس عن أبي ذر : « ففرض الله على أمتي خمسين صلاة »[7].

---

(١) ابن خزيمة ، التوحيد / ١٩٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ١٢ .

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ٥ / ١٤٧ . وهي عند مسلم (صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ١٢) .

(٤) ابن خزيمة ، التوحيد / ٢٠٨ .
ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٣٢ - ٦٣٤ .

(٥) القرطبي ، المفهم ، مخطوط مصور ، رقم (٢٣٤٤) جـ ١ / القسم الثاني / ١٤٨ - ١٤٩ . ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٣٤ .

(٦) ابن خزيمة ، التوحيد / ٢٠٩ .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٤٥٩ (٣٤٩) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ٢٢٢ .

وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم : « ففرض عليَّ خمسين صلاة في كل يوم وليلة »[1]. ونحوه في رواية مالك بن صعصعة[2] ، فيحتمل أن يُقال : في كل من رواية أبي ذر والرواية الأخرىٰ اختصار ، أو يُقال : ذكْر الفرض عليه يستلزم الفرض على الأمة وبالعكس إلا ما يُستثنى من خصائصه .

قوله في رواية شريك : « ماذا عهد إليك ربك ؟ » ؛ أي أمرك وأوصاك . قال : « عهد إليَّ خمسين صلاة »[3]. في هذه الرواية حذْفٌ ؛ تقديره : عهد إليَّ أن أُصلي وآمر أمتي أن يُصلُّوا خمسين صلاة[4].

وقوله فيها : فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك ، فأشار إليه جبريل : أي نعم . في رواية الكشميهني : أن نعم ، و(أن) بالفتح [والتخفيف][5] مُفسّرة ، فهي في المعنى هنا مثل أي ، وهي بالتخفيف .

وقوله : فقال : إن شئت ، فعلا به إلى الجبار . وفي رواية أبي ذر : « فراجعني » . وللكشميهني : « فراجعت » ، والمعنى واحد .

قوله في رواية أبي ذر : « فوضع شطرها » . وفي رواية مالك بن صعصعة : « فوضع عني عشرًا » ، ومثله لشريك . وفي رواية ثابت : « فحطَّ عني خمسًا » . قال ابن المنير : « ذكْر الشطر أعم من كونه وقع دفعة واحدة »[6]. قال شيخنا[7] : « وكذا العشر ، فكأنه وضع العشر في دفعتين ، والشطر في خمس دفعات ، أو المراد بالشطر البعض . وقد حقَّقت رواية ثابت أن التخفيف كان خمسًا خمسًا[8] ، وهي زيادة مُعتمدة ، يتعين حمْلُ باقي الروايات عليها . وأما قول الكرماني : الشطر هو النصف ،

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ٢١٤ باب : الإسراء برسول الله ﷺ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ٢٢٥ .
(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٧٨ (٧٥١٧) .
(٤) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٨ .
(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (س) مذكور في ط ، ورقة (٣٧٩ / ب) .
(٦) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٢ . كما ذكر جميع الروايات المذكورة .
(٧) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٢ .
(٨) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٢ / ٢١٤ .

ففي المراجعة الأولى وضع خمسًا وعشرين ، وفي الثانية ثلاثة عشر[1] - يعني نصف الخمسة وعشرين بجبر الكسر - وفي الثالثة سبعة . وليس في حديث أبي ذر في المراجعة الثالثة ذكْر وضْع شيء إلا أن يُقال : حذف ذلك اختصارًا فيتجه ، لكن الجمع بين الروايات يَأْبى هذا الحمل ؛ فالمعتمد ما تقدَّم »[2].

وأبدىٰ ابن المنير هنا نُكتة لطيفة في قوله ﷺ لموسىٰ عليه السلام لما أمره أن يرجع بعد أن صارت خمسًا ، فقال : « استحيت من ربي » . قال ابن المنير : « يحتمل أنه ﷺ تفرّس من كون التخفيف وقع خمسًا خمسًا أنه لو سأل التخفيف بعد أن صارت خمسًا ؛ لكان سائلًا في رفعها ، فلذلك استحى »[3]. انتهىٰ . « ودلَّت مراجعته ﷺ لربه في طلب التخفيف تلك المرات كلها أنه علم أن الأمر في كل مرّة لم يكن على سبيل الإلزام بخلاف المرة الأخيرة ، ففيها ما يُشعِر بذلك ؛ لقوله سبحانه وتعالى: « لا يُبدّل القول لديَّ » . ويحتمل أن يكون سبب الاستحياء أن العشرة آخر جمع القلة وأول جمع الكثرة ؛ فخشي أن يدخل في الإلحاح في السؤال ، لكن الإلحاح في الطلب من الله مطلوب ، فكأنه خشي من عدم القيام بالشكر »[4]. والله أعلم .

قوله في رواية أبي ذر : « هن خمس وهن خمسون » . وفي رواية غيره (هي) بدل (هن) في الموضعين ، والمراد : هُنَّ خمس عددًا باعتبار الفعل ، وخمسون اعتدادًا باعتبار الثواب . وقد استدل بهذا على عدم فرضية ما زاد على الصلوات الخمس كالوتر ، وعلى دخول النسخ في الإنشاءات ولو كانت مؤكدة ، خلافًا لقوم فيما أكدوا على جواز النسخ قبل الفعل . قال ابن بطال وغيره : « ألا ترى أنه عز وجل نسخ الخمسين بالخمس قبل أن تُصلَّى ، ثم تفضَّل عليهم بأن أكمل لهم الثواب » . وتعقّبه ابن المنير فقال : هذا ذكره طوائف من ....

---

(١) الكرماني ، شرح البخاري ، جـ ٤ / ٧ ، شرح الحديث (٣٤٣) .
(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٢ - ٤٦٣ .
(٣) نقله ابن حجر في فتح الباري جـ ١ / ٤٦٣ عن ابن المنير .
(٤) هذا نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري جـ ١ / ٤٦٣ .

الأصوليين[1] والشُّرّاح ، وهو مُشكل على مَنْ أثبت النسخ قبل الفعل كالأشاعرة ، أو منعه كالمعتزلة ؛ لكونهم اتفقوا جميعًا على أن النسخ لا يُتصوَّرُ قبل البلاغ ، وحديث الإسراء وقع فيه النسخ قبل البلاغ ؛ فهو مُشكل عليهم جميعًا . قال : وهذه نكتة مبتكرة »[2]. وقال شيخنا : « إن أراد قبل البلاغ لكل أحد فممنوع ، وإن أراد قبل البلاغ إلى أمته فمُسلَّم ، لكن قد يُقال : ليس هو بالنسبة إليهم نسخًا ، لكن هو نسخٌ بالنسبة إلى النبي ﷺ ؛ لأنه كُلِّف بذلك قطعًا ، ثم نسخ بعد أن بلغه وقبل أن يفعل ، فالمسألة صحيحة التصوير في حقه ﷺ »[3].

وقوله في رواية شريك بعد الخمس : « والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذه » ؛ أي الخمس . وفي رواية الكشميهني : « من هذا » ؛ أي القدر « فضعُفوا وتركوه » . أما قوله : « راودت » : فهو من الرود ؛ من راد يرود ، إذا طلب المرعى ، وهو الرائد ، ثم اشتهر فيما يُريد الرجال من النساء ، واستعمل في [كل][4] مطلوب[5]. وأما قوله : « أدنى » فالمراد به أقل . وقد وقع في رواية يزيد بن أبي [١١٢ / ب] مالك عن أنس في « تفسير ابن مردويه » تعيين ذلك ، ولفظه : « فرض على بني إسرائيل قومي صلاتان فما قاموا بهما »[6].

قوله : « فأمتك أضعف أجسادًا وقلوبًا وأبدانًا » ؛ أي من بني إسرائيل . والجسم والجسد جميع الشخص ، والأجسام أعمُّ من الأبدان ؛ لأن البدن من الجسد ما سوى الرأس والأطراف . وقيل : البدن أعالي الجسد دون أسافله[7].

---

(١) انظر : الزركشي ، سلاسل الذهب / ٢٩٤ - ٢٩٥ .
(٢) نقله ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٣ .
(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٣ .
(٤) ما بين المعكوفين منقول من (ط) ورقة ٣٨٠ / أ .
(٥) هذا نص كلام ابن حجر في السيرة النبوية / ٦٠٩ . وقد ذكر بعض هذه المعاني : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، جـ ٢ / ٢٧٥ .
(٦) رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس أخرجها النسائيُّ في سننه بشرح السيوطي ، جـ ١ / ٢٢٣ (٤٥٠) باب : فرض الصلاة .
وابن كثير في تفسيره ، جـ ٣ / ٦ . نقلًا عن النسائيِّ .
(٧) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٩ - ٦١٠ .

قوله : كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبريل ، ولا يكره ذلك جبريل . قوله : فرفعه عند الخامسة . هذا التنصيص على الخامسة على أنها الأخيرة يُخالف رواية ثابت عن أنس أنه وضع عنه في كل مرة خمسًا ، وأن المراجعة كانت تسع مرات[(١)]. « وأبدىٰ بعض العلماء وجْه الحكمة في تكرار سؤال موسىٰ المراجعة ، فقال : لما كان موسىٰ قد سأل الرؤية فمُنع ، وعرف أنها جُعلت لمحمد ﷺ ؛ قصد بتكرير رجوعه تكرير رؤيته ليرى مَنْ رأىٰ ، كما قيل : لَعلِّي أراهم أو أرى مَنْ رآهم »[(٢)]. قال شيخنا : « وهذا يحتاج إلى ثبوت تجدُّد الرؤية في كل مرة »[(٣)]. [(٤)]« وأما رجوع النبي ﷺ بعد تقرير الخمس لطلب التخفيف ؛ فهو مما وقع من تفرُّدات شريك في هذه القصة ، والمحفوظ أنه ﷺ قال لموسىٰ في الأخيرة : « استحييت من ربي » . وأما رواية شريك فهي مُصرِّحة بأنه راجع ، وأن الجبّار سبحانه قال له : يا محمد ، قال : « لبيك وسعديك » قال : إنه لا يُبدَّل القول لدي »[(٥)]. وقد أنكر ذلك الداودي فيما نقله ابن التين ، فقال : الرجوع الأخير ليس بثابت ، والذي في الروايات أنه قال : « استحيتُ من ربي » ، فنُودي : أمضيتُ فريضتي وخففتُ عن عبادي[(٦)]. والحكمة في تخصيص فرْض الصلاة بليلة الإسراء أنه ﷺ لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبُّدَ الملائكة ، وأن منهم القائم فلا يقعد ، والراكع فلا يسجد ، والساجد فلا يقعد ، فجمع الله له ولأمته تلك العبادات كلها في كل

---

(١) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٩ - ٦١٠ .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٣ .

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز : هذه الحكمة التي أبداها بعض الشيوخ ليست بشيء ، والتحقيق أن النبي ﷺ لم ير ربه ؛ لقوله ﷺ في حديث أبي ذر لما سأله عن ذلك « رأيت نورًا » . وفي رواية « نور أنّى أراه » ، والظاهر من السياق أن الذي حمل موسىٰ عليه السلام على ما ذكر من طلب تكرار المراجعة هو رحمة أمة محمد والشفقة عليهم ، فجزاه الله خيرًا ، والله أعلم .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١ / ٤٦٣ .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٨٦ . والسيرة النبوية في فتح الباري / ٦١٠ .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٤٥٩ ، (٣٤٩) .

(٦) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦١٠ - ٦١١ .

ركعة يُصليها العبد بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص . أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة قال : وفي اختصاص فرْضها بليلة الإسراء إشارة إلى عِظم شأنها ، ولذلك اختص فرضها بكونه بغير واسطة ؛ بل بمراجعات تعدَّدت[1].

وقوله في رواية مالك بن صعصعة : « فلما جاوزت نادى منادٍ : أمضيتُ فريضتي وخفَّفتُ عن عبادي » . هذا من أقوى ما استدل به على أن الله سبحانه وتعالى كلَّم نبيّه مُحمدًا ﷺ ليلة الإسراء بغير واسطة[2].

وقوله في رواية شريك : فاهبط بسم الله . ظاهر السياق أن موسىٰ هو الذي قال له ذلك ؛ لأنه ذكره عقب قوله ﷺ : « قد والله استحيتُ من ربي مما أختلف إليه » ، قال : فاهبط . وليس كذلك ؛ بل الذي قال له : فاهبط باسم الله هو جبريل ، وبذلك جزم الداودي[3].

وقوله فيها : فاستيقظ وهو في المسجد الحرام . قال القرطبي[4] : يحتمل أن يكون [استيقاظًا][5] من نومة نامها بعد الإسراء ؛ لأن إسراءه لم يكن طول ليلته ، وإنما كان في بعضها . ويحتمل أن يكون بمعنى : أفقت ؛ أي أفقتُ مما كنتُ فيه ، مما خاطر[6] باطنه عن مشاهدة الملأ الأعلى ؛ لقوله تعالى : ﴿ **لقد رأى من آيات ربه الكبرىٰ** ﴾[7] فلم يرجع إلى حال بشريته إلا وهو بالمسجد الحرام .

وأما قوله في أوله : « بينا أنا نائم » ، فمراده في أول القصّة ، وذلك أنه كان قد ابتدأ نومه ، فأتاه الملَك ، فأيقظه . وفي قوله في الرواية الأخرىٰ : « بينا أنا بين

---

(١) ابن أبي جمرة ، بهجة النفوس ، ج ٣ / ٢٠٠ .
ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٧٦ .
(٢) السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٧٧ .
(٣) السيرة النبوية في فتح الباري / ٦١١ .
(٤) القرطبي ، المفهم ، مخطوط ، رقم ٢٣٤٤ ، ص ١٤٣ .
(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) ورقة ٣٨١ / أ ؛ والصحيح إثباته .
(٦) هكذا ورد في (س) ، وفي (ط) خامر . وفي الحاشية منها (خاطر) في نسخة . وفي فتح الباري (خامر) ج ١٣ / ٤٨٧ .
(٧) ١٨ / النجم .

النائم واليقظان أتاني الملك » – إشارة إلى أنه لم يكن استحكم في نومه[1]. انتهى .

« وهذا كله ينبني على توحيد القصة ، وإلا فمتى حُملت على التعدُّد بأن كان المعراج في المنام مرة وفي اليقظة مرة ؛ فلا يحتاج لذلك . والحكمة في اختصاص موسىٰ صلوات الله وسلامه عليه بذلك دون غيره ممن لقيه ﷺ ليلة الإسراء من الأنبياء – أنه أوّل مَنْ تلقَّاه عند الهبوط ، ولأن أمته أكثر من أمة غيره ، ولأن كتابه أكثر الكتب المنزلة قبل القرآن تشريعًا وأحكامًا ، أو لأن أمة موسىٰ كانوا كلفوا من الصلوات ما ثقُل عليهم ؛ فخاف موسىٰ على أمة محمد مثل ذلك ، وإليه الإشارة بقوله : « فإني بلوتُ بني إسرائيل » . قاله القرطبي . قال : أمّا قول مَنْ قال : لأنه أول مَنْ لاقاه بعد الهبوط – فليس بصحيح ؛ لأن حديث مالك بن صعصعة أقوىٰ من هذا ، وفيه أنه لقيه في السّماء السادسة »[2]. انتهى . قال شيخنا : « وإذا جمعنا بينهما بأنه لقيه في الصعود في السادسة ، وصعد موسىٰ إلى السابعة فلقيه فيها بعد الهبوط ؛ ارتفع الإشكال ، وبطل الرد المذكور ، والله أعلم »[3].

فـائـدة[4] :

مجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء ؛ بل اثنا عشر :

الأول : أمكنة الأنبياء في السمٰوات ، وقد أفصح أنه لم يضبط منازلهم ، لكن [١١٣ / أ] وافقه الزهري في بعض ما ذكر .

الثاني : كون المعراج قبل البعثة ، وقد قدمنا جوابه . وأجاب بعضهم أيضًا عن قوله : قبل أن يُوحى إليه ، في شأن الإسراء أو المعراج مثلًا ؛ أي أن ذلك وقع بغتة قبل أن ينذر به ، ويُؤيِّده قوله في حديث الزهري : « فرج سقف بيتي »[5].

---

(١) السيرة النبوية في فتح الباري / ٦١٢ .

(٢) القرطبي ، المفهم ، خ / رقم (٢٣٤٤) ، ص ١٤٥ .

(٣) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٦١٢ – ٦١٣ .

(٤) هذا نص ما ذكره ابن حجر في السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٥ – ٦٠٦ . وانظر : فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٨٥ .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٤٥٨ (٣٤٩) .

الثالث : كونه منامًا ، وقد تقدَّم الجواب عنه .

الرابع : مخالفته في محل سدرة المنتهىٰ ، وأنها فوق السّماء السابعة ، مما لا يعلمه إلا الله تعالى ، والمشهور أنها في السابعة أو السادسة كما تقدم .

الخامس : مخالفته في النهرين ؛ وهما النيل والفرات ، وأن عنصرهما في السّماء الدنيا ، والمشهور في غير روايته أنهما في السّماء السّابعة ، وأنهما تحت سدرة المنتهىٰ ، وقدَّمنا جوابه .

السادس : شقُّ الصدر عند الإسراء ، وقد وافقته رواية غيره .

السابع : ذكْر نهر الكوثر في السّماء الدنيا ، والمشهور في الحديث أنه في الجنة ، وقدَّمنا جوابه .

الثامن : نسبة الدُّنُوِّ والتدلِّي إلى الله عز وجل ، والمشهور أنـه جبريل ، كما تقدم التنبيه على ما فيه .

التاسع : تصريحه بأن امتناعه ﷺ من الرجوع إلى سؤال ربِّه التخفيفَ كان عند الخامسة ، ومقتضىٰ رواية ثابت أنه كان بعد التاسعة .

العاشـر : قوله : « فعلا بي إلى الجبار ، فقال وهو مكانه » . وتقدم ما فيه .

الحادي عشر : رجوعه بعد الخمس ، والمشهور في الأحاديث أن موسىٰ عليه السّلام أمره بالرجوع بعد أن انتهىٰ التخفيف إلى الخمس .

الثاني عشر : زيادة ذكْر التور في الطست ، وتقدم ما فيه[(١)].

وقد جزم ابن القيم في « الهدي » بأن في رواية شريك عشرة أوهام ، لكن عدَّ مخالفته لمحال الأنبياء أربعة[(٢)] منها . وذكرناها نحن واحدة . فعلىٰ طريقته تزيد العدّة ثلاثة[(٣)] ، والله أعلم .

---

(١) ابن حجر ، فتح الباري ، جـ ١٣ / ٤٨٥ – ٤٨٦ .
السيرة النبوية في فتح الباري ، ٦٠٥ – ٦٠٨ .

(٢) انظر : ابن القيم ، زاد المعاد ، جـ ٣ / ٤٢ .

(٣) السيرة النبوية في فتح الباري / ٦٠٨ .

فائـدة ثانيـة :

وقع في غير هذه الروايات التي تكلَّمنا عليها زيادات رآها النبي ﷺ بعد سدرة المنتهىٰ ؛ منها عند مسلم من طريق همام عن قتادة عن أنس رفعه : « بينا أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر ؛ حافتاه قبابُ الدُّرِّ المُجوّف ، وإذا طينه مِسْكٌ أذفر ، فقال جبريل : هـذا الكـوثر »(1). وعنـد ابن أبي حاتم وابن عـائد من حديث يزيد بن [أبي](2) مالك عن أنس : « ثم انطلق بي حتى انتهىٰ إلى الشجرة ، فغشيني من كل سحابة ، فيها من كل لون ، فتأخر جبريل ، وخررتُ ساجدًا »(3). وفي حديث ابن مسعود عند مسلم : وأُعطي رسول الله ﷺ الصلوات الخمس وخواتم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته المقحمات(4) ؛ يعني الكبائر . وفي هذه الرواية(5) من الزيادات : « انجلت عني السحابة ، وأخذ بيدي جبريل ، فانصرفتُ سـريعًا ، فأتيتُ على إبراهيـم فلـم يقـل لي شيئًـا ، ثم أتيتُ على موسىٰ فقال : ما صنعت ؟... » الحديث . وفيه أيضًا : فقال رسول الله ﷺ لجبريل : « مالي لم آت أهل سماء إلا رحَّبوا وضحكوا إليَّ غير رجل واحد ، فسلَّمت عليه ، فردَّ عليّ السلام ، ورحب بي ، و لم يضحك إليَّ ؟ قال : يا محمد ، ذاك مالك خازن جهنم ، لم يضحك منذ خُلق ، ولو ضحك إلى أحد لضحك إليك »(6). وفي حديث حذيفة

---

(1) أخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ١٩١ و٢٨٩ . كما أخرجه أيضًا عن سعيد عن قتادة عن أنس . (المسند ، جـ ٣ / ٢٣١ – ٢٣٢)

(2) ما بين المعكوفين زيادة من (ط) ورقة ٣٨٢ / أ . وهو الصحيح .

(3) النسائي ، السنن بشرح السيوطي ، جـ ١ / ٢٢٢ . ونقلها ابن كثير في تفسيره ، جـ ٣ / ٧ . والسيوطي في الدر المنثور ، جـ ٥ / ١٨٥ .
ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٧٨ – ٥٧٩ .

(4) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ٢ – ٣ .

(5) إلى قوله (المقحمات) ينتهي حديث ابن مسعود . وما بعد ذلك من قوله : (ثم انجلت عني ...) ليس من حديث ابن مسعود ، وإنما من حديث يزيد بن أبي مالك . وقد نقلها ابن كثير في التفسير ، جـ ٣ / ٧ .

(6) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٧٩ .

عند أحمد[1] والترمذي[2] : حتى فُتحت لهما أبواب السّماء ، فرأيا الجنة والنار ووعْد الآخرة أجمع . ومن حديث أبي سعيد : أنه عُرض عليه الجنة ، وأن رُمَّانها كأنه الدلاء ، وإذا طيرها كأنه البخت ، وأنه عُرضت عليه النار ، فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتها[3]. وفي حديث شداد بن أوس : « فإذا جهنم تكشف عن مثل الروابي ، ووجدتُها مثل الحمة السّخنة »[4]. وزاد فيه : أنه رآها ببيت المقدس . وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم أن جبريل قال : يا محمد ، هل سألتَ ربك أن يُرِيَكَ الحور العين ؟ قال : « نعم » ، قال : فانطلقْ إلى أولئك النسوة فسلِّم عليهن ، قال : « فأتيتُ إليهن ، فسلَّمتُ فرددن ، فقلتُ : مَنْ أنتنَّ ؟ فقلن : نحن خيرات حسان ... »[5] الحديث . وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام قال للنبي ﷺ : يا بني ، إنك لاقٍ ربك الليلة ، وإن أمتك آخر الأمم وأضعفها ، فإن استطعت أن تكون حاجتك أوجلُّها في أمتك فافعل[6]. وفي رواية الواقدي بأسانيده في أول حديث الإسراء : كان النبي ﷺ سأل ربه أن يُريه الجنة والنار ، فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة ليلة خلت من رمضانٍ قبل الهجرة بثمانية عشر شهرًا وهو نائم في بيته ظهرًا ؛ إذ أتاه جبريل وميكائيل ، فقالا : انطلق إلى ما سألتَ ، فانطلقا به إلى ما بين المقام وزمزم ، فأُتي بالمعراج ، فإذا هو أحسن شيء منظرًا ، فعرجا به

---

(١) أحمد ، المسند ، ج ٥ / ٣٨٧ .

(٢) الترمذي ، السنن ، ج ٤ / ٣٦٩ (٥١٥٥) أبواب التفسير وأخرجه الطبري في جامع البيان ، ج ١٥ / ١٦ . وابن أبي شيبة في المصنف ، ج ٧ / ٣٣٥ (٣٦٥٧٣) والحاكم وصحَّحه . المستدرك ج ٢ / ٣٥٩ . ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٨٠ .

(٣) أخرجه البيهقي ، الدلائل ، ج ٢ / ٣٩٤ - ٣٩٥ .

(٤) نقله ابن كثير في التفسير ، ج ٣ / ١٤ . وأخرجه البزار وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل . (السيوطي ، الدر المنثور ، ج ٥ / ١٩١)

(٥) نقلها ابن كثير في تفسيره ، ج ٣ / ٦ . والسيوطي في الدر المنثور ، ج ٥ / ١٨٦ .

(٦) نقلها ابن كثير في تفسيره ، ج ٣ / ١٦ . وأخرجها ابن عرفة في جزئه المشهور وأبو نعيم في الدلائل وابن عساكر في تاريخه (السيوطي ، الدر المنثور ، ج ٥ / ٢٠٥) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٨٠ / ٥٨١ .

إلى السمٰوات ، فلقي الأنبياء ، وانتهى إلى سدرة المنتهى [١١٣ / ب] ، ورأى الجنة والنار ، وفرض عليه الخمس[١]. فلو ثبت هذا لكان ظاهرًا في أنه معراج آخر ؛ لقوله : إنهُ كان ظهرًا ، وإن المعراج كان من مكة ، وهو مُخالف لما في الروايات الصحيحة في الأمرين معًا ، ويُعكِّر على التعدد قوله : إن الصلوات فُرضت حينئذ[٢] ، والله أعلم .

تنبيــه :

قد علمتَ ما في الإسراء والمعراج وما اتفق له تلك الليلة من أمور اختص بها لم تحصل لغيره ؛ لا من الأنبياء ولا من غيرهم على هذه الصفة التي وردت في الأحاديث ، فتكون زيادة على ما ذكر العلماء في الخصائص ، فينعقد في سِلْكها ، والله أعلم .

● المسألة السادسة والستون :

انشقاق القمر له ﷺ، ولم ينشق لأحد قبله ولا بعده، فيكون من خصائصه ﷺ:

و لم أرَ مَنْ عدَّه في الخصائص ، وإنما ذكره في المعجزات . وأقول : إن غالب المعجزات من خصائصه ﷺ كما سنُبينه إن شاء الله تعالى . فإن قلت : كيف يكون انشقاق القمر من خصائصه ﷺ و لم ينفرد بمشاهدته كل شاهد ، [بل][٣] هو وغيره من أهل مكة وغيرهم ، وقد ذكره الله تعالى في القرآن ، فقال : ﴿ **اقتربت الساعة وانشق القمر** ﴾[٤] ، فجعله آية بين يدي الساعة ؟ قلتُ : ليست الخصوصية في رؤيته مُنشقًّا ، وإنما الخصوصية في كونه انشق لأجله ﷺ وأنه آية له ، ويدل على ذلك ما في « الصحيحين » من حديث أنس رضي الله عنه أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يُريهم آية ، فأراهم القمر شقتين ، حتى رأوا حراءً بينهما[٥].

---

(١) نقله ابن سعد عن محمد بن عمر الواقدي . (الطبقات ، ج ١ / ٢١٣) وقد ذكره أبو سعيد عن ابن عباس . (شرف المصطفى ، خ ، ورقة ١٧٤ - ١٧٥) .

(٢) هذا نص كلام ابن حجر . السيرة النبوية في فتح الباري / ٥٨١ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة مني ؛ لإتمام سياق الكلام .

(٤) الآية الأولى من سورة القمر .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٧ / ١٨٢ (٣٨٦٨) كتاب مناقب الأنصار . =

وفيهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقتين ، حتى نظروا إليه ، فقال رسول الله ﷺ : « اشهدوا »[1]. وفي رواية للترمذي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قوله : ﴿ **اقتربت الساعة وانشق القمر** ﴾ قال : قد كان ذلك على عهد رسول الله ﷺ انشق فلقتين : فلقة دون الجبل ، وفلقة خلف الجبل ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم اشهد »[2]. وفي رواية الإمام أحمد[3] من حديث جبير بن مطعم قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ ، فصار فرقتين : فرقة على هذا الجبل ، وفرقة على هذا الجبل ، فقالوا : سحرنا محمد ، فقالوا : إن كان سحرنا ، فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس . وفي رواية لأبي داود الطيالسي - وهي مُعلَّقة عند البخاري[4] - عن عبد الله بن مسعود قال : انشقَّ القمر على عهد رسول الله ﷺ ، فقالت قريش : هذا سِحْر ابن أبي كبشة . قال : فقالوا : انظروا ما يأتيكم به السّفار[5] ، فإن محمدًا لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم . قال : فجاء السّفار ، فأخبروهم بذلك[6]. ورواه البيهقي ، ولفظه قال : انشق القمر بمكة ، فقالوا : سَحَرَكم ابن أبي كبشة ، فاسألوا السّفار ، فإن كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق ، وإن لم يكونوا رأوا ما رأيتم فهو سِحْر ،

= وفي جـ ٨ / ٦١٧ (٤٨٦٧) كتاب التفسير .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٧ / ١٤٥ ، باب : انشقاق القمر ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٨ / ٦١٧ (٤٨٦٤ و٤٨٦٥) .
صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٧ / ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) الترمذي ، السنن ، جـ ٥ / ٧٢ (٣٣٤٢) بلفظ (فقال : اشهدوا) قال الترمذي : حسن صحيح .

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ٤ / ٨٢ .
وأخرجه الترمذي في السنن ، جـ ٥/٧٢ - ٧٣ (٣٣٤٣) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٧ / ١٨٢ (٣٨٦٩) .

(٥) ورد في نسخة (ط) وكذلك في (س) الشيطان . ثم صُحِّحت في (ط) السفار . ورقة ٣٨٤ / أ .

(٦) أبو داود الطيالسي ، المسند / ٣٨ (٢٩٥) والطبري في جامع البيان جـ ٢٧ / ٨٥ .

فسألوا السّفار وقد قدموا من كل وجه ، فقالوا : رأيناه[1]. ورواه ابن جرير[2] ، وزاد فيه : فأنزل الله عز وجل : ﴿ **اقتربت الساعة وانشقّ القمر** ﴾ . وقد جاء حديث انشقاق القمر من عدة روايات صحيحة ، فظاهرها يدل على انشقاقه لأجل النبي ﷺ ، فإن كفار مكة لما كذّبوه ولم يصدقوه في بعثته ؛ طلبوا منه آية تدل على صدْقه في دعواه الوحدانية لله عز وجل ، وأنه المُتفرد بالربوبية ، وأن هذه الآلهة [التي][3] يعبدونها باطلة لا تنفع ولا تضر ، وأن العبادة لا تكون إلا لله وحده لا شريك له ، فأعطاه الله تعالى هذه الآية العظيمة التي لا يقدر البشر على إيجادها ، بل يعتقد كل أحد أنه لا قدرة عليها إلا للواحد الأحد الذي يقول للشيء كن فيكون ، المستحق للعبادة وحده لا شريك له، فلما رأوا ذلك وتحقّقوا صِدْق هذه الآية؛ عاندوا بوجه آخر من التخييل المحال ، وقالوا : هذا سِحْر ، فردَّ عليهم بأن السحر إنما يكون فيمن يُمكن حصْرُه من الآدميين ، وأما غير المحصورين فلا . وهذا قد شاهده خلْق من غير أهل مكة مما قدَّمناه من رواية ابن مسعود وغيره . فإن قال قائل : لو كان هذا لم يخفَ على أهل الأرض ؛ لنُقلت مشاهدته عن جميع الناس ، إذ هو [شيء][4] ظاهر لجميعهم ، ولكن لم يُنقل لنا عن أهل الأرض ذكْر ذلك – فالجواب أن ذلك يكفي فيه نصاب الشهادة لرؤية الهلال ، فإنه يراه الواحد والاثنان دون أهل البلد أو البلاد ، وانشقاق القمر كان [على][5] حين غفلة ، لم يرصده غير قوم من أهل مكة ، وأما غيرهم من أهل الأرض فلم يكن لهم عِلْم بأن ذلك آية للنبي ﷺ ، وَمَنْ شاهده منهم عن غير قصْد ربما ذكره لمن لم يشاهده ، وظن أن ذلك كالخسوف الذي يعتري القمر ، فلم يعتدوا بنقله . وقال القاضي عياض رحمه الله : « لم يُنقل لنا عن أهل الأرض أنهم رصدوه تلك الليلة ، فلم يروه انشق ، ولو نُقل إلينا عمن

---

(١) البيهقي ، الدلائل ، ج ٢ / ٢٦٦ . وأبو نعيم في الدلائل ، ج ١ / ٢٨١ (٢١١) .
(٢) الطبري ، جامع البيان ، ج ٢٧ / ٨٥ .
ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٣٦٣ .
(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٨٤ / أ .
(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٨٤ / ب ؛ لأنه ساقط من (س) .
(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) .

لا يجوز تمالؤهم[1] لكثرتهم على الكذب؛ لما قامت [به][2] علينا حُجة [١١٤/ أ] ، إذ ليس القمر في حدٍّ واحد لجميع أهل الأرض ،فقد يطلع على قوم قبل أن يطلع على آخرين ، وقد يكون من قوم بضد ما هو من مقابلتهم من أقطار الأرض ، أو يحول بين قوم وبينه سحاب أو جبال ، ولهذا تجد الكسوفات في بعض البلاد دون بعض ، وفي بعضها جزئية ، وفي بعضها كُلِّيَّة ، وفي بعضها لا يعرفها إلا المدعون لعلمها ، ذلك تقدير العزيز العليم . وآية القمر كانت ليلًا ، والعادة من الناس بالليل الهدوء والسكون وإيجاف الأبواب وقطْع التصرف ، ولا يكاد يعرف من أمور السماء سببًا إلا مَنْ رصد ذلك وابتهل[3] به . ولذلك ما يكون الكسوف القمري كثيرًا في البلاد ، وأكثرهم لا يعلم به حتى يُخبر . وكثيرًا ما تحدَّث الثقات بعجائب يشاهدونها من أنوار ونجوم طوالع عظام تظهر في الأحيان بالليل في السماء ، ولا علم عند أحد منها »[4].

وعلى كل حال فهو آية للنبي ﷺ وزاده شرفًا وتعظيمًا . وأما ما يذكره كثير من القُصَّاص والجهال من أن القمر لما انشق دخل في جيب النبي ﷺ وخرج من كُمِّه ونحو هذا من الكلام ؛ فهو كذبٌ ليس له أصل[5]. والقمر في حال انشقاقه لم تزايل السماء أصلًا ؛ بل انشق اثنتين ، فصارت واحدة من وراء الجبل ، والأخرى من الناحية الأخرى والجبل بينهما ، فكلا الفرقتين في السماء لم تزايلا و لم تفارقاها ، وأهل مكة ينظرون إلى ذلك ذكروا أن النبي ﷺ سحر أبصارهم ، فأخبرهم المسافرون بذلك أيضًا ، فعلموا صِحَّته ، و لم يؤمن منهم إلا مَنْ هداه الله تعالى ، والله أعلم .

* * *

---

(١) في ط (تواطيهم) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط . ورقة ٣٨٤ / ب .

(٣) في ط (واحتفل) ورقة ٣٨٥ /أ . وقد صحِّحت فوق كلمة (واهتبل) ، وفي الشفا: (واهتبل) .

(٤) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ١ / ٣٩٩ – ٤٠٠ .

(٥) نبَّه إلى ذلك الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ، جـ ٣ / ١١٩ .

● **المسألة السابعة والستون :**

طاعة الجمادات له كالحجر والشجر ، وتكليمهما له ﷺ بالسلام [عليه][1] ونحوه ، كما وردت بذلك الأخبار الصحيحة على ما سنذكره ، وذلك من خصائصه ﷺ : وقد اختلف أئمة النظر في حقيقة الكلام الموجود من الجمادات ، فقيل : هو كلام حقيقي يخلُقُه الله تعالى في الحجر أو الشجر بحروف وأصوات يُحدِثها الله تعالى فيها ويسمعها منها دون تغيير أشكالها ونقْلها عن هيئتها . وهو مذهب أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر بن الباقلاني رحمهما الله تعالى وغيرهما . وذهب آخرون إلى إيجاد الحياة بها أولًا ، ثم الكلام بعده . وحُكي هذا عن الأشعري أيضًا ، وكل محتمل ، والله أعلم . إذًا لم نجعل الحياة شرطًا لوجود الحروف والأصوات ، إذ لا يستحيل وجودها مع عدم الحياة بمجرّدها ، فأمّا إذا كانت عبارة عن الكلام النفسي ، فلابُدَّ من شرط الحياة لها ، إذ لا يُوجد كلام النفس إلا من حيٍّ ، خلافًا للجبائي من بين سائر المتكلمين في إحالة وجود الكلام اللفظي [والحروف][1] والأصوات إلا من حيٍّ مُركَّب على تركيب مَنْ يصح منه النطق بالحروف والأصوات ، والتزم ذلك في الحصىٰ والجذع والذراع ، وقال : إن الله تعالىٰ خلق فيها حياة ، وخلق فيها[2] فمًا ولسانًا وآلة أمكنها بها من الكلام . **وهذا لو كان كما زعم لكان نقله ، والتهمم به آكد من التهمم** بنقل تسبيحه أو حنينه ، ولم ينقل أحد من أهل السِّيَر والرواية شيئًا من ذلك ؛ فدلَّ على سقوط دعواه ، مع أنه لا ضرورة إليه في النظر ، والله الموفق .

إذا علمتَ هذا فقد روى مسلم في « صحيحه » ، من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأعرف حجرًا بمكة كان يُسلِّم عليَّ قبل أن أُبعث ، إني لأعرفه الآن »[3].

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط . ورقة ٣٨٥ / ب .

(٢) في ط (لها) .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٥ / ٣٦ ، كتاب الفضائل .

قال النووي : فيه معجزة له ﷺ . وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات ، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة : ﴿ وإن منها لما يهبط من خشية الله ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وإنْ من شيء إلا يُسبِّح بحمده ﴾ وفي هذه الآية خلاف مشهور ، والصحيح أنه يُسبِّح =

حديث آخر : روى الترمذي ، وقال : حسن غريب ، من حديث علي بن أبي طالب قال : كنتُ مع رسول الله ﷺ بمكة ، فخرجنا في بعض نواحيها ، فما استقبله جَبَل ولا شجر إلا قال : السلام عليك يا رسول الله[(١)].

حديث آخر : روى البيهقي في « الدلائل »[(٢)] ، من حديث عبد الله بن عثمان ابن إسحٰق بن سعد بن أبي وقاص قال : حدّثني أبو أمي مالك بن حمزة بن أبي أسيد الساعدي عن أبيه عن جده أبي أسيد السّاعدي قال : قال رسول الله ﷺ للعباس ابن عبد المطلب : « يا أبا الفضل ، لا تَرِم منزلك أنت وبنوك غدًا حتى آتيكم ، فإن لي فيكم حاجة » ، فانتظروه حتىٰ جاء بعدما أضحى ، فدخل عليهم ، فقال : « السلام عليكم » ، قالوا : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، قال : « كيف أصبحتم » ، قالوا : أصبحنا بخير نحمد الله ، فقال لهم : « تقاربوا » ؛ يزحف بعضهم إلى بعض ، حتى إذا أمكنوه ؛ اشتمل عليهم بملاءته[(٣)] وقال : « يا رب ، هذا عمي وصنو أبي ، وهؤلاء أهل بيتي ؛ فاسترهم من النار كستري إياهم بملاءتي هذه » قال : فأمَّنَت أسكفة الباب وحوائط البيت ، فقالت : آمين[(٤)] آمين . ورواه ابن ماجة[(٥)] مُختصرًا عن ابن إسحٰق إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي عن عبد الله بن عثمان بن

= حقيقةً ، ويجعل الله تعالى فيه تمييزًا بحسبه ، ومنه الحجرُ الذي فرَّ بثوب موسى ﷺ ، وكلامُ الذراع المسمومة ، ومشيُ إحدى الشجرتين إلى الأخرىٰ حين دعاهما النبي ﷺ
(شرح صحيح مسلم جـ ١٥ / ٣٦ - ٣٧)

(١) الترمذي ، السنن ، جـ ٥ / ٢٥٣ (٣٧٠٥) أبواب المناقب . وأخرجه الحاكم وصحَّحه ، المستدرك جـ ٢ / ٦٢٠ . والدارمي في سننه ، جـ ١ / ٢٤ (٢١) ونقله السيوطي عن أبي نعيم والطبراني . (الخصائص الكبرى ، جـ ١ / ١٦٥)

(٢) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ٧١ - ٧٢ .

(٣) المُلاءة : بالضم والمد : الإزار والرَّيطة . (ابن الأثير ، النهاية جـ٤/٣٥٢) .

(٤) في ط (آمين) ثلاث مرات . ورقة ٣٨٦ / أ .
وكذلك في الحديث الذي نقله السيوطي عن البيهقي وأبي نعيم / ٤٣٣ (٣٤٠) الخصائص الكبرى ، جـ ٢ / ١٢٨ . ونقله الهيثمي ، وقال : رواه الطبراني وإسناده حسن . (مجمع الزوائد ، جـ ٩ / ٢٧٣)

(٥) ابن ماجة ، السنن ، جـ ٢ / ١٢٢٢ - ١٢٢٣ (٣٧١١) ، كتاب الأدب ، باب : الرجل يُقال له : كيف أصبحت .

إسحٰق بن سعد بن أبي وقاص الوقاصي [١١٤ / ب] الزهري ، والوقاصي هذا روى عنه جماعة ، لكن قال ابن معين : لا أعرفه[١] .

حديث آخر : روى محمد بن يحيى الذهلي في « الزهريات » التي جمع فيها أحاديث الزهري قال : حدثنا أبو اليمان أخبرنا شُعيب عن الزهري قال : ذكر الوليد ابن سويد أن رجلًا من بني سليم كبير السّن كان ممن أدرك أبا ذر بالرّبذة[٢] ، فذكر له أنه بينما هو قاعد يومًا في ذلك المجلس ، وذكر عثمان بن عفان – قال السّلمي : وأنا أظن أنّ في نفس أبي ذر على عثمان معيبة لإنزاله إياه بالرّبذة – [قال][٣] : فلما ذكرته قال له أبو ذر : لا تقل في عثمان إلا خيرًا ، فإني أشهد لقد رأيتُ منه منظرًا ، وشهدتُ منه مشهدًا لا أنساه حتى أموت ؛ كنتُ رجلًا ألتمس خلوات رسول الله ﷺ لأسمع منه أو لآخذ منه[٤] ، فهجَّرت يومًا[٥] [من الأيام][٦] فإذا النبي ﷺ قد خرج من بيته ، فسألتُ عنه الخادم ، وأخبرني أنه ببيت ، فأتيته وهو جالس فيه ليس عنده أحد من الناس ، وكأني حينئذ أرى أنه في وحي ، فسلَّمتُ عليه فردّ السلام ، ثم قال : « ما جاء بك ؟ » ، فقلت : جاء بي الله عز وجل ورسوله ، فأمرني أن أجلس ، فجلست إلى جنبه لا أسأله عن شيء إلا يذكره لي ، فمكثت غير كثير ، فجاء أبو بكر يمشي مُسرعًا ، فسلَّم عليه فردَّ عليه السلام ، ثم قال : « ما جاء بك ؟ »

---

(١) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، جـ ٢ / ٤٦٠ (٤٤٤٣) .

(٢) الرّبذة ؛ بفتح أوله وثانيه ، وذال مُعجمة مفتوحة : وهي من قرى المدينة ، على ثلاثة أيام ، قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز ، إذا رحلت من فيد تريد مكة . وقد تُوفي فيها أبو ذر الغفاري ، واسمه جندب ، سنة ٣٢ هـ . وفي تاريخ أبي محمد عبيد الله بن عبد المجيد بن سيران الأهوازي قال : وفي سنة ٣١٩ هـ خربت الربذة باتصال الحروب بين أهلها وبين ضرية . (ياقوت ، مُعجم البلدان ، جـ ٣ / ٢٤)

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٨٦ / ب .

(٤) في ط (عنه) .

(٥) ورد في الحاشية نسخة (ط) ورقة ٣٨٦ / ب : الهجر والهاجرة : نصف النهار ، يُقال : أتينا أهلنا مهجرين ؛ أي في وقت الهاجرة . ملخص من صحاح . (الجوهري ، جـ ٢ / ٨٥١) قال : نصف النهار عند اشتداد الحر .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

قال : جاء بي الله ورسوله ، فأشار بيده أن اجلس ، فجلس إلى ربوة مُقابل النبي ﷺ بينه وبينها الطريق ، حتى إذا استوىٰ أبو بكر جالسًا ؛ أشار إليه بيده ، فجلس إلى جنبي عن يميني ، ثم جاء عمر ، ففعل مثل ذلك ، وقال له رسول الله ﷺ مثل ذلك ، وجلس إلى جنب أبي بكر علىٰ تلك الربوة ، ثم جاء عثمان ، فسلَّم فردَّ السلام ، وقال : « ما جاء بك ؟ » قال : جاء بي الله ورسوله ، ثم جلس على الربوة ، ثم أشار إليه ، فجلس إلى جنب عمر ، فتكلَّم رسول الله ﷺ بكلمة لم أفقه أولها ، غير أنه قال : « قليل ما معه » ، ثم قبض على حصيات سبع أو تسع أو ما قرب من ذلك ، فسبَّحن في يده ، حتى سُمع لهن حنين كحنين النحل في كفِّ رسول الله ﷺ ، ثم ناولهن أبا بكر وجاوزني ، فسبَّحن في كفِّ أبي بكر ، ثم أخذهن منه ، فوضعهن في الأرض ، فخرسن وصرن حصى ، ثم ناولهن عمر ، فسبَّحن في كفِّهِ كما سبَّحن في كفِّ أبي بكر ، ثم أخذهن منه ، فوضعهن في الأرض [فخرسن][1] ، ثم ناولهن عثمان ، فسبَّحن في كفِّه كنحو ما سبَّحن في كفِّ أبي بكر وعمر ، ثم أخذهن ، فوضعهن في الأرض فخرسن[2] .

قال ابن عساكر : رواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري ، فقال : عن رجل يُقال له : سويد بن شريد السّلمي ، وقول شعيب أصح .

وقال أبو نعيم في « الدلائل »[3] : وقد روى داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمٰن الحرشي عن جبير بن نفير مثله . ورواه شهر بن حوشب وسعيد بن المسيب عن أبي سعيد قال : وفيه عن أبي هريرة .

ورواه البيهقي[4] من طريق الكديمي[5] . وهو ضعيفٌ جدًّا . قال : حدّثنا قريش

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٨٧ / أ .

(٢) الحديث نقله الحافظ ابن حجر عن البزار والطبراني في الأوسط .
(السيرة النبوية في فتح الباري / ٢٢٧١) وانظر : فتح الباري ج ٦ / ٥٩٢ .
السيوطي ، الخصائص الكبرى ، ج ٢ / ١٢٤ - ١٢٥ .

(٣) أبو نعيم ، دلائل النبوة / ٤٣٢ (٣٣٨ و٣٣٩) .

(٤) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٦٤ - ٦٥ .

(٥) هو محمد بن يونس . ميزان الاعتدال ج ٤ / ٧٤ - ٧٥ . (٨٣٥٣) .

ابن أنس حدثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن رجل يُقال له : سويد بن شريد السّلمي قال : سمعتُ أبا ذر ، فذكره بنحوه ، إلا أنه قال في آخره : فقال رسول الله ﷺ : « هذه خلافة النبوة »[١] . قال البيهقي : وكذلك رواه محمد بن بشار عن قريش بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر ، وصالح لم يكن حافظًا ، والمحفوظ رواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهري[٢] . انتهى .

فإن قلت : ظاهر هذا الحديث يدل على عدم الاختصاص بواسطة تسبيح الحصى في يد كل منهم – فالجواب أنه لم يُسبِّح في يد أبي بكر وَمَنْ بعده إلا بإذن من النبي ﷺ ، فإنه لما وضعه في يد كل منهم قصد ﷺ أن يُسبِّح في أيديهم كما سبَّح في يده ، وأراد بذلك زيادة يقينهم بمعاينة المعجزة ، فأنطقه الله في أيديهم كما أنطقه في يده ؛ بدليل أنه لما رفعه من يد كل منهم ووضعه على الأرض لم ينطق ، فكان نطْقُه أولًا في يده ﷺ ثم في أيديهم معجزة له خاصة به ، ولا يُعلم أن ذلك اتفق لغيره ﷺ ، وفي ذلك إشارة منه ﷺ إلى أن الخلافة بعده تكون على هذا الترتيب ، والله أعلم .

وأما طاعة الشجر له ﷺ فروى مسلم في « صحيحه »[٣] ، من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنه في حديث طويل قال فيه : سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا واديًا أفيح[٤] ، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته ، فاتبعته بإداوة من ماء ، فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئًا يستتر به ، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي ، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما ، فأخذ [١١٥ / أ] بغصن من أغصانها ، فقال : « انقادي عليَّ بإذن الله تعالى » ، فانقادت معه كالبعير المخشوش[٥] الذي

---

(١) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ٦٤ – ٦٥ .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ٦٥ . ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري جـ ٦ / ٥٩٢ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٢ – ١٤٧ ، كتاب الزهد .

(٤) أفيح : أي واسعًا . (النووي ، شرح مسلم جـ ١٨ / ١٤٣)

(٥) هو البعير الذي يُجعل في أنفه خِشاش – بكسر الخاء – وهو عود يُجعل في أنف البعير إذا كان صعبًا ، ويُشد فيه حبل ليذل وينقاد ، وقد يتمانع لصعوبته ، فإذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئًا ... (النووي ، شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٣)

يُصانع قائده ، حتى أتى الشجرة الأخرىٰ ، فأخذ بغصن من أغصانها ، فقال : « انقادي عليَّ بإذن الله تعالى » ، فانقادت معه كذلك ، [حتى][1] إذا كان بالمنصف مما بينهما ؛ لأم بينهما ، [يعني جمعهما][2] فقال : « التئما عليَّ بإذن الله » ، فالتأمتا . قال [جابر][3] : [أُحْضِرُ][4] مخافة أن يحسّ رسول الله ﷺ بقُرْبي فيتبعّد ، فجلست أُحدّث نفسي ، فحالت مني فلتة ، فإذا أنا برسول الله ﷺ مُقبلًا ، وإذا الشجرتان قد افترقتا ، فقامت كل واحدة منهما على ساق ، فرأيت رسول الله ﷺ وقف وقفة ، فقال برأسه هكذا – وأشار أبو إسماعيل الراوي يمينًا وشمالًا – ثم أقبل ، فلما انتهىٰ إلي قال : « يا جابر ، هل رأيتَ مقامي ؟ » ، قلت : نعم يا رسول الله ، قال : « فانطلق إلى الشجرتين ، فاقطع من كل واحدة [منهما][5] غصنًا فأقبِلْ بهما ، حتى إذا قمتَ مقامي ، فأرسل غصنًا عن يمينك وغصنًا عن يسارك » . قال جابر : فقمتُ ، فأخذتُ حجرًا ، فكسرته وحسرته ، فاندلق لي ، فأتيت الشجرتين ، فقطعتُ من كل [واحدة][6] منهما غصنًا ، ثم أقبلتُ أجرُّهما ، حتى قمتُ مقام رسول الله ﷺ أرسلتُ غصنًا عن يميني وغصنًا عن يساري ، ثم لحقتُهُ ، فقلتُ : قد فعلتُ يا رسول الله ، فَعَمَّ ذاك ؟ قال : « إني مررتُ بقبرين يُعذَّبان ، فأحببتُ بشفاعتي أن [يُرَفَّهَ][7] عنهما ما دام الغصنان رطبين » . قال : فأتينا العسكر ، فقال رسول الله ﷺ : « يا جابر ، نَادِ بالوضوء » ، فقلتُ :

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٨٨ / أ . وهو عند مسلم .

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط . وهو عند مسلم .

(٣) ما بين المعكوفين منقول من ط . وهو عند مسلم .

(٤) ما بين المعكوفين منقول من ط ؛ لأنه مطموس في (س) وهو عند مسلم .
(صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٣)

(٥) ما بين المعكوفين منقول من ط . وهو عند مسلم . (صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٤) .

(٦) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط . ورقة ٣٨٨ / أ – ب . وهو مذكور عند مسلم .

(٧) ما بين المعكوفين منقول من أصل الحديث عند مسلم . وقد ورد في (س) و(ط) (أن يرفع ذاك) وليس هذا في الحديث .
(صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٤)

ألا وضوءَ ، ألا وضوءَ[1] . قال : قلتُ : يا رسول الله ، ما وجدتُ في الركب من قطرة ، وكان رجل من الأنصار يبرد لرسول الله ﷺ الماء في أشجاب له على حِمَارة من جريد ، فقال لي : « انطلق إلى فلان الأنصاري ، فانظر هل في أشجابه من شيء » . قال : فانطلقتُ إليه ، فنظرتُ فيها ، فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجبٍ منها ، لو أنّي أُفْرِغُهُ لشربه يابسُهُ ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلتُ : يا رسول الله ، لم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجبٍ منها ، لو أني أُفْرِغُهُ لشربه يابسُهُ . قال : « اذهب فأتني به » ، فأتيتُهُ به ، فأخذه بيده ، فجعل يتكلم بشيء لا أدري ما هو ويغمزه بيده ، ثم أعطانيه ، فقال : « يا جابر ، نادِ بجفنة » ، فقلتُ : يا جفنةَ الركبِ ، فأُتيتُ بها تُحملُ ، فوضعتُها بين يديه ، فقال رسول الله ﷺ بيده في الجفنة هكذا ، فبسطها وفرّق بين أصابعه ، ثم وضعها في قعر الجفنة ، وقال : « خذْ يا جابر ، فصبَّ عليّ ، وقل : بسم الله »، فصببتُ عليه ، وقلت : باسم الله ، فرأيتُ الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ ، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت ، فقال : « يا جابر ، نادِ مَنْ كان له حاجة بماء » . قال : فأتى الناس ، فاستقوا حتى رووا . قال : فقلتُ : هل بقي أحد له حاجة ؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي ملأى ، وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع ، فقال : « عسى الله أن يُطعمكم » ، فأتينا سيف البحر [فزخر البحر][2] زخرة ، فألقى دابة ، فأوْرَيْنا على شقّها النارَ واطَّبَخْنا واشتوينا وأكلنا وشبعنا . قال جابر : فدخلتُ أنا وفلان حتى عدَّ خمسةً في حجاج عينه ، ما يرانا أحد حتى خرجنا وأخذنا ضلعًا من أضلاعه فقوّسْناه ، ثم دعونا بأعظم رَجُلٍ في الركب ، وأعظم جَمَلٍ في الركب ، وأعظم كِفْلٍ في الركب ، فدخل تحته ما يُطأطِئُ رأسه[3] .

قوله فيه : (حسرته) ؛ « بحاء وسين مُهملتين والسّين مُخفّفة ؛ أي نحيت

---

(١) هكذا في (س) وكذلك عند مسلم . وفي (ط) ورد اللفظ مرتين . ورقة ٣٨٨ / ب . (صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٥) .

(٢) ما بين المعكوفين منقول من أصل الحديث عند مسلم (صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٦) وفي الحاشية من نسخة ط ، ورقة ٣٨٩ / أ : لعله : فزخر البحر .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٤٥ - ١٤٧ .

عنه ما يمنع حِدَّته ، بحيث صار مما يُمكن قطْع الأغصان به ، وهو معنى قوله : (فانذلق) بالذال المعجمة ؛ أي صار حادًّا »[1].

وقال الهروي وغيره : الضمير في (حسرته) عائد على الغصن ؛ أي حسرت غصنًا من أغصان الشجرة ؛ أي قشرته بالحجر[2].

وأنكر القاضي عياض هذا على الهَروي ومتابعيه ، وقال : سياق الكلام يأبى هذا ؛ لأنه حسَره ، ثم أتى الشجرة ، فقطع الغصنين . وهذا صريح في لفظه ، ولأنه قال : فحسَرته ، فانذلق . والذي يُوصَف بالانذلاق الحجر لا الغصن ، والصّواب أنه إنما انحسر الحجر . وممن قال به الخطابي[3].

واعلم أن قوله : فحسَرته - بالسّين المهملة - كما هو في جميع النسخ وفي كتابَي الخطابي والهَروي وجميع كتب الغريب ، وادّعى القاضي أن روايته عن جميع شيوخه بالشين المعجمة ، وادَّعى أنه أصح ، ونازعه في ذلك النووي[4] رحمه الله ، والأرجح الأول .

وأما قوله : « يُرفَّه عنهما » - بالراء المهملة والفاء المشدَّدة المفتوحة - فمعناه يُخفف[5].

وأما قوله : (في أشجاب) ، فجمع شَجَب - بفتح الشين المعجمة وجيم - وهو السقاء الذي [قد][6] أخلق وبلي وصار شنًّا . يُقال : [١١٥ / ب] [سقا][7] شاجب ؛ أي يابس ، وهو من الشجب الذي هو..................

---

(١) هذا نصُّ ما ذكره النووي في شرح مسلم جـ ١٨ / ١٤٤ .
(٢) قول الهروي نقله النووي في شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٤ - ١٤٥ .
(٣) الخطابي ، غريب الحديث ، جـ ١ / ١٢٦ - ١٢٧ .
وجميع هذا البيان قد ذكره النووي في شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٤ .
(٤) النووي ، شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٤ - ١٤٥ .
(٥) ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، جـ ٢ / ٢٤٧ .
(٦) ما بين المعكوفين زيادة من كلام النووي في شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٥ .
(٧) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٨٩ / ب ولم ترد في كلام النووي . (شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٥) =

الهلاك[1]. ومنه حديث ابن عباس : قام إلى شجب ، فصبَّ منه الماء وتوضأ[2]. ومثله قوله ﷺ : « فانظر هل في أشجابه من شيء ؟ »[3]. وأما قول المازري وغيره : أن المراد بالأشجاب الأعواد تُعلَّق عليها القربة – فغلط ؛ لقوله : يبرد فيها على حِمَارة من جريد[4]. والحمارة – بكسر الحاء المهملة وتخفيف الميم والراء – هي ثلاثة أعواد يُشدُّ بعضُ أطرافها إلى بعض ، ويُخالَف بين أرجلها ، وتُعلَّق عليها الإداوة ليبرد الماء ، ويُسمّى بالفارسيّة : شهباي .

قال القاضي : ووقع لبعض الرواة : حمار – بحذف الهاء – وكلاهما صحيح[5]. وأما قوله : (فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب) . المراد بالقطرة : اليسير جدًّا . والعزلاء – بفتح العين المهملة وإسكان الزاي وبالمد – وهي فم القِربة[6].

وأما قوله : (شربه يابسُهُ) معناه : أنه قليلٌ جدًّا ، فلقِلَّته مع شدة يُبْس باقي الشجب وهو السِقاء ؛ لو أفرغته لشربه اليابس منه ، ولم ينزل منه شيء[7].

وأما قوله : (ويغمزه بيديه) أي يعصره . وفي بعضها : بيده .

وأما قوله : (نادِ بجفنة الركب ، فأتيتُ بها) ؛ أي يا صاحب جفنة الركب ، فحذف المضاف للعلم بأنه المراد وأن الجفنة لا تُنادىٰ ، ومعناه : يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحْضِرها ، أي مَنْ كان عنده جفنة بهذه الصفة فليحضرها .

= وقد ذكر المازري المعنى المذكور . (المُعْلِم ، ج ١ / ٣٠٣) .

(١) النووي ، شرح مسلم ، ج ١٨ / ١٤٥ .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ، ج ١ / ٣٦٩ بلفظ (ثم جاء إلى قربة على شجب فيها ماء) ولكن يظهر أن الخيضري اعتمد في نص الحديث على ابن الأثير في النهاية ج ٢ / ٤٤٤ ؛ لأن هذا نصُّ كلامه .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٨ / ١٤٥ .

(٤) نقله النووي في شرح مسلم ، ج ١٨ / ١٤٥ عن المازري .

(٥) نقله النووي في شرح مسلم ، ج ١٨ / ١٤٥ عن القاضي .

(٦) ابن الأثير ، النهاية ، ج ٣ / ٢٣١ .

(٧) النووي ، شرح مسلم ، ج ١٨ / ١٤٦ . ولفظه : (... لو أفرغته لاشتفه اليابس ...) .

والجَفنة ؛ بفتح الجيم[1].

وقوله : (فأتينا سيف البحر ، فزخر البحر زخرة ، فألقىٰ دابة ، فأَوْرَيْنَا على شِقِّها النار) سيف البحر - بكسر السين المهملة وإسكان المثناة آخر الحروف - : هو ساحله ، وزخَرَ البحر - بالخاء المعجمة - : أي عَلا مَوجه[2] ، وأَوْرَيْنَا : أوقدنا .

وقوله : (حِجَاج عينها) - بكسر الحاء المهملة وفتحها وجيم مُخفَّفة بعدها ألف وجيم - : هو عظمها المستدير بها[3].

وقوله : (وأعظم كِفْل) ؛ هو بكسر الكاف وسكون الفاء ولام . وقال القاضي عياض : ضبطه بعض الرواة بفتح الكاف والفاء ، والصحيح الأول[4].

وقوله : (بأعظم رجُلٍ) ؛ بالجيم في رواية الأكثرين[5]. ورواه بعضهم بالحاء المهملة .

إذا علمتَ هذا ، فالإعجاز فيه الخاص به ﷺ طاعة الشجر لهُ ﷺ لما دعاهما إلى الالتئام عليه ﷺ ، فانقادتا والتأمتا حتى قضىٰ حاجته ، ثم إذنه لهما في العَود إلى مكانهما . وهذا لا نحْفظه اتفق لغيره ﷺ .

[وفي الحديث دلالة على خصوصيّة أخرىٰ له ﷺ][6] ؛ وهي تكثير الماء

---

(١) النووي ، شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٦ .

(٢) ابن الأثير ، النهاية ، جـ ٢ / ٢٩٩. قال : زخر : أي مدَّ وكثُر ماؤه وارتفعت أمواجه .

(٣) النووي ، شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٦ - ١٤٧ .

(٤) القاضي عياض ، مشارق الأنوار ، جـ ١ / ٣٤٦ - ٣٤٧ .
المازري ، المعلم ، جـ ٣ / ٢٢٢ .
وقد نقل النووي قول القاضي . (شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٧)
وزاد : قال الجمهور : والمراد بالكفل هنا الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط .

(٥) ذكره النووي ، وقال : هو الأصح . (شرح مسلم ، جـ ١٨ / ١٤٧)

(٦) ما بين المعكوفين لم يذكر في ط ، ورقة ٣٩٠ / أ .

القليل أو نبْعُهُ من بين أصابعه ﷺ . وقد تقدّم ذكْر ذلك ، مع أنه أبلغ في الإعجاز من نبْعه من الحجر ، وسنُشير إلى ذلك إن شاء اللهُ في فصْل يتعلق به .

حديث آخر في ذلك : روى الإمام أحمد في « مسنده »[1] وابن ماجة[2] بسَند صحيح من حديث أبي سفيان طلحة بن نافع قال : جَاء جبريل إلى النبي ﷺ ذات يوم وهو جالس حزين قد خُضّب بالدماء ، ضربه بعض أهل مكة ، فقال له : مَا لكَ ؟ فقال رسول ﷺ : « فعَل بي هؤلاء وفعلوا » ، فقال له جبريل : أتُحبُّ أن أُريك آية ؟ فقال : « نعم » . قال : فنظر إلى شجرة من وراء الوادي . فقال : ادعُ تلك الشجرة ، فدعاها . قال : فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه ، فقال : مُرها فلترجعْ ، فأمرها ، فرجعت إلى مكانها ، فقال رسول الله ﷺ : « حسبي »[3] .

حديث آخر : روى البيهقي من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد ، عن أبي رافع ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان على الحجون كئيبًا لما آذاه المشركون ، فقال : « اللهم أرني [اليوم][4] آية لا أُبالي مَنْ كذبني بعدها » . قال : فأمر فنادى بشجرة من قِبَل عقبة أهل المدينة ، فأقبلت تخدُّ الأرض حتى انتهت إليه . قال : ثم أمرها ، فرجعت إلى موضعها . قال : فقال : « ما أُبالي مَنْ كذبني بعدها من قومي »[5] .

ورواه البيهقي أيضًا عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: خرج رسول الله ﷺ إلى بعض شِعاب مكة ، وقد دخله من الغمِّ ما شاء الله من تكذيب قومه إيّاهُ ، فقال : « يا رب ، أرني اليوم ما أطمئن إليه ويذهب عني هذا الغم » ، فأوحى الله

---

(١) أحمد ، المسند ، ج ٣ / ١١٣ .

(٢) صحيح سنن ابن ماجة ، ج ٢ / ٣٧٢ - ٣٧٣ (٣٢٥٤ - ٤٠٢٨) .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، ج ٦ / ٣١٧ (٣١٧٣٢) عن أبي سفيان عن أنس ، وفيه « حسبي حسبي » وكذلك أخرجه الدارمي في سننه ، ج ١ / ٢٦ (٢٣) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٩٠ / ب .

(٥) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ١٣ .
ونقله عنه ابن كثير في البداية والنهاية ، ج ٦ / ١٢٤ . والحديث أخرجه البزار في مسنده ، ج ١ / ٤٣٨ (٣١٠) وفي كشف الأستار ، ج ٣ / ١٣٣ (٢٤١٠) .

إليه : ادعُ إليك أيَّ أغصان هذه الشجرة شئتَ . قال : فدعا غصنًا ، فانتزع من مكانه ، ثم خَدَّ في الأرض حتى جاء رسول الله ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : « ارجع إلى مكانك » ، فرجع يخُدُّ الأرض ، فحمد الله واطمأنت نفسه .

وكان قد قال له المشركون : يا محمد ، اعبد آلهتنا يومًا ونعبد إلٰهك يومًا ؛ فأنزل الله قوله : ﴿ **أفغير الله تأمرونّي أعبد أيها الجاهلون** ﴾[1].

قال البيهقي : هذا المرسل يشهد له ما قبله[2].

حديث آخر : روى الإمام أحمد[3] من حديث أبي ظبيان حصين بن جندب عن [١١٦ / أ] ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من بني عامر ، فقال : يا رسول الله ، أرني الخاتمَ الذي بين كتفيك ، فإني من أطبِّ الناس ، فقال له رسول الله ﷺ : « ألا أُريك آية ؟ » ، قال : بلى ، فنظر إلى نخلة . فقال : « ادعُ ذلك العذق »[4] ، فدعاه حتى جاء ينقز[5] بين يديه ، فقال له رسول الله ﷺ : « ارجع » ، فرجع إلى مكانه . فقال العامري : يا بني عامر ، ما رأيت كاليوم رجلًا أسحر ؛ يعني من هذا .

ورواه البيهقي من وجه آخر عن الأعمش بنحوه[6].

---

(١) الآية ٦٤ من سورة الزمر .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ١٤ . ونقله عنه ابن كثير ، البداية والنهاية ، جـ ٦ / ١٢٥ .

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ١ / ٢٢٣ .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١٢ / ١١٠ - ١١١ (١٢٦٢٢) .

(٤) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٩١ / أ :
قال في المحكم : العذق - بالفتح - : كل غصن ، أي شعب ، والعذق أيضًا : النخلة . والعِذق - بالكسر - : القنو من النخل والعنقود من العنب ، وجمعه : أعذق وعذوق . انتهى . (ابن سيده ، المحكم جـ ١ / ١٠٢)

(٥) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٩١ / أ :
قوله : ينقز : هو بضم القاف والزاي ..... والتنقيز : التوثيب . (الجوهري ، الصحاح ، جـ ٣ / ٨٩٩ - ٩٠٠) (ابن الأثير ، النهاية ، جـ ٥ / ١٠٥ - ١٠٦) .

(٦) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ١١٦ ونقله ابن كثير في البداية ، جـ ٦ / ١٢٤ .

ورواه من طريق أخرى عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فذكر نحوه قال : وسجد العذق ، ورفع رأسه حتى وقف بين يدي مَنْ أمره . قال : فرجع العامري ، وهو يقول : يا آل عامر ابن صعصعة ، والله لا أكذبه بشيء أبدًا يقوله(١) .

ورواه أيضًا(٢) من طريق شريك عن سماك ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس قال : أتى أعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : بِمَ أعرف أنك رسول الله ؟ قال : « أرأيتَ إنْ دعوتُ هذا العِذق من هذه الشجرة ، فجاء يشهد أني رسول الله ؟ » قال : نعم . قال : فدعا رسول الله ﷺ العِذق ، فنزل من النخلة حتى سقط في الأرض ، فجعل ينقز حتى أتى رسول الله ﷺ ، فقال له : « ارجع إلى مكانك » ، [فرجع](٣) حتى عاد إلى مكانه ، فقال الأعرابي : أشهد أنك رسول الله ، وآمَنَ .

قال البيهقي : رواه البخاري في « التاريخ » .

ورواه الترمذي في « جامعه » عن البخاري وقال : حسَن صحيح(٤) .

فإن قلت : لعل هذا غير الحديث الأول الذي رواه الإمام أحمد ، فإن ظاهره يقتضي أنه لم يؤمن ؛ لقوله : ما رأيتُ أسحر من هذا - قلت : بل هما حديث واحد ، جاء من طرق ، ويجمع بين المباينة فيهما بأنه قال أولًا : إنه ساحر ، ثم تبصّر لنفسه وتبيّن له سريعًا أنه حق ، فهداه الله تعالى وأسلم ، والله أعلم .

حديث آخر : روى الحاكم في « المستدرك » بإسناد جيّد عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فأقبل أعرابي ، فلما دنا منه ، قال له رسول الله ﷺ : « أين تريد ؟ » . قال : إلى أهلي . قال : « هل لك

---

(١) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ١٧ . وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، جـ ١٢ / ١٠٠ (١٢٥٩٥) . وابن كثير في البداية والنهاية ، جـ ٦ / ١٢٥ .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ١٥ .
والحاكم : المستدرك مع التلخيص ، جـ ٢ / ٦٢٠ .
وابن كثير في البداية والنهاية جـ ٦ / ١٢٥ .

(٣) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٩١ / ب .

(٤) الترمذي ، السنن ، جـ ٥ / ٢٥٤ (٣٧٠٧) وقال : حسن غريب صحيح .

إلى خير ؟ » . قال : وما هو ؟ قال : « تشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك وأن محمدًا عبده ورسوله » . قال : هل لك من شاهد على ما تقول ؟ قال رسول الله ﷺ : « هذه الشجرة » ، فدعاها رسول الله ﷺ وهي على شاطئ الوادي ، فأقبلتْ حتى تخدّ الأرض خدًّا ، فقامتْ بين يديه ، فاستشهدها ثلاثًا ، فشهدت ، ثم رجعتْ إلى منبتها ، ورجع الأعرابي إلى قومه وقال لرسول الله ﷺ : إن يتبعوني آتيك بهم ، وإلا رجعتُ إليك وكنتُ معك[1].

هكذا رواه الحاكم . ويحتمل أن يكون واحدًا ممن تقدم أو غيرهم ، والله أعلم .

ومن ذلك حنين الجذع إليه شوقًا إليه وشغفًا من فراقه .

وقد رُوي من طُرُقٍ عن جماعة من الصحابة تُفيد القطع عند الأئمة .

قال القاضي عياض في « الشفا » : « وهو حديث مشهور مُنتشر مُتواتر ، أخرجه أهل الصحيح . ورواه من الصحابة بضعة عشرة[2] ؛ منهم : أُبيٌّ وجابر وأنس وابن عمر وابن عباس وسهل بن سعد وأبو سعيد وبريدة وأم سلمة والمطلب ابن أبي وداعة »[3].

فأما حديث أُبيّ : فرواه الإمام الشافعي[4] من حديث الطفيل بن أُبيّ بن كعب عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ يُصلي إلى جذع ، إذ كان المسجد عريشًا ، وكان يخطب إلى ذلك الجذع ، فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله ، هل لك أن نجعل لك منبرًا تقوم عليه يوم الجمعة وتسمع الناس خطبتك ؟ قال : « نعم » ،

---

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل، جـ٦/١٤ – ١٥ . والطبراني في المعجم الكبير،جـ ١٢ / ٤٣١ – ٤٣٢ (١٣٥٨٢) عن عطاء عن ابن عمر . والهيثمي في موارد الظمآن / ص ٥١٩ – ٥٢٠ (٢١١٠) وفي كشف الأستار ، جـ ٣ / ١٣٣ – ١٣٤ (٢٤١١) .

(٢) ذكر بعضهم الترمذي في سننه ، جـ ٢ / ٨ وجـ ٥ / ٢٥٤ .

(٣) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ١ / ٤٢٧ .

(٤) الشافعي ، الأم ، جـ ١ / ١٩٩ . باب : مقام الإمام في الخطبة . وأحمد في المسند ، جـ ٥ / ١٣٨ – ١٣٩ . والدارمي في السنن جـ ١ / ٣٠ – ٣١ . والبيهقي في الدلائل ، جـ ٦ / ٦٧ .

فصنع له ثلاث درجات ، هي التي على المنبر ، فلما صنع وضَعَه رسول الله ﷺ موضعه الذي هو فيه ، فكان إذا بدا لرسول الله ﷺ أن يخطب عليه تجاوز الجذع الذي كان يخطب إليه خار حتى تصدَّع وانشقَّ ، فنزل رسول الله ﷺ لما سمع صوت الجذع ، فمسحه بيده ، ثم رجع إلى المنبر ، [فلما هدم المسجد أخذ الجذعَ أُبيُّ ابن كعب ، فكان عنده حتى بلي وأكلته الأرضة ، وعاد رفاتًا . وهكذا رواه الإمام أحمد وعنده : فمسحه بيده حتى سكن ، ثم رجع إلى المنبر][1] ، وكان إذا صلَّى صلَّى إليه[2]. ورواه ابن ماجة أيضًا[3].

وأما حديث أنس رضي الله عنه : فرواه أبو يعلى الموصلي ، وفي لفظه : أن رسول الله ﷺ كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد ، فخطب الناس ، فجاءه رومي ، فقال : ألا أصنع لك شيئًا تقعد عليه كأنك قائم ؟ فصنع له منبرًا له درجتان[4] ، ويقعد على الثالثة ، فلما قعد رسول الله ﷺ على المنبر خار [١١٦ / ب] الجذع كخوار الثور ، ارتجَّ المسجد بخواره حُزنًا على رسول الله ﷺ ، فنزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر ، فالتزمه وهو يخور ، فلما التزمه سكت ، ثم قال رسول الله ﷺ : « والذي نفس محمد بيده ، لو لم أَلتزمه لما زال هكذا حتى قيام السّاعة ؛ حُزنًا على رسول الله ﷺ ، فأمر به رسول الله ﷺ فدُفن »[5].

ورواه الترمذي ، وقال : صحيح غريب[6].

ورواه ابن ماجه من وجه آخر عن أنس[7].

ورواه الإمام أحمد من طريق الحسن ، وفي لفظه : كان رسول الله ﷺ إذا

---

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٩٢ / ب ؛ لأنه ساقط من (س) .

(٢) أحمد ، المسند ، جـ ٥ / ١٣٨ – ١٣٩ .

(٣) صحيح سنن ابن ماجه بتحقيق الألباني ، جـ ١ / ٢٣٨ (١١٦١ – ١٤١٤) باب : ما جاء في بدء شأن المنبر .

(٤) في ط (له درجات) ورقة ٣٩٢ / ب .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ، جـ ١ / ٣٢ عن أنس .

(٦) الترمذي ، السنن ، جـ ٥ / ٢٥٤ (٣٧٠٦) أبواب المناقب .

(٧) صحيح سنن ابن ماجة ، جـ ١ / ٢٣٨ (١١٦٢ – ١٤١٥) .

خطب يوم الجمعة يسند ظهره إلى خشبة ، فلما كثُرَ الناس قال : « ابنوا لي منبرًا » ؛ أراد أن يُسمعهم ، فبنوا له عتبتين ، فتحوَّل من الخشبة إلى المنبر . قال : فأخبر أنس ابن مالك أنه سمع الخشبة تحِنُّ حنينَ الوالدِ . قال : فما زالت تحِنُّ حتى نزل رسول الله ﷺ عن المنبر ، فمشي إليها ، فاحتضنها ، فسكنت[1].

ورواه أبو القاسم البغوي ، وزاد فيه : فكان الحسنَ إذا حدَّث بهذا الحديث بكى ، ثم قال : يا عباد الله ، الخشبة تحِنُّ إلى رسول الله ﷺ شوقًا إليه لمكانه من الله تعالى ، فأنتم أحقُّ أن تشتاقوا إلى لقائه ﷺ .

وأمّا حديث جابر : فرواه البخاري في « الصّحيح »[2] من طرق . وفي لفظ له : أن رسول الله ﷺ كان يقوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة ، فقالت امرأة من الأنصار ، أو رجل من الأنصار : ألا نجعلُ لك منبرًا ؟ قال : « إنْ شئتم » ، فجعلوا له منبرًا ، فلما كان يوم الجمعة رفع إلى المنبر ، فصاحت النخلة ، فنزل رسول الله ﷺ فضمَّها إليه ، فجعلت تَئِنُّ أنينَ الصّبي الذي يسكن . قال : كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذِّكْر عندها[3].

وأما حديث سهل بن سعد : فهو في « الصحيحين »[4] من طُرُقٍ .

وأما حديث ابن عباس : فرواه الإمام أحمد[5] بإسْناد على شرط مسلم . ورواه ابن ماجه أيضًا .

وأما حديث ابن عمر : فرواه البخاري في « صحيحه »[6].

---

(١) أحمد ، المسند ، ج ٣ / ٢٢٦ و٢٤٩ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١ / ٥٤٣ - ٥٤٤ (٤٤٩) ، كتاب الصلاة . وأخرجه في مواضع أخرى رقم (٩١٨ و٢٠٩٥ و٣٥٨٤ و٣٥٨٥) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٦ / ٦٠١ - ٦٠٢ (٣٥٨٤) ، كتاب المناقب .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١ / ٥٤٣ - ٥٤٤ . وج ٢ / ٣٩٧ (٩١٧) ، كتاب الجمعة ، باب : الخطبة على المنبر .

(٥) أحمد ، المسند ، ج ١ / ٢٤٩ و٢٦٧ و٣٦٣ . وابن أبي شيبة في المصنف ، ج ٦ / ٣١٩ (٣١٧٤٦) . والدارمي / السنن ، ج ١ / ٣١ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٦ / ٦٠١ (٣٥٨٣) .

وأما حديث أبي سعيد الخدري[1] : فرواه عبد بن حُميد[1] بإسناد على شرط مسلم ، ولكن في سياقه غرابة .

ورواه أبو يعلى الموصلي بلفظ آخر ، وفيه غرابة أيضًا .

وأما حديث عائشة : فرواه البيهقي من طريق قبيصة عن حيان بن علي ، عن صالح بن حيان ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عائشة ، فذكر الحديث . وفي آخره : أنه خيّر الجذع بين الدنيا والآخرة ، فاختار الآخرة ، وغار حتى ذهب[2] ، فلم يُعرف أين ذهب . وهو حديث غريب إسْنادًا ومتنًا .

وأما حديث أم سلمة : فرواه أبو نعيم في « الدلائل » بإسناد جيّد ، فإذا اجتمعت طُرُق الحديث أفادت القطع بوقوع ذلك عند مَنْ عرفها .

قال البيهقي : قصّة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السّلف ، ورواية الأخبار الخاصّة فيها كالتكلف[3] .

ونقل ابن أبي حاتم في « مناقب الشافعي »[4] عن أبيه عن عمرو بن سواد ، عن الشافعي رضي الله عنه قال : ما أعطىٰ الله نبيًّا ما أعطىٰ محمدًا ، فقلتُ : أعطىٰ عيسى إحياء الموتىٰ ، قال : أعطىٰ محمدًا حنين الجذع حتى سمع صوته ، فهو أكبر من ذلك . انتهىٰ .

فإن قلت : وقع في ألفاظ القصّة المذكورة اختلافات ظاهرها التباين ، فما

---

(١) عبد بن حميد ، المنتخب من مسنده / ص ٢٧٦ (٨٧٣) . وفيه علي بن عاصم ، وهو صدوق يُخطئ ، ويصرّ ، ورُمي بالتشيع . (تقريب التهذيب ، جـ ٢ / ٣٩) ورواه أبو نعيم في الدلائل / ٤٠٢ (٣٠٨) ، وابن أبي شيبة في المصنف جـ ٦ / ٣١٩ - ٣٢٠ (٣١٧٤٩) ، والدرامي في السنن جـ ١ / ٣١ (٣٧) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ، ٤٠٣ - ٤٠٤ (٣١٠) . والطبراني في المعجم الأوسط ، جـ ٣ / ١٣١ - ١٣٢ (٢٢٧١) . والدارمي في السنن ، جـ ١ / ٢٩ (٣٢) . وفيه صالح بن حيان القرشي ، وهو ضعيف . (تقريب التهذيب ، جـ ١ / ٣٥٨)

(٣) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٢ / ٥٦٣ . كما نقل قول الشافعي الآتي .

(٤) ابن أبي حاتم ، مناقب الشافعي ، ٨٣ وقد نقل الحافظ ابن حجر قول البيهقي ، وكذلك رواية ابن أبي حاتم . (السيرة النبوية في فتح الباري / ٢٢٨٦)

وجهها ؟ قلت : لا شكَّ ولا ريبَ أن القصَة واحدة ، وما وقع في ألفاظها مما ظاهره المخالفة هو من الرواة ، وعند التحقيق ترجع إلى معنى واحد مثل قوله : إن امرأة من الأنصار قالت : يا رسول الله ، ألا نعمل لك منبرًا تجلس عليه[1] إذا كلمت الناس ؟ وقوله في الرواية الأخرىٰ : أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار : « مُرِي غلامك النجار يعمل لي أعوادًا أجلس عليهنَّ »[2] ، فظاهر الرواية الأولىٰ أنها هي التي سألته في ذلك ، وظاهر الثانية أنه ﷺ هو الذي سألها ، فيُجمع بينهما بأنه سألته أولًا عملَ ذلك على سبيل الاستشارة ، فاستشار أصحابه فيه ، فرأوه حَسنًا ، فأمرها عند ذلك بعمله[3] . وقال لها : « مُرِي غلامك النجار » . مع أنه وقع اختلاف أيضًا في صانعه ما اسمه ؟ فقد وقع تسمية هذا الغلام ميمون ، كما أخرج ذلك قاسم بن أصبغ وأبو سعيد في « شرف المصْطفى » من طريق يحيىٰ بن بكير عن ابن لهيعة ، عن عمارة بن غزية ، عن عباس بن سهل ، عن أبيه ولفظه : كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة ، فلما كثُر الناس قيل له : لو كنتَ جعلتَ منبرًا . قال : وكان بالمدينة نجار واحد يُقال له : ميمون[4] . فذكر الحديث .

وفي الطبراني من طريق [١١٧ / أ] أبي عبد الله الغفاري : سمعت سهل بن سعد الأنصاري يقول : كنت جالسًا مع خال لي من الأنصار ، فقال له النبي ﷺ : « اخرج إلى الغابة وأتني من خشبها واعمل لي منبرًا ... » الحديث . وقيل : اسمه إبراهيم . أخرجه الطبراني في « الأوسط » من طريق أبي نصر عن جابر ، وفي إسناده : العلاء بن مَسلمة الرواس ، وهو ....

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٥٤٣ – ٥٤٤ (٤٤٩) بلفظ : تقعد عليه .

(٢) الصحيح مع الفتح ، جـ ١ / ٥٤٣ (٤٤٨) بلفظ : (بعث رسول الله ﷺ إلى امرأة ...) .

(٣) ذكر نحو هذا البيان ابن حجر نقلًا عن ابن بطال . (فتح الباري ، جـ ١ / ٥٤٤)

(٤) الرواية ذكرها ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة / ٣٤٤ ، (١٠٢) ونقلها ابن حجر في فتح الباري ، جـ ١ / ٤٨٦ كما ذكر الحافظ مزيدًا من التفاصيل في هذا الموضوع . (فتح الباري ، جـ ٢ / ٣٩٨ – ٣٩٩)
ويظهر أن الخيضري اعتمد في هذه المعلومات على فتح الباري .

متروك[1] . وقيل : باقول ؛ بموحدة وقاف مضمومة آخره لام . رواه عبد الرزاق بإسناد ضعيف منقطع . ووصله أبو نعيم في « المعرفة »[2] . لكن قال : باقوم ، آخره ميم ، وسنده ضعيف[3] . وقيل : صُباح ؛ بضم المهملة بعدها موحدة خفيفة وآخره مهملة أيضًا . ذكره ابن بشكوال[4] بإسناد شَديد الانقطاع . وقيل : قبيصة أو قصيبة المخزومي مولاهم[5] . ذكره عمر بن شبّة في « الصحابة » بإسناد مرسل . وقيل : كلاب - مولى العبّاس - كما سيأتي . وقيل : تميم الداري ، كما وقع في رواية أبي[6] داود والحسن بن سفيان من حديث ابن عمر : أنّ تميمًا الدّاري قال لرسول الله ﷺ لما كثُر لحمه : ألا نتخذ لك منبرًا يحمل عظامك ؟ قال : « بلىٰ » ، فاتخذ له منبرًا ... الحديث ، وسنده جيّد .

وروىٰ ابن سعد في « الطبقات »[7] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يخطب وهو مُستنِد إلى جذع ، فقال : « إن القيام قد شق عليَّ » ، فقال له تميم الدّاري : ألا أعمل لك منبرًا ، كما رأيت يصنع بالشام ، فشاور المسلمين في ذلك ، فرأوا أن نتخذه ، فقال العباس بن عبد المطلب : إنّ لي غلامًا يُقال له : كلاب ، أعمل الناس ، قال : « مُرْهُ أن يعمل ... » الحديث ، ورجاله ثقات إلا الواقدي[8] . وقيل : مينا . ذكره ابن بشكوال عن الزبير بن بكار ....

---

(١) قال ابن حجر : متروك . ورماه ابن حبان بالوضع .(تقريب التهذيب ، جـ ٢ / ٩٣)

(٢) هذه البيانات والأحاديث وبيان ما فيها من صحة أو ضعف قد ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٢ / ٣٩٨ - ٣٩٩ .

(٣) ذكر ابن الأثير هذا الحديث ، ثم نقل عن أبي عمر قوله : إسناده ليس بالقائم . (أُسْد الغابة ، جـ ١ / ١٩٥) كما أن رواية باقوم ذكرها أيضًا ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة / ٣٤٣ (١٠٢) .

(٤) ابن بشكوال ، غوامض الأسماء المبهمة / ٣٤٤ (١٠٢) .

(٥) ذكره ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة / ٣٤٥ (١٠٢) .

(٦) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي معالم السنن ، جـ ١ / ٦٥٣ (١٠٨١) باب : في اتخاذ المنبر ، كتاب الصلاة . وفيه (.. فاتخذ له منبرًا من مرقاتين) .

(٧) ابن سعد ، الطبقات ، جـ ١ / ٢٤٩ - ٢٥٠ .

(٨) هذا كله نصُّ ما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، جـ ٢ / ٣٩٨ .

[قال][1] : حدثني إسماعيل - هو : ابن أبي أويس - عن أبيه قال : عمل المنبرَ غلامٌ لامرأة من الأنصار من بني سلمة أو بني ساعدة ، أو امرأة لرجل منهم ، يُقال له : مينا[2]. وهذا يحتمل أن يعود الضمير فيه على الأقرب ، فيكون (مينا) اسم زوج المرأة .

قال شيخنا[3] ابن حجر : « وليس في جميع الروايات التي يُسمّى فيها النجار شيء قوي السّند إلا حديث ابن عمر ، وليس فيه التصريح بأن الذي اتخذ المنبر تميم الدّاري ، بل قد تبيَّن من رواية ابن سعد أن تميمًا لم يعمله ، وأشبه الأقوال بالصّواب قول مَنْ قال : هو ميمون ؛ لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد أيضًا » .

وأما الأقوال الأخر : فلا اعتداد بها لوهائها ويبعُدُ جدًّا أن يُجمع بينها بأن النجار كانت له أسماء متعددة .

وأما احتمال كون الجميع اشتركوا في عمله ، فيمنع منه قوله في أكثر الروايات السّابقة : ولم يكن بالمدينة إلا نجار واحد ؛ إلا إن كان يُحمل على أن المراد بالواحد الماهرُ في صناعته ، والبقيّة أعوانه ، فيُمكن والله أعلم .

ووقع عند الترمذي[4] وابن خزيمة وصحَّحاه من حديث أنس ، قال : كان النبي ﷺ يقوم يوم الجمعة مُسنِدًا ظهره إلى جذع منصوب في المسجد يخطب ، فجاء إليه رُومي ، فقال : ألا أصنع لك منبرًا ؟... الحديث ، ولم يُسمِّه . ويحتمل أن يكون المراد بالرومي تميم الداري ؛ لأنه كان كثير السّفر إلى أرض الروم ، وكذلك اختلف في الوقت الذي عمل فيه ، فجزم ابن سعد بأن ذلك كان في السنة السابعة[5]. وفيه نظر ؛ لذكْر العباس وتميم فيه ، وكان قدوم العباس بعد الفتح في آخر

---

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٩٥ / أ .
(٢) ابن بشكوال ، غوامض الأسماء المبهمة / ٣٤٢ - ٣٤٣ (١٠٢) .
(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٢ / ٣٩٨ - ٣٩٩ .
(٤) أخرجه أحمد في المسند ج ٣ / ٢٢٦ عن أنس ، ولكن ليس فيه قصة الرومي .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، ج ٦ / ٣١٩ - ٣٢٠ (٣١٧٤٩) عن أبي سعيد
(٥) ابن سعد ، الطبقات ، ج ١ / ٢٥٠ .

سنة[1] ثمانٍ ، وقدوم تميم سنة تسع[2] . وجزم ابن النجار بأن عمله كان سنة ثمانٍ ، وفيه نظر أيضًا ؛ لما ورد في حديث الإفك في « الصحيحين » عن عائشة ، قالت : فثار الحيان ؛ الأوس والخزرج ، حتى كادوا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ على المنبر ، فنزل ، فخفضهم حتى سكنوا[3] . فإن حُمل على التجوّز في ذكْر المنبر ، وإلا فهو أصحُّ مما مضىٰ .

وحكىٰ بعض أهل السّير : أنه ﷺ كان يخطب على منبر من طين قبل أن يتخذ المنبر الذي من خشب . ويُعكِّرُ عليه ما في الأحاديث الصحيحة من الاستناد إلى الجذع »[4] .

وأما قوله فيه : كصوت العِشار - فهو بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة - : جمع عُشراء ؛ بالضم ، ثم الفتح[5] .

قال الجوهري : وهي الناقة الحامل التي مضت لها عشرة أشهر ، ولا يزال ذلك اسمها إلى أن تلد[6] .

وقال الخطابي : العشار : الحوامل من الإبل التي قاربت الولادة ، ويُقال : اللواتي أتى على حملهن عشرة أشهر ، يُقال : ناقة عشرا ، ونوق عشار ، على غير قياس[7] .

---

(١) ابن سعد ، الطبقات ، ج ٤ / ١٧ .
(٢) ابن سعد ، الطبقات ، ج ١ / ٣٤٣ .
(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٧ / ٤٣٣ (٤١٤١) ، كتاب المغازي ، باب : حديث الإفك .
صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٧ / ١١٠ ، كتاب التوبة ، باب : حديث الإفك وقبول توبة القاذف .
(٤) هذا كله نص كلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ٣٩٨ - ٣٩٩ . وفي آخره :.. من الاستناد إلى الجذع إذا خطب .
(٥) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٢ / ٤٠٠ . كما نقل أيضًا قول الجوهري وقول الخطابي .
(٦) الجوهري ، الصحاح ، ج ٢ / ٧٤٧ . قال : حتى تضع وبعدما تضع أيضًا .
(٧) الخطابي ، أعلام الحديث ، ج ١ / ٥٨٢ شرح الحديث (٢٢١) .
وهذا البيان مما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ٤٠٠ ، كتاب الجمعة =

ووقع[١] في رواية عبد الواحد بن أيمن : فصاحت النخلة صياح الصّبي[٢] .

وفي حديث أبي الزبير عن جابر عند النسائي في « الكبير » : اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوج[٣] . انتهى .

والخلوج - بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخرها جيم - : الناقة التي انتُزِع منها [١١٧ / ب] ولدها[٤][٥] .

وفي حديث أنس عند ابن خزيمة : فحنَّتِ الخشبة كحنين الوالد[٦] .

وفي روايته الأخرى عند الدارمي : خار ذلك الجذع كخوار الثور[٧] .

وفي حديث أُبيٍّ بن كعب عند أحمد[٨] والدارمي[٩] وابن ماجة[١٠] : فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدَّع وانشقَّ .

وفي حديثه : فأخذ أُبيٌّ بن كعب ذلك الجذع لما هُدِمَ المسجد ، فلم يزل عنده حتى بلي وعاد ....

= وقد استفاد منه الخيضري ، والله أعلم .

(١) هـذا البيان ذكـره ابن حجـر في كتاب المناقب (السـيرة النبوية في فتح الباري / ٢٢٨٤) . وقد اقتبس منه الخيضري كما يظهر .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ٦ / ٦٠١ - ٦٠٢ (٣٥٨٤) .

(٣) سنن النسائي بشرح السيوطي ، جـ ٣ / ٢ (١٣٩٦) بلفظ (كحنين الناقة) وأخرجها أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٢٩٥ .

(٤) ابن حجر ، السيرة النبوية في فتح الباري / ٢٢٨٥ .

(٥) ورد في الهامش نسخة ط ، ورقة ٣٩٦ / أ : تمامه من الصحاح : فقلَّ لذلك لبنُها . (الجوهري ، جـ ١ / ٣١١)

(٦) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في المسند ، جـ ٣ / ٢٢٦ ، والبيهقي في الدلائل ، جـ ٢ / ٥٥٩ .

(٧) الدارمي ، السنن ، جـ ١ / ٣٢ (٤١) ، والبيهقي في الدلائل ، جـ ٢ / ٥٥٨ .

(٨) أحمد ، المسند ، جـ ٥ / ١٣٩ .

(٩) الدارمي ، السنن ، جـ ١ / ٣٠ - ٣١ (٣٦) .

(١٠) صحيح سنن ابن ماجة ، جـ ١ / ٢٣٨ (١١٦١ - ١٤١٤) .

رفاتًا[1] . وهذا لا يُنافي ما في رواية أبي عوانة وابن خزيمة وأبي نعيم في حديث أنس : « والذي نفسي بيده لو لم ألتزمه لما زال هكذا إلى يوم القيامة » ؛ حُزنًا على رسول الله ﷺ ، ثم أمر به فدُفن . وأصله في الترمذي دون الزيادة .

وفي حديث أبي سعيد عند الدّارمي : فأمر به أن يُحفر له ويُدفن ؛ لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند التنظيف ، فأخذه أُبيٌّ بن كعب .

وفي حديث بريدة عند الدارمي : أن النبي ﷺ قال له : « اخترْ أن أغرسك في المكان الذي كنتَ فيه [فتكون كما كنتَ][2] - يعني قبل أن تصير جِذعًا - وإن شئتَ أن أغرسك في الجنة ، فتشرب من أنهارها ، فيحسُن نبْتُك وتُثمر ، فيأكل منك أولياء الله » . فقال النبي ﷺ : « اختار أن أغرسه في الجنة »[3] ، والله أعلم .

وهذه القصّة[4] من أعظم الأدلة على أن الجمادات قد يخلق اللهُ لها إدراكًا كالحيوان ، بل كأشرف الحيوان ، وفيها تأييد **لقول** مَنْ يحمل : ﴿ **وإن من شيء إلا يُسَبِّح بحمْده** ﴾[5] على ظاهره ، والله الموفق .

● **المسألة الثامنة والسّتون :**

كلام الحيوانات وطاعتها له ﷺ : وهو كالباب الذي قبله . وقد جاء في ذلك عدّة أخبار ، نذكر منها ما ورد بالأسانيد المعروفة . منها قصة البعير الفارِّ وسجوده له وشكواه إليه ﷺ .

روى الإمام أحمد بسندٍ جيّد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

---

(١) هذا كله مع ما سبق قد ذكره ابن حجر .(السيرة النبوية في فتح الباري / ص ٢٢٨٦)
(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٩٦ / ب ، وهي مذكورة في الحديث عند الدارمي .
(٣) الدارمي ، السنن ، جـ ١ / ٢٩ - ٣٠ (٣٢) . وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٥ / ١٣٩ من حديث أُبيِّ بن كعب .
(٤) هذا نصُّ كلام الحافظ ابن حجر . (السيرة النبوية في فتح الباري / ص ٢٢٨٦)
(٥) الآية ٤٤ من سورة الإسراء .

كان أهل بيت من الأنصار لهم جَمَلٌ يسقون عليه ، وإنه استصعب عليهم ، فمنعهم ظهْرَهُ ، وإن الأنصار جاءوا إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا : إنه كان لنا جمل نستقي عليه ، وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهْره ، وقد عطش الزرع والنخل ، فقال النبي ﷺ لأصحابه : « قوموا » ، فقاموا ، فدخل الحائط ، والجمل في ناحية ، فمشىٰ رسول الله ﷺ نحوه ، فقالت الأنصار : يا رسول الله ، قد صار مثل الكلب الكلِب ، وإنا نخاف عليك صوْلته ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس عليَّ منه بأسٌ » ، فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خرَّ ساجدًا بين يديه ، فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته أذلّ ما كان قطُّ حتى أدخله في العمل ، فقال له أصحابه : يا رسول الله ، هذه بهيمة لا تعقل تسجُد لك ، فنحن أحقُّ أن نسجد لك ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يصلح لبشر أن يسجُد لبشر ، لو صَلح لبشر أن يسجُد لبشر لأمَرتُ المرأةُ أن تسجد لزوجها من عِظَمِ حقِّه عليها ، والذي نفسي بيده ، لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه - يتنجَّس بالقيح والصّديد ، ثم استقبلته تلحسه ما أدّت حقه »[1] .

ورواه النسائي أيضًا .

(**قصة أخرىٰ في ذلك**) : روىٰ الإمام أحمد أيضًا من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ من سفر ، حتىٰ إذا دفعنا إلى حائط من حيطان بني النجار ، إذا فيه جَمَلٌ لا يدخل أحد إلى الحائط إلا شدَّ عليه ، قال : فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فجاء حتىٰ أتىٰ الحائط ، فدعا البعير ﷺ فجاء واضعًا مَشفره في الأرض حتىٰ برك بين يديه ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « هاتوا خاطمًا » ، فخطمه ودفعه إلى صاحبه ، ثم التفت رسول الله ﷺ إلى الناس ، فقال : « إنه ليس شيء بين السماء والأرض إلا يعلم أني رسول الله إلا عاصي الجن والإنس »[2] .

---

(١) أحمد ، المسند ، جـ ٣ / ١٥٨ - ١٥٩ .

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٨٥ (٢٨٧) . ونقله الهيثمي وقال : رواه أحمد والبزار ، ورجاله رجال الصحيح . (مجمع الزوائد ، جـ ٩ / ٧)

(٢) أحمد ، المسند ، جـ ٣ / ٣١٠ .

وأخرجه الدارمي في السنن ، جـ ١ / ٢٤ (١٨) واللفظ لأحمد والدارمي وفيه (... إذا فيه جمل قطم ...) =

هكذا رواه الإمام أحمد مُنْفردًا به ، وفي سنده ضعْفٌ .

لكن رواه البيهقي بإسناد جيد ، ثقات[1] رجاله من طريق يونس بن بكير عن إسماعيل بن عبد الملك ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، وكان إذا أراد البراز تباعد حتى لا يراه أحد ، فنزلنا منزلًا بفلاة من الأرض ليس فيها عَلَم ولا شجر ، فقال [لي][2] : « يا جابر ، خذ الإداوة ، فانطلق بها » ، فملأتُ الإداوة وانطلقت ، فمشينا حتى لا يكاد يرى أحدًا ، فإذا شجرتان بينهما أذرع ، فقال رسول الله ﷺ : « انطلق ، فقل لهذه الشجرة : يقول لك رسول الله ﷺ : الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما » ، ففعلتْ ، ثم رجعتْ ، فلحقتْ بصاحبتها ، فجلس خلفهما حتى قضى حاجته ، ثم رجعنا ، فركبنا [١١٨ / أ] رواحلنا ، فِسْرنا كأنما على رءوسنا الطير تُظلّنا ، فإذا نحن بامرأة قد عَرضت لرسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إن ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرات لا يدعُهُ ، فوقف رسول الله ﷺ ، فتناوله ، فجعله بينه وبين مقدمة الرّحل ، فقال رسول الله ﷺ : « اخسَ عدوّ الله ، أنا رسول الله » ، وأعاد ذلك ثلاث مرات ، ثم ناولها إياه ، فلما رجعنا وكنا بذلك الماء عرضت لنا تلك المرأة ومعها كبشان تقودهما والصّبي تحمله ، فقالت : يا رسول الله ، اقبل مني هديتي ، فوالذي بعثك بالحق إن عاد إليه ، فقال : « خذوا أحدهما وردُّوا الآخر » ، ثم سِرنا ، فجاء جَمَلٌ ، فلما كان قريبًا من رسول الله ﷺ خرَّ ساجدًا ، فقال : « أيها الناس ، مَنْ صاحب هذا الجمل ؟ » ، فقال فتية من الأنصار : هو لنا يا رسول الله ، قال : « فما شأنه ؟ » ، قالوا : شنونا[3] عليه من نحو عشرين سنة ، فلما كبُرت سِنُّهُ وكانت عليه شحيمة أردنا نحْره ، فقال رسول الله ﷺ : « تبيعونه ؟ » ، فقالوا : يا رسول الله ، هو لك ، فقال : « أحسنوا إليه حتى يأتيه أجلُهُ » ، فقالوا : يا رسول الله ، نحن أحقُّ أن نسجد لك من البهائم . فقال : لا ينبغي

= والحديث أخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٨٠ - ٣٨١ . وابن أبي شيبة في المصنف ، جـ ٦ / ٣١٥ - ٣١٦ (٣١٧١٩) .

(١) البيهقي ، الدلائل / جـ ٦ / ١٨ - ١٩ .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٣٩٧ / ب .

(٣) الشنان : الأسْقِيَة الخلَقة ، واحدُها شنّ وشَنَّة ، (ابن الأثير ، النهاية ، جـ٢/٥٠٦).

لبشر [أن يسجد لبشر][1] ، ولو كان ذلك لكان للنساء لأزواجهن »[2].

وقد روىٰ أبو داود[3] وابن ماجة[4] منه : كان إذا ذهب المذهب أبْعَدَ .

وروىٰ البيهقي عن أبي الزبير أنه سمع يونس بن خبَّاب الكوفي يُحدِّث أنه سمع أبا عبيدة يُحدِّث عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه كان في سفر إلى مكة ، فذهب إلى الغائط ، وكان يبعد حتىٰ لا يراه أحد ، قال : فلم يجد شيئًا يتوارىٰ ، فبصر شجرتين ، فذكر قصّة الشجرتين وقصّة الجمل بنحو من حديث جابر .

قال البيهقي : وحديث جابر أصحُّ ، قال : وهذه الرواية ينفرد بها زمعة بن صالح عن زياد – أظنه ابن سعد – عن أبي الزبير[5].

قال بعض الحفاظ : وقد يكون هذا أيضًا محفوظًا ، ويشهد له حديثُ جابر ويعلى[6]، ويكون هذا الحديث عن أبي الزبير ، عن محمد بن تدرس المكي ، عن جابر ، وعن يونس بن خبَّاب ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود .

---

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٣٩٨ / أ .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ١٨ – ١٩ . والدارمي في السنن ج ١ / ٢٣ (١٧) . نقله الهيثمي ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، والبزار باختصار كثير ، وفيه عبد الحكيم ابن سفيان؛ ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد ، وبقية رجاله ثقات . (مجمع الزوائد ، ج ٩ / ١٠ – ١٢) وفيه : أن الغزوة كانت ذات الرقاع ، وأن المرأة المذكورة عرضت لهم في حرة واقم . وفيه قصة غورث بن الحارث .

(٣) سنن أبي داود بشرح الخطابي ، ج ١ / ١٤ (١) ، كتاب الطهارة .

(٤) صحيح سنن ابن ماجة ، ج ١ / ٦٠ (٢٦٧ – ٣٣٤) (٢٦٩ – ٣٣٦) ، والترمذي في السنن رقم ٢٠ ، والدارمي في السنن ج ١ / ١٧٦ (٦٦٠) .

(٥) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٢٠ .

والحديث نقله الهيثمي وقال : رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ، إلا أنه قال في غزوة حنين . وزاد فيه : (ثم أصاب الناسَ عطشٌ شديدٌ ...) ورواه البزار بنحوه ، وفي إسناد الأوسط زمعة بن صالح ، وقد وُثِّق على ضعْفه ، وبقية رجاله حديثهم حَسَنٌ ، وأسانيد الطريقين ضعيفة . (مجمع الزوائد ، ج ٩ / ١٢)

(٦) أخرجه البيهقي في الدلائل ، ج ٦ / ٢١ و٢٢ . وأبو نعيم في الدلائل / ٣٨٢ (٢٨٣) .

وروى البيهقي من حديث معاوية بن يحيى الصّدفي[1] – وهو ضعيف – عن الزهري عن خارجة بن زيد ، حدثنا طولًا نحو سياق حديث يعلى بن مرّة وجابر ، وفيه قصّة الصّبي ومجيء أمه بشاةٍ مشوية ، فقال : « ناولِني الذراع » ، فناولته ، ثم قال : « ناولني الذراع » ، ثم ذكر قصّة الذراع[2]. كما سنذكره وقصّة النخلات ، وليس فيه قصّة البعير ، فلهذا لم نُورده بلفظه وإسناده ، والله أعلم .

(قصة أخرى) : روى الطبراني[3] بإسناد ضعيف عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رجلًا من الأنصار كان له فحلان ، فاغتلما ، فأدخلهما حائطًا وسدَّ عليهما الباب ، ثم جاء إلى رسول الله ﷺ ، فأراد أن يدعو له ، والنبي ﷺ قاعد بين أصحابه ، فقال : يا نبي الله ، إني جئتُ في حاجة ، وإن فحلين لي اغتلما ، وإني أدخلتُهما حائطًا وسددتُ عليهما الباب ، فأُحبُّ أن تدعو لي أن يُسخِّرَهما الله لي ، فقال النبي ﷺ لأصحابه : « قوموا معنا » ، فذهبوا إلى الباب ، فقال : « افتح » ، فأشفق الرجل على رسول الله ﷺ ، فقال : « افتح » ، ففتح ، فإذا أحد الفحلين قريبًا من الباب ، فلما رأى الفحلُ رسولَ الله ﷺ سجد له ، فقال له رسول الله ﷺ : « آتيني بشيء أشُدُّ رأسه » ، فجاء بخطام ، فشدَّ به رأسه ، وأمكن صاحبه منه ، ثم مشى رسول الله ﷺ إلى الفحل الآخر ، فلما رآه وقع له ساجدًا ، فقال للرجل : « آتيني بشيء أشُدُّ رأسه به » ، فأتاه بشيء ، فشدَّ رأسه وأمكنه منه ، فقال رسول الله ﷺ : « اذهب بهما ، فإنهما لا يعصيانك » ، فلما رأى أصحاب رسول الله ﷺ ذلك قالوا : يا رسول الله ، هذان فحلان لا يعقلان سَجَدا لك ، أفلا نسجد لك ؟ قال : « لا آمرُ أحدًا أن يسجُدَ لأحدٍ ، ولو أمرتُ أحدًا أن يسجُدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأة أن تسجُدَ لزوجها » .

---

(١) قال ابن حجر : ضعيف ، وما حدَّث بالشام أحسن مما حدَّث بالري .
(تقريب التهذيب ، ج ٢ / ٢٦١)

(٢) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٢٥ – ٢٦ .

(٣) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ / ٣٥٦ – ٣٥٧ (١٢٠٠٣) ونقله الهيثمي وقال : فيه أبو عزة الدباغ ؛ وثّقه ابن حبان ، واسمه الحكم بن طهمان ، وبقية رجاله ثقات .
(مجمع الزوائد ، ج ٩ / ٨)

وهذا حديث غريب بإسناد غريب .

ورواه ابن حامد في « دلائل النبوّة » من طريق أخرىٰ إلى عكرمة ضعيفة ، فيها مجاهيل .

ثم رواه أيضًا ، من حديث عبد الله بن أبي أوفى[1] كنحو حديث ابن عباس بإسناد ضعيف أيضًا ، لكن باجتماع الطريقين يكتسب الحديث قوةً ، وله شاهد من حديث أبي هريرة .

رواه ابن حامد أيضًا ، من طريق يوسف بن موسىٰ ، حدثنا جرير عن يحيىٰ ابن أبي عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : انطلقنا مع رسول الله ﷺ إلى قباء ، فأشرفنا على حائط ، فإذا نحن بناضح ، فلما أقبل الناضح رفع رأسه ، فنظر رسول الله ﷺ ، فوضع جرانه[2] إلى الأرض ، فقال أصحابه : فنحن أحقُّ أن نسجُدَ [١١٨ / ب] لك من هذه البهيمة ، فقال : « سبحان الله ! أمِن دون الله ؟! ما ينبغي لأحد أن يسجُدَ لشيء [من][3] دون الله ، ولو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجُدَ لبشر من دون الله لأمرتُ المرأة أن تسجُدَ لزوجها » .

وهذا فيه غرابة وضعْف .

لكن روىٰ الإمام أحمد بإسناد لا بأس به عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان في نفرٍ من المهاجرين والأنصار ، فجاء بعير ، فسجد له ، فقال أصحابه : يا رسول الله ، تسجد لك البهائم والشجر ، فنحن أحق أن نسجُدَ لك ، فقال : « اعبدوا ربكم ، وأكرموا أخاكم ، ولو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجُدَ لأحدٍ لأمَرتُ المرأة أن تسجُدَ لزوجها ، ولو أمرها أن تنقل من جَبل أحمر

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٨٤ - ٣٨٥ (٢٨٦) .
والبيهقي في الدلائل ، جـ ٦ / ٢٩ .

(٢) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٣٩٩ /أ : قوله : جرانه ... إلخ : جران البعير ؛ بكسر الجيم وبالراء المخفَّفة وبالنون آخره قال في الصحاح : مقدم عنقه من مذبحه إلى منحره ، والجمع : جرنٌ وكذلك من الفرس . (الجوهري ، جـ ٥ / ٢٠٩١)

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٣٩٩ / أ .

إلى جبل أسود ، أو من جبل أسود إلى جبل أبيض ؛ كان ينبغي لها أن تفعل »[1].

(قصة أخرىٰ) : روىٰ الإمام أحمد من حديث يعلىٰ بن مرة رضي الله عنه قال : كنتُ مع النبي ﷺ في مسير له ، فأراد أن يقضي حاجته ، فأمر وديتين[2] ، فانضمَّت إحداهما إلى الأخرىٰ ، ثم أمرهما ، فرجعتا إلى منابتهما ، وجاء بعيره ، فضرب بجرانه إلى الأرض ، ثم جرجر حتى ابتلَّ ما حوله ، فقال رسول الله ﷺ : « أتدرون ما يقول البعير ؟ إنه يزعُمُ أن صاحبه يُريد نحْرَهُ » . فبعث إليه رسول الله ﷺ أن تهبه لي ، فقال : يا رسول الله ، ما لي مال أحبّ إليّ منه ، قال : « فاستوصِ به خيرًا » ، فقال : لا جرم ، لا أُكرم مالًا لي كرامَتَهُ يا رسول الله . قال : وأتىٰ على قبر يُعذَّبُ صاحبُهُ . فقال : « إنه يُعَذَّبُ في غير كبيرة » ، فأمر بجريدة ، فوُضعت على قبره ، وقال : « عسىٰ أن يُخفَّف عنه ما دامت رطبة »[3].

ورواه الإمام أحمد من طُرق أخرىٰ يُقوِّي بعضها بعضًا ، بقصة أطول من هذه ، من حديث يعلىٰ بن مُرة المذكور رضي الله عنه قال : لقد رأيتُ من رسول الله ﷺ ثلاثًا ما رآها أحدٌ قبلي ولا يراها أحدٌ بعدي : لقد خرجتُ معه في سفرٍ حتى إذا كنا ببعض الطريق مررْنا بامرأة جالسة ، لها صبي معها ، فقالت : يا رسول الله ، هذا أصابه بلاءٌ ، وأصابنا منه بلاءٌ ، فيوجد منه في اليوم ما يُؤذي كم مرة ، قال لها رسول الله ﷺ : « ناولينيه » ، فرفعتْهُ إليه ، فجعلتْهُ بينه وبين واسطة الرّجل ، ثم فغر فاه ، فنفث فيه ثلاثًا ، وقال : « بسم الله ، أنا عبد الله ، اخسأ عدوَّ الله » ، ثم ناولها إياه ، وقال لها : « القينا في الرجعة في هذا المكان ، فأخبرينا ما فعل »،

....

(١) أحمد ، المسند ، جـ ٦ / ٧٦ وأخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٨٠ (٢٧٨) ونقله الهيثمي وقال : إسناده جيِّد . (مجمع الزوائد ، جـ ٩ / ١٢)

(٢) الوَدِيُّ : صغار النخل . (الأزهري ، تهذيب اللغة جـ ١٤ / ٢٣١)

(٣) أحمد ، المسند ، جـ ٤ / ١٧٢ عن يعلى بن سبابة .
والطبراني في الكبير ، جـ ٢٢ / ٢٧٥ – ٢٧٦ (٧٠٥) .
ونقله الهيثمي وقال : رواه أحمد والطبراني بنحوه ، وإسناده حَسَن .
(مجمع الزوائد ، جـ ٩ / ٩ – ١٠)

[قال][1] : فذهبنا ورجعنا ، فوجدناها في ذلك المكان معها ثلاث شياهٍ ، فقال لها رسول الله ﷺ : « ما فعل صبيُّك ؟ » ، فقالت : والذي بعثك بالحق ما حَسَسْنا منه شيئًا حتى الساعة ، فاحترز هذه الغنم ، قال : « انزل ، فخذ منها واحدة ورُد البقيّة » ، قال : وخرجنا ذات يوم إلى الجبّانة حتى إذا برزنا قال : « [انظر][2] ويحك ، هل ترى من شيء يُواريني ؟ » ، قلت : ما أرى شيئًا يُواريك إلا شجرة ، ما أراها تُواريك ، قال : « فما قربها ؟ » ، قلتُ : شجرة مثلها أو قريب منها ، قال : « فاذهب إليهما ، فقل لهما : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا بإذن الله » ، قال : فاجتمعا[3] لحاجته ، قال : فتبرز ، ثم رجع ، فقال : « ارجع إليهما ، فقل لهما : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها » ، فرجعتا ، قال : وكنت معه جالسًا ذات يوم ؛ إذ جاء جَمَلٌ يخب حتى ضرب بجرانه بين يديه ، ثم ذرفت عيناه ، فقال : « ويحك ، انظر لمن هذا الجمل ؟ إن له لشأنًا » ، قال : فخرجتُ ألتمسُ صاحبه ، فوجدتُه لرجل من الأنصار ، فدعوتُه [إليه][4] ، فقال : « ما شأن جملك هذا ؟ » ، فقال : لا أدري والله ما شأنه ، عملنا عليه ونضحنا عليه حتى عجز عن السقاية ، فائتمرنا البارحة أن ننحره ونقسم لحمه ، قال : « فلا تفعلْ ، هبْهُ لي أو بعنيه » ، فقال : بل هو لك يا رسول الله ، فوسمَه بسمة الصّدقة ، ثم بعث[5] به .

ورواه أيضًا من طرق أخرى مختصرًا .

---

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط ، ورقة ٤٠٠ / أ .

(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .

(٣) في ط (فاجتمعتا) .

(٤) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط ، ورقة ٤٠٠ / ب .

(٥) أحمد ، المسند ، جـ ٤ / ١٧٠ و١٧١ . و١٧٢ و١٧٣ .

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٨٢ و٣٨٣ (٢٨٣ و٢٨٤) والبيهقي في الدلائل ، جـ ٦ / ٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤ والطبراني في المعجم الكبير ، جـ ٢٢ / ٢٦١ - ٢٦٢ =

(**قصّة سجود الغنم له ﷺ**) : روى الإمام أبو محمد عبد الله بن حامد الفقيه في كتابه « دلائل النبوة » بإسناد ضعيف فيه من لا يُعرف عن الربيع بن [أنس عن][(١)] أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ حائطًا للأنصار ومعه أبو بكر وعمر ومعه رجل [آخر][(٢)] من الأنصار ، وفي الحائط غنم . فسجدت له ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ، كنا نحن أحق بالسُّجُود لك من الغنم ، فقال رسول الله ﷺ : « إنه لا ينبغي أن يسجد أحد لأحد ، ولو كان ينبغي لأحد أن يسجد لأحد لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها »[(٣)].

(**قصة الذئب وشهادته لرسول الله ﷺ بالرسالة**) : روى الإمام أحمد بإسناد جيّد على شرط الصحيح عن أبي نصر ، عن أبي سعيد الخدري قال : عدا الذئب على شاة ، فأخذها ، فطلبها[(٤)] الراعي ، فانتزعها منه ، فأقعى الذئب على ذنبه وقال [١١٩ / أ] : ألا تتقي الله ، تنزع مني رزقًا ساقه الله إليّ ، فقال الراعي : يا عجبًا ، ذئب يقع على ذنبه يُكَلِّمُني بكلام الإنس ، فقال الذئب : ألا أُخبرُك بأعجب من ذلك ؟! محمد بيثرب يُخبر الناس بأنباء ما قد سبق ، قال : فأقبل الراعي يسُوق غنمه حتى دخل المدينة ، فزواها إلى زاوية من زواياها ، ثم أتى رسول الله ﷺ ، فأخبره فأمر رسول الله ﷺ ، فنودي بالصّلاة جامعة ، ثم خرج ، فقال للأعرابي : « أخبرهم » ، فأخبرهم ، فقال رسول الله ﷺ : « صدق ، والذي

= (٦٧٢) وص ٢٦٤ - ٢٦٥ (٦٧٩) وابن أبي شيبة في المصنف ، جـ ٦ / ٣٢٠ - ٣٢١ (٣١٧٥٣) .

نقله الهيثمي وقال : رواه أحمد بإسنادين والطبراني بنحوه ، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . (مجمع الزوائد ، جـ ٩ / ٨ - ٩) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٤٠٠ / ب .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٧٩ (٢٧٦) .
ونقله عنه السيوطي في الخصائص الكبرى ، جـ ٢ / ١٠٠ .

(٤) في ط (فطلبه) ٤٠١ / أ .

نفس محمد بيده لا تقوم السّاعة حتى تُكلِّمُ السّباعُ الإنسَ ، وتُكلِّمُ الرجُلَ عذبة سوْطه وشِراكُ نعْله ، وتُخبره فخذُهُ بما أحدث أهلُهُ بعده »[1].

ورواه البيهقي وصحَّحه[2].

وأخرج الترمذي منه قوله : « والذي نفسي بيده ... » إلى آخره . وقال : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل الحداني ، وهو ثقة مأمون عند أهل الحديث . وثَّقه يحيى بن معين وابن مهدي[3].

وقد جاء هذا الحديث من طرق أخرىٰ . ومن حديث أبي هريرة أخرجه الإمام أحمد[4] ، ومن حديث أنس أخرجه أبو نعيم[5] في « الدلائل » ، ومن حديث ابن عمر[6] أخرجه أبو سعد الماليني .

ورواه البيهقي[7] من طُرُقٍ يُقوِّي بعضُها بعضًا .

(**قصة أخرىٰ في ذلك**) : روىٰ سعيد بن منصور في « سُننه » بإسناده إلى

---

(١) أحمد ، المسند ، ج ٣ / ٨٣ و٨٤ . والهيثمي في موارد الظمآن / ٥١٩ (٢١٠٩) . ونقله السيوطي عن أحمد وابن سعد والبزار والحاكم والبيهقي - وصحَّحاه - وأبو نعيم. (الخصائص الكبرى ، ج ٢ / ١٠٢) . وابن كثير في البداية والنهاية ، ج ٦ / ١٤٣ .

(٢) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٤١ - ٤٢ .
أبو نعيم ، الدلائل / ٣٧٣ - ٣٧٤ (٢٧٠) .

(٣) الترمذي ، السنن ، ج ٣ / ٣٢٢ (٢٢٧٢) كتاب الفتن . وقال : حديث حسن صحيح ... وعنده : يحيىٰ بن [سعيد] وعبد الرحمٰن بن مهدي .

(٤) أحمد ، المسند ، ج ٢ / ٣٠٦ .
أبو نعيم ، الدلائل / ٣٧٤ (٢٧١) ونقله السيوطي عنهما في الخصائص الكبرىٰ ، ج ٢ / ١٠٣ . وقد أوضح أن سنده صحيح .

(٥) نقله السيوطي عن أبي نعيم . (الخصائص الكبرىٰ ، ج ٢ / ١٠٣)

(٦) نقله السيوطي عن ابن عدي والبيهقي . (الخصائص الكبرىٰ ، ج ٢ / ١٠٣)

(٧) البيهقي ، الدلائل ، ج ٦ / ٤٢ و٤٣ .

أبي الأوس الحارثي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء الذئب ، فأقعى بين يدي رسول الله ﷺ ، وجعل يُبصبص بذنبه ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا وافد الذئاب جاء يسألكم أن تجعلوا له من أموالكم شيئًا » ، قالوا : والله لا نفعل ، وأخذ رجل من القوم حجرًا ، فرماه بها ، فأدبر الذئب وله عواء ، فقال رسول الله ﷺ : « الذئب وما الذئب »[1]. وهكذا رواه البيهقي عن شيخه الحاكم ، عن أبي عبد الله الأصبهاني[2] بسند جيّد . ورواه البزار من طريق مكحول عن أبي هريرة .

ورواه الواقدي عن رجل سمَّاه عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب ، قال : بينما رسول الله ﷺ في المدينة[3] ؛ إذ أقبل ذئب ، فوقف بين يديه ، فقال ﷺ : « هذا وافد السِّباع إليكم ، فإن أحببتم أن تفرضوا شيئًا لا يعدوه إلى غيره ، وإن أحببتم تركتموه واحترزتم منه ، فما أخذ فهو رزقُهُ » . فقالوا : يا رسول الله ، ما تطيب أنفسنا له بشيء ، فأومى إليه رسول الله ﷺ بأصابعه الثلاث : أن خالسهم ، قال : فولَّى وله عواء[4].

وقد تكلَّم القاضي عياض على حديث الذئب وذكره عن أبي هريرة وأبي سعيد وأهبان بن أوس ، وإنه يُقال له : مُكلِّم الذئب[5].

(قصّة الغزالة) : روى الحافظ أبو نعيم الأصفهاني في « الدلائل » بإسناد فيه مجاهيل عن حبيب بن محصن عن أم سلمة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - قالت : بينما رسول الله ﷺ في صحراء من الأرض ، إذا هاتف يهتف ....

---

(١) نقله ابن كثير في البداية والنهاية ، جـ ٦ / ١٤٥ - ١٤٦ .
والسيوطي عن البزار وسعيد بن منصور والبيهقي . (الخصائص ، جـ ٢ / ١٠٤)

(٢) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ٣٩ - ٤٠ .

(٣) نص الحديث : بينما رسول الله ﷺ جالس بالمدينة في أصحابه ...

(٤) أخرجه أبو نعيم في الدلائل / ٣٧٥ (٢٧٢) وابن سعد في الطبقات ، جـ ١ / ٣٥٩ .
ونقله السيوطي عنهما . (الخصائص الكبرى ، جـ ٢ / ١٠٤)

(٥) القاضي عياض ، الشفا ، جـ ١ / ٤٣٦ - ٤٣٧ وزاد : وعن سلمة بن عمرو بن الأكوع ، وأنه كان صاحب القصة ، وسبب إسلامه . وقد روى ابن وهب مثل هذا أنه جرى لأبي سفيان بن حرب ، وصفوان بن أمية . وكذلك جرى لأبي جهل .

[برسول الله][1] : يا رسول الله . [قال : « فالتفتُ فلم أرَ شيئًا » ، قال : « فمشيتُ غير بعيد ، فإذا بهاتف يهتف : يا رسول الله][2] ، كذلك ثلاث مرات ، فاتبعتُ الصّوت ، وهجمت عليَّ ظبية مشدودة في وثاق ، وإذا الأعرابي منجدل في شمْلة نائم في الشمس ، فقالت الظبية : يا رسول الله ، إنَّ هذا الأعرابي صادني قبيلُ ، ولي خشفان[3] في هذا الجبل ، فإنْ رأيتَ أن تُطلِقَني حتى أرضعهما وأعود إلى وثاقي » ، فقال رسول الله ﷺ : « وتفعلين » ، فقالت : عذَّبني الله عذَابَ العَشّار إن لم أفعل ، فأطلقها رسول الله ﷺ ، فمضت ، فأرضعتهما وجاءت . قالت : فبينما رسول الله يُوثقها ؛ إذِ انتبه الأعرابي ، فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، إني أصبتُها قُبيلًا ، فلك فيها من حاجة ؟ قال : « قلت : نعم » ، قال : هي لك ، فأطلقها رسول الله ﷺ ، فخرجتْ تعدو في الأرض[4] فرحًا ، وهي تضرب برجليها الأرض ، وتقول : أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأنك رسول الله[5] .

ورواه أبو نعيم من طرق أخرىٰ . ورواه البيهقي أيضًا ، وقد ضعَّف جماعة من الأئمة حديث الغزالة ، لكن طرقه يتقوىٰ بعضُها ببعض ، والله أعلم .

(**حديث الضبّ**) : وهو مشهور على الألسنة ، لكنه حديث غريب ضعيف . روىٰ البيهقي من حديث داود بن أبي هند عن عامر عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنّ رسول الله ﷺ كان في مَحفل من أصحابه ؛ إذ جاء أعرابي من بني سليم قد صاد ضبًّا وجعله في كُمِّه ليذهب به إلى رحْله فيشويه ويأكله ، فلما رأىٰ الجماعة قال : ما هذا ؟ قالوا : هذا الذي يذكر أنه نبيّ . فجاء فشقَّ الناس ، فقال :

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٤٠٢ / أ .
(٢) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .
(٣) نقل الأزهري عن أبي عبيد عن الأصمعي : أول ما يولد الظبي فهو طلًا . وقال غير واحد : هو طلًا ثم خشف . (تهذيب اللغة ، جـ ٧ / ٨٦)
(٤) في ط (في الصحراء) .
(٥) أخرجه البيهقي في الدلائل ، جـ ٦ / ٣٤ عن أبي سعيد وفي ص ٣٥ عن زيد بن أرقم . ونقله السيوطي عن الطبراني في الكبير ، وأبي نعيم عن أم سلمة . (الخصائص الكبرى ، جـ ٢ / ١٠١ . وابن كثير في البداية والنهاية جـ ٦ / ١٤٧)

واللات والعزى ما اشتملتْ أرحام النساء على ذي لهجة أبغض إليَّ منك ، ولولا أن تُسمِّيني قومي عجولًا [١١٩ / ب] ، لعجلتُ عليك فقتلتُك ، فأقرَرْتُ بقتلك عين الأسود والأحمر والأبيض وغيرهم ، فقال عمر : يا رسول الله ، دعني أقوم فأقتله ، فقال النبي ﷺ : « [يا عمر][1] ، أما علمتَ أن الحكيم كاد أن يكون نبيًّا » ، ثم أقبل على الأعرابي ، فقال له : « ما حملك على أن قلتَ ما قلتَ ، وقلتَ غير الحق ، فلم تُكرمني في مجلسي » ، فقال الأعرابي : وتُكلِّمُني أيضًا ، يقول ذلك استخفافًا برسول الله ﷺ؛ واللات والعزى لا آمنت بك أو يؤمن بك هذا الضبّ ، وأخرج الضبَّ من كُمِّه وطرحه بين يدي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : « يا ضبُّ » ، فأجابه بلسَان عربي يسمعُهُ القوم جميعًا : لبيك وسعديك يا زين مَن أوفى القيامة . قال : « مَنْ تعبد يا ضب ؟ » ، قال : الذي في السماء عرشُهُ ، وفي الأرض سُلطانُهُ ، وفي البحر سبيلُهُ ، وفي الجنة رحمتُهُ ، وفي النار عقابُهُ . قال رسول الله ﷺ : « فمن أنا يا ضبُّ ؟ » قال : أنت رسول ربِّ العالمين ، وخاتم النبيين ، قد أفلح من صدقك ، [2]وخاب من كذبك ، فقال الأعرابي : والله لا أتبع أثرًا بعد عيني ، والله لقد جئتُك وما على وجه الأرض أحدٌ أبغض إليَّ منك ، وإنك اليوم أحبُّ إليَّ من ولدي ووالدي ومن عيني ومني ، وإني لأُحبُّك بداخلي وخارجي وسري وعلانيتي ، وأشهد أن لا إلـٰه إلا الله وأنك رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « الحمد لله الذي هداك بي ، إن هـذا الدين يعلو ولا يُعلى ، ولا يُقبل إلا بصلاة ، ولا تُقبل الصَّلاة إلا بقرآن » . قال : فعلِّمْني ، فعلَّمَهُ ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ قال : زدني ، فما سمعتُ في البسيط ولا في الرجز أحسَنَ من هذا . قال : « يا أعرابي ، إنّ هذا كلام الله ليس بشِعْر إنك إذا قرأتَ ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ مرة كان لك كأجر مَنْ قرأ ثُلُثَ القرآن ، وإن قرأتَها مرتين كان لك كأجر مَنْ قرأ ثُلُثَي القرآن ، وإن قرأتَها ثلاث مرات كان لك أجر[3] مَنْ قرأ القرآن كله » . قال الأعرابي : نِعْـمَ الإلـٰه إلهـًا يقبل اليسـير ويُعطي الجـزيل ، فقال رسول الله

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٤٠٢ / ب .
(٢) في ط (وقد خاب) ورقة ٤٠٣ / أ
(٣) في ط (كأجر) .

ﷺ : « ألك مال ؟ » ، فقال : ما في بني سليم قاطبة رجل أفقر مني ، فقال النبي ﷺ[1] : « أعطوه » ، فأعطَوْهُ حتى أبطروه ، فقام عبد الرحمٰن بن عوف ، فقال : يا رسول الله ، له عندي ناقة عُشَراء دون النجيبة وفوق الأغر ، تلحق ولا تلحق ، أُهديتْ إليَّ يوم تبوك ، أتقرَّبُ بها إلى الله ، فأدفعها إلى الأعرابي ، فقال رسول الله ﷺ : « قد وصفتَ ناقتكَ ، أفأصفُ ما لك بها عند الله يوم القيامة ؟ » ، قال : نعم ، قال : « لك بها ناقة من درة جوفاء ، قوائمها من زبرجد أخضر ، وسائرها من زبرجد أصفر عليها هودج ، وعلى الهودج السُّندس والإستبرق ، تمرُّ بك على الصراط كالبرق الخاطف ، يغبطك بها كل مَنْ رآك يوم القيامة » ، فقال : قد رضيتُ ، فخرج الأعرابي ، فلقيه ألف أعرابي من بني سليم على ألف راية ، معهم ألف سيف وألف رُمْح ، فقال لهم : أين تريدون ؟ فقالوا : نذهب إلى هذا الذي سفَّه آلهتنا فنقتله ، فقال : لا تفعلوا ، أنا أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، وحدّثهم الحديث ، فقالوا بأجمعهم : لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله ، ثم دخلوا المدينة ، فقام رسول الله ﷺ يتلقاهم ، فقيل له : تتلقاهم بلا رداء ، فقال : « نعم » ، فلما رأوا رسول الله ﷺ برَكوا على رُكَبِهم يُقبِّلون الأرض حتى دنوا منه ، وهم يقولون : لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله ، ثم قالوا : يا رسول الله ، مُرْنا بأمرك ، قال : « كونوا تحت راية خالد بن الوليد » ، فلم يؤمن من العرب ولا من غيرهم ألف غيرهم .

قال البيهقي : وقد أخرجه شيخنا أبو عبد الله الحافظ - يعني الحاكم - في المعجزات عن أبي أحمد بن عدي[2] . وكذلك رواه أبو نعيم في « الدلائل »[3] عن أبي القاسم الطبراني . ورواه أبو بكر الإسماعيلي .

قال البيهقي : وروي في ذلك عن عائشة وأبي هريرة ، وما ذكرناه هو أمثل أسانيده[4] ، لكنه ضعيف ، والحمل فيه على محمد بن علي بن الوليد السّلمي البصري .

---

(١) في ط (فقال النبي ﷺ لأصحابه) .
(٢) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ٣٦ .
(٣) أبو نعيم ، الدلائل / ٣٧٧ - ٣٧٩ (٢٧٥) .
(٤) البيهقي ، الدلائل ، جـ ٦ / ٣٨ .

قال الذهبي : صدق والله البيهقي ، فإنه خبر باطل(١) .

وقال الحافظ المزّي : هذا حديث لا يصحُّ إسنادًا ولا متنًا وبالغ رفيقه الشيخ ابن تيمية ، فقال : هو كذب [وضعه بعض قُصَّاص البصرة](٢) ولفظه يتبيَّن عليه شواهد الوضع .

قلت : رجال أسانيده وطرقه ليس فيهم مَنْ يُتَّهم بالوضع . وأما الضعْف ففيهم ، ومثل ذلك لا يتجاسر على دعوىٰ الوضع فيه . ومعجزات رسول الله ﷺ عظيمة ، فيها ما هو أبلغ من هذا ، فليس فيه ما يُنكَرُ شرعًا ؛ خصوصًا مع رواية الأئمة له ، فنهايته أنه ضعيف لا ينتهي إلى درجة الوضع .

وقد قال الإسماعيلي في « معجمه » بعد أن روى عنه السّلمي : هذا بصري مُنْكَر الحديث ، والله أعلم . وليقع الاقتصار [١٢٠ / أ] على هذا الذي ذكرناه في هذا الباب ، ففيه مُقنع ، فإن الأحاديث فيه كثيرة يطول استقصاؤها . وقد أورد البيهقي رحمه الله في كتابه « دلائل النبوة » منها جملة صالحة ، فصلَّى الله على هذا النبي العظيم ، ما أشرفه وأعظمه ، وسلَّم عليه تسليمًا كثيرًا دائمًا إلى يوم الدين .

● **المسألة التاسعة والستون :**

جميع بني آدم يُقسمون بالله ووالله وتالله ، والله تعالى أقسم بحياته ﷺ :

قال تعالىٰ : ﴿ **لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون** ﴾(٣) ، والمعنىٰ : وحياتك يا محمد ، و﴿ **لعمرك** ﴾ : رُفع بالابتداء ، واللام لام قسم ، وخبر الابتداء محذوف ، وجواب القسم : إنهم لفي سكرتهم يعمهون ، وتقديره : قسمي أو ما أُقسم به ، وحُذف لدلالة الكلام عليه(٤) .

وروى أبو نعيم في « دلائل النبوة » قال : [حدثنا الحارث بن أبي أسامة ، حدثنا

---

(١) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٣ / ٦٥١ (٧٩٦٤) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٤٠٤ / أ .

(٣) الآية ٧٢ من سورة الحجر .

(٤) هذا البيان ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ / ٤٠ .

عبد العزيز بن أبان][1] ، حدثنا سعيد بن زيد عن عمرو بن مالك البكري ، عن أبي الجوزَاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما خلق الله وما ذرأ نفسًا أكرم عليه من محمد ﷺ ، وما سمعت الله أقسم بحياة أحد إلا بحياته[2].

فـائـدة :

اختلف العلماء[3] في قول الرجل : لعمـر الله ، فقال مالك والكوفيون : هي يمين . وقال الشافعي : إن لم يُرِدْ بها اليمين ، فليست بيمين ، وهو قول إسحاق . واحتج أصحاب مالك بأنها بمعنى بقاء الله ، وبقاؤه صفة ذاتية ، فهي لفظة موضوعة لليمين ، فتجب فيها الكفارة .

● **المسألة السبعون :**

نداء الله تبارك وتعالىٰ إيّاه بالرسالة والنبوّة ، ولم يناده باسمه في القرآن ، بخلاف غيره من الأنبياء ، فإنه لم ينادهم إلا بأسمائهم : كما قال تعالىٰ في حق غيره : **﴿ ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾[4] ، ﴿ يا نوح إنه ليس من أهلك ﴾[5] ، ﴿ أن يا إبراهيم قد صدَّقت الرؤيا ﴾[6] ، ﴿ يا لوط إنا رُسُلُ ربك ﴾[7] ، ﴿ يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض ﴾[8] ، ﴿ يا موسىٰ إني أنا الله رب العالمين ﴾[9] ، ﴿ يا زكريا إنا نُبشّرك بغلام اسمه يحيىٰ ﴾[10] ، ﴿ يا يحيىٰ خذ الكتاب بقوة ﴾[11] ، ﴿ يا عيسىٰ ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك ﴾[12]** .

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من ط ، ورقة ٤٠٤ / أ .
(٢) أبو نعيم ، الدلائل / ٦٣ (٢١ – ٢٢) .
(٣) انظر : القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١٠ / ٤٠ – ٤٢ .
(٤) الآية ١٩ / الأعراف .
(٥) الآية ٤٦ / هود .
(٦) الآية ١٠٤ – ١٠٥/الصافات .
(٧) الآية ٨١ / هود .
(٨) الآية ٢٦ / ص .
(٩) الآية ٣٠ / القصص .
(١٠) الآية ٧ / مريم .
(١١) الآية ١٢ / مريم .
(١٢) الآية ١١٠ / المائدة .

وأما نداؤه ﷺ ، فقال : ﴿ **يَٰأَيُّهَا الرسول لا يحزُنك الذين يُسارعون في الكفر** ﴾[1] ، ﴿ **يَٰأَيُّهَا الرسول بلّغ ما أُنزِل إليك من ربك** ﴾[2] ، ﴿ **يَٰأَيُّهَا النبي حسبُك الله** ﴾[3] ، ﴿ **يَٰأَيُّهَا النبي حَرِّض المؤمنين على القتال** ﴾[4] ، ﴿ **يَٰأَيُّهَا النبي قُلْ لمن في أيديكم من الأسرىٰ** ﴾[5] ، إلى غير ذلك من الآيات[6] والخطاب للنبي ﷺ . وهو خطاب لأمته غالبًا ، وقيل : خوطب النبي ﷺ مخاطبة الجميع على الإجلال ، وقد فضَّل الله تعالى نبيَّهُ وبلغ به غاية الرُّتبة وعالي الدرجات ، ثم جمع في الذِّكْر بين اسمه واسم خليله إبراهيم ، فسمَّى الخليل ، وكنّىٰ محمدًا ﷺ ، فقال : ﴿ **إنّ أولىٰ الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي** ﴾[7]. فهذا غاية الإجلال والتعظيم ﷺ .

فإن قلت : قد ذكره باسمه مثل قوله : ﴿ **محمّد رسول الله** ﴾[8] ، وقوله : ﴿ **وما محمّد إلا رسول قد خلت من قبله** ﴾[9] ، وقوله : ﴿ **ما كان محمّد أبا أحدٍ من رجالكم** ﴾[10] ، ﴿ **ومُبَشِّرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد** ﴾[11] ، ﴿ **وآمَنُوا بما نُزِّل على محمّد** ﴾[12] ، وغير ذلك ، فكيف يتم ما قررته ؟ فالجواب : إنه إنما ذكره باسمه للتعريف بأنه الذي أخذ الله عهْدَه على الأنبياء بالإيمان به ، ولو لم يُسمِّهِ لم يعرفوه بذلك ، والنداء له إنما هو بالإجلال والتعظيم ، والتسمية في مقام الخبر .

فإن قلت : قد ناداه بـ﴿ **يَٰأَيُّهَا المُزمِّل** ﴾ ﴿ **يَٰأَيُّهَا المُدَّثِّر** ﴾ - فالجواب : أن هذا من باب التلطُّف والترقُّق . ومنه قول عائشة في قصّة الإفك : ولا أرى منه

---

(١) الآية ٤١ / المائدة .
(٢) الآية ٦٧ / المائدة .
(٣) الآية ٦٤ / الأنفال .
(٤) الآية ٦٥ / الأنفال .
(٥) الآية ٧٠ / الأنفال .
(٦) الآية ١ / الطلاق . ١ / التحريم . ٩ / التحريم . ١ و٢٨ / الأحزاب و٤٥ و٥٠ من سورة الأحزاب أيضًا . و١٢ / الممتحنة .
(٧) الآية ٦٨ / آل عمران .
(٨) الآية ٢٩ / الفتح .
(٩) الآية ١٤٤ / آل عمران .
(١٠) الآية ٤٠ / الأحزاب .
(١١) الآية ٦ / الصف .
(١٢) الآية ٢ / محمد .

اللَّطَفَ[1] الذي كنتُ أعرف ، ومن هـذا قوله على أحد التفاسـير ﴿ طه ﴾ ، ومعناه : يا رجل[2] ، والله أعلم .

● **المسألة الحادية والسّبعون :**

بداية الله تعالى له ﷺ بالعَفو قبل التأنيب والمخاطبة قبل أن يعرف الذنب[3] ، **فقال جلَّ وعلا : ﴿ عفا الله عنك لِمَ أذِنتَ لهم ﴾**[4] : وأصل ﴿ لِمَ ﴾ : (لما) دخلت اللام الجارة على (ما) التي هي للاستفهام ؛ لقوله جلَّ وعلا : ﴿ **عمَّ يتساءلون** ﴾[5] . أصله : عن مَا ، فحُذفت الألف تخفيفًا[6] ؛ كأنه قال جلَّ من قائل : لأيِّ شيء أو لأيّ سبب أذِنتَ لهم ؛ لأنك لو لم تأذن لهم لقعدوا عن الخروج معك ، وعند قعودهم عنك بعد تُهمتك إيّاهم يتبيّن لك صِدْقُهم مع كذبهم ؛ لأنهم لا يخرجون معك بكل حال[7] . وقوله : ﴿ **حتى يتبيَّن** ﴾ يتعلَّق بمحذوف دلَّ عليه . قوله : ﴿ **أذنتَ لهم** ﴾ وذلك أن قوله : ﴿ **لِمَ** ﴾ استفهام يتضمن نهيًا ، والنهي الذي تضمَّنه الاستفهام لا يكون إلا مما يُتوقَّع في المستقبل ؛ لأن النهي عما مضىٰ مُحال ، والإذن المذكور قد مضىٰ فلا يصح أن يكون منهيًّا عنه ، ولكنّه صلح أن يكون ما مضىٰ موقع [١٢٠ / ب] العتاب ، فإن العتاب على المستقبل أيضًا ....

---

(١) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٤٠٥ / أ :
وهو بفتح اللام والطاء هنا ومعناه البر ، يقال : ألطفه بكذا ؛ أي أبره به ، والاسم : اللطف [بالتحريك] هـذا نـص كـلام الجوهـري في الصحاح ، جـ ٤ / ١٤٢٧ .

(٢) أخرج ذلك ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه وعبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة والطبري والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهم . (السيوطي ، الدر المنثور ، جـ ٥ / ٥٥٠) .

(٣) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٤٠٥ / أ : أي إن كان ثَمَّ ذنب ، وفي الحقيقة لا ذنب أصلًا كما صرَّح به شيخنا في أواخر المسألة .

(٤) الآية ٤٣ / التوبة . (٥) الآية الأولى / النبأ .

(٦) النحاس ، إعراب القرآن ، جـ ٢ / ٢١٧ .

(٧) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٨ / ٥٤ – ٥٥ .
ابن الجوزي ، زاد المسير ، جـ ٣ / ٤٤٥ .

[مُحال][1] ، فعاتبه على الإذن الماضي بقوله : ﴿ **لِمَ أذنتَ لهم** ﴾ ، فيكون العتاب دليلًا على أنه منهيٌّ بعد ذلك عن مثل ما فعل من قبل .

وقال الحسينُ بن منصور الإصطخري : الأنبياء يُؤَنَّبون على مقاديرهم واختلاف مقاماتهم ، فمنهم مَنْ أنَّبهُ ، ثم أنَّسَهُ ، ولو لَمْ يُؤَنِّسْهُ بعد التأنيب ليفطن ، كما قال لنوح عليه السلام : ﴿ **إنه ليس من أهلك** ﴾[2]. ومنهم مَنْ أنَّسَهُ ثم أنَّبه ؛ ليتفطن لقُرْبه منه ، وذلك أنه سبحانه أمر نبيّه محمدًا ﷺ في سورة النور أن يأذن لمن شاء منهم بقوله : ﴿ **فأذن لمن شئتَ منهم** ﴾[3]. وقال في سورة التوبة مُؤَنِّبًا له على ذلك : ﴿ **عفا الله عنك لِمَ أذنتَ لهم** ﴾ . فلو قال له : لِمَ أذنت لهم عفا الله عنك ؛ لذاب ، وهذا ليس بذنب ، ولكن بالإضافة إلى الشرف ومقام الترقيات ، فقدَّم العفو عنه وقرَّره ورفع محله بالدعاء له ، كما يُقال للكريم : عفا الله عنك ، ما صنعتَ . وقيل : لم يكن النبي ﷺ يعرف المنافقين حتى نزلت سورة براءة[4] ، والله أعلم .

● المسألة الثالثة والسّبعون[5] :

إنّ الله سبحانه وتعالىٰ وضع به ﷺ الأغلال التي كانت في أعناق العباد والآصار التي كانت عليهم حسب ما نطق به القرآن الكريم : قال تعالىٰ : ﴿ **الذين يتبعون الرسول النبيَّ الأميَّ الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويُحِلُّ لهم الطيّبات ويُحرِّمُ عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم** ﴾[6] ؛ أي يجدون نعْته وصفته ، فأحلَّ الله تعالىٰ لنبيّه محمد ﷺ ما كان حرامًا على غيره من كل شدَّة في الدين .

والإصر : الثِّقَل والمشقة ؛ لأنه يأصر صاحبه ؛ أي يحبسه عن الحراك لثقله[7] ، وهو مَثل لثقل تكليفهم وصعوبته ، فإنه كانت توبة بني إسرائيل قتْل

---

(١) ما بين المعكوفين منقول من ط، ورقة ٤٠٥/ب. (٢) الآية ٤٦/ هود .

(٣) الآية ٦٢/النور. (٤) نقله ابن الجوزي عن ابن عباس . (زاد المسير، جـ٣/٤٤٥)

(٥) حدث اختلاف في ترتيب المسائل ، ومع ذلك هناك نقصٌ في النسختين كما هنا في المسألة الثانية والسبعين ، وهي موجودة بترتيب آخر في نسخة (س) بينما سقطت المسألة التاسعة والستون من نسخة (س) ويترجّح عندي أنه ليس هناك نقْصٌ أو سقْطٌ ، وإنما هو خطأ في الترقيم أو سهْو ، والله أعلم .

(٦) الآية ١٥٧/ الأعراف . (٧) ابن منظور ، لسان العرب ، جـ٤/ ٢٢ . =

بعضهم بعضًا . قال تعالىٰ : ﴿ **فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم** ﴾[1]. وذلك أنه غشيتهم ظُلْمـة ، فقاموا يتناحـرون بالشفـار ، فلما انتهت نقمة الله بهم ؛ انجلت الظُّلْمَة ، وسقطت الشفار من أيديهم ، فكان ذلك توبة للحي ، وللمقتول شهادة ، وانجلت عن سبعين ألف قتيل[2] ، وكان ذنبهم أنهم علموا أن العِجْل باطل ، فمنعهم من الإنكار خوفُ القتال والشر ، فابتلاهم الله بالذين لم يُنكروا المنكر لأجله . ومن الشدائد التي كُلِّفوا بها ، وخُفِّفت عن هذه الأمة[3] : القضاء بالقصاص عمدًا كان أو خطأً من غير شرْع الدية ، وقطْع الأعضاء الخاطئة ، وإحراق الغنائم إذا غزوا ، وتحريم العروق في اللحم ، وتحريم الشحوم ، والشروب[4] ، ولحوم الإبل وشـرب ألبانها ، وتحريم السّمك الذي لا قِشْر عليه ، وتحريم كل ذي ظفر – وذو الظفر : ما له أصبع من طائر أو دابة كالنعام – وهذا الذي عليه اليهود الآن ، وقد كان بعضُ ذلك حلالًا لهم ، فلما ظلموا وكفروا وقتلوا الأنبياء ؛ حرّم ذلك عليهم ، فعمَّ التحريم كل ذي ظفر ؛ بدليل قوله تعالىٰ : ﴿ **وعلىٰ الذين هادوا حرَّمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرّمنا عليهم شحومهما**﴾[5] الآية . ومن ذلك تحريم السَّبت . ومنه أنهم كانوا إذا قاموا إلى الصّلاة يجب عليهم لبْس المسُوح ، وأن يرفعوا أيديهم إلى أعناقهم . ومن ذلك قرْض الجلد إذا أصابته النجاسة ، كما في « صحيح مسلم » : أن بني إسرائيل كان إذا أصاب جِلدَ أحدهم بَولٌ قرضه ....

= ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، جـ ١ / ٥٢ .

(١) الآية ٥٤ / البقرة .

(٢) ذكر القرطبي عدة أقوال في تفسير عقاب الله تعالى لبني إسرائيل : (الجامع لأحكام القرآن ، جـ ١ / ٣٩٥ – ٤٠٢)

(٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٧ / ٣٠٠ . وجـ ٣ / ٤٣٢ .
ابن الجوزي ، زاد المسير ، جـ ٣ / ٢٧٣ و٢٧٤ .

(٤) ورد في الحاشية نسخة ط ، ورقة ٤٠٦ / ب : الشروب : ماء بين الملح والعذب ، قال في الصحاح : قال أبو عبيدة : يُقال : ماء شروب وشريب ؛ للذي بين الملح والعذب . (الجوهري ، جـ ١ / ١٥٣)

(٥) الآية ١٤٦ / الأنعام .

بالمقاريض[(١)] ، فجاء النبي ﷺ بالحنيفية السمحة ؛ وهي التي ليس فيها إصْر ولا كلفة ولا مشقَّة ، كانت من قبل . قال تعالىٰ : ﴿ **ربنا ولا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا** ﴾[(٢)] ؛ أي ثقلًا ومشقَّة . وقال الأزهري : عقوبة ذنب يشقُّ علينا[(٣)] .

ومعنىٰ الحنيفية : التي مالت عن اليهودية والنصرانية وسائر الأديان كلها ، فهي مستقيمة على صراط مستقيم . قال تعالىٰ : ﴿ **وأنَّ هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه** ﴾[(٤)] . وقال تعالىٰ : ﴿ **ما كان إبراهيم يهوديًّا ولا نصرانيًّا ولكن كان حنيفًا مسلمًا** ﴾[(٥)] .

قال أبو عُبَيْد : الحنيف عند العرب : مَنْ كان على دين الإسلام .

وقال ابن عرفة : قد قيل : إن الحنيف الاستقامة[(٦)] ، ولما كان محمد ﷺ أحبَّ الرسل إلى الله تعالىٰ وأكرمَهم عليه ، وكانت أمته خيرَ الأمم ؛ عاملهم الله تعالىٰ بالرفق والسّهولة والسّماح . قال تعالىٰ : ﴿ **فاتقوا الله ما استطعتم** ﴾[(٧)] ، وقال : ﴿ **وما جعل عليكم في الدِّين من حرج** ﴾[(٨)] ، وقال في غير آية : ﴿ **لا جناح عليكم** ﴾[(٩)] . والجناح : الإثم والضيق ، فمن تاب توبة نصوحًا من هذه الأمة قَبِلَ الله

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٣ / ١٦٧ ، كتاب الطهارة (٧٤) .
وأخرج بعضه البخاري في كتاب الوضوء . صحيح البخاري مع فتح الباري ، جـ ١ / ٣٣٠ (٢٢٦) ، باب : البول عند سباطة قوم .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٤ / ١٩٦ و٣٩٦ و٤١٤ . وجـ ٥ / ٣٨٢ .

(٢) الآية ٢٨٦ / البقرة .

(٣) الأزهري ، تهذيب اللغة ، جـ ١٢ / ٢٣٢ .
الجوهري ، الصحاح ، جـ ٢ / ٥٧٩ .

(٤) الآية ٥٣ / الأنعام . (٥) الآية ٦٧ / آل عمران .

(٦) للوقوفِ على معاني (حنف) انظر : الراغب ، المفردات في غريب القرآن / ١٣٣ - ١٣٤ .
الجوهري ، الصحاح ، جـ ٤ / ١٣٤٧ .
الأزهري ، تهذيب اللغة ، جـ ٥ / ١١٠ .

(٧) الآية ١٦ / التغابن . (٨) الآية ٧٨ / الحج . والآية ٦ / المائدة .

(٩) انظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم / ١٧٨ .

توبته ، وأسكنه جنته ؛ تاب الله علينا بمنّه وكرمه آمين .

● **المسألة الرابعة والسّبعون :**

مبالغته ﷺ في الأدب مع ربه تبارك وتعالىٰ [١٢١ / أ] في حال سروره وغضبه : ألا ترىٰ إلىٰ قوله تعالىٰ حكايةً عن موسىٰ في قوله حال شدّة خوفه : ﴿ **إنّ معي ربي سيهدين** ﴾[(١)] ، فقدّم اسمه على اسم ربه .

قال ابن دحية : فلذلك امتُحِنَتْ أُمَّتُهُ بعبادة العجل .

وأما النبي ﷺ فإنه في شدة خوفه قال لأبي بكر وهما في الغار : ﴿ **لا تحزن إن الله معنا** ﴾[(٢)] ، فقدَّم اسم ربه على اسمه . قال : فعُصِمت أُمَّتُهُ من الشرك ، وأُنزلت السّكينة في قلوبهم . والسّكينة : فعيلة من : سكن يسكن سُكونًا ، وهو خلاف الاضطراب والحركة .

● **المسألة الخامسة والسّبعون :**

إن الله سبحانه وتعالىٰ شرَّفه ، فذكره معه في الصّنايع إلى عباده : قال تعالىٰ : ﴿ **وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله** ﴾[(٣)]، فجعله مُغنيًا لعباده . وقد قرن اسمه معه في ثمانية مواضع :

أولها : **الطاعة** . قال تعالىٰ : ﴿ **من يُطع الرسول فقد أطاع الله** ﴾[(٤)]. وقال تعالىٰ : ﴿ **وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾[(٥)]. وقال تعالىٰ : ﴿ **آمِنُوا بالله ورسوله** ﴾[(٦)]. فجمع بينهما بواو العطف المشركة ، ولا يجوز جمْع هذا الكلام في حق غيره ﷺ ، ففي « سنن أبي داود »[(٧)] ، من حديث حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقولنَّ أحدكم : ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن ما شاء الله ،

---

(١) الآية ٦٢ / الشعراء .
(٢) الآية ٤٠ / التوبة .
(٣) الآية ٧٤ / التوبة .
(٤) الآية ٨٠ / النساء .
(٥) الآية ٩٢ / المائدة .
(٦) الآية ٧ / الحديد .
(٧) أبو داود ، السنن بشرح الخطابي ، جـ ٥ / ٢٥٩ (٤٩٨٠) كتاب الأدب .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٥ / ٣٨٤ و٣٩٤ و٣٩٨ . وأخرج نحوه الدارمي عن عائشة . (السنن ، جـ ٢ / ٣٨٢ (٢٦٩٩) بلفظ (ثم شاء محمد) .

ثم شاء فلان » . قالوا : ويقتضي الجمع دون الترتيب على الصّحيح ، و(ثم) تقتضي الترتيب مع التراخي .

وثانيها : المحبّة . قال تعالى : ﴿ **قل إن كنتم تُحِبُّون الله فاتبعوني يُحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم** ﴾(١) . فجعل عز وجل علامة محبته اتباع رسوله ﷺ فيما أمَرَ به ونهىٰ عنه ، وشَرَطَ مَعَ ذلك محبَّتَهُ إياهم ومغفرة ذنوبهم ، ولما نزلت هذه الآية قال المشركون : إن محمدًا يُريد أن نتخذه حنانًا كما اتخذت النصارىٰ عيسىٰ ، فأنزل الله تعالىٰ : ﴿ **قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾(٢) ، فقَرن طاعته بطاعته رغمًا لهم . وقولهم : (حنانا) ؛ أي مترحمًا . والحنان : الرحمة والعطف . والحنان أيضًا : الرزق والبركة ، وهي بالتخفيف ، والعرب تقول : يا رب حنانك وحنانيك ، يأتي بمعنىٰ واحد ؛ يُريدون رحمته . ومنه قول طرفة :

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا ... حَنانيك بعض الشر أهون من بعض(٣)

وذكره النحويون في باب المصادر التي لا يُستعمل إظهار العامل فيها ولا ينصرف مثل : لبيك وسعديك وحنانيك . فلبّيك : معناه إجابة بعد إجابة ، وسعديك : موافقة بعد موافقة ، وحنانيك : تحنُّن موصول بتحنُّن .

ثالثها : في المعصية . قال تعالىٰ : ﴿ **وَمَنْ يعصِ الله ورسوله** ﴾(٤) .

رابعها : في العزة . قال تعالىٰ : ﴿ **ولله العزة ولرسوله** ﴾(٥) ؛ أي الامتناع وجلالة القدر ، ومن عِزَّته عند ربه أن جمع له الأرض ، فأراه مشارقها ومغاربها ، ووهب لأمته لمكانته عنده مُلكَ ما جمع له منها ، ففي « صحيح مسلم » عن ثوبان –

---

(١) الآية ٣١ / آل عمران .

(٢) الآية ٥٤ / النور .
وعن تفسير الآية الكريمة انظر : الطبري ، جامع البيان ، ج ٣ / ٢٣٢ و٢٣٣ والواحدي ، أسباب نزول القرآن / ٩٧ – ٩٨ .

(٣) هذا نصُّ كلام الجوهري في الصحاح ، ج ٥ / ٢١٠٤ .
وذكر السُّهيلي نحوه . الروض الأُنُف ، ج ١ / ٢٥٩ .

(٤) الآية ١٤ / النساء . و٣٦ / الأحزاب . و٢٣ / الجن .

(٥) الآية ٨ / المنافقون .

مولى رسول الله ﷺ - عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله زوىٰ لي الأرض ، فرأيتُ مشارقها ومغاربها ، وإن أمّتي سيبلغُ مُلكُها ما زُوي لي منها ، وأُعطيتُ الكنزين الأحمر والأبيض »[1]. ومن أسماء الله تعالىٰ : العزيز ، وهو الممتنع الغالب ، أو الذي لا نظير له ، أو المعز لغيره .

خامسها : في الولاية . قال تعالىٰ : ﴿ **إنما وليُّكُمُ الله ورسوله** ﴾[2]. والولاية إذا كانت بمعنىٰ الولاء جاز فيها الفتح والكسر . ومنه قوله تعالىٰ : ﴿ **مالكم من ولايتهم من شيء** ﴾[3]. والوِلاية - بكسْر الواو - : الإمارة[4].

سادسها : في الإجابة . قال تعالىٰ : ﴿ **استجيبوا لله وللرسول** ﴾[5].

سابعها : في التسمية . قال تعالىٰ : ﴿ **وإن الله بكم لرءوف رحيم** ﴾[6]. وقال في حق نبيّه ﷺ : ﴿ **حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم** ﴾[7] ، فسمّاه باسمين من أسمائه ، والرأفة أشدُّ الرحمة وأبلغُها ، وخاصّة الرأفة دفع المكاره والشدائد ، والرحمة طلبُ المحابّ ، ولهذا تقدَّمت الرأفة على الرحمة . ومن رأفته ﷺ أنه رأىٰ أعرابيًا يبول في المسجد ، فصاح الناس به ، فكفَّهم عنه ﷺ حتى فرغ ، فأمر بذَنوب من ماء ، فصبَّه على بوْله ، ثم قال له بلين من القول : « هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول ولا القذر ، إنما هي لذكْر الله والصلاة وقراءة القرآن »[8].

ثامنها : في الرضا . قال الله تعالىٰ : ﴿ **والله ورسوله أحق أن** ....

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ١٨ / ١٣ - ١٤ ، كتاب الفتن .
وأخرجه أحمد في المسند ، جـ ٥ / ٢٧٨ و٢٨٤ عن ثوبان . وفي جـ ٤ / ١٢٣ عن شدَّاد ابن أوس .

(٢) الآية ٥٥ / المائدة .

(٣) الآية ٧٢ / الأنفال .

(٤) هذا البيان ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٨ / ٥٦ .

(٥) الآية ٢٤ / الأنفال .

(٦) الآية ٩ / الحديد .

(٧) الآية ١٢٨ / التوبة .

(٨) هذا لفظ الحديث عند مسلم . (صحيح مسلم بشرح النووي جـ٣ / ١٩١) وأصل الحديث عند البخاري . الصحيح مع الفتح ، جـ ١ / ٣٢٢ و٣٢٣ و٣٢٤ . وجـ ١٠ / ٤٤٩ و٥٢٥ . عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

يُرضوه ﴾[1] . فاسم الله : رفع بالابتداء،﴿ ورسوله ﴾ : عطف عليه ، و﴿ أحق أن يُرضوه ﴾ [هو][2] الخبر .

[فإن قيل : لِمَ جاز ردُّ الضمير الواحد في : ﴿ والله ورسوله أحقُّ أن يُرضوه ﴾][3] ولم يقل : يُرضوهما ؟ فالجواب : إن رضا الرسول رضا الله ، فتُرك ؛ لأنه دالٌّ عليه مع الإيجاز ، واستدل سيبويه بقول الشاعر[4] .

فمن يكُ أمسَى بالمدينة رَحله ... فإني وقيار بها لغريب

تقديره : إني بها لغريب وإن قيارًا بها لغريب ، ثم حذف .

قال الخليل : قيار : اسم فرس له غبرا ، فيكون تقديره : والله أحق أن يُرضوه ، ورسوله أحق أن يُرضوه ، ثم أخبر بأحد [١٢١ / ب] الخبرين عن الآخر . هذا مذهب سيبويه .

وقال المبرد : فيه تقديم وتأخير ، والتقدير عنده : والله أحق أن يرضوه ورسوله ، ورجَّح مذهب سيبويه ؛ لأن كل كلام يصحُّ معناه على ترتيبه ، فلا ضرورة إلى تغييره . وموضع (أن) : جر ، والتقدير : أحق بأن يُرضوه ، ثم حُذفت الباء وهي مرادة وكثيرًا ما تُحذْف[5] ، والله أعلم .

* * *

---

(١) الآية ٦٢ / التوبة .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٤٠٨ / أ .

(٣) ما بين المعكوفين غير مذكور في ط .

(٤) أوضح سيبويه أن الشاعر هو ضابئ البرجمي .
(كتاب سيبويه ، جـ ١ / ٧٥)

(٥) نقل النحاس مذهب سيبويه ورجَّحه ، كما نقل مذهب محمد بن يزيد المبرد .
(إعراب القرآن ، جـ ٢ / ٢٢٤)
وكذلك القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٨ / ١٩٣ - ١٩٤ ، وقد ذكر ترجيح النحاس .

● **المسألة السّادسة والسّبعون :**

تولّى الله تبارك وتعالىٰ الجدال عنه ﷺ ، وكلُّ نبيٍّ إنما جادل عن نفسه فيما نيل منه : فمن ذلك قول قوم نوح عليه السلام قائلًا : ﴿ **يا قوم ليس بي ضلالة ولكني رسول من رب العالمين أُبلِّغُكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ما لا تعلمون** ﴾[1] ، وكذلك قوم هود : ﴿ **قال الملأُ الذين كفروا من قومه إنا لنراك في سفاهة وإن لنظُنُّك من الكاذبين قال يا قوم ليس بي سفاهة** ﴾[2] ؛ أي ضلالة عن الحق ، ﴿ **ولكني رسول من ربّ العالمين** ﴾[2].

وفي هذا الجواب من النبيِّين عليهما الصلاة والسلام أدبٌ عظيمٌ ؛ لأنهما رَدَّا على قومهما ما نسبا إليهما فقط ، ونفيا عن أنفسهما ذلك ، وبيّنا أن الذي حملهما على الدعاء إلى الله جلَّ جلاله هو النصيحة وأداء الأمانة والقيام بالرسالة ، وإنهما أمينان على ما أئتمنهما الله عز وجل من الرسالة ، وكذلك قول فرعون لموسىٰ : ﴿ **إني لأظُنُّك يا موسىٰ مسحورًا** ﴾[3] ؛ أي ساحرًا أو مُعطى عِلْمَ السِّحر ، فأجابه الكليم : ﴿ **وإني لأظُنُّك يا فرعون مثبورًا** ﴾[4] ؛ أي ملعونًا ممنوعًا من الخير ، فكلُّهم أجابوا عن أنفسهم . وأما النبي ﷺ ، فإن الله تعالىٰ أجاب عنه حين قالوا : إنه مجنون ، فأجاب الله عنه بقوله : ﴿ **وما صاحبكم بمجنون** ﴾[5] ؛ أي الذي حجبت الجنُّ عقْلَه وسترتْه بحجاب ؛ لأن أصْل الجن السّتر ، يُقال : جَنَّ عليه الليل – بفتح الجيم – وأجنَّه – بالضم – : إذا ستره بظلامه . وسُمِّي الجنّ والجَنَّة ؛ لاستتارهم عن أعين الناس ، وكذلك الجُنَّة – بالضم – وهي الدّرع ؛ لأنه يسترُ لابسه ، والجنين : ما استتر في بطن ....

---

(١) الآيات ٦١ – ٦٢ / الأعراف .

(٢) الآية ٦٦ – ٦٧ / الأعراف .

قال القرطبي : ﴿ في سفاهة ﴾ ؛ أي في حُمْق وخِفَّة عقل .. والرؤية في قصة نوح وقصة هود ، قيل : هي من رؤية البصر . وقيل : يجوز أن يُراد بها الرأي الذي هو أغلب الظن .
(الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٧ / ٢٣٦)

(٣) الآية ١٠١ / الإسراء .

(٤) الآية ١٠٢ / الإسراء .

(٥) الآية ٢٢ / التكوير .

أمّه[1].

تنبيـــه :

فإنْ قلت : ما أصْل تُهمتهم للنبي ﷺ بالجنون مع جودة عقْلهم ومعرفتهم بأن ذلك كذبٌ لم يُوجد منه شيء من أنواعه ؟ فالجواب : إنهم تعلَّقوا بصـورة خيالية ، وهي ما كان يعترضه ﷺ عند نزول الملَك [عليه][2] من الاستغراق لتلقِّي الوحي وحُمرة وجْهه وكثرة غطيطه ، وعميت قلوبُهم عن طلبِ الفرق بين هذا وبين إغماء الجنون ونزول الشياطين . قال تعالى : ﴿ **قل هل أُنبئكم علىٰ مَنْ تنزَّل الشياطين تنزّلُ علىٰ كلِّ أفَّاكٍ أثيم يُلقون السَّمع وأكثرهم كاذبون** ﴾[3]. والأفَّاك : الكذَّاب[4]. وكذلك أجاب الله عنه لما قالوا : هو شاعر . قال الله تعالىٰ : ﴿ **وما علَّمناه الشِّعْر وما ينبغي له** ﴾[5] ؛ فنفىٰ الله عزَّ وجلَّ عنه الشِّعر ، وقرَّر أن الذي أتىٰ به مُباين لأوزان الشِّعْر ولكلام الناس ، وجعله معجزة له ، وأمره أن يتحدَّاهم بسورة من مثله ، وأعجز الله عن ذلك جميع العرب إلى يوم القيامة ، وكذلك أجاب الله عنه لما قالوا : إنه افترىٰ القرآن ، فقال تعالىٰ : ﴿ **وما كان هذا القرآن أن يُفترى من دون الله** ﴾[6]. والافتراء : الكذب . وكذلك قالوا : إنما يُعلِّمه بشر ، فقال جلَّ وعلا : ﴿ **ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يُعلِّمه بشر لسانُ الذي يُلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين** ﴾[7] ، إلى غير ذلك من الآيات .

* * *

---

(١) الراغب ، المفردات في غريب القرآن / ٩٨ و٩٩ .
ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ١ / ٣٠٧ – ٣٠٩ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من ط ، ورقة ٤٠٩ / أ .

(٣) الآية ٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٣ / الشعراء .

(٤) الراغب ، المفردات في غريب القرآن / ١٩ – ٢٠ .
ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ١ / ٥٦ .

(٥) الآية ٦٩ / يس .

(٦) الآية ٣٧ / يونس .

(٧) الآية ١٠٣ / النحل .

● **المسألة السّابعة والسّبعون :**

إنَّ شانئه ﷺ أبتر : أي مقطوع البركة والنسل . وأصْل ذلك ما في « صحيح مسلم » من حديث أنس رضي الله عنه قال : بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا ، فأغفى إغفاءة ، ثم رفع رأسه متبسِّمًا ، فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : « نزلت عليَّ آنفًا سورة » ، فقرأ : بسم الله الرحمـٰن الرحيم : ﴿ **إنا أعطيناك الكوثر فصلِّ لربّك وانحر إن شانئك هو الأبتر** ﴾ . قال : « أتدرون ما الكوثر ؟ » ، فقلنا : الله ورسوله أعلم . قال : « فإنه نهْر وعدنيه ربي ، عليه خير كثير ، هو حوضٌ تَرِدُ عليه أمتي يوم القيامة ، آنيتُه عددُ النجوم ، فيختلج العبد منهم ، فأقول : يا رب ، إنه من أمتي . فيقول : ما تدري ما أحدث بعدك »[1].

وقد ذكر ابن إسحاق وموسىٰ بن عقبة سبب نزول هذه السورة عن يزيد ابن رومان قال : كان العاصي بن وائل السهمي إذا ذكر رسول الله ﷺ قال : دعوه ، فإنما هو رجل أبتر لا عَقِبَ له ، لو قد هلك انقطع ذكْره واسترحتم منه ، فأنزل الله عز وجل هذه السورة : ﴿ **إنا أعطيناك الكوثر** ﴾[2]. وقيل : نزلت في أبي جهل ابن هشام . وقيل : نزلت في كعب بن الأشرف . ويلزم على هذا القول الأخير أن تكون السورة مدنية[3]. وهي مكية بالاتفاق، ولكن قيل: إن كعب بن الأشرف قدم مكة قبل البعثة [١٢٢/أ]، فقال له أهل مكة: نحن أهل السقاية والسِّدانة، وأنت سيّد أهل المدينة ، فنحن خير أم هذا الضيور المنبتر من قومه ، يزعم أنه خير منا ؟

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، جـ ٤ / ١١٢ – ١١٣ ، كتاب الصلاة ، باب : حُجة من قال : البسملة آية من كل سورة . (٥٣ – ٥٤) .
والحديث أخرجه أحمد في المسند ، جـ ٣ / ١٠٢ . وأبو داود في السنن بشرح الخطابي ، جـ ٥ / ١١٠ – ١١١ (٤٧٤٧) ، كتاب السنة . والترمذي في السنن رقم (٣٣٥٦) . والنسائي في السنن رقم (٩٠٥) .

(٢) ابن هشام ، السيرة النبوية ، جـ ١ / ٣٩٣ .
السهيلي ، التعريف / ١٨٧ .

(٣) ذكر ذلك السهيلي في التعريف / ١٨٧ .
وفي الروض الأُنُف ، جـ ٢ / ١٤٤ .

قال : بل أنتم خير منه . قال فنزلت[1] : ﴿ **إن شانئك هو الأبتر** ﴾[2] .

قال ابن دحية : قال شيخنا أبو القاسم السهيلي[3] في مسجده بمدينة مالقة في صفر سنة أربع وسبعين وخمسمائة : قوله عز وجل : ﴿ **إن شانئك هو الأبتر** ﴾ ، ولم يقل : إن شانئك أبتر - يتضمن اختصاصه بهذا الوصف ؛ لأن (هو) في مثل هذا الموضع يُعطي الاختصاص مثل قول القائل : إن زيدًا فاسق ، فلا يكون مخصوصًا بهذا الوصف دون غيره ، فإذا قلتَ : إن زيدًا هو الفاسق ، فمعناه : هو الفاسق ، لا الذي زعمت ؛ فدلّ على أن بالحضرة مَنْ يزعم غير ذلك . وهكذا قال الجرجاني وغيره في تفسير هذه الآية : إن (هو) يُعطي الاختصاص ، وكذا قالوا في قوله سبحانه وتعالىٰ : ﴿ **وأنه هو أغنى وأقنى** ﴾[4] : لما كان العباد يتوهمون أن غير الله قد يُغني ؛ قالوا : هو أغنى وأقنى ؛ أي لا غيره ، وكذلك قوله : ﴿ **وأنه هو أمات وأحيا** ﴾[5] ؛ أي قد كانوا يتهمون بالإحياء والإماتة ما توهَّمه النمرود من أنه يقتل مَنْ شاء ويُبقي مَنْ شاء ، فقال تعالىٰ : ﴿ **وأنه هو أمات وأحيا** ﴾ ؛ أي لا غيره . وكذلك قوله تعالىٰ : ﴿ **وأنه هو رب الشِّعرى** ﴾[6] ؛ أي هو الربُّ لا غيره ، إذ كانوا قد اتخذوا أربابًا من دونه ؛ منها الشِّعرىٰ ، وهو كوكب عند الجوزاء ، وهو المرزم ، كان قوم من خزاعة يعبدونه ، فلما قال جلَّ من قائل : ﴿ **وأنه خلق الزوجين** ﴾[7] ، ﴿ **وأنه أهلك عادًا الأولىٰ** ﴾[8] - استغنىٰ الكلام عن (هو) الذي يُعطي معنى الاختصاص ؛ لأنه فعْل لم يدَّعِهِ أحدٌ ، فلذلك ﴿ **إن شانئك هو**

---

(١) ونقل السيوطي عن ابن عباس وعطاء أنها نزلت في أبي جهل . وقال عطاء : إنها نزلت في أبي لهب . وقال عكرمة : العاصي بن وائل . وفي رواية عن ابن عباس : كعب بن الأشرف . وقال شهر بن عطية : عقبة بن أبي معيط (الدر المنثور ، جـ ٨ / ٦٥٣ . مفحمات الأقران / ١٢١) ، (القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ ٢٠ / ٢٢٣) .

(٢) الآية ٣ / الكوثر .

(٣) السهيلي ، الروض الأُنُف ، جـ ٢ / ١٤٥ .

(٤) الآية ٤٨ / النجم .

(٥) الآية ٤٤ / النجم .

(٦) الآية ٤٩ / النجم .

(٧) الآية ٤٥ / النجم .

(٨) الآية ٥٠ / النجم .

الأبتر ﴾ ؛ أي لسْتَ أنت الأبتر ؛ بل مُبغِضُك وعدُوُّك ومُنتقصُك هو الأبتر[1].

فإنْ قلت : إذا كان المُنتقص هو الأبتر الذي لا نسْل له ، فكيف يستقيم ذلك في العاصي بن وائل السَّهمي ، فإنه كان ذا ولد وعَقِب ، فولداه عمرو وهشام ، فكيف يثبت له البتر وانقطاع الولد ؟ فالجواب : إن العاصي وإن كان ذا ولد ، فقد انقطعت العصمة بينه وبينهم ، فليُسوا بأتباع له ؛ لأن الإسلام قد حجزهم عنه ، فلا يرثهم ولا يرثونه ، فهم من أتباع محمد ﷺ[2].

● **المسألة الثامنة والسّبعون :**

تقديمه ﷺ علىٰ النفوس ، فلا يتم الإيمان إلا بمحبته : قال تعالىٰ : ﴿ **النبي أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم** ﴾[3] ؛ أي أحق ، وقد قدَّمه الله تعالىٰ في القرآن على الآباء والأبناء والإخوة والأزواج والعشائر والأموال . قال الله تعالىٰ : ﴿ **قل إنْ كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحبَّ إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربَّصُوا حتىٰ يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين** ﴾[4] ، فأمر الله تبارك وتعالىٰ عباده بتعظيم نبيّه ، وأوجب فرْض محبته ، وعظَّم قدْره ، وقرَّع من كان مالُهُ وأهلُهُ أحبَّ إليه من الله ورسوله ، ثم أوعدهم بقوله : ﴿ **فتربصوا حتىٰ يأتي الله بأمره** ﴾[5]. وما توعَّد الله على فعْله ؛ فهو حرام ، ثم فسَّقَهم ، وأعلمهم أنه ممن ضلَّ ولم يهده الله .

وفي البخاري من حديث عبد الله بن هشام قال : كنا مع رسول الله ﷺ وهو آخذٌ بيد عمر ، فقال له عمر : يا رسول الله ، لأنت أحبُّ إليَّ من كلِّ شيء إلا نفسي ، فقال النبي ﷺ : « لا والذي نفسي بيده حتىٰ أكون أحبَّ إليك من نفسك » ، فقال له عمر رضي الله عنه : فإنه الآن ، والله لأنت أحبُّ إليَّ من

---

(١) هذا البيان ذكره بنصه السُّهيلي في الروض الأُنُف ، ج ٢ / ١٤٥ .
(٢) هذا البيان ذكره السهيلي في الروض الأنف ، ج ٢ / ١٤٥ .
(٣) الآية ٦ / الأحزاب . (٤) الآية ٢٤ / التوبة .
(٥) الآية ٢٤ / التوبة .

نفسي ، فقال النبي ﷺ : « الآن يا عمر »[1] ؛ يعني أنت مؤمن .

وفي الصحيح أيضًا من حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحبَّ إليه من ولدِهِ ووالده والناس أجمعين »[2] . وفي رواية : « لا يؤمن عبد »[3] . وفي أخرىٰ : « لا يؤمن الرجل حتىٰ أكون أحبَّ إليه من أهله وماله والناس أجمعين »[4] . ولذلك جاءه الصِّدِّيق رضي الله عنه بماله كله ، وقال له : « ما تركتَ لأهلك ؟ » ، قال : الله ورسوله[5] . وفداه علي رضي الله عنه بنفسه ليلة خروجه إلى الغار ، وعليه بُردُ رسول الله ﷺ ، وجلس في مكانه على فراشه ، وعلى بابه طائفة من قريش ينتظرون النبي ﷺ ليقتلوه بزعمهم ، فخرج رسول الله ﷺ وقد حجبه الله عنهم[6] .

قال أبو الزناد في قوله ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحبَّ إليه من ولدِهِ ووالده والناس أجمعين » : هذه الألفاظ من جوامع الكلم الذي أوتيه ﷺ ؛ لأنه قد جُمع في هذه الألفاظ اليسيرة معانٍ كثيرة ؛ لأن أقسام المحبّة ثلاثة : محبة إجلال

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١١ / ٥٢٣ (٦٦٣٢) ، كتاب الأيمان والنذور . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٤ / ٢٣٣ . وللوقوف على شرح الحديث ، انظر : فتح الباري ، ج ١١ / ٥٢٨ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ١ / ٥٨ (١٥) ، كتاب الإيمان . وأخرجه أحمد في المسند ، ج ٣ / ١٧٧ و٢٠٧ و٢٧٢ و٢٧٨ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٢ / ١٥ ، كتاب الإيمان . كما أخرج أيضًا حديث أنس السابق .

(٤) أخرجها الإسماعيلي من طريق عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز ، ونقلها عنه ابن حجر في فتح الباري ، ج ١ / ٥٩ .

(٥) أخرجه البزار في المسند ، ج ١ / ٣٩٤ (٢٧٠) . والترمذي في السنن ، ج ٥ / ٢٧٧ (٣٧٥٧) ، أبواب المناقب ، وقال : حسن صحيح . وأخرجه أبو داود في السنن بشرح الخطابي ، ج ٢ / ٣١٣ ، (١٦٧٨) كتاب الزكاة ، باب : الرخصة في الرجل يخرج من ماله .

(٦) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج ١ / ٤٨٢ .
الذهبي ، السيرة النبوية / ٣١٦ – ٣١٨ .

وعظمة ؛ كمحبّة الوالد ، ومحبة رحمة وشفقة ؛ كمحبة الولد ، ومحبة استحسان ومُشاكلة ؛ كمحبّة سائر الناس ، فحصر ﷺ أصناف المحبّة في هذا اللفظ اليسير [١٢٢ / ب] . ومعنى الحديث والله أعلم : أن مَنِ استكمل الإيمان علم أن حقَّ النبي ﷺ وفضْلَه آكدُ عنده من حقِّ أبيه وابنه والناس أجمعين ؛ لأنّ بالنبي ﷺ استنقذ الله أُمّتَهُ من النار ، وهداهم من الضلال والإشراك بالله الواحد القهار . والمراد بهذا الحديث بذْلُ النفوس دونه ، وقد قدّمنا تقرير ذلك .

وقد قال الكسائيّ في قوله تعالى : ﴿ **يَـٰأَيُّهَا النبي حسْبُك الله وَمَنِ اتبعك من المؤمنين** ﴾[1] ؛ أي حسْبُك الله ناصرًا وكافيًا ، وحسْبُك مَنِ اتبعك من المؤمنين ببذْل أنفسهم دونك[2].

فصلَّى الله وسلم على هذا النبي العظيم سيّدنا محمد كلما ذكره الذاكرون ، وكلما غفل عن ذكره الغافلون ، وجزاه الله عنا أفضل ما جزىٰ نبيًا عن أمته ، ونسألُك اللهم أن تُميتنا على كتابك وسنته ، وأن تحشُرنا في زُمْرته ، وأن تسقينا من حوضه شربةً لا نظمأ بعدها أبدًا ، وأن تغفر لنا ذنوبنا ، وأن تستُر عيوبنا ، وأن تُصلح أحوالنا ، وتختم بالصّالحات أعمالنا ، وأن تُهلك أعداءنا ، وأن تُفرِّج همَّنا ، وتكشف غمَّنا ، وأن تجعل كتابنا هذا خالصًا لوجهك الكريم ، شافعًا لنا عندك في العتق من نار الجحيم ، داخلًا بنا من أوّل وهْلة إلى جنات النعيم ، إنك برٌّ رحيم ، جوادٌ كريم ، ونسألُك اللهم أفضل الصلاة وأزكىٰ التسليم على نبيّك سيّدنا محمد خاتم النبيين ، وسيّد المرسَلين ، وسلامٌ على المرسلين ، والحمد لله ربّ العالمين .

قال مؤلفه أدام الله أيامه الزاهرة بمحمدٍ[3] وآله وسلم :

هذا آخر ما تيسَّر لي جمْعُهُ من اللَّفظ المُكرَّم بخصائص النبي ﷺ ، زاده الله شرفًا وتعظيمًا بمنِّهِ وكرمِهِ . علَّقه على استعجال – لأمْر اقتضاه الحال – مُؤلِّفُهُ الفقير إلى عفو ربه ، المستقيل من زلله وذنبه ، محمد بن محمد بن عبد الله بن خضير الخيضري

---

(١) الآية ٦٤/ الأنفال . (٢) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ٨/٤٣ .

(٣) انظر التعليق في الحاشية (٢) ص١٣٨ والكلام على التوسل فيه .

الشافعي ، غفر الله ذنوبه ، وستر عيوبه بمنِّهِ وقوَّتِهِ وحوْله .
آمين ، والحمد لله رب العالمين ، وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ
وعلى آله وصحبه وسلم . آمين آمين ،
والحمد لله رب العالمين

* * *

الفهارس

الفهارس التفصيلية

١ – فهرس الآيات القرآنية

الأحقاف

الإخلاص

الإسراء

الأعراف

الأنبياء

الانشقاق

الأنعام

الأنفال

التحريم

الحجرات

الحديد

الحشر

الشورى

ص

الصافات

الصف

فصلت

القصص

القلم

القمر

القيامة

الكهف

الكوثر

المائدة

محمد

﴿ولا تبطلوا أعمالكم﴾	٣٣	١٦١/٢
﴿وآمنوا بما نُزِّل على محمد﴾	٢	٣٦٧/٢

المدثر

﴿ولا تمنن تستكثر﴾	٦	٢٦٢/١
﴿إن هذا إلا سحر يُؤثر﴾	٢٤	٢٦/٢
﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾	٤٨	٦٦/٢
﴿يا أيها المدثر﴾	١	٣٦٧/٢

مريم

﴿واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد وكان رسولًا نبيًا﴾	٥٤	١٣١/١
﴿فهب لي من لدنك وليًا يرثني ويرث من آل يعقوب﴾	٥ – ٦	٣٢١/١
﴿وإني خفت الموالي من ورائي﴾	٥	٣٢١/١
﴿أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين﴾	٥٨	٥٤٣/١
﴿كيف نكلم من كان في المهد صبيًا﴾	٢٩	١٠/٢
﴿ورفعناه مكانًا عليًا﴾	٥٧	٢٩١/٢
﴿يا زكريا إنا نبشرك بغلام إسمه يحيى﴾	٧	٣٦٦/٢
﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة﴾	١٢	٣٦٦/٢

النبأ

النجم

النحل

النساء

الواقعة

يس

يوسف

يونس

٢ – فهرس الأحاديث والآثار

فهرس أطراف الأحاديث والآثار

٢٥٢

٣ - فهرس الرواة ورجال السند

فهرس الرواة ورجال السند

(١) ينظر مع أميمة أسد الغابة ٦/٢٣ ، ٢٦ .

---

(١) عن ابن جريج .
(٢) عن قتادة .
(٣) عن قتادة الفتح (١/٣٧٧) .

(١) السيره/٢٤٨ .

(١) (عن ميمون بن مهران) .

٤ - فهرس القراء

فهرس القرَّاء

٥ – فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

(١) السير ٤٣٠/١٥ .

٦ – فهرس المؤلفين

فهرس المؤلفين

---

(١) الإصابة ٢/٤٨٩ نقل عنه ابن حجر في ترجمة عقبة .

(٢) انظر: كحالة، معجم المؤلفين، ٢/٣٥ , ٣/٣٢٠ , ٤/٢٣١ , ٥/٢١ , ٧/١٠٤ , ١٠/٢٨ , ١٣/١٣٠ .

(١) السير للذهبي ٢٣/٣٣٩

(١) هناك أحمد بن محمد بن زياد (ت ٣٤٠هـ) له المعجم. كحالة جـ٢/١٠٣ ومحمد ابن زياد (ت ٢٣١هـ) كحالة، جـ١٠/١١.

(١) من آثاره : شرح الرعاية في فروع الفقه الحنبلي ، سماه (الدراية لأحكام الرعاية) =

= كحالة ، معجم المؤلفين جـ١٢/٩٠
وهناك البازري إبراهيم بن المسلم (ت ٦٦٩هـ) قاضي شافعي (كحالة جـ١/١١٢) .

---

(١) الطبقات للإسنوي ٢/٢٣

(*) السير للذهبي ١٤/٤١٣ .

(*) السير للذهبي ١٩/١٥٤ .

(*) الكشف ٢/١٦٦٢ .

(*) الكشف ١/١

(*) صاحب الذخائر، السير ٢٠/٣٢٥

(*) السير للذهبي ٤٢٩/١٥

(*) هكذا ورد في المخطوط، ولعله النووي .

(١) سير الذهبي ٢٨٧/٨ .

٧ - فهرس الكتب

فهرس الكتب

(١) الكشف ١/١٦٤ .
(٢) انظر : كشف الظنون ١/١٧٢،١٧٣ .

---

(١) الكشف ١/١ .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٥٤/١٩ .

(١) كشف الظنون ٢/٦١٥ .
(٢) كشف الظنون ١/٦٢٥ .

(١) سأل الأذرعي الشيخ تقي الدين السبكي في المسائل الحلبيات

---

(١) خرّجه على التزامات الدارقطني.

٨ - فهرس اللغة

فهـرس اللغة

٩ - فهرس الأبيات

فهرس الأبيـات

١٠ - فهرس الأماكن

فهرس الأماكن

١١ - فهرس الأيام والغزوات

الأيام والغزوات

١٢ - فهرس الأمم والقبائل

الأمم والقبائل

١٣ - فهرس المراجع والمصادر

فهرس المراجع والمصادر

- **القرآن الكريم**

المخطوطات

- الإكمال في شرح مسلم: للقاضي عياض (ت٥٤٤ هـ)- مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٦١٨) (عن المكتبة الوطنية بتونس). وأرقام (٩٤٥، ١٨٤١، ٢٠٤٣٦) (عن المكتبة الأزهرية بالقاهرة)، وأرقام (١١٢٣، ١١٢٤، ٢٧١٤) (عن مكتبة الأوقاف ببغداد).
- البرهان في علوم القرآن: للحوفي (ت ٤٣٠هـ) - مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٣٧٩٥/ف) ونسخة أخرى برقم (٢٢٥٨).
- تفسير ابن سلام: ليحيى بن سلام (ت ٢٠٠هـ) - مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - أرقام (٦١٠، ٦١١)، وميكروفيلم أرقام (١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦).
- تفسير القرآن الكريم مسندًا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين: لابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ) - مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة أرقام (٢٧٩، ٢٨٢، ٢٨٣، ١٤٨٠، ١٨٧٤).
- تفسير الواحدي: للواحدي (ت ٤٦٨هـ) - مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - أرقام (٢٤٤٤، ٢٤٥٠، ١٠٢٩٠) مصور عن مكتبة الأوقاف العامة ببغداد.
- التفسير الوسيط: للواحدي (ت ٤٦٨هـ) - ميكروفيلم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة- أرقام (٤٤١١/١، ٤٤١١/٢، ٤٤١١/٣، ٤٤١١/٤،١٠٧٥،١١١ف).
- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم: لأبي بكر الجوزقي (ت٣٨٨هـ)- مخطوط مصور في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة- ميكروفيلم رقم (١٩٣٠ف،٣٢٣٨ف)

(مصور عن الخزانة العامة بالرباط).
- الخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح : لابن التين (ت٦١١هـ) مخطوط مصوّر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – ميكروفيلم رقم (٤٢٩٢) (جـ٤) (مصور عن دار الكتب التونسية) .
- الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم : لمغلطاي ، علاء الدين أبي عبد الله مغلطاي بن عبد الله البكجوي المصري الحنفي (٦٨٩– ٧٦٢هـ) مخطوط مصور .
- السنن الكبرى : للنسائي ، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (٢١٥–٣٠٣) مخطوط مصوّر بالجامعة الإسلامية برقم (٤٩٧)– يشمل (الجهاد ، والخيل ، والخمس) ورقم (٢١٦٩) يشمل جميع الأجزاء والأبواب .
- السيرة النبوية في فتح الباري لابن حجر (رسالة دكتوراه جمع وتوثيق . محمد الأمين محمد محمود الجكني) عام ١٤١٣هـ .
- شرح الجامع الصحيح للبخاري : لابن بطال (ت٤٤٩هـ) – مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، أرقام (١١٠٦، ١١١١) (عن المكتبة الأزهرية بالقاهرة)، وميكروفيلم أرقام (٢٢٣ف، ٢٢٤ف١، ٢٢٤ف٢) .
- الفوائد : للخلعي (ت٤٩٢هـ) – مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة أرقام (٥٤٣م ٣٥،١٠٦٥،١١٢١) (مصور عن دار الكتب الظاهرية بدمشق) .
- المختصر في سيرة سيِّد البشر : للدمياطي ، عبد المؤمن بن خلف (ت٧٠٥هـ) مخطوط مصور عن مكتبة الأحقاف باليمن .
- معجم الصحابة : للبغوي (ت٣١٧هـ) – مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة رقم (٧٩١)، (١٨٠٣ف) .
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم : لأبي العباس القرطبي (ت٦٥٦هـ) – مخطوط مصور بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنـورة – الأرقام من (٢٢٤٣) إلى (٢٣٥٧) .
- نظم السيرة: للحافظ العراقي، زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين (٧٢٥–٨٠٦هـ) مع شرحها لسبط – مخطوط مصوّر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

(المطبوعات)

- الإتقان في علوم القرآن : للسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت٩١١هـ) ، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار التراث ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- آداب الشافعي ومناقبه : لابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)- تحقيق عبد الغني عبد الخالق- بيروت - دار الكتب العلمية .
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان : لابن بلبان (ت٧٣٩هـ)- ضبط كمال يوسف الحوت - بيروت - دار الكتب العلمية - ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام : لابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) - بيروت - دار الكتب العلمية .
- إحكام الفصول في أحكام الأصول : لأبي الوليد الباجي (ت٤٧٤هـ) - تحقيق عبد المجيد تركي - بيروت - دار الغرب الإسلامي - ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م .
- الإحكام في أصول الأحكام: للآمدي (ت٦٣١هـ)- تحقيق سيد الجميلي- بيروت- دار الكتاب العربي - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
- الإحكام في أصول الأحكام : لأبي محمد بن حزم (ت٤٥٦هـ) - تحقيق أحمد محمد شاكر - تقديم إحسان عباس - الطبعة الثانية - بيروت - دار الآفاق الجديدة - ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .
- أحكام القرآن : لأبي بكر بن العربي (ت٥٤٣هـ) - تحقيق علي محمد البجاوي - طبعة جديدة - بيروت - دار المعرفة .
- أحكام القرآن : للجصاص (ت٣٧٠هـ) - بيروت : دار الكتاب العربي (مصور عن طبعة مطبعة الأوقاف الإسلامية ، ١٣٣٥هـ) .
- أخبار المدينة المنورة (تاريخ المدينة المنورة) : لابن شبة (ت٢٦٢هـ) تحقيق فهيم محمد شلتوت - الطبعة الثانية - المدينة المنورة - على نفقة السيد حبيب محمود .
- أخبار مكة : للفاكهي (ت بعد ٢٧٢هـ) - تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش - مكة المكرمة - مكتبة النهضة الحديثة ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .

- الأدب المفرد : للبخاري ، محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ) - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري : للقسطلاني ، أبي العباس أحمد (ت٩٢٣هـ) وبهامشه (شرح الإمام النووي على صحيح مسلم) الطبعة السادسة - بيروت دار الفكر ، مصر ، ١٣٠٤هـ - مصور عن المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق .
- أسباب نزول القرآن : للواحدي (ت٤٦٨هـ) - تحقيق السيد أحمد صقر - الطبعة الثانية - الرياض : دار القبلة للثقافة الإسلامية ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
- الاستيعاب في أسماء الأصحاب : لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) بهامش (الإصابة لابن حجر) - بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- أسد الغابة في معرفة الصحابة : لابن الأثير (ت٦٣٠هـ) - بيروت : دار إحياء التراث العربي .
- الاشتقاق : لابن دريد ، أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي (ت٣٢١هـ) - تحقيق عبد السلام محمد هارون - الطبعة الثانية - بغداد : مكتبة المثنى ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م .
- الإصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) - بيروت : دار إحياء التراث العربي (مصوّرة عن طبعة عبد الحفيظ ، ١٣٢٨هـ) .
- الأصنام : لهشام بن الكلبي (ت٢٠٤هـ) - تحقيق أحمد زكي باشا - القاهرة : الخزانة التركية ، ١٣٣٢هـ/١٩١٤م .
- إعراب الحديث النبوي : للعكبري (ت٦١٦هـ) - تحقيق حسن موسى الشاعر - الطبعة الثانية ، جدة : دار المنارة ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م .
- إعراب القرآن : لأبي جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ) - تحقيق زهير غازي زاهد الطبعة الثانية - القاهرة : عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
- الأعلام : (قاموس تراجم) لخير الدين الزركلي ، الطبعة السادسة ، بيروت : دار العلم للملايين ، ١٩٨٤م .
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري : لأبي سليمان الخطابي (ت٣٠٨هـ) - تحقيق محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود ، مكة المكرمة : مركز إحياء التراث

الإسلامي بجامعة أم القرى ، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م .
- الأغاني : للأصفهاني ، أبي الفرج علي بن الحسين الأموي (ت٣٥٦هـ) - تحقيق علي محمد البجاوي ، إشراف محمد أبي الفضل إبراهيم ، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ، ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م .
- ألفية السيوطي في علم الحديث : لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) - شرح أحمد محمد شاكر - بيروت : دار المعرفة .
- الأم : للشافعي (ت٢٠٤هـ) - بيروت : دار المعرفة .
- الأموال : لأبي جعفر الداودي (ت٤٠٢هـ) - تحقيق رضا محمد سالم شحادة الرباط : مركز إحياء التراث العربي .
- الأموال : لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) - تحقيق محمد خليل هراس - الطبعة الثالثة ، القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م .
- إنباء الغمر بأنباء العمر : لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) - تحقيق حسن حبشي ، القاهرة : ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م .
- الإنباه على قبائل الرواة : لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) - تحقيق إبراهيم الإبياري بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م .
- الأنساب - للسمعاني (ت٥٦٢هـ) - تعليق عبد الله عمر البارودي ، بيروت : دار الجنان ، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م .
- الأوائل : لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري ، بيروت : دار الكتب العلمية ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م .
- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون : لإسماعيل البغدادي - بيروت : دار الفكر ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .
- آداب الشافعي ومناقبه : لابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ) - تحقيق عبد الغني عبد الخالق ، بيروت : دار الكتب العلمية .
- الباعث الحثيث على معرفة علوم الحديث : لابن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ) ، شرح أحمد محمد شاكر ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م .
- البداية والنهاية : لابن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ) ، تحقيق أحمد أبي ملحم (وآخرين) ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م .

- البرهان في علوم القرآن : للزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله (ت٧٩٤هـ) ، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم ، الطبعة الثانية ، بيروت : دار المعرفة .
- البعث والنشور : للبيهقي (ت٤٥٨هـ) - تحقيق عامر أحمد حيدر ، بيروت : مركز الخدمات والأبحاث الثقافية ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث : للهيثمي ، تحقيق : حسين أحمد صالح الباكري - رسالة دكتوراه ، بإشراف الدكتور أكرم ضياء العمري ، ١٤٠٤/ ١٤٠٥هـ .
- بهجة النفوس ، شرح جمع النهاية : لابن أبي حمزة (ت٦٩٩هـ) - بيروت : دار الجيل ، الطبعة الثالثة .
- تاج العروس من جواهر القاموس : للزبيدي ، محب الدين أبي الفيفي محمد مرتضى ، بيروت : دار الفكر .
- التاريخ : لخليفة بن خياط (ت٢٤٠هـ) - تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري الطبعة الثانية ، الرياض : دار طيبة ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
- تاريخ الأمم والملوك : للطبري (ت٢١٠هـ) - بيروت : دار الفكر ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .
- تاريخ الخلفاء : لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الرابعة، القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٨٩ هـ/١٩٦٩م.
- التاريخ الصغير: لأبي عبد الله البخاري (ت٢٥٦هـ) الطبعة الرابعة، لاهور: إدارة ترجمان السنة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .
- التاريخ الكبير: لأبي عبد الله البخاري (ت٢٥٦هـ) بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية- ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م .
- تاريخ مدينة دمشق: لابن عساكر (ت٥٧١هـ) مجلد عثمان بن عفان رضي الله عنه- تحقيق سكينة الشهابي، دمشق: مجمع اللغة العربية، ١٤٠٤هـ .
- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم: لابن زير، أبي سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد الربعي الدمشقي (ت٣٧٩هـ)- تحقيق عبد الله بن أحمد بن سليمان الحمد، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٠هـ .
- التبر المسبوك في ذيل السلوك: للسخاوي (ت٩٠٢هـ)- القاهرة: مكتبة الكليات

الأزهرية .
- التبصرة في القراءات السبع: لمكي بن أبي طالب (ت ٤٢٧هـ) تحقيق محمد غوث الندوي، الطبعة الثانية، بومباي: الدار السلفية، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للمزي (ت٧٤٢هـ)- بومباي: الدار القيمة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .
- التذكرة في القراءات الثلاث المتواترة وتوجيهها من طريق الدرة: لمحمد سالم محيسن- القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م .
- ترتيب مسند الشافعي: لمحمد عابد السندي (ت١٢٥٧هـ) بيروت: دار الكتب العلمية. ١٣٧٠هـ .
- تصحيفات المحدثين: لأبي أحمد العسكري (ت٣٨٢هـ) تحقيق الدكتور محمود أحمد ميرة- القاهرة: المطبعة العربية الحديثة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .
- التعريف والإعلام: للسهيلي (ت٥٨١هـ) تحقيق عبد الله علي مهنا- بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- تفسير القرآن: لعبد الرزاق الصنعاني (ت٢١١هـ) تحقيق مصطفى مسلم محمد الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م..
- تفسير القرآن العظيم: لابن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ)- القاهرة: دار إحياء الكتب العربية .
- التفسير الكبير: للفخر الرازي (ت٦٠٦هـ) الطبعة الثالثة، بيروت، دار إحياء التراث العربي .
- تفسير مجاهد: لمجاهد بن جبر (ت١٠٤هـ) تحقيق عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي- الدوحة: مطابع الدوحة الحديثة، ١٣٩٦هـ .
- تفسير النسائي: للنسائي (ت٣٠٣هـ)- تحقيق سيد الجليمي، صبري الشافعي، القاهرة: مكتبة السنة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .
- تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية، المدينة المنورة: المكتبة العلمية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م .
- تلبيس إبليس : لأبي الفرج ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) بيروت دار الكتب العلمية ١٣٦٨هـ .

- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للعراقي، زين الدين عبد الرحيم (٧٢٥-٨٠٦هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر ١٤٠١هـ/١٩٨١م
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تعليق عبد الله هاشم اليماني المدني- بيروت: دار المعرفة.
- تلخيص مستدرك الحاكم: لشمس الدين الذهبي (ت٧٤٨هـ) بيروت: دار المعرفة
- تلقيح مفهوم الأثر: لابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) القاهرة مكتبة الآداب ١٩٧٥م
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، مطبعة فضالة- المحمدية (المغرب).
- التوحيد وإثبات صفات الرب عزّ وجلّ: لابن خزيمة، محمد بن إسحاق (ت٣١١هـ) مراجعة محمد خليل هراس، بيروت: الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار: للطبري (ت٣١٠هـ) تخريج محمود محمد شاكر، القاهرة: مطبعة المدني، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م
- تهذيب الأسماء واللغات: للنووي، محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري (٦٣١- ٦٧٦هـ) دار الطباعة المنيرية، بيروت دار الكتب العلمية.
- تهذيب خصائص الإمام علي: للنسائي (ت٣٠٣هـ) تحقيق وتخريج أبي إسحاق الحويني الأثري، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.
- تهذيب اللغة: للأزهري (ت٣٧٠) تحقيق عبد السلام محمد هارون، مراجعة محمد علي النجاري، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.
- التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني (ت٤٤٤هـ) الطبعة الثانية بيروت دار الكتاب العربي ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- الثقات: لابن أبي حاتم بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ) حيدر آباد مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول: لابن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ) تحقيق عبد القادر الأرناؤوط- الطبعة الثانية، بيروت دار الفكر ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للطبري (ت٣١٠هـ) القاهرة: مصطفى

البابي الحلبي ١٣٨٨هـ .
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لصلاح الدين العلائي (ت٧٦١هـ) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية القاهرة عالم الكتب مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م .
- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت٦٧١هـ) بيروت دار الكتاب العربي .
- جمهرة أنساب العرب: لابن حزم، أبي محمد علي بن أحمد (٣٨٤-٤٥٦هـ) بيروت دار الكتاب العربي.
- جمهرة اللغة: لابن دريد (ت٣٢١هـ) تحقيق رمزي منير بعلبكي، بيروت دار العلم للملايين، ١٩٨٧م .
- جوامع السيرة: لأبي محمد بن حزم (ت٤٥٦هـ) تحقيق إحسان عباس، وناصر الدين الأسد ، مراجعة أحمد محمد شاكر ، القاهرة : دار المعارف .
- الجهاد: لابن المبارك عبد الله (ت١٨١هـ) تحقيق نزيه حماد، بيروت دارالنور، ١٣٩١هـ/١٩٧١م .
- الحجج المبينة في التفضيل بين مكة والمدينة: لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق عبد الله محمد الدرويش، الرياض، دار اليمامة .
- ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته ومنهجه وموارده في كتابه الإصابة: الطبعة الأولى بغداد: دار الرسالة، ١٩٧٦م .
- حجة القراءات: لابن زنجلة، أبي زرعة عبد الرحمن بن محمد، الطبعة الثالثة بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .
- الحيوان: لأبي عثمان الجاحظ (ت٢٥٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثالثة، بيروت، المجلس العلمي العربي الإسلامي، ١٣٨٨هـ/١٩٦٩م.
- الخصائص الكبرى، أو كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب: لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق محمد خليل هراس، القاهرة دار الكتب الحديثة
- خلق أفعال العباد: للبخاري (ت٢٥٦هـ) تخريج وتعليق بدر البدر، الكويت، الدار السلفية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: للسيوطي (ت٩١١هـ) بيروت دار الفكر،

١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .
- الدرر في اختصار المغازي والسير: لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى ديب البنا، الطبعة الثانية، دمشق، بيروت: مؤسسة علوم القرآن ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لابن حجر العسقلاني (ت٨٠٢هـ) تحقيق محمد سيد جاد الحق، القاهرة: دار الكتب الحديثة .
- دلائل النبوة: للأصبهاني، قوام السنة إسماعيل التيمي (٤٥٧-٥٣٥هـ) إعداد أبي عبد الله محمد الحداد، الرياض: دار طيبة ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م .
- دلائل النبوة للبيهقي، أبي بكر أحمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ) تعليق عبد المعطي قلعجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
- دلائل النبوة: لأبي نعيم الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) تحقيق محمد رواس قلعة جي وعبد البر عباس، الطبعة الثانية، بيروت: دار النفائس، ١٤٠٦هـ .
- الذرية الطاهرة النبوية: لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت٣١٠هـ) تحقيق سعد المبارك الحسن، الكويت: الدار السلفية، ١٤٠٧هـ .
- الذهب المسبوك في تحقيق روايات غزوة تبوك: لعبد القادر حبيب الله السندي الكويت: مكتبة المعلا، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: لمحمد بن جعفر الكتاني (ت١٣٤٥هـ) الطبعة الرابعة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- رفع الإصر عن قضاة مصر: لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق حامد عبد المجيد .، ومحمد المهدي أبي سنة، القاهرة: المطبعة الأميرية ١٩٥٧م .
- الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام: للسهيلي (ت٥٨١هـ) تعليق طه عبد الرؤوف سعد، بيروت دار المعرفة، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م .
- روضة الطالبين لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) المكتب الإسلامي ، ١٣٩٥هـ. كما اعتمدت أيضًا على النسخة التي حققها عادل أحمد، وعلي محمد، دار الكتب العلمية .
- الرياض النضرة في مناقب العشرة: لأبي جعفر أحمد المحب الطبري، بيروت دار

الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.
- زاد المسير في علم التفسير: لابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) الطبعة الثالثة، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الثامنة، بيروت مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- السبعة في القراءات لابن مجاهد (ت٢٤٥هـ) تحقيق شوقي ضيف، الطبعة الثانية القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٠م.
- سلاسل الذهب: لبدر الدين الزركشي (ت٧٩٤هـ) تحقيق محمد المختار محمد الأمين الشنقيطي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١١هـ/١٩٩٠م.
- سنن الترمذي (ت٢٧٩هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- سنن الدارمي (ت٢٥٥هـ) تحقيق فؤاد أحمد زولي، وخالد السبع العلمي القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- سنن أبي داود السجستاني (ت٢٧٥هـ) تعليق عزت عبيد الدعاس، وعادل السيد، حمص: دار الحديث (بهامشه معالم السنن للخطابي) .
- سنن سعيد بن منصور (ت٢٢٧هـ) (القسم الأول من المجلد الثالث) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، إستانبول: المكتبة الإسلامية .
- سنن النسائي (ت٣٠٣هـ) بشرح السيوطي وحاشية السندي، الطبعة الثانية حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- السنن الكبرى: للبيهقي (ت٤٥٨هـ) ومعه الجوهر النقي لابن التركماني، بيروت: دار الفكر.
- سير أعلام النبلاء: للذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط (وآخرون) الطبعة السابعة، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- سيرة الإمام البخاري: لعبد السلام المباركفوري (ت١٣٤٢هـ)- بنارس (الهند)

إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- السيرة النبوية: لابن إسحاق محمد بن يسار (ت١٥١هـ) تحقيق: حميد الله، بعنوان (المبتدأ والمبعث والمغازي) الرباط، معهد الدراسات والأبحاث للتعريب، ١٣٩٦هـ، وتحقيق سهيل زكار، دار الفكر.
- السيرة النبوية(من تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام) لشمس الدين الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- السيرة النبوية لمغلطاي، علاء الدين (٦٨٩- ٧٦٢هـ) القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٢٦هـ.
- السيرة النبوية: لابن هشام تحقيق مصطفى السقا، وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ شلبي.
- السيرة النبوية وأخبار الخلفاء: لابن حبان، تعليق السيد عزيز بك، بيروت مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٧هـ .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد (ت١٠٨٩)، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، بيروت: دار الآفاق الجديدة .
- شرح تراجم أبواب البخاري: ولي الله الدهلوي، وزكريا علي يوسف مطبعة العاصمة، القاهرة .
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك : لمحمد الزرقاني (ت١١٢٢هـ)، بيروت ، دار الفكر، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- شرح الزرقاني، محمد بن عبد الباقي المالكي (على المواهب اللدنية للقسطلاني): وبهامشه زاد المعاد لابن القيم، المطبعة الأزهرية المصرية، ١٣٢٦هـ .
- شرح السنة: للبغوي (ت٥١٦هـ) تحقيق زهير الشاويش، وشعيب الأرناؤوط الطبعة الثانية، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .
- شرح علل الترمذي: لابن رجب الحنبلي، تحقيق صبحي السامرائي، الطبعة الثانية، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٥هـ .
- شرح معاني الآثار: للطحاوي (ت٣٢١هـ) تحقيق محمد زهري النجار، الطبعة الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- شرح النووي على صحيح مسلم: للنووي (ت٦٧٦هـ) (بهامش صحيح مسلم)

بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للقاضي عياض، أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي (٤٧٦ - ٥٤٤هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٩٨هـ/١٩٧٧م
- الصحاح للجوهري، أبي نصر إسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ) تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثالثة، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م
- صحيح البخاري مع فتح الباري: لأبي عبد الله البخاري (ت٢٥٦هـ) تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز، بيروت: دار المعرفة
- صحيح ابن خزيمة (ت٣١١هـ) تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ/١٩٨٨م
- صحيح سنن الترمذي: لمحمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م
- صحيح سنن ابن ماجه: لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة، الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج العربي، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م
- صحيح سنن النسائي: لمحمد ناصر الدين الألباني : الرياض مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م
- صحيح مسلم: للإمام مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ) بشرح النووي، بيروت دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م
- صفة الصفوة: لأبي الفرج ابن الجوزي (٥١٠-٥٩٧هـ) تحقيق محمود فاخوري ومحمد رواس قلعة جي، بيروت، دار المعرفة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م
- الضعفاء الكبير: للعقيلي، أبي جعفر بن عمرو، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت: دار الكتب العلمية
- الضعفاء والمتروكون: للنسائي (ت٣٠٣هـ) (نشر مع التاريخ الصغير للبخاري الطبعة الرابعة، لاهور: إدارة ترجمان السنة ١٤٠٢هـ)
- طبقات الحنابلة: لابن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ) بيروت: دار المعرفة
- طبقات الشافعية: لتاج الدين السبكي (ت٧٧١هـ) تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، ومحمود محمد الطناحي، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي،

١٣٨٣هـ-١٩٦٤م
- الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (ت٢٣٠هـ) بيروت: دار صادر
- عارضة الأحوذي: (شرح صحيح الترمذي) لأبي بكر بن العربي (ت٥٤٣هـ) بيروت: دار الكتاب العربي
- العظمة: لأبي الشيخ، أبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني (٢٧٤-٣٦٩هـ) تحقيق رضا الله بن محمد إدريس المباركفوري، الرياض: دار العاصمة ١٤٠٨هـ
- عمدة القاري (شرح صحيح البخاري): لبدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ) القاهرة مصطفى البابي الحلبي ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م
- العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ لأبي بكر بن العربي (ت٥٤٣هـ) تحقيق محب الدين الخطيب، بيروت المكتبة العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م
- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسِّير: لابن سيِّد الناس (ت٧٣٤هـ) الطبعة الثالثة، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م
- غرائب القرآن ورغائب الفرقان: لنظام الدين النيسابوري (ت٧٢٨هـ) تحقيق إبراهيم عطوة عوض، القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٨١هـ-١٣٩٠هـ/١٩٦٢م-١٩٧٠م
- غريب الحديث: لابن الجوزي، أبي الفرج عبد الرحمن بن علي (٥١٠-٥٩٧هـ) تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م
- غريب الحديث: للحربي، أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق (١٩٨-٢٨٥هـ) تحقيق سليمان بن إبراهيم بن محمد، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
- غريب الحديث للخطابي، أبي سليمان حمد بن محمد (ت٣٨٨هـ) تحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ
- غريب الحديث: لأبي عبيد، القاسم بن سلام الهروي (ت١٥٧-٢٢٤هـ) طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الدكن، الهند (١٣٨٤هـ/١٩٦٤م)، (١٣٩٦هـ/١٩٧٦م)

- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت: دار المعرفة .
- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) تحقيق وصي الله بن محمد عباس، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م
- الفهرست: لابن النديم، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م
- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: للكتاني عبد الحي بن عبد الكبير (ت١٣٤٥هـ) اعتناء إحسان عباس، الطبعة الثانية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م
- القاموس المحيط: للفيروزآبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ) الطبعة الثانية، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م
- الكامل في التاريخ: لابن الأثير، الطبعة الرابعة، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م
- الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي، أبي أحمد عبد الله (ت٣٦٥هـ) الطبعة الثانية، بيروت: دار الفكر ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م
- كشف الأستار عن زوائد البزار: لنور الدين الهيثمي (ت٨٠٧هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٣٩٩هـ
- كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت١١٦٢هـ) الطبعة الثانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٥١هـ
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لحاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ)، بيروت دار الفكر ١٤١٠هـ/١٩٩٠م
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: لمكي بن أبي طالب (ت٤٣٧هـ) تحقيق محيي الدين رمضان، الطبعة الرابعة، بيروت، مؤسسة الرسالة ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م
- الكفاية في علم الرواية: للخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) بيروت: دار الكتب العلمية

- الكنى والأسماء: للإمام مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ) تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، المدينة المنورة: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م
- الكواكب الدراري في شرح البخاري: للكرماني (ت٧٨٦هـ)، القاهرة: المطبعة المصرية، ١٣٥٤-١٣٥٦هـ
- لامع الدراري على جامع البخاري: لأبي مسعود اللكنهوي (ت١٣٢٣هـ) ضبط أبي زكريا محمد يحيى الصديقي، تعليق محمد زكريا الكاندهلوي مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م
- لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ: لتقي الدين محمد بن فهد (نشر مع ذيل تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي، بيروت: دار إحياء التراث العربي)
- لسان العرب ، لابن منظور (ت٧١١هـ) بيروت: دار صادر
- لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني، الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٣٩٠هـ/١٩٧١م
- ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري: للنووي، تحقيق علي حسن علي عبد الحميد، عمان: دار الفكر، بيروت: دار الكتب العلمية
- متشابه القرآن: للقاضي عبد الجبار الهمداني (ت٤١٥هـ) تحقيق عدنان محمد زرزور القاهرة: دار التراث
- المثلث: لابن السيد البطليوسي (ت٥٢١هـ) تحقيق صلاح مهدي الفرطوسي بغداد، المكتبة الوطنية، ١٩٨٢م
- مجمع الأمثال: لأبي الفضل أحمد بن محمد النيسابوري الميداني (ت٥١٨هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثالثة، دار الفكر، ١٣٩٣هـ ١٩٧٢م
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين الهيثمي (ت٨٠٧هـ) بيروت: مؤسسة المعارف، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م
- مجمل اللغة: لابن فارس، أبي الحسين أحمد (ت٣٩٥هـ) تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ
- المجموع شرح المهذب للنووي محيي الدين بن شرف (ت٦٧٦هـ) دار الفكر

- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ) تحقيق علي النجدي ناصف، وعبد الحليم النجار، وعبد الفتاح شلبي، الطبعة الثانية، إستانبول: دار سزكين ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م
- المحكم: لابن سيده، أبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي (ت٤٥٨هـ) تحقيق مصطفى السقا، القاهرة: مصطفى الحلبي، ١٣٧٧-١٣٩٣هـ
- المحلى: لأبي محمد بن حزم (ت٤٥٦هـ) بيروت: دار الفكر
- مختصر صحيح مسلم: للمنذري، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ
- المراسيل: لأبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م
- مروج الذهب ومعادن الجوهر: للمسعودي (ت٣٤٥هـ) تحقيق محيي الدين عبد الحميد، بيروت، دار المعرفة
- مرويات تاريخ يهود المدينة في عهد النبوة (رسالة ماجستير): إعداد أكرم حسين علي السندي، إشراف الدكتور أكرم ضياء العمري، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٣٩٩هـ/١٤٠٠هـ
- المستدرك على الصحيحين: للحاكم، أبي عبد الله النيسابوري (مع التلخيص للذهبي) إشراف يوسف عبد الرحمن المرعشلي، بيروت: دار المعرفة.
- المسند (البحر الزخار) لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الحق البزار العتكي (ت٢٩٢هـ) الأجزاء (١،٢،٣)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، بيروت : مؤسسة علوم القرآن، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م
- المسند: للإمام أحمد بن حنبل، إستانبول: ياينلاري، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م
- مسند أبي داود الطيالسي (ت٢٠٤هـ) الرياض: مكتبة المعارف، بيروت: دار المعرفة
- مسند أبي بكر الصديق: للمروزي، أبي بكر أحمد بن علي: (٢٠٢-٢٩٢هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
- المصنف: لعبد الرزاق (ت٢١١هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ

- المصنف في الأحاديث والآثار: لابن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، بيروت: دار التاج، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩هـ
- المطالب العالية بزوائد المسانيد: لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: دار المعرفة
- المعارف: لابن قتيبة، أبي محمد عبد الله بن مسلم (ت٢٧٦هـ) تحقيق ثروت عكاشة، الطبعة الرابعة، القاهرة، دار المعارف، ١٩٨١م
- معالم السنن: للخطابي (ت٣٨٨هـ) (بهامش سنن أبي داود، حمص: دار الحديث)
- معاني القرآن: للأخفش الأوسط، أبي الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري (ت٢١٥هـ) تحقيق: فائز فارس، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، الصفاة الكويت
- معاني القرآن: للفراء (ت٢٠٧هـ) تحقيق محمد علي النجار، وأحمد يوسف نجاتي، الطبعة الثالثة، القاهرة: عالم الكتب، ١٤٠١هـ/١٩٨٢م
- معجم الأدباء: لياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ) بيروت: دار إحياء التراث العربي
- معجم البلدان: لياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ)، بيروت. دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- المعجم الكبير : للطبراني (ت٣٦٠هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، القاهرة : مكتبة ابن تيمية ، ١٤٠٤هـ .
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع: لأبي عبيد البكري (ت٤٨٧هـ)، تحقيق مصطفى السقا القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والنشر، ١٣٦٤هـ/١٩٤٥م.
- معجم المصنفات الواردة في فتح الباري: صنفه أبو عبيدة مشهور بن حسن، وأبو حذيفة رائد بن صبري، الرياض: دار الهجرة، ١٤١٢هـ/١٩٩١م
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي: ليدن: مكتبة بريل، ١٩٣٦م
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، إستانبول: دار الدعوة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
- معجم المؤلفين: لعمر رضا كحاله، بيروت: دار إحياء التراث العربي .

- المعلم بفوائد مسلم: للمازري (ت٥٣٦هـ) تحقيق محمد الشاذلي النيفر ، تونس: الدار التونسية للنشر ١٩٨٨م
- المعمرين: لأبي حاتم السجستاني (ت٢٥٥هـ) تحقيق عبد المنعم عامر القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦١م
- المغازي: للواقدي، محمد بن عمر، تحقيق مارسدن جونس، بيروت: عالم الكتب
- المغرب في ترتيب المعرب: للمطرزي (ت٦١٠هـ) تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، حلب: مكتبة أسامة بن زيد
- المغني: لابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية
- مفتاح كنوز السنة: وضعه أ.ى. فنسنك. نقله إلى العربية محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م
- مفحمات الأقران في مبهمات القرآن: لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) تعليق مصطفى ديب البغا، الطبعة الثانية، دمشق: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: للسخاوي (ت٩٠٢هـ) تقديم عبد الوهاب عبد اللطيف، تصحيح وتعليق عبد الله محمد الصديق، القاهرة: مكتبة الخانجي ١٣٧٥هـ/١٩٥٦م
- مقاييس اللغة: لابن فارس (ت٣٩٥هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، القاهرة: مصطفى الحلبي، ١٣٨٩هـ- ١٩٦٩م
- مناسبات تراجم البخاري: لابن جماعة، بدر الدين، تحقيق محمد إسحاق محمد إبراهيم السلفي، الهند: الدار السلفية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م
- المنتظم في تاريخ الأمم: لابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م
- المنتقى من أحاديث الأحكام: لمجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن تيمية (ت٦٥٣هـ) القاهرة: المطبعة السلفية
- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ: لابن الجارود (ت٣٠٧هـ) تعليق عبد الله عمر البارودي، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية: لابن تيمية (ت٧٢٨هـ) تحقيق محمد رشاد سالم، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م
- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للنووي (ت٦٧٦هـ) بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: للهيثمي، نور الدين علي، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة، بيروت: دار الكتب العلمية
- المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: للقسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر الخطيب، بيروت: دار الكتب العلمية
- الموضوعات: لابن الجوزي (ت٥٩٧هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.
- النبوات: لابن تيمية (ت٧٢٨هـ) بيروت، دار الكتب العلمية ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م
- نظم العقيان في أعيان الأعيان: لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) تحرير فيليب حتى، بيروت: المكتبة العلمية
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب: للمقري التلمساني (ت١٠٤١هـ) تحقيق إحسان عباس، بيروت: دار صادر، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م
- النكت والعيون تفسير الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (٣٦٤-٤٥٠هـ) راجعه السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م
- النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ) تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية
- هدية العارفين: أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: لإسماعيل البغدادي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م

- الوسائل في مسامرة الأوائل : للسيوطي ، تحقيق : أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- الوفا بأحوال المصطفى: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥١٠-٥٩٧هـ)، تحقيق مصطفى عبد الواحد . مصر: دار الكتب الحديثة، مطبعة السعادة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م .
- وفاء الوفا: للسمهودي، نور الدين علي بن أحمد (ت٩١١هـ)، الطبعة الثالثة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ/١٩٨١م .

١٤ - فهرس المحتويات

أ – فهرس الجزء الأول

فهرس محتويات الجزء الأول

الموضوع	الصفحة

القسم الثاني فيما يتعلق بالنكاح

النوع الثاني

ما اختص به ﷺ من المحرمات

القسم الثاني

المحرمات في النكاح

النوع الثالث

قسمان

القسم الأول

في غير النكاح

القسم الثاني من التخفيفات

ما يتعلق بالنكاح

النوع الرابع

ما اختص به ﷺ من الفضائل والكرامات

القسم الأول : المتعلق بالنكاح

ب – فهرس الجزء الثاني

فهرس محتويات الجزء الثاني

القسم الثاني

فيما يتعلق به من الفضائل والكرامات ﷺ